

1877

1877

~~299~~

299

نحو

ح

حليّة الأبرار وشعائر الأختار
في بتانين
الدعوات والأذكار المستجبة في الليل والنهار
المعروف
بالأذكار التواويّة

جميع الحقوق محفوظة
لمؤسسة الرسالة
ولا يحق لأية جهة أن تطبع أو تعطي حق الطبع لأحد.
سواء كان مؤسسة رسمية أو أفراداً.

الطبعة الأولى

١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م

مؤسسة الرسالة بيروت - شارع سوريا - بناية «ممدى» ومحلها
هاتف: ٣١٩٠٣١ - ٨١٥١١٢ - ص.ب. ٧٤٦٠ برفيقا، بيروت



21392

حليّة الأبرار وشعار الأجيال

في تلخيص

الدعوات والأذكار المستجبة في الليل والنهار

المعروف

بالأذكار النواوية

تأليف


إمامنا الفقيه أبي زكريا يحيى بن شرف النواوي الدمشقي

٦٣١ هـ - ٦٧٦ هـ

حققه وعلق عليه

قاسم النوري

علي الشرجي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة التحقيق

الحمد لله المنعم على عباده بجلال النعم، المتفضل عليهم بما لا تُحصيه عقولهم من الأيادي والمِنن، والمستحق من كل عباده أن يُسبحوه بكل لسان، وأن يذكروه ويُعظموه بكل جنان، ويدعوه لحوائجهم على كل أرض، وفي كل زمان، فهو رب كل شيء ومليكه، لا رب سواه، ولا خالق غيره.

والصلاة والسلام على أكمل الخلق وأفضلهم، وقدوة الصالحين والعلماء العاملين، وأسوتهم سيدنا وحبيبنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً كثيراً.

ورضى الله عن أصحابه الكرام، أعلام الهدى ومصابيح الظلام ومن تبعهم، وسار على هديهم، ما دامت الدنيا، وتوالت الأيام.

وبعد

فإن الله تعالى أمرنا بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا. وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤١ - ٤٢].

وقال: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠].

وقال: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ أُولَٰئِكَ هُمُ
الْفَاسِقُونَ﴾ [الحشر: ١٩].

واعلم - أخي المؤمن - أن من أوجب الواجبات على العباد أن يذكروا الله
تعالى ما عاشوا، فإن ذكره من أنفع الأدوية لقلوبهم وعقولهم، ومن أنجح
الوسائل لإصلاح حياتهم، فإنه يُطهرُ القلوب من كل أدراؤها - ويُنقي
المجتمعات من كل عائلها، وليس هناك شيء أخطر على الفرد والمجتمع من
الغفلة عن ذكر الله تعالى، والتظاهر بالاستغناء عن فضله، وترك التعرض
بالذكر والدعاء لاستمطار عفوه ورحمته.

من هنا كان ذكرُ الله تعالى - إذا ما اجتمع عليه القلب واللسان - من
أفضل الأعمال وأزكاها.

قال رسولُ الله ﷺ: «أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ، وَأَرْفَعِهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ،
وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقُوا عَدُوَّكُمْ، فَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ، وَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ؟ قَالُوا:
وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «ذِكْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الدَّعَاءِ»
[١٨٧٢]، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

هذا، وفي القرآن الكريم صِيغٌ للذكر والدعاء سَمَّتْ وَرَقَّتْ فوق كل
كلام، وفي الحديث الشريف جوامعٌ من الذكر والدعاء، فأحبر بالمسلم أن
يأخذ بما تيسر منها، فيدعو الله، ويذكره بها، فهي أفضل وأنفع من أي صيغ
أخرى، وكلام آخر.

وقد أفرد العلماء كتباً لهذه الأدعية والأذكار، أودعوها فيها، متميزة عما
عداها، منها المطول، ومنها المختصر، ومن العلماء من ذكرها في ثنايا كتابه،
وعقد لها فصلاً من فصوله، ومن أحسن هذه الكتب تبويهاً وترتيباً، وجمعاً
واستقصاءً كتابنا هذا: «جَلِيَّةُ الْأَبْرَارِ وَشِعَارُ الْأَخْيَارِ فِي تَلْخِيصِ الدَّعَوَاتِ
وَالْأَذْكَارِ» المعروف «بالأذكار» للإمام النواوي رحمه الله تعالى، فهو كتاب كثير
التداول، واسع الانتشار لا يستغني عنه أحبابُ الله، وطلابُ رضوانه، لذلك
كثرت عليه التعليقات، وتعددت عليه التخريجات ما بين مُطوّل، ومُختصر،

ومن أجل الكتب المتعلقة به كتاب «الفتوحات الربانية» شرح «الأذكار» النواوية لابن علان الصديقي، المتوفى ١٠٥٧ هـ.

كتاب الأذكار:

هو كتاب يمتاز بأنه من تصنيف عالم رباني حقيقةً، تظهر روحانيته الطاهرة، وتقواه العامرة، وإخلاصه وورعه في كل كتاباته ومصنفاته، ولهذا السر جعل الله لمؤلفاته القبول بين الناس، في قلوب العلماء والعامه:

صدر المؤلف - رحمه الله تعالى - كثيراً من كتب وأبواب هذا الكتاب بما يناسبها من آيات القرآن الكريم، لأنه الأصل الأول في الدين، والمرجع الأعظم للمسلمين، وعليه جُل اعتمادهم في تقرير الأحكام والشرائع.

وجعل اعتماده فيما أودعه في هذا الكتاب - بعد كتاب الله - على المشهور من كتب السنة التي هي أصول الإسلام، ومرجع أحكامه، فإنه قال في ص ٢٥: «وأقتصر في هذا الكتاب على الأحاديث التي في الكتب المشهورة التي هي أصول الإسلام، وهي خمسة: «صحيح» البخاري و«صحيح» مسلم، و«سنن» أبي داود، والترمذي، والنسائي، وقد أروي يسيراً من الكتب المشهورة، غيرها، وأما الأجزاء والمسانيد فليست أنقل منها شيئاً إلا في نادر من المواطن».

وكان جُل اعتماده على ما صحّ من حديث المصطفى صلى الله عليه وسلم، وقلمما يعول على ما سواه. قال ص ٢٥: «ولا أذكر من الأصول المشهورة أيضاً من الضعيف إلا النادر مع بيان ضعفه^(١)».

لذلك كان هذا الكتاب - في هذا الميدان - عمدة الكتب بعده، وأصح ما يرجع إليه، ويعتمد عليه ويوثق به. قال رحمه الله تعالى ص ٢٥: «فلهذا أرجو أن يكون هذا الكتاب أصلاً معتمداً»، وهو كما قال رحمه الله تعالى.

(١) هذا غالباً، وقد فاته التعليق على بعض الأحاديث الضعيفة. وهي لا تكاد تجاوز عشر ما فيه.

ويمتاز الكتاب أيضاً بما قد حواه من قواعد في العلوم، ودقائق في الفهوم، وأحكام في الفقه، وتفسيرات في اللغة، وآداب، وتوجيهات في التربية. قال رحمه الله تعالى ص ٢٤: «وأضم إليه - إن شاء الله - جملاً من النفائس من علم الحديث، ودقائق الفقه، ومهمات القواعد، ورياضات النفوس، والآداب التي تتأكد معرفتها على السالكين».

وكتابة الإمام النواوي سائغة سهلة، واضحة يفهمها من أوتي ولو نصيباً قليلاً من العلم، لا يجد فيها تعقيداً، ولا إغراباً، وهذا واضح في جل مؤلفاته، ولا سيما في كتابه «الأذكار». قال رحمه الله تعالى: «وأذكر جميع ما أذكره موضعاً. بحيث يسهل فهمه على العوام والمتفهمين».

ويمتاز كتاب «الأذكار» إلى جانب ما ذكرنا بشموله لكل ما يحتاج إليه العبد المسلم من الأدعية والأذكار في كل الحالات، والأوقات، والمناسبات، وهذا ظاهر يراه المتتبع لهذا الكتاب، ويلمحه حتى من قرأ عناوينه، ومر على فهرسه.

وقد ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - في آخر كتاب «الأذكار» ثلاثين حديثاً عدّها العلماء من الأدلة التي عليها مدار الإسلام فكان عمله هذا تطبيقاً لهذا الكتاب، وتبريكاً له، وفقنا الله لأخذه والعمل به على الوجه الذي يرضي ربنا تبارك وتعالى.

ولما كان لهذا الكتاب كل هذه الفضائل، والمميزات وغيرها، والأهمية في حياة الخاصة والعامة من المسلمين، رأينا أن ننظر فيه، ونضيف إليه ما يوفقنا الله إليه، ويمكن أن تجود به قرائحنا من النفائس والملاحظات التي لم يذكرها غيرنا رجاء زيادة النفع به، والحرص عليه، وإيصال ما يمكن إيصاله من الخير إلى عامة المسلمين. قال تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

وهذا إن شاء الله من أعظمه. نسأل الله تعالى الخير لنا، وللمسلمين أجمعين.

عملنا في الكتاب :

كتاب «الأذكار» كتاب مخدوم - والحمد لله - تناوله كثيرون بالتحقيق والتصحيح والتدقيق لذلك لم نجد حاجة للرجوع إلى مخطوطاته .

ولقد نظرنا في جُلِّ ما هو مطبوع من هذا الكتاب، فوجدنا أنه لم تخلُ طبعة منها من أخطاء طفيفة فأصلحناها في كتابنا هذا من غير أن نشير إليها، وذلك بالاعتماد على شرحه : كتاب «الفتوحات الربانية»، والرجوع إلى النصوص المثبتة في مصادرها ومواردها، فخرج - من وراء ذلك - كتابنا هذا - بتوفيق الله تعالى - بأضبط نصٍّ له، وأكثره تفصيلاً وترقيماً وتحسيناً، كلُّ ذلك بحسب طاقتنا، فإننا بشر معرضون للنقص غير معصومين عن الخطأ والنسيان وحسبنا أننا بذلنا جهدنا في إخراجه بهذا الوجه الجديد وثوبه القشيب، وحاولنا ما أمكن إدخال تصويبات وتحسينات عليه .

وقد قمنا بالأمر التالي :

- ١ - شكل النصِّ وتفصيله وضبطه .
- ٢ - ترقيم الآيات وبيان سورها وشرح غريبها غالباً .
- ٣ - بيان أرقام الأحاديث في كتب السنة التي عزا إليها المؤلف، أو رقم الجزء والصفحة، إن لم تكن أحاديث الكتاب مرقمة، وجعلنا ذلك في صلب الكتاب .
- ٤ - تخريج ما سكت عنه المؤلف، ولم يخرج، وبيان سبب ضعف الحديث إن هو نصٌّ على ضعفه غالباً .
- ٥ - ذكر المواضع من الكتب التي أشار المؤلف أنه نقل منها، أو عزا إليها .
- ٦ - شرح غريب الحديث شرحاً وافياً، مفردات وجملاً مع بيان المراد من اللفظ .
- ٧ - كان جُلُّ اهتمامنا وتركيزنا على ما أثبتناه من التعليقات المهمة التي فاتت من سبقنا - ورأينا ضرورة ذكرها - إغناء لفهم القارئ، ودفعاً لبعض الشُّبه عن ذهنه ونفسه .
- ٨ - وضع عناوين للفصول التي ذكرها المؤلف مجردة .

- ٩ - ترقيم أحاديث الكتاب .
١٠ - وضع فهرس للأحاديث والآثار، والأشعار، والموضوعات مفصلاً، ومجماً .
والله نسأل أن نكون قد وفقنا لما أردنا، وله الحمد والمنة وهو حسبنا
ونعم الوكيل .

المؤلفات في الدعوات والأذكار

- وقد ألف في الدعوات والأذكار كتب كثيرة، نذكر منها طائفة :
الأدعية لأبي بكر ابن مردويه ت ٤١٠ هـ .
أذكار الأذكار . لخص فيه أذكار النواوي الحافظ السيوطي ت ٩١١ هـ .
إعمال الفكر في فضل الذكر للحافظ السيوطي ت ٩١١ هـ .
تحفة الآثار في الأدعية والأذكار للحافظ السيوطي .
تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين في كلام سيد المرسلين
للشوكاني ت ١٢٥٠ هـ .
تخريج الأذكار الواردة عن رسول الله والأدعية الماثورة عن سيد
المرسلين لابن حجر ت ٨٥٢ هـ .
الجبيل المتين في الأذكار والأدعية الماثورة عن سيد المرسلين لأبي
الوقت عبد الملك الصديقي ت ٨٩٦ هـ .
الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين لابن الجزري ت ٨٢٢ هـ .
حلية الأبرار وشعار الأذكار المعروف بـ «الأذكار» للإمام النواوي
ت ٦٧٦ هـ وهو كتابنا هذا
داعي الفلاح في أذكار المساء والصباح للحافظ السيوطي .
الدعاء لأبي بكر ابن أبي الدنيا ت ٢٨١ هـ .
الدعاء لأبي داود السجستاني ت ٢٧٥ هـ .

الدعاء لأبي ذر الهروي ت ٤٣٤ هـ .
الدعاء لابن أبي عاصم ت ٢٨٧ هـ .
الدعاء لأبي عبد الله الحسين الضبي المحاملي ت ٣٣٠ هـ .
الدعاء لأبي عبد الرحمن الكوفي ت ١٩٥ هـ .
الدعاء لأبي علي إسماعيل الصفارت ت ٣٤١ هـ .
الدعاء لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ت ٣٦٠ هـ .
دعاء أنواع الاستعاذات من سائر الآفات والعاثات لأبي الحسين ابن
المنادي ت ٣٣٦ هـ .

الدعوات لأبي بكر البيهقي ت ٤٥٨ هـ .
الدعوات لأبي حامد الغزالي ت ٥٠٥ هـ .
الدعوات لأبي الحسن علي الواحدي ت ٤٦٨ هـ .
الدعوات لأبي العباس جعفر المستغفري ت ٤٣٢ هـ .
دعوات الأيام والليالي لأبي العباس أحمد البوني ت ٦٢٢ هـ .
الدعوات المروية لأبي سعد السمعاني ت ٥٦٢ هـ .
الدعوات والأذكار المخرجة من صحيح الأخبار لابن جزى الكلبي
ت ٧٤١ هـ .

الذكر لأبي بكر جعفر الفريابي ت ٢٩٥ هـ .
الذكر والدعاء للقاضي أبي يوسف يعقوب ت ١٨٢ هـ .
سلاح المؤمن لأبي الفتح محمد بن علي ت ٧٤٥ هـ .
سهام الإصابة في الدعوات المستجابة للحافظ السيوطي ت ٩١١ هـ .
شأن الدعاء لأبي سليمان حمد الخطابي ت ٣٨٨ هـ .
شرح أذكار الأذكار للحافظ السيوطي ت ٩١١ هـ .
عمل اليوم واللييلة لأحمد بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢ هـ .

- عمل اليوم واللييلة لأحمد بن محمد ابن السني ت ٣٦٤ هـ .
- عمل اليوم واللييلة لأبي عبد الرحمن النسائي ت ٣٠٣ هـ .
- عمل اليوم واللييلة لأبي علي الحسن المعمرى ت ٢٩٥ هـ .
- عمل اليوم واللييلة لأبي نعيم الأصبهاني ت ٤٣٠ هـ .
- عمل اليوم واللييلة للحافظ السيوطى ت ٩١١ هـ .
- عمل اليوم واللييلة للحافظ عبد العظيم المنذرى ت ٦٥٦ هـ .
- الفتوحات الربانية شرح الأذكار النواوية لابن علان ت ١٠٥٧ هـ .
- القول المختار فى الدعوات والآثار للحافظ السيوطى ت ٩١١ هـ .
- كشف الطامة عن الدعاء بالمغفرة العامة للحافظ السيوطى ت ٩١١ هـ .
- الكلم الطيب لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية ت ٧٢٨ هـ .
- الكلم الطيب والقول المختار من المأثور من الدعوات والأذكار للسيوطى مختصر الحصن الحصين لابن الجزرى ت ٨٣٣ هـ .
- المصطفى فى أدعية المصطفى لأحمد بن موسى الوكيل ت ٧٩١ هـ .
- منظومة فيما يكفر الذنوب المتقدمة والمتأخرة للسيوطى ت ٩١١ هـ .
- منية السؤل فى دعوات الرسول لمحمد بن يعقوب الفيروز بادي ت ٧١٨ هـ .
- نتيجة الفكر فى الجهر بالذكر للحافظ السيوطى ت ٩١١ هـ .
- النصيحة فى الأدعية الصحيحة لأبي محمد عبد الغنى المقدسى ت ٦٠٠ هـ .
- النصيحة فيما ورد من الأدعية الصحيحة للسيوطى ت ٩١١ هـ .
- الوابل الصيب من الكلم الطيب لابن القيم ت ٧٥١ هـ .

ترجمة الإمام النواوي

نسبه :

هو الإمام الحافظ، شيخ الإسلام، أبوزكريا، يحيى بن شرف بن مُرِّي، بن حسن، بن حسين، بن محمد، بن جمعة، بن جزام النواوي الدمشقي، نسبة إلى نوى، وهي قرية من قرى حوران في سورية، تبعد عن دمشق ٨٣ كم جنوباً.

مولده ونشأته :

ولد الإمام النواوي - رحمه الله تعالى - في المحرم سنة ٦٣١ هـ من أبوين صالحين، ونشأ في أسرة مسلمة زكية، وكان الله عز وجل أعده لأمر عظام، وهيأه لخدمة هذا الإسلام، ونشر العلم، فكان - رحمه الله تعالى - منذ صباه تظهر عليه معالم الذكاء والجديّة في الأمور، بعيداً عن اللّهو والعبث، وإضاعة الزمان بما لا طائل من روائه.

رآه بعض أهل الفضل في نوى، وهو غلامٌ فتفرس فيه النجابة، ولمح فيه الذكاء وحسن الأدب، فخلا بأبيه، وأوصاه به، ثم حرّض الصّبيّ على طلب العلم، وحفظ القرآن.

فصادف هذا النصح - في نفس الطفل، ونفس أبيه - قبولاً لأمر قضاه الله تعالى، وأراد له هذا الغلام.

فالتفت من يومها إلى البدء لما خلقه الله إليه، ويسره له، فشرع - رحمه الله تعالى - يقرأ القرآن، ويأخذ مبادئ العلم والأدب عن أهل الفضل والعلم في بلده.

رآه بعض الناس في نوى، والأولاد يكرهونه على اللّعب معهم، وهو يهربُ منهم ويكي، ويقرأ القرآن في تلك الحال.

وهكذا لازم قراءة القرآن حتى حفظه، ولما يبلغ سنّ الاحتلام.

طلبه العلم وجدته فيه :

لَمَّا بلغ النواوي التاسعة عشرة من عمره قدم به أبوه إلى دمشق راجياً أن يتحقق ما تفرسه فيه بعض الصالحين، فنزل المدرسة الرواحية بدمشق - وهي مدرسة بناها أبو القاسم، هبة الله بن عبد الواحد بن رواحة الحموي، وهي قرب الجامع الأموي - وفي رحابها بدأ طلب العلم.

قال الإمام النواوي - رحمه الله تعالى -: لما كان عمري تسع عشرة سنة قدم بي والدي في سنة تسع وأربعين إلى دمشق، فسكنت المدرسة الرواحية، وبقيت نحو سنتين لا أضع جنبي بالأرض، وأتقوت بجراية المدرسة - أي ما يوزع على الطلبة من الخبز -، وحفظت «التنبيه» - وهو أحد الكتب المتداولة في الفقه الشافعي، ألفه أبو القاسم الشيرازي - في نحو أربعة أشهر ونصف، ثم حفظت ربع العبادات من «المهذب» - وهو أيضاً للشيرازي - في باقي السنة.

وهذا يدل بوضوح على مدى عزيمة هذا الإنسان، وقوة تحمله، وجديته في طلب العلم، والحرص عليه، فهو - كما سمعت - لم تقع جنباه على الأرض طوال سنتين من بدئه في طلب العلم، وهل هذا إلا لأمر أراه الله تعالى له، وهياً إليه.

نعم لقد أخذ العلم منه كل مأخذ، فأنساه ما عداه - إلا ذكر الله، وما والا، فأصبح يجد في العلم قرة عينه، وسعادة نفسه، ولا يصرف أي وقت إلا في تحصيله وبذله.

قال الذهبي : ذكر شيخنا أبو الحسن ابن العطار أن الشيخ محيي الدين ذكر له أنه كان يقرأ في كل يوم اثني عشر درساً على مشايخه شرحاً، وتصحيحاً: درسين في «الوسيط» - كتاب فقه ألفه الإمام الغزالي - ودرساً في «المهذب»، ودرساً في «الجمع بين الصحيحين»، ودرساً في «صحيح مسلم» ودرساً في «اللمع» لابن جني، ودرساً في «إصلاح المنطق» لابن السكيت

ودرساً في «التصريف»، ودرساً في أصول الفقه، ودرساً في أسماء الرجال،
ودرساً في أصول الدين.

قال: وكنت أعلق جميع ما يتعلق بها من شرح مُشكل، وتوضيح عبارة،
وضبط لغة - وبارك الله تعالى في وقتي .

حقاً لقد بارك الله تعالى له في وقته، وإلاً، فمن أين كان له أن يثبت على
هذا، ويقدر عليه، وينتج ما أنتج من الخير والعلم .

ثم قال رحمه الله: وخطر لي أن أشتغل في الطب، واشترت كتاب
«القانون» - لابن سينا - فأظلم قلبي، وبقيت أياماً لا أقدر على الاشتغال،
فأفقت على نفسي، وبعث «القانون»، فاستنار قلبي .

لقد أظلمت نفسه، لأنّ الله لم يخلقه ليداوي البطون، ويعالج الخصاص،
وإن كان الطب علماً يدعو إليه الدين، ويطلبه من المسلمين - وإنما خلقه لما
هو أَرْضَى من ذلك، وأزكى، خلقه ليحمل الدين، وينشر العلم، ويربي
النفوس، ويهذب الأفكار، وينصح الناس، ويدلّهم على الخير في الدنيا
والآخرة.

وفي سنة ٦٦٥ هـ تولى الشيخ - رحمه الله - مشيخة دار الحديث،
والتدريس فيها حتى توفاه الله تعالى .

شيوخه:

للإمام النواوي شيوخ كثير، تلقى العلم عنهم في فنون كثيرة، ليس من
غرضنا أن نستقصيهم في هذه العجالة. ولكن نذكر بعضهم:

١ - أبو إبراهيم، إسحاق بن أحمد بن عثمان المغربي المقدسي، فكان
معظم انتفاعه في الفقه عليه ت ٦٠٥ هـ.

٢ - أبو محمد عبد الرحمن بن نوح بن محمد المقدسي مفتي دمشق في
وقته ت ٦٥٤ هـ.

٣ - أبو حفص عمر بن أسعد بن أبي غالب الرُّبَعيّ الإربليّ، معيد البادرانية.

٤ - أبو الحسن سلّار بن الحسن الإربليّ ثم الحلبيّ المتقدم في مذهب الشافعيّ ت ٦٧٠ هـ.

٥ - أبو البقاء خالد بن يوسف بن سعد النابلس الحافظ المتقن ت ٦٦٣ هـ.

٦ - أبو العباس أحمد بن عبد الدائم بن نِعْمَة المقدسيّ مسند الوقت ت ٦٦٨ هـ.

٧ - القاضي أبو الفتح عمر بن بُندار بن عليّ بن محمد التفليسيّ، وقد أخذ عنه علم الأصول، وانتفع به.

واستفاد من غير هؤلاء العلماء في بقية ضروب العلم وفنونه.

تلامذته:

للإمام النواوي تلامذة، لا يكادون يحصون، نمسك عن ذكرهم خشية الملال والتطويل، ونكتفي بذكر بعضهم:

١ - القاضي صدر الدين: سليمان بن هلال الجعفريّ خطيب داريا.

٢ - أبو العباس: أحمد بن فرج الإشبيليّ، كان له مع الشيخ ميعاد يوم الثلاثاء والسبت، يشرح في أحدهما «صحيح البخاري» وفي الآخر «صحيح مسلم».

٣ - البدر: أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة.

٤ - علاء الدين: أبو الحسن، عليّ بن إبراهيم بن داود الدمشقيّ المعروف بابن العطار، الذي كان لشدة ملازمته للشيخ، وتحققه به يقال له: مختصر النواوي.

من نتاجه العلمي :

- لقد كتب الإمام النواوي وصنف كتباً كثيرة في علوم شتى بلغت نحو الخمسين، منها المطبوع، ومنها الذي لا يزال مخطوطاً، نذكر من أبرزها:
- ١ - الأذكار، وهو كتابنا الذي نعمل فيه .
 - ٢ - الأربعين النووية .
 - ٣ - إرشاد طلاب الحقائق في علوم الحديث .
 - ٤ - الإرشاد إلى بيان أسماء المبهمات من رجال الحديث .
 - ٥ - الأصول والضوابط هيتو .
 - ٦ - الإيضاح في المناسك .
 - ٧ - بستان العارفين .
 - ٨ - التبيان في آداب حملة القرآن .
 - ٩ - الترخيص بالقيام لذوي الفضل والمزية من أهل الإسلام .
 - ١٠ - تصحيح التنبيه .
 - ١١ - التقريب والتيسير في مصطلح الحديث .
 - ١٢ - تهذيب الأسماء واللغات .
 - ١٣ - دقائق المنهاج .
 - ١٤ - روضة الطالبين في فروع الفقه .
 - ١٥ - رياض الصالحين .
 - ١٦ - شرح صحيح البخاري، وسماه «التلخيص» وصل به إلى كتاب العلم .
 - ١٧ - شرح المهذب «المجموع» لم يتمه .
 - ١٨ - المقاصد في العقيدة والفقه : رسالة .
 - ١٩ - منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه .
 - ٢٠ - المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج وهذه الكتب مطبوعة، والحمد لله، ومتداولة، ومعروفة لدى طلاب العلم، يقرؤونها، وينتفعون بها.
- وهناك ما لا يزال في طي الخفاء من كتبه، نرجو أن يظهر ليتم النفع به، والإفادة منه .

من أقوال العلماء فيه ، وثنائهم عليه :

أجمع العلماء على حب الإمام النووي، وثنائهم عليه، وكثرت فيه أقوالهم ومدائحهم. وإليك بعضاً منها.

- قال الحافظ ابن حجر: لا أعلم نظيره في قبول مقالة عند سائر أرباب الطوائف.

- وقال تلميذه ابن العطار: شيخي وقدوتي، أوحد دهره، وفريد عصره.

- وقال الذهبي: النووي الإمام الحافظ الأوحد، القدوة، شيخ الإسلام، علم الأولياء.

- وقال الشيخ قطب اليونيني: كان أوحد زمانه في العلم والورع.

- وقال التاج السبكي: أستاذ المتأخرين، وحجة الله على اللاحقين، والداعي إلى سبيل السالفين.

- وقال الحافظ ابن كثير: شيخ المذهب، وكبير الفقهاء في زمانه.

أخلاقه وصفاته :

أجمع من كتب عن الإمام النووي، وأرخ له أنه كان رأساً في العبادة، والزهد، والورع، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر ومناصحة الحكام، وغير ذلك من الصفات الحميدة، والخصال الرشيدة.

عبادته :

كان الإمام النووي - رحمه الله - ذا دأب على العبادة، ملازماً لها.

وكان له أذكار، وأوراد يعكف عليها في أوقاتها، ولا يتركها، فاستنار لذلك قلبه، وأشرق طوايا نفسه، وكانت له نزعة صوفية يأخذ بها في تربية نفسه، وترقيتها، وكان شيخه من الصوفية، الشيخ المراكشي، وكان النووي يحبه، ويزوره، ويستشيره في أموره، ويرجو بركته.

وكان النواوي - رحمه الله - يرى أن دائرة التعبد أوسع من أن تكون محصورة في أداء الشعائر: من صلاة، وصيام، وذكر، وقراءة قرآن، بل كان يرى أن كل عمل مشروع يقرب إلى الله تعالى هو عبادة، ومن أجل العبادات طلب العلم، وتعليمه، والعمل به.

زهده في الدنيا:

الإمام النواوي كان زاهداً حقيقة شكلاً ومضموناً، لا يتظاهر بالزهد في الدنيا، ليأكل أموال الناس بالباطل، ولا يعرض عنها، وقلبه معلق بها، كما هو شعار كثيرين من المتزهدين، بل كان زهده فيها، وإعراضه عنها صادقاً من كل قلبه، وجوارحه.

يتجلى هذا في مطعمه، ومشربه، وملبسه.

فقد كان - رحمه الله - قليل الطعام يأكل أكلة واحدة بعد العشاء، ويشرب في السحر، ويقتصر على ما كان يرسله إليه أبوه من حوران من الخبز الذي كان يخبز له، وينشفه، فيبقى عنده جمعة، أو عشرة أيام، يبلله، ويأكل منه، وربما أكل مع الخبز التين، والدبس، وكان يخشى أن يكثر الطعام، فيغلبه النوم، فيضيع وقته.

وأما لباسه، فكان كما قال الذهبي: مثل آحاد الفقهاء من الحوارنة لا يؤبه به: وهو ثوب خام، وشيء كالجبة الضيقة.

ولم يتزوج الإمام النواوي، ولم ينظر إلى امرأة - لا لأن الزواج مكروه بل لأن الاشتغال بالعلم والعبادة لمن لا يتوق إليه أفضل في عرف النواوي، فاكتمى أن يحصر نفسه وسط أسوار من الكتب، وخلوات للذكر والعبادة، ولا يرغب أن نطيل في هذا الموضوع، فخصائص الشيخ فيه أكثر من تحصر.

ورعه:

كان الإمام النواوي - رحمه الله - من أشد الناس ورعاً، وأحرصهم في

البحث عن مواقع الحلال في ملبسه، ولقمة عيشه. فقد كان لا يأكل من فواكه دمشق، ولما سئل عن سبب ذلك قال: إنها كثيرة الأوقاف، والأملاك لمن تحت الحجر شرعاً، ولا يجوز التصرف في ذلك إلا على وجه الغبطة والمصلحة، والمعاملة فيها على وجه المساواة، وفيها اختلاف بين العلماء، ومن جوزها قال: بشرط المصلحة والغبطة لليتيم والمحجور عليه، والناس لا يفعلونها إلا على جزء من ألف جزء من الثمرة للمالك، فكيف تطيب نفسي.

واختار النزول في المدرسة الرواحية على غيرها من المدارس، لأنها كانت من بناء بعض التجار.

وكان لدار الحديث راتب كبير فما أخذ منه فلساً، بل كان يجمعها عند ناظر المدرسة، وكلما صار له حق سنة اشترى به ملكاً وأوقفه على دار الحديث، أو اشترى كتباً، فوقفها على خزانة المدرسة، ولم يأخذ من غيرها شيئاً. وكان لا يقبل من أحد هدية، ولا عطية، إلا إذا كانت به حاجة إلى شيء، وجاءه ممن تحقق دينه.

وكان لا يقبل إلا من والديه، وأقاربه، فكانت أمه ترسل إليه القميص ونحوه ليلبسه، وكان أبوه يرسل إليه ما يأكل، وكان ينام في غرفته التي سكن فيها يوم نزل دمشق في المدرسة الرواحية، ولم يكن يبتغي وراء ذلك شيئاً، وأخبره في هذا - رحمه الله - كثيرة نمسك عنها.

مناصحته الحكام:

لقد كان الشيخ رحمه الله تعالى أماراً بالمعروف نهائاً عن المنكر، صداعاً بالحق لا تأخذه في الله لومة لائم، وقد عرف الناس فيه ذلك فكانوا يهرعون إليه في الملمات، ويقصدونه لرفع الظلم عنهم، وكان - رضي الله عنه - لا يبخل على الناس في استخدام ما لديه من الجرأة في الحق لإنصاف المظلوم، ورفع الضيم عن المهضوم، وحسبنا دليلاً على ذلك موقفه من الملك الظاهر بيبرس، لما أمر بالحوطة على بساتين دمشق.

لما ورد الملك الظاهر بيبرس دمشق من مصر، بعد قتال التتار وإجلائهم عن البلاد، زعم له وكيل بيت المال أن كثيراً من بساتين الشام من أملاك الدولة، فأمر الملك بالحوطة عليها: أي بحجزها، وتكليف واضعي اليد على شيء منها إثبات ملكيته، وإبراز وثائقه، فلجأ الناس إلى الشيخ في دار الحديث، فكتب - رحمه الله تعالى - إلى الملك كتاباً جاء فيه:


«وقد لحق المسلمين بسبب هذه الحوطة على أملاكهم أنواع من الضرر، لا يمكن التعبير عنها، وطلب منهم إثبات لا يلزمهم، فهذه الحوطة لا تحل عند أحد من علماء المسلمين، بل من في يده شيء فهو ملكه لا يحل الاعتراض عليه، ولا يكلف إثباته...» فغضب السلطان من هذه الجرأة عليه، وأمر بقطع رواتبه، وعزله من مناصبه، فقالوا له: إنه ليس للشيخ راتب، وليس له منصب، ولما رأى الشيخ أن الكتاب لم يقد مشى بنفسه إليه، وقابله وكلمه كلاماً شديداً، وأراد السلطان أن يبطش به، فصرف الله قلبه عن ذلك، وحمى الشيخ منه، وأبطل السلطان أمر الحوطة، وخلص الله الناس من شرها.

وفاته - رحمه الله - .

وفي سنة ٦٧٦ هـ رجع الإمام النواوي إلى نوى بعد أن ردّ الكتب المستعارة من الأوقاف، وزار مقبرة شيوخه، فدعا لهم وبكى، وزار أصحابه الأحياء، وودّعهم، وبعد أن زار والده زار بيت المقدس والخليل، وعاد إلى نوى فمرض بها، وتوفي في ٢٤ رجب، سنة ٦٧٦ هـ.

ولما بلغ نعيه إلى دمشق ارتجت هي وما حولها بالبكاء، وتأسف عليه المسلمون أسفاً شديداً، وتوجه قاضي القضاة: عز الدين محمد بن الصائغ وجماعة من أصحابه إلى نوى للصلاة عليه في قبره، ورثاه جماعة.

وهكذا انطوت صفحة من صفحات علم من أعلام المسلمين بعد جهاد في طلب العلم والحق، ترك للمسلمين كنوزاً من العلوم والمعارف، لا زال العالم الإسلامي يغترف من معينها وينهل من سلسيلها، فرحمه الله وأسكنه فسيح جنانه آمين.



﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾

[مقدمة المؤلف]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ

الحمدُ لله الواحدِ القهارِ، العزيزِ الغفارِ، مقدرِ الأقدارِ، مصرفِ الأمورِ، مَكْوِرِ الليلِ على النهارِ، تبصرةً لأولي القلوبِ والأبصارِ، الذي أيقظ من خلقه من اصطفاه فأدخله في جملة الأخيارِ، ووفقَ من اجتبه من عبيده فجعله من المقربين الأبرارِ، وبصَّرَ من أحبه فزهدهم في هذه الدارِ، فاجتهدوا في مرضاته، والتأهبِ لدار القرارِ، واجتنبِ ما يسخطه، والحذرِ من عذاب النارِ، وأخذوا أنفسهم بالجدِّ في طاعته، وملازمة ذكره بالعشيِّ والإبكارِ، وعند تغاير الأحوالِ، وجميع آناء الليل والنهارِ، فاستنارت قلوبهم بلوامع الأنوارِ.

أحمدُه أبلغ الحمدِ على جميع نعمه، وأسأله المزيد من فضله وكرمه، وأشهد أن لا إله إلا الله العظيمُ، الواحدُ الصمدُ العزيزُ الحكيمُ؛ وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وصفيُّه وحبيبه وخليفه، أفضلُ المخلوقينِ، وأكرمُ السابقينِ واللاحقينِ، وصلوات الله وسلامه عليه، وعلى سائر النبيينِ، وآل كلِّ وسائر الصالحينِ.

أما بعد؛ فقد قال الله العظيمُ العزيزُ الحكيمُ: ﴿فَاذْكُرُونِي﴾

أَذْكُرْكُمْ ﴿ [البقرة: ١٥٢] وقال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات: ٥٦]. فَعَلِمَ بهذا أن من أفضل، - أو أفضل - حال العبد، حال ذكره رب العالمين، واشتغاله بالأذكار الواردة عن رسول الله ﷺ سيد المرسلين.

وقد صنف العلماء رضي الله عنهم في عمل اليوم والليلة والدعوات والأذكار كتباً كثيرة معلومة عند العارفين، ولكنها مطوّلة بالأسانيد والتكرير فضعت عنها همم الطالبين، فقصدت تسهيل ذلك على الراغبين؛ فشرعت في جمع هذا الكتاب مختصراً مقاصداً ما ذكرته تقريباً للمعتنين، وأحذف الأسانيد في معظمه لما ذكرته من إشار الاختصار، ولكونه موضوعاً للمتعبدين، وليسوا إلى معرفة الأسانيد متطلعين، بل يكرهونه وإن قصر إلا الأقلين، ولأن المقصود به معرفة الأذكار والعمل بها، وإيضاح مظانها للمسترشدين. وأذكر إن شاء الله تعالى بدلاً من الأسانيد ما هو أهم منها مما يُخلُّ به غالباً، وهو بيان صحيح الأحاديث وحسنها وضعيفها ومنكرها، فإنه مما يفتقر إلى معرفته جميع الناس إلا النادر من المحدثين، وهذا أهم ما يجب الاعتناء به، وما يُحقِّقه الطالب من جهة الحفاظ المتقين، والأئمة الحذاق المعتمدين، وأضم إليه إن شاء الله الكريم جملاً من النفائس من علم الحديث، ودقائق الفقه، ومهمات القواعد، ورياضات النفوس، والآداب التي تتأكد معرفتها على السالكين، وأذكر جميع ما أذكره موضحاً بحيث يسهل فهمه على العوام والمتفهمين.

١ - وقد روينا في «صحيح» مسلم [٢٦٧٤]: عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً».

فأردت مساعدة أهل الخير بتسهيل طريقه، والإشارة إليه، وإيضاح

سلوكه، والدلالة عليه، فأذكر في أول الكتاب فصلاً مهمة يحتاج إليها صاحب هذا الكتاب وغيره من المعتنين، وإذا كان في الصحابة من ليس مشهوراً عند من لا يعتني بالعلم نبهت عليه فقلت: رويانا عن فلان الصحابي، لئلا يُشكَّ في صحبته.


وأقتصر في هذا الكتاب على الأحاديث التي في الكتب المشهورة التي هي أصول الإسلام وهي خمسة: «صحيح» البخاري و«صحيح» مسلم، و«سنن» أبي داود، والترمذي، والنسائي، وقد أروي يسيراً من الكتب المشهورة غيرها.

وأما الأجزاء والمسانيد فليست أنقل منها شيئاً إلا في نادر من المواطن، ولا أذكر من الأصول المشهورة أيضاً من الضعيف إلا النادر مع بيان ضعفه، وإنما أذكر فيه الصحيح غالباً، فلهذا أرجو أن يكون هذا الكتاب أصلاً معتمداً.

ثم إنني لا أذكر في الباب من الأحاديث إلا ما كانت دلالة ظاهرة في المسألة.

والله الكريم أسأل التوفيق والإجابة والإعانة، والهداية والصيانة، وتيسير ما أقصده من الخيرات، والدوام على أنواع المكرمات، والجمع بيني وبين أحبائي في دار كرامته، وسائر وجوه المسرات.

وحسبي الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم، ما شاء الله، لا قوة إلا بالله، توكلت على الله، اعتصمت بالله، استعنت بالله، فوضت أمري إلى الله، واستودعته ديني ونفسي ووالدي وإخواني وأحبابي وسائر من أحسن إليّ وجميع المسلمين، وجميع ما أنعم به عليّ وعليهم من أمور الآخرة والدنيا، فإنه سبحانه إذا استودع شيئاً حفظه، ونعم الحفيظ.



١ - فصل

في الأمر بالإخلاص وحسن النيات في جميع الأعمال الظاهرات والخفيات

قال الله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءً﴾^(١) [البينة: ٥] وقال تعالى: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ﴾^(٢) [الحج: ٣٧].

قال ابن عباس رضي الله عنهما: معناه: ولكن يناله النيات.

٢ - أخبرنا شيخنا الإمام الحافظ أبو البقاء خالد بن يوسف بن الحسن بن سعد بن الحسن بن المفرج بن بكار المقدسي النابلسي، ثم الدمشقي رضي الله عنه، أخبرنا أبو اليمن الكندي، أخبرنا محمد بن عبد الباقي الأنصاري، أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي الجوهري، أخبرنا أبو الحسين محمد بن المظفر الحافظ، أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد بن

(١) حُنَفَاءُ: جمع حنيف، والحنيف: هو المائل من شر إلى خير، والصحيح المائل إلى الإسلام الثابت عليه. والدين الحنيف: المستقيم الذي لا عوج فيه، وهو الإسلام. والعبادة: اسم للطاعة المؤداة على وجه التذلل، ونهاية التعظيم. والعبادة أسنى أوصاف الأولياء الكرام.

(٢) لن ينال الله لحومها: أي لن يُرفع إليه. وقد استدل العلماء بهذه الآية على وجوب النية في العبادات، لأن الإخلاص لا يكون بدونها.

سليمان الواسطي، حدثنا أبو نعيم عبيد بن هشام الحلبي، حدثنا ابن المبارك، عن يحيى بن سعيد: هو الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص الليثي، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَّا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

هذا حديث صحيح متفق على صحته^(١)، مجمع على عظم موقعه وجلالته، وهو أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام^(٢)، وكان السلف وتابعوهم من الخلف رحمهم الله تعالى يستحبون استفتاح المصنفات بهذا الحديث، تنبيهاً للمطالع على حسن النية، واهتمامه بذلك، والاعتناء به.

روينا عن الإمام أبي سعيد عبد الرحمن بن مهدي رحمه الله تعالى، قال: من أراد أن يُصنّف كتاباً فليبدأ بهذا الحديث.

وقال الإمام أبو سليمان الخطابي رحمه الله: كان المتقدمون من

(١) أخرجه البخاري (١) في كتاب: بدء الوحي، و(٥٤) في كتاب الإيمان، وفي غيرهما. ومسلم (١٩٠٧) في الإمارة، وأبو داود (٢٢٠١) في الطلاق، والترمذي (١٦٤٧) في فضائل الجهاد، والنسائي (٧٥) في الطهارة.

قال النووي: في «شرح صحيح مسلم» ٥٤/١٣: قال جماهير العلماء من أهل العربية والأصول، وغيرهم: لفظ «إنما» موضوعة للحصر، تثبت المذكور، وتنفي ما سواه، فتقدير هذا الحديث: أن الأعمال تحسب إذا كانت بنية، ولا تحسب إذا كانت بلا نية. ومعنى: «فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله...» أن من قصد بهجرته وجه الله تعالى وقع أجره على الله تعالى، ومن قصد بها دنيا، أو امرأة، فهي حظه، ولا نصيب له في الآخرة.

(٢) عقد المؤلف للأحاديث التي عليها مدار الإسلام فصلاً خاصاً في آخر الكتاب.

شيوخنا يستحبون تقديم حديث: «الأعمال بالنية» أمام كل شيء يُنشأ ويبتدأ من أمور الدين لعموم الحاجة إليه في جميع أنواعها.

وبلغنا عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه قال: إنما يحفظ الرجل على قدر نيته.

وقال غيره: إنما يُعطى الناس على قدر نياتهم^(١).

ورَوَيْنَا عن السيد الجليل أبي عليّ الفضيل بن عياض رضي الله عنه [كما في «شرح الرسالة» ١٣٥/٣] قال: ترك العمل لأجل الناس رياءً، والعمل لأجل الناس شركاً، والإخلاص أن يعافيك الله منهما.

وقال الإمام الحارث الموحشي رحمه الله: الصادق هو الذي لا يُبالي لو خرج كلُّ قدر له في قلوب الخلق من أجل صلاح قلبه، ولا يحبُّ اطلاع الناس على مثاقيل الذرّ من حسن عمله، ولا يكره أن يطلع الناس على السيء من عمله.

وعن حذيفة المرعشي رحمه الله، قال [كما في «الرسالة» ١٣٥/٣]: الإخلاص أن تستوي أفعال العبد في الظاهر والباطن.

وروينَا عن الإمام الأستاذ أبي القاسم القشيري رحمه الله [١٣١/٣ - ١٣٢] قال: الإخلاص إفراد الحق سبحانه وتعالى في الطاعة بالقصد، وهو أن يُريد بطاعته التقرب إلى الله تعالى دون شيء آخر من تصنع لمخلوق، أو اكتساب محمديّة عند الناس، أو محبة مدح من الخلق، أو معنى من المعاني سوى التقرب إلى الله تعالى.

(١) فمن نوى للمسلمين خيراً أعطي خيراً، ومن نوى لهم شراً أعطي شراً، ويشهد لهذا قوله تعالى: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ [الرحمن: ٦٠].

وقال السيدُ الجليلُ أبو محمد سهلُ بن عبد الله التُّستري رضي الله عنه: نظرُ الأكياس^(١) في تفسير الإخلاص، فلم يجدوا غيرَ هذا: أن تكون حركته وسكونه في سرّه وعلايته لله تعالى، لا يمازجه نفسٌ، ولا هوى، ولا دُنيا.

وروينا عن الأستاذ أبي علي الصدّاق رضي الله عنه [كما في «الرسالة» ١٣٣/٣] قال: الإخلاصُ: التّوقي عن ملاحظة الخلق، والصدقُ: التّنقي عن مطاوعة النفس، فالمخلصُ لا رياء له، والصادقُ لا إعجاب له.

وعن ذي النون المصري رحمه الله قال [«الرسالة» ١٣٣/٣ - ١٣٤]: ثلاثٌ من علامات الإخلاص: استواءُ المدح والذمّ من العامّة، ونسيانُ رؤية الأعمال في الأعمال، واقتضاءُ ثوابِ العمل في الآخرة.

وروينا عن القشيري رحمه الله قال: أقلُّ الصدق استواءُ السرِّ والعلاية.

وعن سهل التُّستري: لا يشمّ رائحة الصدق عبدٌ داهن نفسه، أو غيره.

وأقوالهم في هذا غيرُ منحصرة، وفيما أشرت إليه كفاية لمن وُفق^(٢).

(١) الأكياسُ: جمع كَيْسٍ، وهو الظريفُ الفطنُ، الحسنُ الفهم والأدب.

(٢) استفاد مما سبق:

أ- ينبغي على العبد أن يتحلّى بخلق الإخلاص لله في كل عمل من الأعمال.

ب- مدار القبول وحصول الثواب على الإخلاص.

ح- يؤجر العبد على نيّته إن كانت خيراً.

٢ - فصل [في العمل بما ورد في فضائل الأعمال]

اعلم أنه ينبغي لمن بلغه شيء في فضائل الأعمال أن يعمل به ، ولو مرة واحدة ، ليكون من أهله ، ولا ينبغي له أن يتركه مطلقاً ، بل يأتي بما تيسر منه .

٣ - لقول النبي ﷺ في الحديث المتفق على صحته : «إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»^(١) .

٣ - فصل [حكم العمل بالحديث الضعيف]

قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم : يجوز ، ويستحب العمل في الفضائل ، والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعاً^(٢) .

وأما الأحكام : كالحلال والحرام ، والبيع والنكاح والطلاق ، وغير ذلك فلا يعمل فيها إلا بالحديث الصحيح ، أو الحسن^(٣) ، إلا أن يكون

(١) أخرجه البخاري (٧٢٨٨) في الاعتصام : باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ ، ومسلم (١٣٣٧) في الحج من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) الحديث الموضوع : هو المكذوب على النبي ﷺ ، ويقرب منه في الحكم شديد الضعف . قال ابن علان في «الفتوحات الربانية» ١/٨٣ : وبقي للعمل بالحديث الضعيف شرطان ذكرهما ابن عبد السلام ، وابن دقيق العيد :

- أن يكون له أصل شاهد لذلك : كاندراجه في عموم أو قاعدة كلية ، فلا يعمل به في

غير ذلك .

- أن لا يُعتقد عند العمل به ثبوته ، بل يعتقد الاحتياط .

(٣) سواء كان الحديث صحيحاً أو حسناً لذاته أو لغيره .

في احتياط في شيء من ذلك، كما إذا ورد حديثٌ ضعيفٌ بکراهة بعض البيوع، أو الأُنکحة، فإن المستحب أن يتنزه عنه، ولكن لا يجب.

وإنما ذكرتُ هذا الفصل، لأنه يجيء في هذا الكتاب أحاديثٌ أنصرت على صحتها، أو حسنها، أو ضعفها، أو أسكت عنها لذهول عن ذلك، أو غيره، فأردت أن تتقرر هذه القاعدة عند مُطالع هذا الكتاب.

٤ - فصل [استحباب الجلوس في حلق الذكر].

اعلم أنه كما يُستحبُّ الذكرُ يُستحبُّ الجلوس في حلق أهله، وقد تظاهرت الأدلة على ذلك، وسترُدُّ في مواضعها إن شاء تعالى، ويكفي في ذلك.

٤ - حديثُ ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا»، قالوا: وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «حَلَقُ الذَّكْرِ، فَإِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى سَيَّارَاتٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ يَطْلُبُونَ حَلَقَ الذَّكْرِ، فَإِذَا أَتَوْا عَلَيْهِمْ حَفُّوا بِهِمْ^(١)».

(١) حديث «إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا...» أخرجه الترمذي (٣٥١٠)، وأحمد ١٥٠/٣، والبزار (٣٠٦٣) من حديث أنس، ولم نجده من حديث ابن عمر، وهو حديث حسن لشواهده، وروى الحاكم ٤٩٤/١ نحوه عن جابر. أما الفقرة الأخيرة، وهي «فإنَّ لله تَعَالَى سَيَّارَاتٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ...» فهي قطعة من حديث آخر أخرجه بهذا اللفظ البزار (٣٠٦٢) عن أنس في مطلع حديث طويل، قال الهيثمي في «المجمع» ٧٧/١٠: رواه البزار من طريق زائدة بن أبي الرقاد عن زياد النميري، وكلاهما وثق على ضعفه، فعاد هذا إسناده حسن.

وأخرج نحوه من حديث أبي هريرة البخاري (٦٤٠٨) في الدعوات، ومسلم (٢٦٨٩) في الذكر، والترمذي (٣٥٩٥) في الدعوات.

٥ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٧٠١]، عن معاوية رضي الله عنه أنه، قال: خرج رسول الله ﷺ على حلقة من أصحابه فقال: «ما أَجْلَسَكُمُ؟» قالوا: جلسنا نذكرُ الله تعالى، ونحمده على ما هدانا للإسلام، ومَنَّ به علينا، قال: «الله ما أَجْلَسَكُمُ إِلَّا ذَاكَ؟» قالوا: والله ما أَجْلَسَنَا إِلَّا ذَاكَ» قال: «أما إني لَم أَستَحْلِفُكُمْ تُهْمَةً لَكُمْ، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جَبْرِيْلُ، فَأخْبَرَنِي أَنَّ الله تعالى يُباهي بكم الملائكة^(١)».

٦ - وروينا في «صحيح» مسلم أيضاً [٢٧٠٠]، عن أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة رضي الله عنهما: أنهما شهدا على رسول الله ﷺ أنه قال: «لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ الله تعالى إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ تعالى فِيمَنْ عِنْدَهُ^(٢)».

٥ - فصل [في كيفية الذكر].

الذكر يكون بالقلب، ويكون باللسان، والأفضل منه ما كان بالقلب واللسان جميعاً، فإن اقتصر على أحدهما، فالقلب أفضل. ثم لا ينبغي أن يُترك الذكر باللسان مع القلب خوفاً من أن يُظنَّ به الرياء، بل يذكر بهما جميعاً، ويقصد به وجه الله تعالى، وقد قدمنا عن الفضيل بن عياضٍ رحمه الله: أن ترك العمل لأجل الناس رياء، ولو فتح الإنسان عليه باب ملاحظة الناس، والاحتراز من تطرق ظنونهم الباطلة لا نسدَّ عليه أكثر أبواب الخير، وضيع على نفسه شيئاً عظيماً من مهمات الدين، وليس هذا طريقة العارفين.

(١) يباهي بكم الملائكة: أي يظهر فضلكم لهم ويربهم حسن عملكم.

(٢) حفتهم الملائكة: أحاطوا بهم واستداروا عليهم. غشيتهم الرحمة: غطتهم من كل جهة. ورحمة الله: صفة من صفاته، والمراد هنا أثرها، وهو الإحسان إليهم، والرضا عنهم. السكينة: حالة يطمئن بها القلب، فلا ينزعج من طوارق الدنيا.

٧ - وروينا في «صحيحي» البخاري [٤٧٢٣]، ومسلم [٤٤٧] رضي الله عنهما، عن عائشة رضي الله عنها قالت: نزلت هذه الآية: ﴿وَلَا تُجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا﴾^(١) [الإسراء: ١١٠] في الدعاء.

٦ - فصل [العبادة ذكر]

اعلم أن فضيلة الذكر غير منحصرة في التسبيح، والتهليل، والتحميد، والتكبير، ونحوها، بل كل عامل لله تعالى بطاعة، فهو ذاكر لله تعالى، كذا قال سعيد بن جبير رضي الله عنه، وغيره من العلماء.

وقال عطاء رحمه الله: مجالس الذكر هي مجالس الحلال والحرام، كيف تشتري وتبيع، وتصلي وتصوم، وتنكح وتطلق، وتحج وأشباه هذا.

٧ - فصل [في فضل الذكر]

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾^(٢) إلى قوله تعالى: ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥]

٨ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٦٧٦]، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ» قالوا: وَمَا الْمُفْرَدُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ».

(١) المخافتة: تخفيض الصوت، والإسرار به. والصلاة في الآية: معناها الدعاء.
(٢) وتامها: ﴿وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ﴾.

قلت: رُوي المفردون بتشديد الراء، وتخفيفها، والمشهور الذي
قاله الجمهور: التشديد.

واعلم أن هذه الآية الكريمة مما ينبغي أن يهتم بمعرفتها صاحب
هذا الكتاب. وقد اختلف في ذلك؛ فقال الإمام أبو الحسن الواحدي:
قال ابن عباس رضي الله عنه: المراد يذكرون الله في أدبار الصلوات،
وَعُدُّوْا وَعَشِيًّا، وفي المضاجع، وكلما استيقظ من نومه، وكلما غدا أو
راح من منزله ذكر الله تعالى.

وقال مجاهد: لا يكون من الذاكرين الله تعالى كثيراً والذاكرات،
حتى يذكر الله تعالى قائماً وقاعداً ومضطجعاً.

وقال عطاء: من صلى الصلوات الخمس بحقوقها، فهو داخل في
قول الله تعالى: ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥] هذا
نقل الواحدي.

٩ - وقد جاء في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال:
قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَيْقَظَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَصَلَّى، أَوْ صَلَّى
رَكَعَتَيْنِ جَمِيعاً كُتِبَ فِي الذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ». هذا حديث
مشهور^(١) رواه أبو داود [١٣٠٩]، والنسائي [في «الكبرى» كما في
«التحفة» (٣٩٦٥)]، وابن ماجه [١٣٣٥] في «سننهم».

وسئل الشيخ الإمام أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله عن القدر الذي
يصيرُ به من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات، فقال [في «الفتاوى»]

(١) الحديث المشهور في الاصطلاح: ماله طرق محصورة بأكثر من اثنين، ولم يبلغ حد التواتر،
والمراد هنا - بقوله مشهور - شهرته على الألسنة، لا أنه مشهور بالمعنى الاصطلاحي، إذ
هو من أفراد علي بن الأقرم عن الأغر. وإسناده صحيح.

ص ١٥٠]: إذا واظب على الأذكار الماثورة^(١) المثبتة صباحاً ومساءً، وفي الأوقات والأحوال المختلفة ليلاً ونهاراً، وهي مُبَيَّنَةٌ في كتاب «عمل اليوم والليلة»^(٢)، كان من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات، والله أعلم.

٨ - فصل [بيان حكم الذكر للمحدث والجنب]

أجمع العلماء على جواز الذكر بالقلب واللسان للمحدث والجنب، والحائض والنفساء، وذلك في التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير، والصلاة على رسول الله ﷺ والدعاء وغير ذلك. ولكن قراءة القرآن حرام على الجنب والحائض والنفساء^(٣). سواء قرأ من القرآن قليلاً أو كثيراً، حتى بعض آية، ويجوز لهم إجراء القرآن على القلب من غير لفظ، وكذا النظر في المصحف، وإمراره على القلب.

قال أصحابنا: ويجوز للجنب والحائض أن يقولوا عند المصيبة: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦]، وعند ركوب البدابة: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرْنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ﴾^(٤) [الزخرف: ١٣]، وعند الدعاء: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠٢] إذا لم يقصدا به القرآن.

(١) الأذكار الماثورة: هي ما ذكرت في القرآن والسنة أو ذكر الله بها الصحابة الكرام.
(٢) أي في الكتب المصنفة في عمل اليوم والليلة، ولعل المراد كتاب ابن السني.
(٣) ودليل ذلك حديث ابن عمر رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «لا تقرأ الحائض، ولا الجنب شيئاً من القرآن». حديث حسن بشواهده، أخرجه الترمذي (١٣١). وقال: وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين، ومن بعدهم. وأخرجه ابن ماجه (٥٩٦).

(٤) ويصح أن يضم إليه الآية التي بعدها ﴿وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾ [الزخرف: ١٤].
مُقرنين: مُطيقين. لمنقلبون: راجعون.

ولهما أن يقولوا : باسم الله ، سبحان الله والحمد لله ، إذا لم يقصدا القرآن ، سواء قصدا الذكر ، أو لم يكن لهما قصد ، ولا يأثمان إلا إذا قصدا القرآن .

ويجوز لهما قراءة ما نسخت تلاوته (١) : ك «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما» . وأما إذا قالوا لإنسان : ﴿ خذ الكتاب بقوة ﴾ [مريم : ١١] أو قالوا : ﴿ ادخلوها بسلام آمين ﴾ [الحجر : ٤٦] ونحو ذلك ، فإن قصدا غير القرآن لم يحرم .

وإذا لم يجدا الماء تيمماً وجاز لهما القراءة ، فإن أحدث بعد ذلك لم تحرم عليه القراءة ، كما لو اغتسل ، ثم أحدث . ثم لا فرق بين أن يكون تيممه لعدم الماء في الحضر ، أو في السفر ، فله أن يقرأ القرآن بعده ، وإن أحدث .

(١) وإن بقي حكمه : روى مالك في «الموطأ» ٨٢٤/٢ في الحدود بإسناد صحيح ، عن سعيد بن المسيب . قال : لما صدر عمر بن الخطاب من منى أناخ بالأبطح ، ثم كرم كومة من بطحاء ، ثم طرح عليها رداءه ، ثم استلقى ، ومد يديه إلى السماء ، فقال : اللهم كبرت سني ، وضعفت قوتي ، وانتشرت رعيتي ، فأقبضني إليك غير مضيع ، ولا مفترط ، ثم قدم المدينة في عقب ذي الحجة ، فخطب الناس ، فقال : أيها الناس ، قد سنت لكم السنن ، وفرضت لكم الفرائض ، وتركتم على الواضحة ، ليلها كنهارها ، وضرب بإحدى يديه على الأخرى ، وقال : إلا أن تضلوا بالناس يمينا وشمالا ، ثم قال : إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم ، أن يقول قائل : لا نجد حددين في كتاب الله ، فقد رجم رسول الله ﷺ ، ورجمنا ، والذي نفسي بيده لولا أن يقول الناس : زاد ابن الخطاب في كتاب الله لكتبها . «الشيخ والشيخة فارجموهما البتة» فإننا قد قرأناها .

قال مالك : الشيخ والشيخة ، يعني الثيب والثيبة .

ومعنى كلام عمر - رضي الله عنه - : المبالغة والحث على العمل بالرجم ، وأنه مما ثبت في القرآن لا أنه أراد كتابتها وإنما ترك ذلك خشية قول الناس : لأن ما نسخ لفظه ، لا يسع عمر ولا غيره إثباته في المصحف .

وقال بعض أصحابنا: إن كان في الحضر صَلَّى به، وقرأ به في الصلاة، ولا يجوزُ أن يقرأ خارج الصلاة، والصحيحُ جوازه، كما قدمناه، لأن تيممه قام مقام الغسل.

ولو تيمم الجنب، ثم رأى ماء يلزمه استعماله؛ فإنه يحرمُ عليه القراءة، وجميع ما يحرمُ على الجنب حتى يغتسل. ولو تيمم وصلى وقرأ، ثم أراد التيمم لحدث، أو لفريضة أخرى، أو لغير ذلك لم تحرم عليه القراءة.

هذا هو المذهبُ الصحيحُ المختار، وفيه وجهٌ لبعض أصحابنا أنه يحرم، وهو ضعيف.

أما إذا لم يجد الجنب ماء، ولا تراباً فإنه يُصلي لحرمته الوقت على حسب حاله، وتحرمُ عليه القراءة خارج الصلاة، ويحرمُ عليه أن يقرأ في الصلاة ما زاد على الفاتحة.

وهل تحرمُ عليه الفاتحة؟ فيه وجهان: أصحهما: لا تحرم، بل تجب، فإن الصلاة لا تصح إلا بها، وكما جازت الصلاة للضرورة تجوزُ القراءة. والثاني تحرم، بل يأتي بالأذكار التي يأتي بها من لا يحسن شيئاً من القرآن.

وهذه فروعٌ رأيت إثباتها هنا لتعلقها بما ذكرته، فذكرتها مختصرة، وإلا فلها تتمات، وأدلةٌ مستوفاة في كتب الفقه، والله أعلم.

٩ - فصل [في آداب الذاكر]

ينبغي أن يكون الذاكرُ على أكمل الصفات، فإن كان جالساً في موضع استقبال القبلة، وجلس مُتدلاً مُتخشعاً بسكينة ووقار مُطرقاً رأسه، ولو ذكر على غير هذه الأحوال جاز ولا كراهة في حقه، لكن إن كان بغير

عذر كان تاركاً للأفضل . والدليل على عدم الكراهة قولُ الله تعالى : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ . الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ [آل عمران : ١٩٠ - ١٩١] .

١٠ - وثبت في «الصحيحين»، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ يتكىء في حجرى، وأنا حائض، فيقرأ القرآن. رواه البخاري [٢٩٧] ومسلم [٣٠١].
وفي رواية [للبخاري : (٧٥٤٩)]: ورأسه في حجرى، وأنا حائض.

وجاء عن عائشة رضي الله عنها أيضاً قالت: إني لأقرأ حزبي، وأنا مُضْطَجَعَةٌ عَلَى السَّرِيرِ.

١٠ - فصل [في بيان صفة موضع الذكر]

ينبغي أن يكون الموضع الذي يُذكر فيه خالياً^(١) نظيفاً^(٢)، فإنه أعظم في احترام الذكر والمذكور، ولهذا مُدح الذكر في المساجد والمواضع الشريفة^(٣). وجاء عن الإمام الجليل أبي ميسرة^(٤) رضي الله عنه قال: لا يُذكر الله تعالى إلا في مكانٍ طيبٍ. وينبغي أيضاً أن يكون

(١) أي من كل ما يشغل البال، ويورث الوسواس.

(٢) أي من الأدناس الحسية والمعنوية، كنظافة القلب من الآفات الدنيوية. قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ [البقرة : ٢٢٢].

(٣) قال تعالى: ﴿ فِي بُيُوتِ أُولَئِكَ نَرْفَعُ حُجُوبَهُمْ وَإِيَّاكُمْ فِيهَا مَأْكُونٌ لَمْ يَلْبَسُوا الْحُلُمَ إِذْ هَبَّتْ شِبَعُ السُّجُودِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ [النور : ٣٦ - ٣٧]. وقال: ﴿ وَطَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾ [الحج : ٢٦].

(٤) هو الإمام عمرو بن شرحبيل الهمداني الكوفي، من العباد الأولياء، من رجال «التهذيب» مترجم في «سير أعلام النبلاء» ١٣٥/٤.

فمه نظيفاً، فإن كان فيه تغييرٌ أزاله بالسَّوَاكِ^(١)، وإن كان فيه نجاسةٌ أزالها بالغسل بالماء، فإن ذكر، ولم يغسلها فهو مكروه، ولا يَحْرَمُ، ولو قرأ القرآن، وفمه نجسٌ كره، وفي تحريمه وجهان لأصحابنا: أصحُّهما أنه لا يَحْرَمُ.

١١ - فصل [كراهة الذكر في بعض الأحوال]

اعلم أنَّ الذكر محبوب في جميع الأحوال^(٢)، إلا في أحوال وردَّ الشرع باستثنائها^(٣)، نذكر منها هنا طرفاً إشارة إلى ما سواه مما سيأتي في أبوابه إن شاء الله تعالى.

فمن ذلك أنه يكره الذكرُ حالةَ الجلوسِ على قضاء الحاجة، وفي حالة الجماع، وفي حالة الخطبة لمن يسمع صوت الخطيب، وفي القيام في الصلاة، بل يشتغل بالقراءة، وفي حالة النعاس. ولا يكره في الطريق، ولا في الحمام، والله أعلم.

١٢ - فصل [في حضور القلب في الذكر]

المراد من الذكر حضور القلب^(٤)، فينبغي أن يكون هو مقصودُ الذاكر فيحرص على تحصيله، ويتدبَّر ما يذكر، ويتعقَّل معناه: فالتدبُّرُ

(١) لأن «السَّوَاكِ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ» كما قال الرسول الأعظم، ﷺ. أخرجه النسائي

١٠/١ بإسناد صحيح عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) قال تعالى: (الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ) [آل عمران: ١٩١].

(٣) المستثنى في هذه الأحوال: إنما هو الذكر باللسان، أما الذكر، بالفكر والقلب، قال ابن علان ١٤٣/١: فإنه لا يكره بالإجماع.

(٤) المراد من الذكر تعظيم المذكور، ولا يكون ذلك إلا بحضور القلب حالة الذكر، وتعقل

معناه.

في الذكر مطلوب، كما هو مطلوب في القراءة، لاشتراكهما في المعنى المقصود^(١)، ولهذا كان المذهب الصحيح المختار استحباب مدّ الذّاكر قوله: لا إله إلا الله^(٢)، لما فيه من التدبر، وأقوال السلف وأئمة الخلف في هذا مشهورة، والله أعلم.

١٣ - فصل [حكم قضاء الذكر]

ينبغي لمن كان له وظيفة من الذكر في وقت من ليل أو نهار، أو عقب صلاة، أو حالة من الأحوال، ففاته أن يتداركها، ويأتي بها إذا تمكن منها ولا يهملها، فإنه إذا اعتاد الملازمة عليها لم يعرضها للتفويت، وإذا تساهل في قضائها سهل عليه تضييعها في وقتها^(٣).

١١ - وقد ثبت في «صحيح» مسلم [٧٤٧] عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ^(٤) أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَصَلَاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ».

(١) قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ [النساء: ٨٢].
(٢) أي يمد ألف: «لا»، لكن لا يزيد على قدر خمس ألفات، فإنه أكثر ما ثبت عنه ﷺ عند القراءة.

(٣) روى البخاري (٤٣) في الإيمان، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان أحبّ الدين إليّ - ﷺ - ما دأوم عليه صاحبه.

وفي رواية لمسلم (٧٨٢) عنها، أن النبي ﷺ قال: «أيها الناس عليكم من الأعمال ما تطيقون، فإن الله لا يملّ حتى تملّوا، وإن أحبّ الأعمال إلى الله ما دؤوم عليه، وإن قلّ، وكان آل محمد ﷺ إذا عملوا عملاً أثبتوه». أي لازموه، وداوموا عليه.

(٤) المراد بالحزب: ما يرتبه الإنسان على نفسه من ذكر أو قراءة في ليل، أو نهار. وفي الحديث دلالة على استحباب المحافظة على الأوراد إذا فاتت.

١٤ - فصل في أحوال تعرض للذاكر

يُسْتَحَبُّ له قطع الذكر بسببها، ثم يعود إليه بعد زوالها.

منها: إذا سَلَّمَ عليه ردَّ السلام، ثم عاد إلى الذكر، وكذا إذا غَطَسَ عنده عاطس شَمَّتُهُ، ثم عاد إلى الذكر، وكذا إذا سمع الخطيب، وكذا إذا سمع المؤذّن أجابه في كلمات الأذان والإقامة، ثم عاد إلى الذكر، وكذا إذا رأى مُنكراً أزاله، أو معروفاً أرشد إليه، أو مُسْتَرشداً أجابه، ثم عاد إلى الذكر، وكذا إذا غلبه النعاس أو نحوه، وما أشبه هذا كله، والله أعلم.

١٥ - فصل [حكم التلفظ بالذكر]

اعلم أن الأذكار المشروعة في الصلاة وغيرها، واجبة كانت، أو مُسْتَحَبَّةٌ لا يُحْسَبُ شيء منها، ولا يُعْتَدُّ به^(١) حتى يُتَلَفَّظَ به بحيث يُسْمَعُ نفسه إذا كان صحيح السمع لا عارض له، والله أعلم.

١٦ - فصل [الكتب في عمل اليوم والليلة]

اعلم أنه قد صَنَّفَ في عمل اليوم والليلة^(٢) جماعة من الأئمة كُتِبَ نفيسة، رَوَّوا فيها ما ذكروه بأسانيدهم المتصلة، وطَرَّقوها من طرق كثيرة^(٣)، ومن أحسنها «عمل اليوم والليلة» للإمام أبي عبد الرحمن النسائي^(٤)، وأحسن منه وأنفس، وأكثر فوائده كتاب «عمل اليوم والليلة»

(١) أي لا يخرج به عن عُهدة المأمور به إلا بالتلفظ به، وإسراع نفسه، فلا ينافي هذا حصول الثواب على الذكر القلبي من جهة أخرى.

(٢) أي في الأذكار التي تعمل فيهما، وقد ذكرنا طائفة منها في المقدمة.

(٣) أي رَوَّوها بأسانيد كثيرة.

(٤) المتوفى ٣٠٣ هـ.

لصاحبه الإمام أبي بكر أحمد بن محمد بن إسحاق السني رضي الله عنهم^(١).

وقد سمعتُ أنا جميعَ «كتاب» ابن السني على شيخنا الإمام الحافظ أبي البقاء خالد بن يوسف بن سعد بن الحسن^(٢) رضي الله عنه، قال: أخبرنا الإمام العلامة أبو اليمَن زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن الكندي سنة اثنتين وست ومئة، قال: أخبرنا الشيخ الإمام أبو الحسن سعد الخير بن محمد بن سهل الأنصاري، قال: أخبرنا الشيخ الإمام أبو محمد عبد الرحمن بن حمد بن الحسن الدوني^(٣) قال: أخبرنا القاضي أبو نصر أحمد بن الحسين بن محمد بن الكسار الدينوري، قال: أخبرنا الشيخ أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق السني رضي الله عنه.

وإنما ذكرتُ هذا الإسنادَ هنا لأنني سأنقلُ من «كتاب» ابن السني إن شاء الله تعالى جملاً، فأحببتُ تقديمَ إسنادِ الكتاب، وهذا مُستحسنٌ عند أئمة الحديث وغيرهم، وإنما خصصتُ ذكرَ إسنادِ هذا الكتاب لكونه أجمعَ الكتبِ في هذا الفنِّ، وإلا فجميعُ ما أذكره فيه لي به رواياتٌ صحيحةٌ بسماعاتٍ متصلةٍ بحمد الله تعالى، إلا الشاذَّ النادر، فمن ذلك ما أنقله من الكتبِ الخمسة التي هي أصولُ الإسلام، وهي «الصحيحان» للبخاري ومسلم، «وسنن» أبي داود والترمذي والنسائي.

ومن ذلك ما هو من كتب المسانيد^(٤) والسنن كـ«موطأ» الإمام مالك

(١) وهو تلميذ النسائي توفي ٣٦٤ هـ، وكلا الكتابين مطبوع.

(٢) ابن مفرج بن بكار، زين الدين توفي سنة ٦٦٣ هـ انظر ترجمته في «الوافي» ٢٨٣/١٣ - ٢٨٤.

(٣) انظر ترجمته في «اللباب» ٥١٧/١، و«سير أعلام النبلاء» ٢٣٩/١٩.

(٤) المسانيد والمسانيد: جمعُ مُسنَدٍ، وهي الكتب التي جمعت الأحاديث النبوية على أسماء الصحابة.

رحمه الله، وكـ«مسند» الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله، وأبي عوانة، و«سنن» ابن ماجة والدراقطني، والبيهقي وغيرها من الكتب، ومن الأجزاء مما ستراه إن شاء الله تعالى .

وكلُّ هذه المذكورات أروِيها بالأسانيد المتصلة الصحيحة إلى مؤلفها، والله أعلم .

١٧ - فصل [اعتماد المؤلف على الكتب المشهورة]

اعلم أن ما أذكره في هذا الكتاب من الأحاديث أضيفه إلى الكتب المشهورة، وغيرها مما قدمته، ثم ما كان في «صحيح» البخاري ومسلم، أو في أحدهما أقتصر على إضافته إليهما، لحصول الغرض، وهو صحته، فإنَّ جميع ما فيهما صحيح، وأما ما كان في غيرهما، فأضيفه إلى كتب السنن، وشبهها مبيناً صحته وحسنه، أو ضعفه إن كان فيه ضعف في غالب المواضع، وقد أغفل عن صحته وحسنه وضعفه .

واعلم أن «سنن» أبي داود من أكثر ما أنقل منه، وقد روينا عنه أنه قال: ذكرت في كتابي الصحيح، وما يشبهه ويقاربه، وما كان فيه ضعف شديد بيته^(١)، وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح، وبعضها أصح من بعض . هذا كلام أبي داود، وفيه فائدة حسنة يحتاج إليها صاحب هذا الكتاب وغيره، وهي أن ما رواه أبو داود في «سننه» ولم يذكر ضعفه، فهو عنده صحيح أو حسن، وكلاهما يحتج به في الأحكام، فكيف بالفضائل .

(١) وهذا غالباً، وإلا فإنه قد يسكت أحياناً عن بيان ضعف الحديث إما لظهور ضعفه أو تساهلاً - كما ذكر ذلك المنذري - عنه في مقدمة «الترغيب» ٣٨/١ قال: وأنه على كثير مما حضرني حال الإملاء مما تساهل أبو داود في السكوت عن تضعيفه .

فإذا تقرّر هذا، فمتى رأيت هنا حديثاً من رواية أبي داود، وليس فيه
تضعيف، فاعلم أنه لم يضعفه، والله أعلم.

وقد رأيت أن أقدم في أول الكتاب باباً في فضيلة الذكر مطلقاً،
أذكر فيه أطرافاً يسيرة توطئة لما بعدها، ثم أذكر مقصود الكتاب في
أبوابه، وأختتم الكتاب إن شاء الله تعالى بباب الاستغفار تفاعلاً بأن يختم
الله لنا به، والله الموفق، وبه الثقة، وعليه التوكّل والاعتماد، وإليه
التفويض والاستناد.

باب مختصر في أحرف مما جاء

في فضل الذكر غير مقيّد بوقت

قال الله تعالى: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ^(١)﴾ [العنكبوت: ٤٥] وقال
تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢] وقال تعالى: ﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ
كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ لِلْبَيْتِ^(٢) فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الصفّات:
١٤٣]، وقال تعالى: ﴿يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ^(٣)﴾. [الأنبياء:
٢٠].

١٢ - وروينا في «صحيحي» إمامي المحدثين: أبي عبد الله
محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري الجعفي مولاهم،
وأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري رضي
الله عنهما بأسانيدهما عن أبي هريرة رضي الله عنه، واسمه عبد
الرحمن بن صخر على الأصح من نحو ثلاثين قولاً، وهو أكثر الصحابة

(١) أي ذكر العبد لله أكبر من كل شيء، وأفضل منه. وهو من إضافة المصدر إلى مفعوله.
فليس شيء أفضل من الذكر، وذكر الله: هو التسبيح، والتحميد، والتهليل، ونحو هذا
من الأذكار.

(٢) أي أقام.

(٣) الفتور: الانقطاع عن الحد، والمراد: أنهم لا ينقطعون عن العبادة، ولا يملون.

حديثاً، قال: قال رسول الله ﷺ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي المِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ العَظِيمِ»^(١). وهذا الحديث آخر شيء في «صحيح» البخاري.
[(٧٥٦٣)، ومسلم (٢٦٩٤)].

١٣ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٧٣١]، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أَلَا أَخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الكَلَامِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؟ إِنَّ أَحَبَّ الكَلَامِ إِلَى اللَّهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ». وفي رواية: سئل رسول الله ﷺ: أيُّ الكَلَامِ أَفْضَلُ؟ قال: «مَا اصْطَفَى اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ، أَوْ لِعِبَادِهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ».

١٤ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢١٣٧] أيضاً عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَحَبُّ الكَلَامِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَرْبَعٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ».

١٥ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٢٣]، عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ المِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَنِ، أَوْ تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ»^(٢).

(١) التسبيح: تنزيه الخالق عن كل ما لا يليق به، والحمد: الثناء عليه بجميل صفاته. وعظيم آلائه، وإنما قدم التسبيح لأنه من باب التخلية، وهي مقدمة على التحلية، كما قال العلماء.

(٢) الطُّهُورُ: بضم الطاء: الفعل، وفتحها: اسم لما يُتَطَهَّرُ به. وشطر الإيمان: نصفه، وقيل جزء منه.

والمراد بيان أن الطهارة شعبة من شعب الإيمان، كما جاء في الحديث: «الإيمان بضْعٌ وسبعون، أو بضْعٌ وستون شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان». رواه مسلم (٥٨) بهذا اللفظ عن أبي هريرة مرفوعاً. =

١٦ - وروينا فيه أيضاً [٢٧٢٦]، عن جُوَيْرِيَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ، وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى^(١)، وَهِيَ جَالِسَةٌ فِيهِ، فَقَالَ: «مَا زِلْتِ الْيَوْمَ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكِ عَلَيْهَا؟» قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ قُلْتِ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتِ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوَزِنَتْهُنَّ^(٢): سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِينَةَ عَرْشِهِ^(٣)، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ^(٤)».

وفي رواية: «سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ».

١٧ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٥٥٥]، ولفظه: «أَلَا أَعْلَمُكُمْ كَلِمَاتٍ تَقُولِينَهَا: سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ».

= والطهارة: التنزه عن الأقدار الحسية والمعنوية. وشرعاً: رفع الحدث. وإزالة الخبث، أو فعل ما تستباح به الصلاة وغيرها مما يتوقف على طهارة. وقيل المراد بالإيمان هنا: الصلاة، ولما كانت الطهارة شرطاً لها، عُدَّتْ كَالشَّيْءِ مِنْهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وفي الحديث: إثبات الميزان، وهو مما يجب الإيمان به. وهو ميزان حقيقة، الله أعلم بصفته.

- (١) أضْحَى: دخل في الضحى، وهو من طلوع الشمس إلى ارتفاعها.
- (٢) لَوَزِنَتْهُنَّ: أي عادلتهن، أو غلبت وزادت عليهن في الوزن.
- (٣) زينة عرشه: أي وزن عرشه، وعرش الرحمن أعظم مخلوقاته سبحانه وتعالى.
- (٤) مداد كلماته: قال النووي في «شرح صحيح مسلم»: أي مثلها في العدد، وقيل: مثلها في أنها لا تُنْفَدُ، وقيل: في الثواب، والمداد هنا: مصدر بمعنى المَدَدُ، وهو ما كَثُرَتْ بِهِ الشَّيْءُ. قال العلماء: واستعماله هنا مجاز، لأن كلمات الله تعالى لا تُحْصَرُ بَعْدَ، ولا غيره، والمراد المبالغة به في الكثرة.

زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ
مِدَادَ كَلِمَاتِهِ»^(١).

١٨ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٦٩٥] أيضاً، عن أبي هريرة
رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَأَنْ أَقُولَ سُبْحَانَ اللَّهِ،
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ
الشَّمْسُ»^(٢).

١٩ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦٤٠٤]، ومسلم
[٢٦٩٣]، عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:
«مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى
كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ، كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ
إِسْمَاعِيلَ»^(٣).

٢٠ - وروينا في «صحيحهما» [البخاري (٦٤٠٣)]، ومسلم
[(٢٦٩١)]، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ
قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى
كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ مِثَّةَ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عِدَّةٌ عَشْرَ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ

(١) قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. قال ابن علان ١/١٩٥:
في «فتاوى» الحافظ ابن حجر سأل المحقق الجلال المحلي عما ورد
من نحو هذا الخبر. فقال: ما المراد منه حتى يرتفع فضل التسبيح الأقل زمناً على الأكثر
زمناً. فأجاب، قد قيل: إن لألفاظ الخبر سراً يفضل به على لفظ غيره، فمن ثم أطلق على
هذا اللفظ القليل أنه أفضل من هذه الخيشية، والله أعلم.

وقال سئل الشيخ الإمام أحمد بن عبد العزيز النويري: هل الأفضل الإتيان بسبحان عشر
مرات، أو بقوله: سبحان الله عدد خلقه مرة، فأجاب الظاهر أن قوله: سبحان الله عدد
خلقه مرة أفضل، ثم ساق أحاديث تشهد بذلك، منها حديث الباب.

(٢) لبقاء أجرها، وزوال الدنيا.

(٣) خص ولد إسماعيل بالذكر، لكونهم أشرف العرب.

مِئَةٌ حَسَنَةٌ، وَمُحِيتٌ عَنْهُ مِئَةٌ سَيِّئَةٌ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزاً مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمَسِّيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ».

وقال: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ؛ حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»^(١).

٢١ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٣٨٣]، وابن ماجه [٣٨٠٠]، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَفْضَلُ الذِّكْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». قال الترمذي: حديث حسن.

٢٢ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦٤٠٧]، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُهُ، مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ».

٢٣ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٦٩٦]، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: جاء أعرابيُّ إلى رسول الله ﷺ، فقال: عَلَّمَنِي كَلَاماً أَقُولُهُ: قَالَ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيراً، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيراً، وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ»، قال: فهؤلاء لربي، فمالي؟ قال: «قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي».

٢٤ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٦٩٨]، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: كنا عند رسول الله ﷺ فقال: «أَيَعِجْزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟» فسأله سائل من جلسائه: كيف

(١) العدل بفتح العين وكسرهما: المثل. الحرز: الحفظ والموضع الحصين. حطت: أزيلت. زيد البحر: رغوته عند تموجه واضطرابه، وهو كناية عن الكثرة، وقال الأبي في «شرح مسلم» ١٢٤/٧: هذا في الصغائر، لأن شرط محو الكبائر بالتوبة عنها مع جواز العفو عنها، هذا مذهب أهل السنة.

يكسب ألف حسنة؟ قال: «يُسَبِّحُ مِئَةَ تَسْبِيحَةٍ؛ فَتُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ»^(١)، أو تُحَطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ». قال الإمام الحافظ أبو عبد الله الحميدي: كذا هو في «كتاب» مسلم في جميع الروايات: «أو تُحَطُّ» قال البرقاني: ورواه شعبه، وأبو عوانة، ويحيى القطان، عن موسى الذي رواه مسلم من جهته، فقالوا: «وتُحَطُّ» بغير ألف.

٢٥ - وروينا في «صحيح» مسلم [٧٢٠]، عن أبي ذر رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سَلَامٍ مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ تَرَكَهُمَا مِنَ الضُّحَى».

قلت: السَّلَامِي بضم السين وتخفيف اللام: هو العضو، وجمعه سلاميات بفتح الميم، وتخفيف الياء^(٢).

٢٦ - وروينا في «صحيح» البخاري (٣٦٨٤) ومسلم [٢٧٠٤]، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال لي النبي ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ فَقُلْتُ: بلى، يا رسول الله، قال: «قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(٣).

(١) باعتبار أن الحسنة بعشر أمثالها.

(٢) قال المؤلف في «شرح مسلم» أصله عظام الأصابع وسائر الكف، ثم استعمل في جميع عظام البدن ومفاصله.

قال ابن علان ٢٣٢/١: «وعلى» في الخبر لتأكيد النذب.

(٣) الكنز: المال الكثير المتراكم. قال ابن حجر في «شرح المشكاة»: أي من حيث إنه يدخر لصاحبها من الثواب ما يقع له في الجنة موقع الكنز في الدنيا. وقال النووي في «شرح مسلم». وسبب كونها من كنوز الجنة أنها كلمة استسلام وتفويض إلى الله تعالى، واعتراف بالإذعان، وأن لا صانع إلا الله، ولا راد لأمره. انظر «الفتوحات» ٢٣٨/١ - ٢٣٩.

٢٧ - وروينا في «سنن» أبي داود [١٥٠٠] والترمذي [٣٥٦٨]،
عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، أنه دخل مع رسول الله ﷺ على
امرأة، وبين يديها نوى، أو حصى تسبح به، فقال: «ألا أخبرك بما هو
أيسر عليك من هذا، أو أفضل؟ فقال: سبحان الله عدد ما خلق في
السماء، وسبحان الله عدد ما خلق في الأرض، وسبحان الله عدد ما بين
ذلك، وسبحان الله عدد ما هو خالق، والله أكبر مثل ذلك، والحمد لله
مثل ذلك، ولا إله إلا الله مثل ذلك، ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك».
قال الترمذي: حديث حسن (١).

٢٨ - وروينا فيهما: [أبو داود (١٥٠١)، والترمذي (٣٥٨٣)]
بإسناد حسن عن يسيرة، بضم الياء المثناة تحت وفتح السين المهملة،
الصحابية المهاجرة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ أمرهن أن يراعين
بالتكبير والتقديس والتهليل، وأن يعقدن بالأنامل، فإنهن مسؤولات
مستنطقات (٢).

٢٩ - وروينا فيهما [في «سنن أبي داود» (١٥٠٢)، والترمذي
(٣٤٨٦)]، وفي «سنن النسائي» [١٣٥٥] - بإسناد حسن - عن عبد الله بن

(١) وأخرجه الحاكم ٥٤٧/١ - ٥٤٨ وصححه ووافقه الذهبي، وفي الحديث إقرار على
التسبيح بالحصى والنوى، وإن كان الأفضل ما أرشد إليه ﷺ لأنه أيسر وأسهل،
ويستأنس بهذا على جواز استعمال السبحة في الأذكار إذا لم تكن للزينة، أو الرياء، أو
اللعب، وزعم بعضهم أنها بدعة انتقلت إلى المسلمين من غيرهم.

(٢) يراعين: أي يحافظن ويعددن. ويعقدن بالأنامل: أي يستعن في العدّ بهن. والأنامل:
رؤوس الأصابع. مسؤولات مستنطقات: أي تُسأل لتشهد لصاحبها أو عليه بما اكتسب
بهن، ومصداق هذا قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا
يَعْمَلُونَ﴾ [النور: ٢٤].

عَمْرٍو رضي الله عنهما قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَعْقِدُ التَّسْبِيحَ، وفي رواية (١) بيمينه.

٣٠ - وروينا في «سنن» أبي داود [١٥٢٩] عن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ قَالَ رَضِيْتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا وَرَسُولًا؛ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» (٢).

٣١ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٣٧٥] عن عبدِ الله بن بُسرٍ - بضم الباء المُوحدة، وإسكان السين المهملة - الصحابي رضي الله عنه: أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، إن شَرَّاعَ الإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ، فَأَخْبَرَنِي بِشَيْءٍ أَتَشَبَّهْتُ بِهِ، فَقَالَ: «لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى». قال الترمذي: حديث حسن.

قلت: أتشبت بقاء مثناة من فوق، ثم شين مُعجمة، ثم باء مُوحدة مفتوحات، ثم ثاءٌ مثلثة، ومعناه: أتعلق به وأستمسك.

٣٢ - وروينا فيه [٣٣٧٦] عن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه: أن رسولَ الله ﷺ سئل: أيُّ العبادَةِ أَفْضَلُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمِنْ الْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: «لَوْ ضَرَبَ سَيْفِهِ فِي الْكُفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ حَتَّى يَنْكَسِرَ سَيْفُهُ، وَيَخْتَضِبَ دَمًا لَكَانَ الذَّاكِرُونَ اللَّهَ أَفْضَلَ دَرَجَةً مِنْهُ» (٣).

٣٣ - وروينا فيه [٣٣٧٧]، وفي «كتاب» ابن ماجه [٣٧٩٠]، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا أُبَيِّئُكُمْ بِخَيْرِ

(١) عند أبي داود: قال محمد بن قدامة: بيمينه.

(٢) حديث صحيح، أخرجه ابن حبان (٢٣٦٨) موارد، والحاكم ٥١٨/١، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٣) حديث ضعيف، لأنه من رواية دراج أبي السمع عن أبي الهيثم. ولذلك قال الترمذي: هذا حديث غريب، إنما نعرفه من حديث دراج.

لكن معنى الحديث صحيح، إذ هو بمعنى حديث أبي الدرداء الآتي بعده.

أَعْمَالِكُمْ، وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعِهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرَ لَكُمْ مِنْ
إِنْفَاقِ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، وَخَيْرَ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ، فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ،
وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟ قالوا: بلى، قال: «ذَكَرُ اللهُ تَعَالَى». قال الحاكم أبو
عبد الله في كتابه «المستدرک على الصحيحين» [٤٩٦/١]: هذا حديث
صحيح الإسناد^(١).

٣٤ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٤٦٢]، عن ابن مسعود
رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْلَةَ أُسْرِي
بِي، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَقْرَىءُ أُمَّتِكَ مِنِّي السَّلَامَ، وَأَخْبِرُهُمْ أَنَّ الْجَنَّةَ طَيِّبَةٌ
التُّرْبَةُ عَذْبَةُ المَاءِ، وَأَنَّهَا قِيَعَانٌ، وَأَنَّ غِرَاسَهَا: سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ،
وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ» قال الترمذي: حديث حسن^(٢).

٣٥ - وروينا فيه [٣٤٦٤] عن جابر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ
قال: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ» قال
الترمذي: حديث حسن [صحيح].

٣٦ - وروينا فيه [٣٥٩٣] عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قلت: يا
رسول الله، أَيُّ الكَلَامِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ تَعَالَى؟ قال: «مَا اصْطَفَى اللهُ تَعَالَى
لَمَلَائِكَتِهِ: سُبْحَانَ رَبِّي وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ رَبِّي وَبِحَمْدِهِ» قال الترمذي:
حديث حسن صحيح^(٣).

(١) أزكاها: أكثرها نماءً وأعظمها ثواباً. مليككم: ربكم ومالككم. والمليك: صاحب الملك.
الورق: الفضة.

(٢) قيعان: جمع قاع، والقاع: الأرض السهلة المستوية.

(٣) يستفاد مما سبق.

أ - أن الذكر إذا تمحض لله تعالى، وكان من القلب واللسان كان أفضل الأعمال لأنه
لباب العبادة وغاية غاياتها.

وهذا حين أشرع في مقصود الكتاب، وأذكره على ترتيب الواقع غالباً، وأبدأ بأول استيقاظ الإنسان من نومه، ثم ما بعده على الترتيب إلى نومه في الليل، ثم ما بعد استيقاظاته في الليلة التي ينام بعدها، وبالله التوفيق .

باب ما يقول إذا استيقظ من منامه

٣٧ - رويننا في «صحيحي» إمامي المحدثين: أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري [١١٤٢]، وأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري [٧٧٦] رضي الله عنهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ عُقْدَةٍ مَكَانَهَا: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنِ اسْتَيْقَظَ وَذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنِ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنِ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدُهُ كُلُّهَا، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانًا».

هذا لفظ رواية البخاري، ورواية مسلم بمعناه. وقافية الرأس: آخره (١).

٣٨ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦٣١٢] عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما، وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا

= ب - ذكر الله عز وجل ضروري للعبد لأنه يطرد الغفلة التي هي أخطر أمراض القلوب.

ج - لو لم يظفر الذاكر إلا بذكر الله سبحانه له لكان حسبه . قال تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكَرَكُم﴾ [البقرة: ١٥٢].

(١) قيل: عقد الشيطان على قافية رأس الإنسان إذا نام: مجاز كني به عن تشييط الشيطان له عن قيام الليل. وفي تخصيص القافية بالذكر إشعار بإذلال النائم وإهانته، لمنعه من القيام.

أوى إلى فراشه قال: «بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحْيَا وَأَمُوتُ» وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»^(١).

٣٩ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٩] - بإسناد صحيح - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ فَلْيُقِلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ عَلَيَّ رُوحِي، وَعَافَانِي فِي جَسَدِي، وَأَذِنَ لِي بِذِكْرِهِ».

٤٠ - وروينا فيه [١٠] عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ عِنْدَ رَدِّ اللَّهِ تَعَالَى رُوحَهُ عَلَيْهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ ذُنُوبَهُ، وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»^(٢).

٤١ - وروينا فيه [١٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَنْتَبِهُ مِنْ نَوْمِهِ فَيَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ النَّوْمَ وَالْيَقَظَةَ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بَعَثَنِي سَالِمًا سَوِيًّا، أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْمَوْتَى، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، إِلَّا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: صَدَقَ عَبْدِي»^(٣).

٤٢ - وروينا في «سنن أبي داود» [٥٠٨٥] عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إِذَا هَبَّ مِنَ اللَّيْلِ كَبَّرَ عَشْرًا، وَحَمِدَ عَشْرًا، وَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَشْرًا، وَقَالَ: سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُوسِ عَشْرًا، وَاسْتَغْفَرَ عَشْرًا، وَهَلَّلَ عَشْرًا، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ ضَيْقِ الدُّنْيَا،

(١) وأخرجه الترمذي (٣٤٠١) والنسائي في «اليوم والليلة» (٨٦٦).

(٢) حديث ضعيف جداً، في إسناده، عبد الوهاب بن الضحاك كذبه أبو حاتم، وشيخه إسماعيل بن عياش، قال عنه في «التقريب»: متروك.

(٣) حديث ضعيف جداً لأن في سننه محمد بن عبيد الله - العرزمي - قال في «التقريب»: متروك.

وَضِيْقِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ عَشْرًا، ثُمَّ يَفْتِيحُ الصَّلَاةَ (١).

وقولها: «هَبَّ»: أي استيقظ.

٤٣ - وروينا في «سنن أبي داود» [٥٠٦١] أيضاً، عن عائشة رضي الله عنها أيضاً: أن رسول الله ﷺ كان إذا استيقظ من الليل قال: «لا إله إلا أنت، سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ، اسْتَغْفِرُكَ لِذَنْبِي، وَأَسْأَلُكَ رَحْمَتَكَ، اللَّهُمَّ زِدْنِي عِلْمًا، وَلَا تُرْغِ قَلْبِي بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنِي، وَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً، إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ» (٢).

باب ما يقول إذا لبس ثوبه

يستحب أن يقول: باسمِ الله: وكذلك تستحب التسمية في جميع الأعمال (٣).

٤٤ - وروينا في «كتاب ابن السني» [١٤] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه - واسمه: سعد بن مالك بن سنان - أن النبي ﷺ كان إذا لبس ثوباً [سمّاه] قميصاً، أو رداءً أو عمامةً يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهِ وَخَيْرِ مَا هُوَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا هُوَ لَهُ».

(١) وأخرجه أيضاً النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٧١)، وفي «السنن» ٢٠٩/٣ و ٢٨٤/٨ وفي سننه عمر بن جعثم قال في «التقريب»: مقبول.

و«القدوس»: من أسماء الله تعالى ومعناه المنزه عن كل ما يوجب نقصاناً.

(٢) في سننه عبد الله بن الوليد وهو لين الحديث، وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٦٥)، والحاكم ٥٤٠/١ وصححه وأقره الذهبي، وابن حبان في «الموارد» (٢٣٥٩). يستفاد مما سبق: أن مما ينبغي على الإنسان إذا هبَّ من نومه أن يهرع إلى ذكر الله تعالى ليكون له يومه حزرًا من نزغات الشياطين، ونزوات الهوى، وروعونات النفس الأمارة بالسوء.

(٣) تبركاً باسمه تعالى، واستعانة بتوفيقه، وتأسياً بكتابه الكريم، فإنه قد افتتحت سورهُ ب: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

٤٥ - وروينا فيه [٢٧٢] عن معاذ بن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ لَبَسَ ثُوبًا فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي هَذَا وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ^(١)» والله أعلم.

باب ما يقول إذا لبس ثوباً

جديداً أو نعلاً وما أشبهه

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ عِنْدَ لِبَاسِهِ مَا قَدَّمْنَاهُ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ.

٤٦ - وروينا عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا استجدَّ ثوباً سمَّاهُ بِاسْمِهِ: عِمَامَةً، أَوْ قَمِيصاً، أَوْ رِدَاءً، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ» حديث صحيح، رواه أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني [٤٠٢٠]، وأبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي [١٧٦٧]، وأبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي [في «عمل اليوم والليلة» (٣٠٩)] في «سننهم»: قال الترمذي: هذا حديث حسن [غريب صحيح].

٤٧ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٥٦٠] عن عمر رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ لَبَسَ ثُوبًا جَدِيدًا، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي، وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِي حَيَاتِي، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى الثُّوبِ الَّذِي أُخْلِقَ فَتَصَدَّقَ بِهِ، كَانَ فِي حِفْظِ اللَّهِ، وَفِي كَنْفِ اللَّهِ عِزًّا وَجَلًّا، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ حَيًّا وَمَيِّتًا^(٢)». والله أعلم.

(١) وأخرجه أبو داود (٤٠٢٣) مطولاً.

(٢) حديث ضعيف في سنده أبو العلاء قال في «التقريب»: مجهول، وقال الترمذي: هذا حديث

غريب.

باب ما يقول لصاحبه إذا رأى عليه ثوباً جديداً

٤٨ - رويننا في «صحيح البخاري» [٥٨٢٣] عن أم خالد بنت خالد رضي الله عنها قالت: أتني رسول الله ﷺ بثياب فيها خميصة سوداء [صغيرة]، فقال: «مَنْ تَرَوْنَ نَكْسُو هَذِهِ الْخَمِيصَةَ؟» فسكت القوم، فقال: «ائتوني بأم خالد» فأتني بي النبي صلى الله عليه وآله وسلم فألبسنيها بيده، وقال: «أبلي وأخلفي» مرتين^(١).

٤٩ - وروينا في «كتابي» ابن ماجه [٣٥٥٨]، وابن السني [٢٦٩] عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ رأى على عمر رضي الله عنه ثوباً، فقال: «أجديداً هذا أم غسيل؟» فقال: بل غسيل، فقال النبي ﷺ: «الْبَسْ جَدِيداً، وَعِشْ حَمِيداً، وَمُتْ شَهِيداً»^(٢). والله أعلم.

باب كيفية لباس الثوب والنعل وخلعهما

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَتَّيَدَأَ فِي لُبْسِ الثَّوْبِ وَالنَّعْلِ وَالسَّرَاوِيلِ وَشِبْهَهَا بِالْيَمِينِ مِنْ كَمِيهِ وَرَجْلِي السَّرَاوِيلِ وَيَخْلَعُ الْأَيْسَرَ، ثُمَّ الْأَيْمَنَ، وَكَذَلِكَ الْاِكْتِحَالُ، وَالسَّوَاكُ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَنَتْفُ الْإِطِيطِ، وَحَلْقُ الرَّأْسِ، وَالسَّلَامُ مِنَ الصَّلَاةِ، وَدُخُولُ الْمَسْجِدِ، وَالخُرُوجُ مِنَ الْخَلَاءِ، وَالْوَضُوءُ، وَالغَسْلُ، وَالْأَكْلُ، وَالشَّرْبُ، وَالْمَصَافِحَةُ، وَاسْتِلَامُ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ، وَأَخْذُ الْحَاجَةِ مِنْ إِنْسَانٍ، وَدَفْعُهَا إِلَيْهِ، وَمَا أَشْبَهَ هَذَا، فَكُلَّهُ يَفْعَلُهُ بِالْيَمِينِ، وَضَدَّهُ بِالْيَسَارِ.

= أوارى: استر. أخلق: بلي. في كنف الله: في حفظه، ورعايته. والكنف: الجانب، والظل، والناحية.

(١) الخميصة: كساء أسود من خبز أو صوف معلم. أبلي وأخلفي: بمعنى واحد.

(٢) قال في «مصباح الزجاجه» (١٢٤٣) هذا إسناد صحيح.

٥٠ - رويننا في «صحيحي» البخاري [١٦٨] وأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري [٢٦٨]، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يعجبه التيمن في شأنه كله، في طهوره، وترجله، وتنعله.

٥١ - وروينا في «سنن» أبي داود [٣٣]، وغيره - بالإسناد الصحيح - عن عائشة رضي الله عنها قالت: كانت يد رسول الله ﷺ اليمنى لطهوره وطعامه، وكانت اليسرى لخلائه، وما كان من أذى.

٥٢ - وروينا في «سنن» أبي داود [٣٢] و«سنن» البيهقي [١١٣/١]، عن حفصة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ كان يجعل يمينه لطعامه وشرابه وثيابه، ويجعل يساره لما سوى ذلك.

٥٣ - وروينا عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا لَبِسْتُمْ، وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ فَاذْكُرُوا بِأَيْمَانِكُمْ» حديث حسن، رواه أبو داود [٤١٤١]، والترمذي [١٧٦٦]، وأبو عبد الله محمد بن يزيد هو ابن ماجه [٤٠٢]، وأبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي [٨٦/١]، وفي الباب أحاديث كثيرة، والله أعلم.

باب ما يقول إذا خلع ثوبه

لغسل أو نوم أو نحوهما

٥٤ - رويننا في «كتاب» ابن السني [٢٧٤] عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «سَتْرُ مَا بَيْنَ أَعْيُنِ الْجِنَّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَطْرَحَ ثِيَابَهُ: بِاسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ» (١).

(١) يستفاد مما سبق أن على العبد أن يذكر فضل الله - بما أنعم عليه من اللباس، وأن يشكره =

باب ما يقول حال خروجه من بيته

٥٥ - روينا عن أم سلمة رضي الله عنها، واسمها هندُ أن النبي ﷺ كان إذا خرج من بيته قال: «بِاسْمِ اللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أُضِلَّ، أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزِلَّ، أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ» (١) حديث صحيح، رواه أبو داود [٥٠٩٤]، والترمذي [٣٤٢٧]، والنسائي [٥٤٨٦]، وابن ماجه [٣٨٨٤]. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

هكذا في رواية أبي داود: «أَنْ أَضِلَّ أَوْ أُضِلَّ، أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزِلَّ» وكذا الباقي بلفظ التوحيد.

وفي رواية الترمذي: «أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نَزِلَّ، وَكَذَلِكَ نُضِلُّ، وَنُظَلَّمُ وَنَجْهَلُ» بلفظ الجمع.

وفي رواية أبي داود: ما خرج رسول الله ﷺ من بيتي إلا رفع طرفه إلى السماء فقال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ».

وفي رواية غيره كان إذا خرج من بيته قال: كما ذكرناه والله أعلم.

٥٦ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٠٩٥]، والترمذي [٣٤٢٦] والنسائي [في «عمل اليوم والليلة» (٨٩)] وغيرهم عن أنس رضي الله عنه قال: قال

= عليها بجوامع الذكر الماثورة.

أحكام اللباس تعبدية لا مجال للنظر فيها، وإن كان لا يعوزها الذوق الرفيع، والتربية الرشيدة.

(١) الحديث الذي ساقه المصنف رحمه الله عن أم سلمة لم يلتزم به لفظ واحد من أصحاب السنن بعينه. أزل: انحرف عن الصواب في الرأي والعمل. أو انزلت إلى بؤرة الشر في القول والفعل.

رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَالَ - يَعْنِي إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ - بِاسْمِ اللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، يُقَالُ لَهُ: كُفَيْتَ، وَوُقِيْتَ، وَهُدَيْتَ، وَتَنَحَّى عَنْهُ الشَّيْطَانُ» قال الترمذي: حديث حسن [صحيح غريب].

زاد أبو داود في روايته «فيقول»: يَعْنِي الشَّيْطَانُ لِشَيْطَانٍ آخَرَ: «كَيْفَ لَكَ بِرَجُلٍ قَدْ هُدِيَ وَكُفِيَ وَوُقِيَ؟».

٥٧ - وروينا في «كتابي» ابن ماجة [٣٨٨٥]، وابن السني [١٧٦]، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ كان إذا خرج من منزله قال: «باسمِ الله، التُّكْلَانُ عَلَى اللَّهِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ^(١)». والله أعلم.

بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ

يُستحبُّ أن يقولَ: باسمِ الله، وأن يُكثِرَ من ذكرِ الله تعالى، وأن يُسَلِّمَ سواءَ كانَ في البيتِ آدميًّا، أم لا، لقولِ الله تعالى ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً﴾. [النور: ٦١].

٥٨ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٢٦٩٨]، عن أنس رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يَا بُنَيَّ إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَسَلِّمْ تَكُنْ بَرَكَةً عَلَيْكَ، وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ» قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٥٩ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٠٩٦]، عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه، واسمه الحارث، وقيل عُبيد، وقيل كعب، وقيل عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا وَلَجَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَلْيُقِلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ الْمَوْلَجِ، وَخَيْرَ الْمَخْرَجِ، بِاسْمِ اللَّهِ وَلَجْنَا، وَبِاسْمِ اللَّهِ

(١) قال في «الزوائد»: (١٣٥٩) فيه عبد الله بن حسين ضعفه أبو زرعة، والبخاري وابن حبان.

خَرَجْنَا، وَعَلَى اللَّهِ رَبَّنَا تَوَكَّلْنَا، ثُمَّ لُيَسَلَّمُ عَلَى أَهْلِهِ» لم يضعفه أبو داود^(١).

٦٠ - وروينا عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه - واسمُه صُدِّيُّ بْنُ عَجْلَانَ - عن رسول الله ﷺ قال: «ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: رَجُلٌ خَرَجَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، حَتَّى يَتَوَفَّاهُ فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ، وَرَجُلٌ رَاحَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، حَتَّى يَتَوَفَّاهُ فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ، وَرَجُلٌ دَخَلَ بَيْتَهُ بِسَلَامٍ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى^(٢)» حديث حسن. رواه أبو داود [٢٤٩٤] بإسناد حسن، ورواه آخرون.

ومعنى ضامن على الله تعالى: أي صاحب ضمان، والضمان: الرِّعَايَةُ لِلشَّيْءِ، كما يقال: تامر، ولا بن: أي صاحب تمر، ولبن. فمعناه: أنه في رِعايَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وما أَجْزَلَ هَذِهِ الْعَطِيَّةِ، اللَّهُمَّ ارزُقناها.

٦١ - وروينا عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ دُخُولِهِ، وَعِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ، وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ دُخُولِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: أَذْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ: أَذْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ» رواه مسلم في «صحيحه» [٢٠١٨].

(١) بل هو حديث حسن. ولج: دخل.

(٢) قال ابن الأثير في «جامع الأصول» ٥٤٤/٩: «ضامن على الله» ضامن: فاعل، بمعنى مفعول، كقوله تعالى: (عَيْشَةُ رَاضِيَةٌ) [القارة: ٧] أي مَرْضِيَّةُ الْمَعْنَى: مضمون على الله.

راح: سار إليه في أي وقت. دخل بيته بسلام: أي مُسَلِّمًا عَلَى أَهْلِهِ، أَوْ عَلَى نَفْسِهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ، وَقِيلَ الْمُرَادُ: لَزُومِ الْبَيْتِ، وَطَلَبِ السَّلَامَةِ مِنَ الْفِتَنِ.

٦٢ - وروينا في «كتاب» ابن السني (١٥٧)، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا رجع من النهار إلى بيته يقول: «الحمد لله الذي كفاني وآواني، والحمد لله الذي أطعمني وسقاني، والحمد لله الذي منّ عليّ [فأفضل]، أسألك أن تُجبرني من النار» إسناده ضعيف (١).

٦٣ - وروينا في «موطأ» مالك رحمه الله [٢/٩٦٢]، أنه بلغه (٢) أنه يُستحبُّ إذا دخل بيتاً غير مسكون أن يقول: السّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصّالِحِينَ، والله أعلم.

باب ما يقول إذا استيقظ من الليل وخرج من بيته

يستحبُّ له إذا استيقظ من الليل وخرج من بيته أن ينظر إلى السماء، ويقرأ الآيات الخواتم من سورة آل عمران [١٩٠ - ٢٠٠]: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ إلى آخر السورة.

٦٤ - قلت: ثبت في «الصحيحين» [البخاري (٤٥٦٩)]، ومسلم (٧٦٣) أن رسول الله ﷺ كان يفعله، إلا النظر إلى السماء فهو في «صحيح» البخاري دون مسلم (٣).

٦٥ - وثبت في «الصحيحين» [البخاري (١١٢٠)]، ومسلم

(١) قال الحافظ: وقد وجدت له شاهداً أخرجه ابن أبي شيبة والبزار من حديث عبد الرحمن بن عوف فالحديث حسن، ويشهد لمعناه أيضاً حديث مسلم (٢٧١٥) عن أنس: أن رسول الله كان إذا أوى إلى فراشه قال: «الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا».

(٢) بلاغات مالك: هي قوله بلغني أن رسول الله ﷺ قال كذا، ولم يذكر لذلك سنداً، وهذه البلاغات تقصاها ابن عبد البر وخرّج إسناده بالطرق الصحيحة، ولم يشذ عن ذلك إلا أربعة بلاغات في «الموطأ».

(٣) بل ثبت النظر إلى السماء في «صحيح مسلم» (٢٥٦) في الطهارة: باب في السواك من حديث ابن عباس.

(٧٦٩)، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ: كان إذا قام من الليل يتهجّد قال: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، لَكَ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسَلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنْبَتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

زاد بعض الرواة^(١) «وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ»، والله

أعلم.

باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء

٦٦ - ثبت في «الصحيحين» [البخاري (١٤٢)، ومسلم (٣٧٥)]، عن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، كان يقول عند دخول الخلاء: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ»^(٢).

يقال الخُبْث بضم الباء وبسكونها، ولا يصحُّ قول من أنكر الإسكان.

٦٧ - وروينا في - غير «الصحيحين» - [«سنن» أبي داود (٤) و(٥)، والترمذي (٥)، والنسائي (١٩)]: «باسمِ الله، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ»^(٣).

(١) هو عبد الكريم أبو أمية كما في البخاري. هذا، والمسلم الحق، الذي آمن بالله، ودان له بالولاء، ينقلب تصرفه كله، وفي جميع أحواله لله، وفي الله.

(٢) الخُبْث جمع خبيث، والخبائث جمع خبيثة، والمراد ذكور الشياطين وإناتهم.

(٣) لكن ليست البسمة عندهم، وإنما هي عند ابن السني (٢٠) عن أنس أيضاً.

٦٨ - وروينا عن علي رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «ستر ما بين أعين الجن وعورات بني آدم إذا دخل الكنيف أن يقول: «بسم الله» رواه الترمذي (٦٠٦) وقال: إسناده ليس بالقوي^(١)، وقد قدمنا في الفصول [برقم ٣] أن الفضائل يعمل فيها بالضعيف.

قال أصحابنا: ويستحب هذا الذكر سواء كان في البنيان، أو في الصحراء. وقال أصحابنا رحمهم الله: يُستحب أن يقول أولاً: باسم الله، ثم يقول: اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث.

٦٩ - وروينا عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء قال: «اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث: الشيطان الرجيم» رواه ابن السني (٢٥)، ورواه الطبراني [٣٦٧] في «كتاب الدعاء»^(٢) والله أعلم.

باب النهي عن الذكر والكلام على الخلاء

يكره الذكر والكلام حال قضاء الحاجة، سواء كان في الصحراء، أو في البنيان، وسواء في ذلك جميع الأذكار والكلام، إلا كلام الضرورة، حتى قال بعض أصحابنا: إذا عطس لا يحمد الله تعالى، ولا يثمت عاطساً، ولا يرد السلام، ولا يجيب المؤذن، ويكون المسلم مقصراً لا

(١) وأخرجه أيضاً ابن ماجة (٢٩٧)، وله شاهد يتقوى به عند ابن السني (٢١)، والطبراني في «الدعاء» (٣٦٨) من حديث أنس.

(٢) حديث ضعيف وله شاهد يتقوى به من حديث أنس عند ابن السني (١٨)، والطبراني في «الدعاء» (٣٦٥)، وله شاهد آخر عند ابن ماجة (٢٩٩)، والطبراني (٣٦٦) عن أبي أمامة. الرجس: القدر، والعذاب، ورجس الشيطان: وسوسته. الخبيث المخبث: قال في «النهاية»: الخبيث: ذو الخبث في نفسه، والمخبث: الذي أعوانه خبثاء، وقيل: هو الذي يعلمهم الخبث ويوقعهم فيه.

يستحق جواباً. والكلام بهذا كله مكروه كراهة تنزيه، ولا يحرم، فإن عطس، فحمد الله تعالى بقلبه، ولم يحرك لسانه، فلا بأس، وكذلك يفعل حال الجماع.

٧٠ - وروينا عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: مرَّ رجل بالنبي ﷺ وهو يبول فسلم عليه، فلم يرد عليه، رواه مسلم في «صحيحه» [٣٧٠].

٧١ - وعن المهاجر بن قنفذ رضي الله عنه قال: أتيت النبي ﷺ وهو يبول، فسلمت عليه، فلم يرد عليّ حتى توضأ، ثم اعتذر إليّ، وقال: «إني كرهت أن أذكر الله تعالى إلا على طهر» أو قال: «على طهارة» حديث صحيح، رواه أبو داود [١٧]، والنسائي [٣٨]، وابن ماجه [٣٥٠] - بأسانيد صحيحة - والله أعلم.

باب النهي عن السلام على الجالس لقضاء الحاجة

قال أصحابنا: يكره السلام عليه، فإن سلم لم يستحق جواباً، لحديث ابن عمر، والمهاجر المذكورين [برقم ٧٠ و ٧١] في الباب قبله، والله أعلم.

باب ما يقول إذا خرج من الخلاء

يقول: «غُفْرَانِكَ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنِّي الْأَذَى وَعَافَانِي».

٧٢ - ثبت في الحديث الصحيح، في «سنن» أبي داود [٣٠]، والترمذي [٧]، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «غُفْرَانِكَ» وروى النسائي، [٧٩] في «عمل اليوم والليلة» [و ابن ماجه (٣٠٠) و (٣٠١)] باقيه (١).

(١) لفظ «غفرانك» من حديث عائشة، والقسم الباقي عن أنس، وهو عند ابن ماجه فقط =

٧٣ - وروينا عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الخلاء قال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذَقَنِي لَذَّتَهُ، وَأَبْقَى فِيَّ قُوَّتَهُ، وَدَفَعَ عَنِّي أَذَاهُ»^(١) رواه ابن السني [٢٥] والطبراني [٣٧٠] في «الدعاء»، والله أعلم.

باب ما يقول إذا أراد صبّ ماء الوضوء أو استقاءه

يستحب أن يقول: «بِاسْمِ اللَّهِ» كما قدمناه، والله أعلم.

باب ما يقول على وضوئه

يستحب أن يقول في أوله: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وإن قال: بِاسْمِ اللَّهِ كَفَى.

قال أصحابنا: فإن ترك التسمية في أول الوضوء أتى بها في أثناءه. فإن تركها حتى فرغ، فقد فات محلها، فلا يأتي بها، ووضوءه صحيح، سواء تركها عمداً أو سهواً. هذا مذهبنا، ومذهب جماهير العلماء.

وجاء في التسمية أحاديث ضعيفة، ثبت عن أحمد بن حنبل رحمه الله أنه قال: لا أعلم في التسمية في الوضوء حديثاً ثابتاً^(٢).

٧٤ - فمن الأحاديث حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن

= برقم (٣٠١) وهو حديث ضعيف، لكن له شاهد عند الطبراني في «الدعاء» (٣٧٢) عن أبي ذر، وحسنه ابن حجر.

(١) وهو جزء من حديث تقدم قريباً برقم (٦٩) سبق تخريجه.

(٢) ذكر هذا عن أحمد الترمذي ٣٨/١، وابن قدامة في «المغني» ١٠٣/١.

النبي ﷺ: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه» رواه أبو داود [١٠١] وغيره (١).

ورويناه من رواية سعيد بن زيد (٢)، وأبي سعيد (٣)، وعائشة (٤)، وأنس بن مالك (٥)، وسهل (٦) بن سعد رضي الله عنهم، ورويناها كلها في «سنن» البيهقي وغيره، وضعفها كلها البيهقي وغيره (٧) والله أعلم.

فصل [ما يقول في ابتداء الوضوء بعد التسمية]

قال بعض أصحابنا، وهو الشيخ أبو الفتح نصر المقدسي الزاهد: يُسْتَحَبُّ للمتوضيء أن يقول في ابتداء وضوئه بعد التسمية: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وهذا الذي قاله لا بأس به، إلا أنه لا أصل له من جهة السنة، ولا نعلم أحداً من أصحابنا وغيرهم قال به (٨)، والله أعلم.

(١) وأحمد ٤١٨/٢، وابن ماجه (٣٩٩)، والطبراني في «الدعاء» (٣٧٩).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٥) و(٢٦) قال العلامة أحمد شاكر: إسناده جيد حسن، وابن ماجه (٣٩٨).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٩٧).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٣/١، والطبراني في «الدعاء» (٣٨٣).

(٥) أخرجه النسائي (٧٨).

(٦) أخرجه ابن ماجه (٤٠٠).

(٧) ٤٣/١ - ٤٥، قال الحافظ المنذري في «الترغيب» ١/١٦٤: ولا شك أن الأحاديث التي

وردت في التسمية - وإن كان لا يسلم شيء منها عن مقال - فإنها تتعاضد بكثرة طرقها، وتكتسب قوة، والله أعلم.

(٨) بل قال الزركشي: قال به شيخنا سليم الرازي، وقبله الصيمري. وذكر الحافظ أن له شاهداً من حديث البراء بن عازب. وهو حديث غريب.

فصل [ما يقول عقب الوضوء]

ويقول بعد الفراغ من الوضوء: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، اللهم اجعلني من التوابين، واجعلني من المتطهرين، سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك (١).

٧٥ - وروينا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَتَحَّتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيُّهَا شَاءَ» رواه مسلم في «صحيحه» [٢٣٤]، ورواه الترمذي [٥٥] وزاد فيه: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ».

٧٦ - وروى: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ» إلى آخره: النسائي [(٨١) و(٨٣)] في «اليوم والليلة» وغيره (٢)، بإسناد ضعيف.

٧٧ - وروينا في «سنن» الدارقطني [٩٣/١] عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَوَضَّأَ... ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ» (٣) إسناده ضعيف.

(١) قال العلامة أحمد شاكر ٨٣/١: كل الروايات التي ذكرنا ليس فيها: «اللهم اجعلني...» إلا في رواية الترمذي، ولا يكفي ذلك في صحتها لما علمت من الاضطراب والخطأ فيها.

(٢) وأخرجه الطبراني (٣٨٨) في «الدعاء» كلاهما عن أبي سعيد الخدري. وصنيع المؤلف يوهم أنه من حديث عمر، وليس كذلك، وهو حديث حسن.

(٣) وله شاهد عند الطبراني في «الدعاء» (٣٨٧) من حديث عثمان رضي الله عنه. بسند ضعيف. وحديث عثمان هذا ذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٣٩/١: وقال: رواه أبو يعلى، وإسناده ضعيف أيضاً.

٧٨ - وروينا في «مسند» أحمد بن حنبل [٢٦٥/٣] و«سنن» ابن ماجة [٤٦٩]، و«كتاب» ابن السني [٣٢] من رواية أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ فَتُحَّتْ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ مِنْ أَيُّهَا شَاءَ دَخَلَ» إسناده ضعيف (١).

٧٩ - وروينا تكرير شهادة أن لا إله إلا الله ثلاث مرات، في «كتاب» ابن السني [٢٩] من رواية عثمان بن عفان رضي الله عنه - بإسناد ضعيف (٢).

قال الشيخ نصر المقدسي: ويقول مع هذه الأذكار: اللهم صلِّ على محمدٍ وعلى آلِ محمدٍ، ويضمُّ إليه: وسلِّم. قال أصحابنا: ويقول هذه الأذكار مستقبل القبلة، ويكون عقيب الفراغ.

فصل [في أدعية أعضاء الوضوء]

وأما الدعاء على أعضاء الوضوء فلم يجيء فيه شيء عن النبي ﷺ، وقد قال الفقهاء: يستحبُّ فيه دعوات جاءت عن السلف، وزادوا ونقصوا فيها، فالمتحصِّل مما قالوه: أنه يقول بعد التسمية: الحمد لله الذي جعل الماء طهوراً، ويقول عند المضمضة: اللهم اسقني من حوض نبيك محمد ﷺ كأساً لا أظمأ بعدها أبداً، ويقول عند الاستنشاق: اللهم لا تحرمني رائحة نعيمك وجناتك، ويقول عند غسل

(١) لأن في سننه زياداً العمي. وهو ضعيف، وخاصة عن أنس. وقال السندي: أصل الحديث صحيح من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، رواه مسلم (٢٣٤)، وأبوداود، والترمذي لكن دون قوله: «ثلاث مرات».

(٢) ولفظه: «من قال حين يفرغ من وضوئه: أشهد أن لا إله إلا الله ثلاث مرات، لم يقم حتى تمحى عنه ذنوبه، حتى يصير كما ولدته أمه».

الوجه: اللهم بيّض وجهي يوم تبيض وجهه وتسود وجهه، ويقول عند غسل اليدين: اللهم أعطني كتابي بيمينى، اللهم لا تعطني كتابي بشمالي، ويقول عند مسح الرأس: اللهم حرّم شعري وبشري على النار، وأظلني تحت ظل عرشك يوم لا ظل إلا ظلك، ويقول عند مسح الأذنين: اللهم اجعلني من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه، ويقول عند غسل الرجلين: اللهم ثبت قدمي على الصراط. والله أعلم.

٨٠ - وقد روى النسائي [٨٠]، وصاحبه ابن السني [٢٨] في كتابيهما «عمل اليوم والليلة» - بإسناد صحيح - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: أتيت رسول الله ﷺ بوضوء، فتوضأ، فسمعتة يدعو ويقول: «اللهم اغفر لي ذنبي، ووسع لي في داري، وبارك لي في رزقي»، فقلت: يا نبي الله، سمعتك تدعو بكذا وكذا، قال: «وهل تركن من شيء؟».

ترجم ابن السني لهذا الحديث: باب ما يقول بين ظهراني وضوئه. وأما النسائي فأدخله في باب: ما يقول بعد فراغه من وضوئه^(١)، وكلاهما محتمل. والله أعلم.

باب ما يقول على اغتساله

يستحب للمغتسل أن يقول جميع ما ذكرناه في الوضوء من التسمية وغيرها، ولا فرق في ذلك بين الجنب والحائض وغيرهما. وقال بعض أصحابنا: إن كان جنباً، أو حائضاً لم يأت بالتسمية، والمشهور أنها مستحبة لهما كغيرهما، لكنهما لا يجوز لهما أن يقصدا بها القرآن.

(١) في مطبوع النسائي ص ١٧٢: ما يقول إذا توضأ.

باب ما يقول على تيممه

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ فِي ابْتِدَائِهِ: بِاسْمِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانَ جَنْبًا، أَوْ حَائِضًا فَعَلَى مَا ذَكَرْنَا فِي اغْتِسَالِهِ. وَأَمَّا التَّشَهُدُ بَعْدَهُ، وَبَاقِي الذِّكْرِ الْمَتَقَدِّمِ فِي الْوُضُوءِ وَالِدَعَاءِ عَلَى الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ، فَلَمْ أَرَفِيهِ شَيْئًا لِأَصْحَابِنَا، وَلَا غَيْرِهِمْ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ حِكْمَهُ عَلَى مَا ذَكَرْنَا فِي الْوُضُوءِ، فَإِنَّ التَّيْمِمَ طَهَارَةٌ كَالْوُضُوءِ.

باب ما يقول إذا توجه إلى المسجد

قَدْ قَدَّمْنَا مَا يَقُولُهُ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى أَيِّ مَوْضِعٍ خَرَجَ، وَإِذَا خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَيَسْتَحَبُّ أَنْ يَضُمَّ إِلَى ذَلِكَ:

٨١ - ما روينا في «صحيح مسلم» [(٧٦٣) (١٩١)]، في حديث ابن عباس رضي الله عنهما الطويل - في مبيته في بيت خالته ميمونة رضي الله عنها - ذكر الحديث في تهجد النبي ﷺ قال: فأذن المؤذن: - يعني الصبح - فخرج إلى الصلاة وهو يقول: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي لِسَانِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ خَلْفِي نُورًا، وَمِنْ أَمَامِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ فَوْقِي نُورًا، وَمِنْ تَحْتِي نُورًا، اللَّهُمَّ اعْطِنِي نُورًا».

٨٢ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٨٣] عن بلال رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى الصلاة قال: «بِاسْمِ اللَّهِ، آمَنْتُ بِاللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، اللَّهُمَّ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ، وَبِحَقِّ مَخْرَجِي هَذَا، فَإِنِّي لَمْ أَخْرُجْ أَشْرًا وَلَا بَطْرًا وَلَا رِيَاءَ وَلَا سُمْعَةً، خَرَجْتُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ، وَاتَّقَاءَ سَخَطِكَ، أَسْأَلُكَ أَنْ تُعِيدَنِي مِنَ النَّارِ وَأَنْ تُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ». حديث ضعيف^(١) أحد رواته: الوازع بن نافع

(١) قال الحافظ: حديث واه جداً. الأشر: الكبر، وكفران النعمة. البطر: إنكار الحق، وترك =

العقيلي ، وهو متفق على ضعفه ، وأنه منكر الحديث .

٨٣ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٨٤] معناه من رواية عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ .
وعطية أيضاً ضعيف (١) .

باب ما يقوله عند دخول المسجد والخروج منه

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ ، اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، ثُمَّ يَقُولُ : بِاسْمِ اللَّهِ ، وَيَقْدُمُ رِجْلَهُ الْيَمْنَى فِي الدَّخُولِ ، وَيَقْدُمُ الْيَسْرَى فِي الْخُرُوجِ ، وَيَقُولُ جَمِيعَ مَا ذَكَرْنَاهُ إِلَّا أَنَّهُ يَقُولُ : أَبْوَابَ فَضْلِكَ ، بَدَلِ رَحْمَتِكَ .

٨٤ - رويناه عن أبي حميد أو أبي أسيد رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ لِيَقُلْ : اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ» رواه مسلم في «صحيحه» [٧١٣] وأبو داود [٤٦٥] والنسائي [٧٢٩] وابن ماجه [٧٧٢] وغيرهم - بأسانيد صحيحة - وليس في رواية مسلم «فليسلم على النبي ﷺ» وهو في رواية الباقرين .

٨٥ - زاد ابن السني [٨٥] في روايته : «وَإِذَا خَرَجَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ أَعِزَّنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» وروى هذه الزيادة

= الشكر . بحق السائلين عليك : أي بالحق الذي جعلته لهم عليك من محض فضلك .
(١) قال الحافظ : حديث حسن . وأخرجه أحمد ٢١/٣ ، وابن أبي شيبه (٩٢٥١) ، والطبراني (٤٢١) في «الدعاء» ، وابن ماجه (٧٧٨) ، انظر «الفتوحات الربانية» ٤١/٢ .

ابن ماجة [٧٧٣]، وابن خزيمة [٤٥٢]، وأبو حاتم بن جبان [٢٠٤٧] - بكسر الحاء - في «صحيحهما»^(١).

٨٦ - وروينا عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما؛ عن النبي ﷺ، أنه كان إذا دخل المسجد يقول: «أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَيُوجِّهُهُ الْكَرِيمِ، وَسُلْطَانَهُ الْقَدِيمِ، مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»، قَالَ: فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ قَالَ الشَّيْطَانُ: حُفِظَ مِنِّي سَائِرَ الْيَوْمِ» حديث حسن، رواه أبو داود [٤٦٦] بإسناد جيد.

٨٧ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٨٧] عن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا دخل المسجد قال: «بِاسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ» وَإِذَا خَرَجَ قَالَ «بِاسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ»^(٢).

٨٨ - وروينا [فيه (٨٨)] الصلاة على النبي ﷺ عند دخول المسجد والخروج منه من رواية ابن عمر رضي الله عنهما أيضاً^(٣).

٨٩ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٨٦] عن عبد الله بن الحسن، عن أمه، عن جدته قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد حمد الله تعالى وسمى وقال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وافتح لي أبواب رَحْمَتِكَ»، وَإِذَا خَرَجَ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ»^(٤).

(١) روه من حديث أبي هريرة. قال في «الزوائد»: وإسناده صحيح، ورجاله ثقات. واللفظ لابن السني.

(٢) حديث ضعيف. قال السخاوي: في سنده من لا يعرف.

(٣) حديث ضعيف أيضاً. ولفظه: «اللهم اغفر لنا ذنوبنا...».

(٤) وأخرجه الترمذي (٣١٤) وقال: حديث حسن، وليس إسناده بمتصل.

٩٠ - وروينا فيه [١٥٤] عن أبي أمامة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ تَدَاعَتْ جُنُودُ إِبْلِيسَ، وَأَجْلَبَتْ وَاجْتَمَعَتْ كَمَا تَجْتَمِعُ النَّحْلُ عَلَى يَعْسُوبِهَا، فَإِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ إِبْلِيسَ وَجُنُودِهِ، فَإِنَّهُ إِذَا قَالَهَا لَمْ يَضُرَّهُ» (١).

اليعسوب: ذكر النحل، وقيل أميرها.

باب ما يقول في المسجد

يُسْتَحَبُّ الْإِكْتِثَارُ فِيهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالتَّسْبِيحِ، وَالتَّهْلِيلِ، وَالتَّحْمِيدِ، وَالتَّكْبِيرِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْأَذْكَارِ، وَيُسْتَحَبُّ الْإِكْتِثَارُ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ؛ وَمَنْ الْمُسْتَحَبُّ فِيهِ قِرَاءَةُ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِلْمِ الْفِقْهِ، وَسَائِرِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فِي بُيُوتِ الَّذِينَ أُذِنَ لَهُمْ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ، يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ﴾ [النور: ٣٥] الْآيَةَ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُعَظِّمْ حُرْمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ [الحج: ٣٠].

٩١ - وروينا عن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا بُنِيَتْ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ» رواه مسلم في «صحيحه» [٥٦٩].

٩٢ - وعن أنس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال للأعرابي

(١) إسناده ضعيف، فيه هاشم بن زيد ضعفه أبو حاتم، ومحمد بن يحيى ذكره ابن حبان في «الثقات» ٧٤/٩ وقال: لكن يتقى حديثه ما روى عنه ابنه أحمد بن محمد بن يحيى. جلبت: ارتفعت أصواتهم واختلطت، اليعسوب: ملكة النحل، وهي أنثى وكان العرب يظنونها ذكراً لضخامتها.

الذي بال في المسجد: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ، وَلَا الْقَدْرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالصَّلَاةِ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ» أو كما قال رسول الله ﷺ، رواه مسلم في «صحيحه» [٢٨٥].

فصل [في نية الاعتكاف]

وينبغي للجالس في المسجد أن ينوي الاعتكاف، فإنه يصح اعتكافه عندنا، ولو لم يمكث إلا لحظة؛ بل قال بعض أصحابنا: يصح اعتكاف من دخل المسجد ماراً، ولم يمكث، فينبغي للمار أيضاً أن ينوي الاعتكاف ليحصل فضيلته عند هذا القائل، والأفضل أن يقف لحظة، ثم يمر، وينبغي للجالس فيه أن يأمر بما يراه من المعروف، وينهى عما يراه من المنكر؛ وهذا وإن كان الإنسان مأموراً به في غير المسجد، إلا أنه يتأكد القول به في المسجد صيانةً له، وإعظاماً، وإجلالاً، واحتراماً، قال بعض أصحابنا: من دخل المسجد، فلم يتمكن من صلاة تحية المسجد: إما لحدث، وإما لشغل، أو نحوه، يستحب له أن يقول أربع مرات: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، فقد قال به بعض السلف، وهذا لا بأس به، والله أعلم.

باب إنكاره ودعائه على من ينشد ضالةً

في المسجد، أو يبيع فيه

٩٣ - رويناه في «صحيح» مسلم [٥٦٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ، فَلْيُقِلْ: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ، فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا» (١).

(١) ينشد ضالة: يطلبها، ويسأل عنها، والضالة: الحاجة الضائعة.

٩٤ - وروينا في «صحيح» مسلم [٥٦٩] أيضاً، عن بريدة رضي الله عنه: أن رجلاً نشد في المسجد فقال: من دعا إلى الجمل الأحمر، فقال النبي ﷺ: «لا وجدت، إنما بُنيت المساجد لما بُنيت له»^(١).

٩٥ - وروينا في «كتاب» الترمذي [١٣٢١] في آخر كتاب البيوع منه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا رأيتم من يبيع، أو يبتاع في المسجد، فقولوا: لا أربح الله تجارتك، وإذا رأيتم من ينشد فيه ضالة، فقولوا: لا ردها الله عليك». قال الترمذي: حديث حسن.

بابُ دعائه على من ينشد في المسجد شعراً

ليس فيه مدح للإسلام، ولا تزهد،

ولا حث على مكارم الأخلاق، ونحو ذلك

٩٦ - وروينا في «كتاب» ابن السني [١٥٢] عن ثوبان^(٢) رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من رأيتموه ينشد شعراً في المسجد فقولوا له: فض الله فاك، ثلاث مرات^(٣)».

(١) من دعا إلى الجمل الأحمر: أي من وجده، فدعاني لأخذه.

(٢) قال الحافظ: ثوبان هذا ليس هو مولى رسول الله، بل هو آخر لا يعرف إلا في هذا الإسناد.

(٣) وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٠٤/٢ وهو حديث ضعيف فإن عبد الرحمن بن ثوبان مجهول، وعباد بن كثير ضعيف.

فض الله فاه: أي أسقط أسنانه.

نشد الضالة والشعر والبيع... في المسجد مكروه إن لم يشوش على مُصلِّ، فإن شوش فحرام.

بَابُ فَضِيلَةِ الْأَذَانِ

٩٧ - رَوَيْنَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النُّدَاءِ، وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ^(١)، لَأَسْتَهَمُوا». رواه البخاري [٦١٥] ومسلم [٤٣٧] في «صحيحهما».

٩٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ، وَلَهُ ضُرَاطٌ، حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ» رواه البخاري [٦٠٨] ومسلم [٣٨٩].

٩٩ - وَعَنْ معاوية رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المؤذنون أطول الناس أعناقاً يوم القيامة» رواه مسلم [٣٨٧].

١٠٠ - وَعَنْ أَبِي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يسمع مدى صوت المؤذن جنٌّ ولا إنسٌ ولا شيءٌ إلا شهد له يوم القيامة» رواه البخاري [٦٠٩].

والأحاديث في فضيلة الأذان كثيرة.

واختلف أصحابنا في الأذان والإمامة أيهما أفضل على أربعة أوجه: الأصح: أن الأذان أفضل، والثاني: الإمامة، والثالث: هما سواء، والرابع: إن علم من نفسه القيام بحقوق الإمامة، واستجمع خصائصها فهي أفضل، وإلا فالأذان أفضل.

بَابُ صِفَةِ الْأَذَانِ

اعلم أن ألفاظه مشهورة، والترجيح عندنا سنة، وهو أنه إذا قال

(١) يستهموا: يقرعوا.

بعالي صوته : الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، قال سرّاً بحيث يُسمع نفسه ، ومن بقربه : أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسولُ الله ، أشهد أن محمداً رسولُ الله ، ثم يعود إلى الجهر وإعلاء الصوت ، فيقول : أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسولُ الله ، أشهد أن محمداً رسولُ الله .

والتثويبُ أيضاً مسنون عندنا ، وهو أن يقولَ في أذان الصُّبح خاصّة بعد فراغه من حيّ على الفلاح : الصلاةُ خيرٌ من النوم ، الصلاةُ خيرٌ من النوم .

وقد جاءت الأحاديث بالترجيع والتثويب ، وهي مشهورة^(١) .

واعلم أنه لو ترك الترجيع ، والتثويب صحّ أذانه ، وكان تاركاً للأفضل . ولا يصحّ أذانٌ من لا يميز ، ولا المرأة ، ولا الكافر . ويصحّ أذان الصبيّ المميز .

وإذا أذن الكافر ، وأتى بالشهادتين كان ذلك إسلاماً على المذهب الصحيح المختار . وقال بعض أصحابنا : لا يكون إسلاماً ، ولا خلاف أنه لا يصحّ أذانه ؛ لأن أوله كان قبل الحكم بإسلامه .

وفي الباب فروعٌ كثيرةٌ مقرّرة في كتب الفقه ليس هذا موضع إيرادها .

باب صفة الإقامة

المذهب الصحيح المختار الذي جاءت به الأحاديث الصحيحة أن

(١) منها حديث أبي محذورة فقد علمه رسول الله ﷺ الترجيع والتثويب في الأذان ، وهو حديث صحيح أخرجه أبو داود (٥٠٠) .

الإقامة إحدى عشرة كلمة: الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله،
أشهد أن محمداً رسول الله، حيّ على الصلاة، حيّ على الفلاح، قد
قامت الصلاة، قد قامت الصلاة، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله.

فصل [في حكم الأذان والإقامة]

واعلم أن الأذان والإقامة سنتان عندنا على المذهب الصحيح
المختار، سواء في ذلك أذان الجمعة، وغيرها. وقال بعض أصحابنا:
هما فرض كفاية. وقال بعضهم: هما فرض كفاية في الجمعة دون
غيرها. فإن قلنا فرض كفاية، فلو تركه أهل البلد، أو محلة قوتلوا على
تركه. وإن قلنا سنة لم يقاتلوا على المذهب الصحيح المختار، كما لا
يقاتلون على سنة الظهر وشبهها. وقال بعض أصحابنا: يقاتلون لأنه
شعار^(١) ظاهر

فصل [في آداب الأذان والإقامة]

ويستحبّ ترتيلُ الأذان، ورفعُ الصوت به، ويستحبُّ إدراجُ
الإقامة^(٢)، ويكونُ صوتُها أخفضَ من الأذان، ويستحبُّ أن يكون المؤذنُ
حسنَ الصوت، ثقة مأموناً، خبيراً بالوقت، متبرّعاً؛ ويستحبُّ أن يؤذنَ،
ويقيم قائماً على طهارة، وموضع عال، مستقبلاً القبلة، فلو أذن أو أقام
مستدبر القبلة، أو قاعداً، أو مضطجعاً، أو محدثاً، أو جنباً صحَّ أذانه،
وكان مكروهاً، والكراهة في الجنب أشد من المحدث، وكراهة الإقامة
أشد.

(١) لأنه من الشعائر الظاهرة أي العلامات الدالة على إسلام أهل البلد.

(٢) أي الإسراع بها.

فصل [لا يشرع الأذان إلا للصلوات المكتوبات]

لا يشرع الأذان إلا للصلوات الخمس: الصُّبح، والظُّهر، والعصر، والمغرب، والعشاء، وسواء فيها الحاضرة والفائتة، وسواء الحاضر والمسافر، وسواء من صلى وحده، أو في جماعة. وإذا أذن واحد كفى عن الباقيين. وإذا قضى فوائت في وقت واحد أذن للأولى وحدها، وأقام لكل صلاة. وإذا جمع بين الصلاتين أذن للأولى وحدها، وأقام لكل واحدة. وأما غير الصلوات الخمس، فلا يؤذن لشيء منها بلا خلاف. ثم منها ما يستحب أن يقال عند إرادة صلاتها في جماعة: الصلاة جامعة، مثل العيد، والكسوف، والاستسقاء. ومنها ما لا يستحب ذلك فيه: كسنن الصلوات، والنوافل المطلقة، ومنها ما اختلف فيه: كصلاة التراويح، والجنائز، والأصح أنه يأتي به في التراويح دون الجنائز.

فصل [في وقت الإقامة والأذان]

ولا تصح الإقامة إلا في الوقت، وعند إرادة الدخول في الصلاة، ولا يصح الأذان إلا بعد دخول وقت الصلاة إلا الصبح، فإنه يجوز الأذان لها قبل دخول الوقت. واختلف في الوقت الذي يجوز فيه، والأصح أنه يجوز بعد نصف الليل، وقيل: عند السحر، وقيل: في جميع الليل، وليس بشيء، وقيل: بعد ثلثي الليل، والمختار الأول.

فصل [حكم أذان المرأة وإقامتها]

وتقيم المرأة، والخنثى المشكّل، ولا يؤذنان، لأنهما منهيان عن رفع الصوت.

باب ما يقول من سمع المؤذن والمقيم

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ مَنْ سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ وَالْمَقِيمَ: مِثْلَ قَوْلِهِ، إِلَّا فِي قَوْلِهِ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، فَإِنَّهُ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ لَفْظَةٍ مِنْهُمَا: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

ويقول في قوله: الصلاة خير من النوم: صدقت وبيررت^(١)، وقيل: يقول: صدق رسول الله ﷺ، الصلاة خير من النوم.

ويقول في كلمتي الإقامة: «أقامها الله وأدامها»^(٢)، ويقول عقيب قوله: أشهد أن محمداً رسول الله: وأنا أشهد أن محمداً رسول الله؛ ثم يقول: «رضيت بالله رباً، وبمحمد ﷺ رسولاً، وبالإسلام ديناً». فإذا فرغ من المتابعة في جميع الأذان صلى، وسلم على النبي ﷺ ثم قال: «اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَاماً مَحْمُوداً الَّذِي وَعَدْتَهُ»^(٣).

ثم يدعو بما شاء من أمور الآخرة والدنيا.

١٠١ - وروينا عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ». رواه البخاري [٦١١]، ومسلم [٣٨٣] في «صحيحهما».

١٠٢ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا

(١) صرت ذا برٍّ أي: صاحب خير كثير.

(٢) حديث ضعيف: أخرجه أبو داود (٥٢٨). قال ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٣١٠):

والزيادة فيه لا أصل لها، وكذا لا أصل لما ذكر في «الصلاة خير من النوم».

(٣) أخرجه البخاري (٦١٤) وسيأتي. الدعوة التامة: الأذان أو التوحيد. المقام المحمود: هو

الشفاعة العظمى حيث يحمده جميع الناس. الذي وعده: أي بقولك: «عسى أن

يبعثك ربك مقاماً محموداً» [الإسراء: ٧٩].

عَلِيٍّ ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا ، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِيِ
الْوَسِيلَةَ ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ ، وَأَرْجُو أَنْ
أَكُونَ أَنَا هُوَ ، فَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ لِيِ الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشُّفَاعَةُ . رواه مسلم في
«صحيحه» [٣٨٤] .

١٠٣ - وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :
«إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، فَقَالَ أَحَدُكُمْ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، ثُمَّ قَالَ :
أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ
اللَّهِ قَالَ : أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، قَالَ : لَا حَوْلَ وَلَا
قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ : حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، قَالَ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُ
أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، ثُمَّ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِنْ
قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ . رواه مسلم في «صحيحه» [٣٨٥] .

١٠٤ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ
قال : «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ
لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، رَضِيَتْ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ
رَسُولًا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ» .

وفي رواية : «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ وَأَنَا أَشْهَدُ» رواه مسلم في
«صحيحه» [٣٨٦] .

١٠٥ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٢٦] عن عائشة رضي الله
عنها - بإسناد صحيح - أن رسول الله ﷺ كان إذا سمع المؤذن يتشهد ،
قال : «وأنا ، وأنا» .

١٠٦ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ
قال : «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ : اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ ، وَالصَّلَاةُ
الْقَائِمَةُ ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي
وَعَدْتَهُ ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» . رواه البخاري في «صحيحه»
[٦١٤]

١٠٧ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٩٠] عن معاوية رضي الله عنه، كان رسول الله ﷺ إذا سمع المؤذن يقول: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قال: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مُفْلِحِينَ (١)».

١٠٨ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٢٨]، عن رجل، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة الباهلي، أو عن بعض أصحاب النبي ﷺ أن بلالاً أخذ في الإقامة، فلما قال: قد قامت الصلاة، قال النبي ﷺ: «أقامها الله وأدامها» (٢)، وقال في سائر ألفاظ الإقامة، كنحو حديث عمر في الأذان.

١٠٩ - وروينا في «كتاب» ابن السني [١٠٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه كان إذا سمع المؤذن يقيم الصلاة يقول: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَآتِهِ سُؤْلُهُ (٣) يوم القيامة.

فصل [حكم إجابة المؤذن لمن كان في الصلاة]

إذا سمع المؤذن، أو المقيم، وهو يصلي لم يجبه في الصلاة، فإذا سلم منها أجابه، كما يجيبه من لا يصلي، فلو أجابه في الصلاة كره، ولم تبطل صلاته، وهكذا إذا سمعه، وهو على الخلاء لا يجيبه في الحال، فإذا خرج أجابه، فأما إذا كان يقرأ القرآن، أو يسبح، أو يقرأ حديثاً، أو علماً آخر، أو غير ذلك، فإنه يقطع جميع هذا، ويجيب المؤذن، ثم يعود

(١) في المطبوع: «مصلحين»، وهو حديث ضعيف قال ابن حجر: في سننه متروك.

(٢) سبق تخريجه ص ٨٢ ت (٢).

(٣) في المطبوع: سؤاله، وهو حديث موقوف، قال ابن حجر: وفيه مقال في صحابه، وفي رفعه. وقد روي مرفوعاً عن أبي الدرداء لكنه حديث غريب، وفي سننه جماعة من الضعفاء...

إلى ما كان فيه، لأن الإجابة تفوت، وما هو فيه لا يفوت غالباً، وحيث لم يتابعه حتى فرغ المؤذن يستحب له أن يتدارك المتابعة ما لم يطل الفصل. والله أعلم.

باب الدعاء بعد الأذان

١١٠ - روي عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يردُّ الدعاء بين الأذان والإقامة» رواه أبو داود [٥٢١]، والترمذي [٢١٢]، والنسائي [٦٧] «في اليوم والليلة»، وابن السني [١٠٠]، وغيرهم. قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وزاد الترمذي في روايته في كتاب الدعوات من «جامعه» [٣٥٩٤]: قالوا: فماذا نقول يا رسول الله؟ قال: «سألوا الله العافية في الدنيا والآخرة».

١١١ - وروي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أن رجلاً قال: يا رسول الله إن المؤذنين يفضلوننا، فقال رسول الله ﷺ: «قل كما تقولون، فإذا انتهيت، فسل تعطه». رواه أبو داود [٥٢٤] ولم يضعفه.

١١٢ - وروي في «سنن» أبي داود أيضاً [٢٥٤٠]، في كتاب الجهاد - بإسناد صحيح - عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثنتان لا تردان، - أو قلما تردان - الدعاء عند النداء، وعند البأس حين يلحم بعضهم بعضاً»^(١).

قلت: في بعض النسخ المعتمدة: يلحم بالحاء، وفي بعضها بالجيم، وكلاهما ظاهر. والله أعلم.

(١) البأس: شدة القتال في الحرب. يلحم: يلزم، وسيأتي برقم ٥٦١.

باب ما يقول بعد ركعتي سنة الصبح

١١٣ - وروينا في «كتاب» ابن السني [١٠١] عن أبي المليح، واسمه عامر بن أسامة، عن أبيه رضي الله عنه، أنه صلى ركعتي الفجر، وأن رسول الله ﷺ صلى قريباً منه ركعتين خفيفتين، ثم سمعه يقول، وهو جالس: «اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيَلْ، وَإِسْرَافِيَلْ، وَمِيكَائِيَلْ، وَمُحَمَّدِ النَّبِيِّ ﷺ، أَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ»^(١).

١١٤ - وروينا فيه [٨٢] عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَالَ صَبِيحَةَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، غَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى ذُنُوبَهُ، وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»^(٢). والله أعلم.

باب ما يقول إذا انتهى إلى الصف

١١٥ - روينا عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، أن رجلاً جاء إلى الصلاة، ورسول الله ﷺ يصلي، فقال حين انتهى إلى الصف: اللَّهُمَّ آتِنِي أَفْضَلَ مَا تُؤْتِي عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ؛ فلما قضى رسول الله ﷺ الصَّلَاةَ قَالَ: «مَنْ الْمُتَكَلِّمُ آتِئاً؟» قَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِذْ يُعْقَرُ جَوَادُكَ، وَتَسْتَشْهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى»^(٣). رواه النسائي [في «عمل اليوم والليلة» (٩٣)]، وابن السني [١٠٤]، ورواه البخاري في «تاريخه» في [٦٩٦] ترجمة محمد بن مسلم بن عائذ.

(١) قال الحافظ: حديث حسن.

(٢) قال الحافظ: حديث غريب، وسنده ضعيف جداً، ولكن لأصله شاهد حسن عند أبي داود والترمذي.

(٣) حديث حسن. يعقر: أي تضرب قوائمه بالسيف، وفي الحديث بيان فضل الجهاد، وأنه من أفضل الأعمال.

باب ما يقول عند إرادته القيام إلى الصلاة

١١٦ - روينافى «كتاب» ابن السنى [١٠٥]، عن أم رافع رضى الله عنها، أنها قالت: يا رسول الله دلنى على عمل يأجرنى الله عز وجل عليه قال: «يا أم رافع، إذا قُمتِ إلى الصلاة فسبِّحى الله تعالى عشراً، وهَلِّلىه عشراً، وأحمدىه عشراً، وكبرىه عشراً، واستغفريه عشراً، فإنك إذا سبَّحتِ قال: هَذَا لى، وإذا هَلَّلتِ قال: هَذَا لى، وإذا حمَدتِ قال: هَذَا لى، وإذا كَبَّرتِ قال: هَذَا لى، وإذا استغفرتِ قال: قد فعلت» (١).

باب الدعاء عند الإقامة

١١٧ - روى الإمام الشافعى رحمه الله - بإسناده - فى «الأم» [٢٢٣/١ - ٢٢٤] حديثاً مرسلأ أن رسول الله ﷺ قال: «اطلُّبُوا اسْتِجَابَةَ الدُّعَاءِ عِنْدَ التَّقَاءِ الْجُيُوشِ، وَإِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَنُزُولِ الْغَيْثِ» (٢).

وقال الشافعى رحمه الله: وقد حفظت عن غير واحد طلب الإجابة عند نزول الغيث، وإقامة الصلاة.

(١) حديث حسن. وفى ابن السنى: «قد غفرت لك».

اجتماع المصلين على هذا الذكر قبل القيام إلى الصلاة، ورفعهم الصوت به قال ابن حجر: لم يحفظ عن أحد من السلف، فالأولى لمن أراد المواظبة على هذه الأذكار أن يقولها فى نفسه، فإن أفضل الذكر ما كان سراً.

(٢) وهذا حديث مرسل أو معضل، لأن جُلَّ رواية مكحول عن التابعين، وله شاهد عن عطاء، وروى نحوه مع زيادة عن أبى أمامة، وابن عمر، بإسنادين ضعيفين. ولبعض فقراته شواهد منها حديث أبى داود (٢٥٤٠) بسند صحيح ولفظه: «ثنتاه لا تردان - أو قلما تردان - الدعاء عند النداء، وعند البأس...» عن سهل بن سعد رضى الله عنه.

[كتابُ أذكارِ الصَّلَاةِ]

باب ما يقوله إذا دخل في الصَّلَاةِ

اعلم أن هذا الباب واسع جداً، وجاءت فيه أحاديث صحيحة كثيرة من أنواع عديدة، وفيه فروع كثيرة في كتب الفقه ننبه هنا منها على أصولها، ومقاصدها دون دقائقها، ونوادرها، وأحذف أدلة معظمها إيثاراً للاختصار، إذ ليس هذا الكتاب موضوعاً لبيان الأدلة، إنما هو لبيان ما يعملُ به، والله الموفق.

بابُ تكبيرةِ الإِحرامِ

اعلم أن الصلاة لا تصحّ إلا بتكبيرة الإِحرامِ، فريضة كانت، أو نافلة. والتكبيرة عند الشافعي والأكثرين جزء من الصلاة، ورُكن من أركانها. وعند أبي حنيفة هي شرط ليست من نفس الصلاة.

واعلم أن لفظ التكبير أن يقول: الله أكبر، أو يقول: الله الأكبر، فهذان جائزان عند الشافعي، وأبي حنيفة، وآخرين، ومنع مالك الثاني، فالاحتياط أن يأتي الإنسان بالأوّل، ليخرج من الخلاف، ولا يجوز التكبير بغير هذين اللفظين. فلو قال: الله العظيم، أو الله المتعالي، أو الله أعظم، أو أعزُّ، أو أجلُّ وما أشبه هذا، لم تصحّ صلاته عند الشافعي والأكثرين، وقال أبو حنيفة: تصحُّ، ولو قال: أكبرُ الله لم تصحّ على

الصحيح عندنا، وقال بعض أصحابنا: تصحُّ، كما لو قال في آخر الصلاة: عليكم السلام، فإنه يصحُّ على الصحيح.

واعلم أنه لا يصحُّ التكبيرُ، ولا غيره من الأذكار حتى يتلفظ بلسانه بحيث يسمع نفسه إذا لم يكن له عارض، وقد قدّمنا بيان هذا في الفصول [برقم ٥] التي في أول الكتاب، فإن كان بلسانه خرس، أو عيب حرّكه بقدر ما يقدر عليه، وتصحَّ صلاته.

واعلم أنه لا يصحُّ التكبيرُ بالعجمية لمن قدر عليه بالعربية، وأما من لا يقدرُ فيصحُّ، ويجبُ عليه تعلُّم العربية، فإن قصر في التعلم لم تصحَّ صلاته، وتجب إعادة ما صلاه في المدة التي قصر فيها عن التعلم.

واعلم أن المذهبَ الصحيحَ المختارَ أن تكبيرة الإحرام لا تُمدُّ، ولا تُمططُ، بل يقولها مُدرجةً مُسرعةً، وقيل: تمُدُّ، والصواب الأول. وأما باقي التكبيرات، فالمذهبُ الصحيحُ المختارُ استحباب مدّها إلى أن يصلَ إلى الركن الذي بعدها، وقيل: لا تمُدُّ، فلو مدَّ ما لا يُمدُّ، أو ترك مدَّ ما يُمدُّ لم تبطل صلاته، لكن فاتته الفضيلة.

واعلم أن محلَّ المدِّ بعد اللام من «الله» ولا يمدُّ في غيره.

فصل [حكم الجهر بالتكبير]

والسنة أن يجهر الإمامُ بتكبيرة الإحرام، وغيرها ليسمعه المأموم ويسرّ المأموم بها بحيث يسمع نفسه، فإن جهر المأموم، أو أسرّ الإمام لم تفسد صلاته.

وليحرص على تصحيح التكبير، فلا يمدُّ في غير موضعه، فإن مدَّ الهمزة من الله، أو أشبع فتحة الباء من «أكبر» بحيث صارت على لفظ أكبار لم تصحَّ صلاته.

فصل [عدد تكبيرات الصلاة]

اعلم أن الصلاة التي هي ركعتان شرع فيها إحدى عشرة تكبيرة، والتي هي ثلاث ركعات سبع عشرة تكبيرة، والتي هي أربع ركعات اثنتان وعشرون تكبيرة، فإن في كل ركعة خمس تكبيرات، تكبيرة للركوع، وأربعاً للسجدتين، والرفع منهما، وتكبيرة الإحرام، وتكبيرة القيام من التشهد الأول.

ثم اعلم أن جميع هذه التكبيرات سنة، لو تركها عمداً أو سهواً لا تبطل صلاته، ولا تحرم عليه، ولا يسجد للسهو، إلا تكبيرة الإحرام، فإنها لا تنعقد الصلاة إلا بها بلا خلاف، والله أعلم.

باب ما يقوله بعد تكبيرة الإحرام

١١٨ - اعلم أنه قد جاءت فيه أحاديث كثيرة، يقتضي مجموعها أن يقول: «الله أكبر كبيراً، والحمد لله كثيراً، وسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلاً، وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفاً مُسْلِماً، وما أنا من الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ، وأنا من المُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ، لا إِلَهَ إِلا أَنْتَ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي فاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعاً فَإِنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لا يَهْدِي لأَحْسَنِهَا إِلا أَنْتَ، وَأَصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لا يَصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلا أَنْتَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ» (١).

(١) أخرجه مسلم (٧٧١) من قوله: «وجهت وجهي...» من حديث علي، والقسم الأول منه (٦٠١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وجهت: قصدت بعبادتي. الحنيف: =

١١٩ - ويقول: «اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنَ خَطَايَايَ بِالثَّلْجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرْدِ»^(١).

فكل هذا المذكور ثابت في الصحيح عن رسول الله ﷺ.

١٢٠ - وجاء في الباب أحاديثُ أخرى، منها حديث عائشة رضي الله عنها: كان النبي ﷺ إذا افتتح الصلاة قال: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ» رواه الترمذي [٢٤٣] وأبو داود [٧٧٦] وابن ماجه [٨٠٦] - بأسانيد ضعيفة - وضعفه أبو داود والترمذي والبيهقي وغيرهم، ورواه أبو داود [٧٧٥] والترمذي [٢٤٢] والنسائي [٨٩٩] و [٩٠٠] وابن ماجه [٨٠٤] والبيهقي [٣٤/٢] من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وضعفوه.

قال البيهقي [٣٤/٢]: وروي الاستفتاح بـ «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ» عن ابن مسعود مرفوعاً، وعن أنس مرفوعاً، وكلها ضعيفة^(٢).

قال [٣٦/٢]: وأصح ما روي فيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ثم رواه بإسناده عنه: أنه كبر ثم قال: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»^(٣) والله أعلم.

١٢١ - وروينا في «سنن» البيهقي [٣٣/٢] عن الحارث، عن علي

= المستقيم. النسك: العبادة بما أمرت به الشريعة. ليك: أي إجابة بعد إجابة. سعديك: مساعدة لأمرك بعد مساعدة.

(١) أخرجه البخاري (٧٤٤)، ومسلم (٥٩٨) من حديث أبي هريرة.

(٢) والحديث بمجموع طرقه يرتقي إلى رتبة الحسن.

(٣) الحديث موقوف على عمر رضي الله عنه ذكره مسلم (٣٩٩)، وقد اختاره للافتتاح به أبو حنيفة، وسفيان، وأحمد.

رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا استفتح الصلاة قال: «لا إله إلا أنت، سُبْحَانَكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَعَمِلْتُ سُوءًا، فَاغْفِرْ لِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَى آخِرِهِ» وهو حديث ضعيف، فإن الحارث الأعور: متفق على ضعفه^(١)، وكان الشعبي يقول: الحارث كذاب، والله أعلم.

وأما قوله ﷺ: «وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ»، فاعلم أن مذهب أهل الحق من المحدّثين والفقهاء والمتكلمين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء المسلمين أن جميع الكائنات خيرها وشرها، نفعها وضرها كلها من الله سبحانه وتعالى، وإرادته وتقديره، وإذا ثبت هذا فلا بد من تأويل هذا الحديث، فذكر العلماء فيه أجوبة: أحدها: وهو أشهرها قاله النضر بن شميل، والأئمة بعده، معناه: والشر لا يتقرب به إليك، والثاني: لا يصعد إليك، إنما يصعد الكلم الطيب، والثالث: لا يضاف إليك أدباً، فلا يقال: يا خالق الشر، وإن كان خالقه، كما لا يقال: يا خالق الخنازير، وإن كان خالقها، والرابع: ليس شرّاً بالنسبة إلى حكمتك، فإنك لا تخلق شيئاً عبثاً، والله أعلم.

فصل [في ما ورد من أذكار في دعاء التوجه]

هذا ما ورد من الأذكار في دعاء التوجه، فيستحبّ الجمع بينها كلها لمن صلى منفرداً، وللإمام إذا أذن له المأمومون. فأما إذا لم يأذنوا له فلا

(١) لم يتفق على تضعيفه فقد وثقه يحيى بن معين في «تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي» (٢٣٣). وأما قول الشعبي: إنه كذاب، فقد قال أحمد بن صالح: لم يكن يكذب في حديثه، وإنما كان يكذب في رأيه.

يُطَوَّلُ عَلَيْهِمْ ، بل يقتصرُ على بعض ذلك ، وحسن اقتصاره على : وجهت وجهي إلى قوله : من المسلمين ، وكذلك المنفرد الذي يؤثر التخفيف .

واعلم أن هذه الأذكار مستحبة في الفريضة والنافلة ، فلو تركه في الركعة الأولى عامداً أو ساهياً لم يفعله فيما بعدها لفوات محله ، ولو فعله كان مكروهاً ، ولا تبطل صلاته ، ولو تركه عقب التكبيرة حتى شرع في القراءة ، أو التعوذ فقد فات محله ، فلا يأتي به ، فلو أتى به لم تبطل صلاته ، ولو كان مسبقاً أدرك الإمام في إحدى الركعات أتى به إلا أن يخاف من اشتغاله به فوات الفاتحة ، فيشتغل بالفاتحة ، فإنها آكد لأنها واجبة ، وهذا سنة .

ولو أدرك المسبوق الإمام في غير القيام ، إما في الركوع ، وإما في السجود ، وإما في التشهد أحرم معه ، وأتى بالذكر الذي يأتي به الإمام ، ولا يأتي بدعاء الاستفتاح في الحال ، ولا فيما بعد .

واختلف أصحابنا في استحباب دعاء الإستفتاح في صلاة الجنابة ، والأصح أنه لا يستحب ، لأنها مبنية على التخفيف . واعلم أن دعاء الاستفتاح سنة ليس بواجب ، ولو تركه لم يسجد للسهو ، والسنة فيه الإسرار ، فلو جهر به كان مكروهاً ، ولا تبطل صلاته . والله أعلم .

باب التعوذ بعد دعاء الاستفتاح

اعلم أن التعوذ بعد دعاء الاستفتاح سنة بالاتفاق ، وهو مقدمة للقراءة ، قال الله تعالى : ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ [النحل : ٩٨] . معناه عند جماهير العلماء : إذا أردت القراءة فاستعد .

واعلم أن اللفظ المختار في التَعَوُّذ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وجاء: أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، ولا بأس به، ولكن المشهور المختار هو الأوَّل.

١٢٢ - وروينا في «سنن» أبي داود [(٧٦٤)، و(٧٧٥)]، والترمذي [٢٤٢]، والنسائي [في «الكبرى» انظر «التحفة» (٤٢٥٢)]، وابن ماجه [٨٠٧]، والبيهقي [٣٦ - ٣٥/٢]، وغيرها: أن النبي ﷺ قال قبل القراءة في الصلاة: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ: مِنْ نَفْخِهِ وَنَفْثِهِ وَهَمْزِهِ».

١٢٣ - وفي رواية: «أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ: مِنْ هَمْزِهِ، وَنَفْخِهِ، وَنَفْثِهِ» وجاء تفسيره في الحديث، أن همزة: الْمُؤْتَةُ، وهي الجنون، ونفخه: الْكِبْرُ، ونفثه: الشُّعْرُ^(١)، والله أعلم.

فصل [في حكم التَعَوُّذ]

اعلم أن التَعَوُّذَ مُسْتَحَبٌّ لَيْسَ بِوَاجِبٍ، لو تركه لم يَأْتِمُّ، ولا تبطلُ صَلَاتُهُ سواء تكرر عمداً، أو سهواً، ولا يسجدُ للسهو، وهو مُسْتَحَبٌّ فِي جَمِيعِ الصَّلَوَاتِ: الْفَرَائِضِ، وَالنَّوَافِلِ كُلِّهَا، وَيَسْتَحَبُّ فِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ عَلَى الْأَصْحِ، وَيَسْتَحَبُّ لِلْقَارِئِ خَارِجَ الصَّلَاةِ بِإِجْمَاعٍ أَيْضاً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فصل [في محلّ التَعَوُّذ]

واعلم أن التَعَوُّذَ مُسْتَحَبٌّ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى بِالِاتِّفَاقِ، فَإِنْ لَمْ يَتَعَوَّذْ

(١) هذا تفسير بالمراد، وأصل الهمز: الضغط والنخس، والكسر والتعيب. والنفخ: إخراج الهواء من الفم. والنفث: النفخ إذا كان معه قليل من الريق.

في الأولى أتى به في الثانية، فإن لم يفعل، ففيما بعدها، فلو تعوّد في الأولى هل يستحبّ في الثانية؟ فيه وجهان لأصحابنا، أصحُّهما أنه يستحبّ، لكنه في الأولى أكد. وإذا تعوّد في الصلاة التي يسرّ فيها بالقراءة أسرّ بالتعوّد، فإن تعوّد في التي يُجهر فيها بالقراءة فهل يجهر؟ فيه خلاف لأصحابنا: منهم من قال: يُسرّ، وقال الجمهور: للشافعي في المسألة قولان: أحدهما يستوي الجهر والإسرار، وهو نصّه في «الأم» [١٠٧/١]. والثاني يُسنّ الجهر، وهو نصّه في «الإملاء».

ومنهم من قال فيه قولان: أحدهما يجهر، صححه الشيخ أبو حامد الإسفراييني إمام أصحابنا العراقيين، وصاحبه المحاملي وغيرهما، وهو الذي كان يفعله أبو هريرة رضي الله عنه. [والثاني: يسر]. وكان ابن عمر رضي الله عنهما يُسرّ، وهو الأصحّ عند جمهور أصحابنا، وهو المختار، والله أعلم.

باب القراءة بعد التعوّد

اعلم أن القراءة واجبة في الصلاة بالإجماع مع النصوص المتظاهرة، وأن مذهبنا، ومذهب الجمهور، أن قراءة الفاتحة واجبة لا يجزىء غيرها لمن قدر عليها، للحديث الصحيح:

١٢٤ - أن رسول الله ﷺ قال: «لا تُجزىء صلاة لا يُقرأ فيها بفاتحة الكتاب». رواه ابن خزيمة [٤٩٠]، وأبو حاتم بن حبان - بكسر الحاء - [١٧٨٩] في «صحيحهما» - بالإسناد الصحيح - وحكما بصحته.

١٢٥ - وفي «الصحيحين» [البخاري (٧٥٦)، ومسلم (٣٩٤)] عن رسول الله ﷺ: «لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب (١)».

(١) ولفظه عندهما: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب».

ويجبُ قراءةُ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ وهي آية كاملة من أول الفاتحة. وتجبُ قراءةُ جميع الفاتحة بجميع تشديداتها، وهي أربع عشرة تشديدةً: ثلاث في البسمة، والباقي بعدها، فإن أُخِلَّ بتشديدة واحدة بطلت قراءته.

ويجبُ أن يقرأها مُرتبةً مُتوالية، فإن ترك ترتيبها، أو موالاتها لم تصحَّ قراءته، ويعذرُ في السكوت بقدر التنفس.

ولو سجد المأموم مع الإمام للتلاوة، أو سمع تأمينَ الإمام، فأمن لتأمينه، أو سأل الرحمة، أو استعاذ من النار لقراءة الإمام ما يقتضي ذلك، والمأموم في أثناء الفاتحة لم تنقطع قراءته على أصح الوجهين، لأنه معذور.

فصل [في حكم اللحن في قراءة الفاتحة]

فإن لحن في الفاتحة لَحْنًا يُخِلُّ المعنى بطلت صَلَاتُهُ، وإن لم يُخِلَّ المعنى صحت قراءته، فالذي يُخِلُّه مثلُ أن يقول: أَنْعَمْتُ بِضَمِّ التاء أو كسرهما، أو يقول: إِيَّاكَ نَعْبُدُ بِكسر الكاف، والذي لا يُخِلُّ مثلُ أن يقول: رَبُّ الْعَالَمِينَ، بِضَمِّ الباء أو فتحها، أو يقول: نَسْتَعِينُ بِفَتْحِ النون الثانية، أو كسرهما، ولو قال: وَلَا الضَّالِّينَ بِالظَّاءِ بطلت صَلَاتُهُ على أرجح الوجهين، إلا أن يَعْجَزَ عن الضَّادِ بعد التعلُّم، فَيُعْذَرُ.

فصل: [حكم من لم يحسن قراءة الفاتحة]

فإن لم يحسنِ الفاتحةَ قرأ بقدرها من غيرها، فإن لم يحسن شيئاً من القرآن أتى من الأذكار: كالتَّسْبِيحِ، وَالتَّهْلِيلِ، وَنحوهما بِقَدْرِ آيَاتِ الفاتحة، فإن لم يحسن شيئاً من الأذكار، وضاق الوقت عن التعلُّم، وقف بِقَدْرِ القِراءَةِ، ثم يركع، وتجزئه صَلَاتُهُ إن لم يكن فرط في التعلُّم، فإن كان فرط في التعلُّم وجبت الإعادة؛ وعلى كلِّ تقدير متى تمكن من

التعلم وجب عليه تعلم الفاتحة، أما إذا كان يحسنُ الفاتحةَ بالعجمية، ولا يحسنها بالعربية، فلا يجوزُ له قراءتها بالعجمية، بل هو عاجز، فيأتي بالبدل على ما ذكرناه.

فصل: [استحباب السورة بعد الفاتحة]

ثم بعد الفاتحة يقرأ سورة، أو بعض سورة، وذلك سنة لو تركه صحت صلاته، ولا يسجدُ للسهو، وسواء كانت الصلاة فريضة، أو نافلة، ولا يستحبُّ قراءةُ السورة في صلاة الجنائز على أصحِّ الوجهين، لأنها مبنية على التخفيف، ثم هو بالخيار إن شاء قرأ سورة، وإن شاء قرأ بعض سورة، والسورة القصيرة أفضلُ من قدرها من الطويلة. ويستحبُّ أن يقرأ السورة على ترتيب المصحف، فيقرأ في الثانية سورة بعد السورة الأولى، وتكون تليها، فلو خالف هذا جاز، والسنة أن تكون السورة بعد الفاتحة، فلو قرأها قبل الفاتحة لم تحسب له قراءة السورة.

واعلم أن ما ذكرناه من استحباب السورة، هو للإمام، والمنفرد، وللمأموم فيما يسرُّ به الإمام، أما ما يجهر به الإمام، فلا يزيد المأموم فيه على الفاتحة إن سمع قراءة الإمام، فإن لم يسمعها، أو سمع همهمة^(١) لا يفهمها استحبت له السورة على الأصح، بحيث لا يشوش على غيره.

فصل [مقدار القراءة في الصلاة]

السنة أن تكون السورة في الصباح، والظهر من طَوَالِ المَفْصَلِ^(٢)، وفي العصر والعشاء من أَوْسَاطِ المَفْصَلِ، وفي المغرب من قِصَارِ المَفْصَلِ، فإن كان إماماً خفف عن ذلك، إلا أن يعلم أن المأمومين يؤثرون التطويل.

(١) الهمهمة: الكلام الخفي، يسمع، ولا يفهم.

(٢) المَفْصَلُ: يبدأ من سورة ﴿ق﴾.

والسُّنَّةُ: أن يقرأ في الركعة الأولى من صلاة الصُّبح يوم الجمعة سورة: ﴿آلَم تنزِيل﴾ [السجدة]: ، وفي الثانية: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾ [الدهر] ويقرأهما بكمالهما، وأما ما يفعله بعض الناس من الاقتصار على بعضهما فخلاف السنة.

والسُّنَّةُ أن يقرأ في صلاة العيد والاستسقاء في الركعة الأولى بعد الفاتحة: ﴿ق﴾ ، وفي الثانية: ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ﴾ [القمر]، وإن شاء قرأ في الأولى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى]، وفي الثانية: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾ [الغاشية]، فكلاهما سُنَّة.

والسُّنَّةُ أن يقرأ في الركعة الأولى من صلاة الجمعة سورة الجمعة، وفي الثانية: المنافقون، وإن شاء في الأولى: ﴿سَبِّحْ﴾ ، وفي الثانية: ﴿هَلْ أَتَاكَ﴾ ، فكلاهما سنة. وليحذر الاقتصار على بعض السورة في هذه المواضع، فإن أراد التخفيف أدرج قراءته من غير هَذْرَمَةٍ (١).

١٢٦ - والسنة أن يقرأ في ركعتي سنة الفجر في الأولى بعد الفاتحة: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ الآية [البقرة: ١٣٦]، وفي الثانية: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ الآية [آل عمران: ٦٤]، وإن شاء في الأولى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ، وفي الثانية: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فكلاهما صحَّ في «صحيح» مسلم [٧٢٧] و(٧٢٦) أن رسول الله ﷺ فعله.

ويقرأ في ركعتي سنة المغرب، وركعتي الطواف، والاستخارة في الأولى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ، وفي الثانية: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ .

(١) الإسراع في التلاوة.

١٢٧ - وأما الوترُ فإذا أوتر بثلاث ركعات قرأ في الأولى بعد الفاتحة: ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾، وفي الثانية: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾، وفي الثالثة: ﴿قل هو الله أحد﴾ مع المعوذتين وكل هذا الذي ذكرناه جاءت به أحاديث في الصحيح [عند أبي داود (١٤٢٣) و(١٤٢٤)] وغيره مشهورة، استغنيا بشهرتها عن ذكرها، والله أعلم.

فصل [تدارك ما فاته من القراءة

في الركعة الأولى في الركعة الثانية]

لو ترك سورة الجمعة في الركعة الأولى من صلاة الجمعة قرأ في الثانية سورة الجمعة مع سورة المنافقين وكذا صلاة العيد، والاستسقاء، والوتر، وسنة الفجر، وغيرها مما ذكرناه مما هو في معناه إذا ترك في الأولى ما هو مسنون أتى به في الثانية بالأول والثاني، لئلا تخلو صلاته من هاتين السورتين، ولو قرأ في صلاة الجمعة في الأولى: سورة المنافقين، قرأ في الثانية سورة الجمعة ولا يعيد المنافقين، وقد استقصيت دلائل هذا في «شرح المهذب».

فصل [تطويل القراءة في الركعة الأولى]

١٢٨ - ثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ كان يطول في الركعة الأولى من الصبح وغيرها ما لا يطول في الثانية، فذهب أكثر أصحابنا إلى تأويل هذا، وقالوا: لا يطول الأولى على الثانية، وذهب المحققون منهم إلى استحباب تطويل الأولى لهذا الحديث الصحيح^(١)، واتفقوا على أن

(١) أخرجه البخاري (٧٥٩)، ومسلم (٤٥١) عن أبي قتادة، ولفظه: كان رسول الله ﷺ يصلي بنا، فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورتين، ويسمعنا الآية أحياناً، وكان يطول الركعة الأول من الظهر ويقصر الثانية، وكذلك في الصبح.

الثالثة، والرابعة تكونان أقصر من الأولى والثانية، والأصح أنه لا تستحبّ
السورة فيهما، فإن قلنا باستحبابها، فالأصحّ أن الثالثة كالرابعة، وقيل
بتطويلها عليها.

فصل [مكان الجهر والإسرار في الصلاة]

أجمع العلماء على الجهر بالقراءة في صلاة الصبح، والأولين من
المغرب والعشاء، وعلى الإسرار في الظهر والعصر، والثالثة من
المغرب، والثالثة والرابعة من العشاء، وعلى الجهر في صلاة الجمعة
والعيدين والتراويح والوتر عقبها، وهذا مستحبّ للإمام والمنفرد فيما ينفرد
به منها؛ وأما المأموم فلا يجهر في شيء من هذا بالإجماع؛ ويسنّ الجهر
في صلاة كسوف القمر، والإسرار في صلاة كسوف الشمس، ويجهر في
صلاة الاستسقاء، ويسرّ في صلاة الجنائز إذا صلاها في النهار، وكذا إذا
صلاها بالليل على الصحيح المختار، ولا يجهر في نوافل النهار غير ما
ذكرناه من العيد والاستسقاء.

واختلف أصحابنا في نوافل الليل، فقيل: لا يجهر، وقيل يجهر.
والثالث، وهو الأصحّ، وبه قطع القاضي حسين، والبغوي: يقرأ بين
الجهر والإسرار، ولو فاتته صلاة بالليل، فقضها في النهار، أو بالنهار،
فقضها بالليل فهل يُعتبر في الجهر والإسرار وقت الفوات أو وقت
القضاء؟ فيه وجهان: أظهرهما يُعتبر وقت القضاء وقيل: يسرّ مطلقاً.

واعلم أن الجهر في مواضعه، والإسرار في مواضعه سنة ليس
بواجب، فلو جهر موضع الإسرار، أو أسرّ موضع الجهر، فصلاؤه
صحيحة، ولكنه ارتكب المكروه كراهة تنزيه، ولا يسجد للسهو؛ وقد
قدمنا أن الإسرار في القراءة، والأذكار المشروعة في الصلاة لا بد فيه من

أن يسمع نفسه، فإن لم يسمعها من غير عارض لم تصح قراءته، ولا ذكره.

فصل [في بيان سكتات الإمام]

قال أصحابنا: يُستحب للإمام في الصلاة الجهرية أن يسكت أربع سكتات إحداهن: عقيب تكبيرة الإحرام، ليأتي بدعاء الاستفتاح، والثانية: بعد فراغه من قراءة الفاتحة سكتة لطيفة جداً بين آخر الفاتحة، وبين آمين، ليعلم أن آمين ليست من الفاتحة، والثالثة: بعد آمين: سكتة طويلة بحيث يقرأ المأموم الفاتحة، والرابعة: بعد الفراغ من السورة، يفصل بها بين القراءة، وتكبيرة الهوي إلى الركوع.

فصل [في استحباب: آمين]

فإذا فرغ من الفاتحة استحَبَّ له أن يقول: آمين، والأحاديث الصحيحة في هذا الباب كثيرة، مشهورة في كثرة فضله، وعظيم أجره^(١)، وهذا التأمين مستحب لكل قارئ، سواء كان في الصلاة، أم خارجاً منها؛ وفيه أربع لغات: أفصحهن، وأشهرهن آمين بالمد والتخفيف، والثانية بالقصر والتخفيف، والثالثة بالإمالة، والرابعة بالمد والتشديد. فالأوليان مشهورتان، والثالثة والرابعة حكاهما الواحدي في أول «البيسط» والمختار الأولى، وقد بسط القول في بيان هذه اللغات، وشرحها، وبيان معناها ودلائلها وما يتعلق بها في كتاب «تهذيب الأسماء واللغات» [١١/٢ - ١٤].

(١) منها قوله ﷺ: «إذا آمن الإمام فأمنوا، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه». أخرجه البخاري (٧٨٢)، ومسلم (٤١٠) من حديث أبي هريرة.

ويُستحبُّ التأمينُ في الصلاة للإمام، والمأموم والمنفرد، ويجهرُ به الإمام والمنفرد في الصلاة الجهرية، والصحيحُ أن المأموم أيضاً يجهر به، سواء كان الجمع قليلاً، أو كثيراً.

ويستحبُّ أن يكون تأمينُ المأموم مع تأمينِ الإمام، لا قبله، ولا بعده، وليس في الصلاة موضع يُستحبُّ أن يقترنَ فيه قولُ المأموم بقول الإمام إلا في قوله: آمين، وأما باقي الأقوال فيتأخرُ قول المأموم.

فصل [إذا مرّ بآية رحمة أو عذاب في الصلاة]

يُسَنُّ لكلُّ من قرأ في الصلاة، أو غيرها إذا مرَّ بآية رحمة أن يسأل الله تعالى من فضله، وإذا مرَّ بآية عذاب أن يستعيد به من النار، أو من العذاب، أو من الشرِّ، أو من المكروه، أو يقول: اللهم إني أسألك العافية، أو نحو ذلك، وإذا مرَّ بآية تنزيه لله سبحانه وتعالى نزهه فقال: سبحانه وتعالى، أو: تبارك الله ربِّ العالمين، أو: جلت عظمة ربنا، أو نحو ذلك.

١٢٩ - روينا عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: صليتُ مع النبي ﷺ ذات ليلة فافتتح البقرة، فقلت: يركع عند المائة، ثم مضى، فقلت: يصلي بها في ركعة، فمضى، فقلت: يركع بها، ثم افتتح النساء فقرأها، ثم افتتح آل عمران فقرأها^(١)، يقرأ مترسلاً إذا مرَّ بآية فيها تسبيح سَبَّح، وإذا مرَّ بسؤال سأل، وإذا مرَّ بتعوذ تعوَّذ رواه مسلم في «صحيحه» [٧٧٢].

قال أصحابنا: يستحبُّ هذا التسبيحُ، والسؤالُ والاستعاذة للقارئ

(١) في الأصل: ثم افتتح آل عمران فقرأها، ثم افتتح النساء فقرأها. وما أثبت من «صحيح» مسلم. مترسلاً: متبداً متانياً.

في الصلاة وغيرها، وللإمام والمأموم والمنفرد، لأنه دعاء فاستووا فيه كالتأمين.

ويستحبُّ لكل من قرأ: ﴿أَلَيْسَ اللهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ﴾ [التين: ٨] أن يقول: بلى، وأنا على ذلك من الشاهدين؛ وإذا قرأ: ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾ [الأحقاف: ٣٣] قال: بلى، أشهد؛ وإذا قرأ: ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٤] قال: آمنت بالله؛ وإذا قرأ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] قال: سبحان ربي الأعلى، ويقول هذا كله في الصلاة وغيرها، وقد بينت أدلته في كتاب «التبيان في آداب حملة القرآن» [ص ١٠٤ - ١٠٦].

بَابُ أَذْكَارِ الرُّكُوعِ

قد تظاهرت الأخبارُ الصحيحةُ عن رسول الله ﷺ، أنه كان يُكبرُ للركوع، وهو سنة، ولو تركه كان مكروهاً كراهة تنزيه، ولا تبطلُ صلاته، ولا يسجدُ للسهو، وكذلك جميعُ التكبيرات التي في الصلاة هذا حكمها، إلا تكبيرة الإحرام، فإنها ركن لا تنعقدُ الصلاة إلا بها؛ وقد قدمنا عدد تكبيرات الصلاة في أول أبواب الدخول في الصلاة.

وعن الإمام أحمد روايةٌ أن جميع هذه التكبيرات واجبة، وهل يُستحبُّ مدُّ هذا التكبير؟ فيه قولان للشافعي رحمه الله: أصحُّهما: وهو الجديد يستحبُّ مدُّه إلى أن يصلَ إلى حدِّ الراكعين، فيشتغل بتسييح الركوع، لئلا يخلو جزء من صلاته عن ذكر، بخلاف تكبيرة الإحرام، فإن الصحيح استحبابُ ترك المدِّ فيها، لأنه يحتاج إلى بسط النية عليها، فإذا مدّها شقَّ عليه، وإذا اختصرها سهل عليه، وهكذا حكم باقي التكبيرات، وقد تقدم إيضاح هذا في باب تكبيرة الإحرام، والله أعلم.

فصل [التسبيح في الركوع]

فإذا وصل إلى حدِّ الراكعين اشتغل بأذكار الركوع، فيقول: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ.

١٣٠ - فقد ثبت في «صحيح» مسلم [٧٧٢] من حديث حذيفة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال في ركوعه الطويل الذي كان قريباً من قراءة البقرة والنساء وآل عمران: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ». ومعناه: كرر سبحان ربِّي العظيم فيه، كما جاء مبيناً في «سنن» أبي داود [٨٧١] وغيره.

١٣١ - وجاء في كتب «السنن» [أبو داود (٨٨٦)، والترمذي (٢٦١)، وابن ماجه (٨٩٠)] أنه ﷺ قال: «إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ ثَلَاثًا فَقَدْ تَمَّ رُكُوعُهُ».

١٣٢ - وثبت في «الصحيحين» [البخاري (٧٩٤)، ومسلم (٤٨٤)]، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي». يتأول القرآن.

١٣٣ - وثبت في «صحيح» مسلم [٧٧١] عن علي رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان إذا ركع يقول: «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسَلْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَمُخِّي وَعَظْمِي وَعَصَبِي».

١٣٤ - وجاء في كتب «السنن»: [أبو داود (٧٦٠)، والترمذي (٣٤٢١)، والنسائي (١٠٥٠)]: «خَشَعَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَمُخِّي وَعَظْمِي، وَمَا اسْتَقَلَّتْ بِهِ قَدَمِي (١) اللَّهُ رَبَّ الْعَالَمِينَ».

(١) عبارة: «وما استقلت به قدمي» لم ترد في «السنن»، وإنما هي عند أحمد في «المسند» =

١٣٥ - وثبت في «صحيح مسلم» [٤٨٧]، عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده: «سُبُوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ»^(١).

قال أهل اللغة: سُبُوحٌ قُدُّوسٌ: بضم أولهما، وبالفتح أيضاً لغتان، أجودهما وأشهرهما وأكثرهما الضم.

١٣٦ - وروينا عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال: قمتُ مع رسول الله ﷺ ليلة، فقام فقرأ سورة البقرة، لا يمرُّ بآية رحمة إلا وقف وسأل، ولا يمرُّ بآية عذاب إلا وقف وتعوذ، قال: ثم ركع بقدر قيامه، يقول في ركوعه: «سُبْحَانَ ذِي الْجَبْرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ، وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ» ثم قال في سجوده مثل ذلك. هذا حديث صحيح رواه أبو داود [٨٧٣]، والنسائي [١٠٤٩] في «سننهما»، والترمذي في كتاب «الشمايل»^(٢) بأسانيد صحيحة.

١٣٧ - وروينا في «صحيح مسلم» [٤٧٩] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظُمُوا فِيهِ الرَّبُّ».

واعلم أن هذا الحديث الأخير هو مقصود الفصل، وهو تعظيم الرب سبحانه وتعالى في الركوع بأي لفظ كان، ولكن الأفضل أن يجمع

= ١١٩/١، ووقع في «السنن» عظامي بدل عظمي.

(١) سُبُوحٌ: صفة من صفاته تعالى شأنه، وهو المنزه عن كل نقص وعيب. قُدُّوسٌ: اسم من أسمائه سبحانه، ومعناه الطاهر المنزه عن النقائص والعيوب.

(٢) رواية الترمذي في «الشمايل» (٢٧١)، إنما هي من حديث حذيفة بن اليمان، وفيه أنه صلى مع النبي ﷺ من الليل قال: فلما دخل في الصلاة قال: «الله أكبر ذو الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة» قال: ثم قرأ البقرة، ثم ركع... والجبروت: اسم مبالغة من الجبر، وهو الذي يقهر غيره على ما أراد. والملكوت: الملك.

بين هذه الأذكار كلها إن تمكن من ذلك، بحيث لا يشقّ على غيره، ويقدمُ التسبيحُ منها، فإن أراد الاقتصار، فيستحبُّ التسبيحُ، وأدنى الكمال منه ثلاثُ تسيّحات، ولو اقتصر على مرّة كان فاعلاً لأصل التسبيح، ويُستحبُّ إذا اقتصر على البعض أن يفعل في بعض الأوقات بعضها، وفي وقت آخر بعضاً آخر، وهكذا يفعل في الأوقات، حتى يكون فاعلاً لجميعها، وكذا ينبغي أن يفعل في أذكار جميع الأبواب.

واعلم أن الذكر في الركوع سنة عندنا، وعند جماهير العلماء، فلو تركه عمداً، أو سهواً لا تبطل صلاته، ولا يآثم، ولا يسجدُ للسهو. وذهب الإمام أحمد بن حنبل، وجماعة إلى أنه واجب، فينبغي للمصلي المحافظة عليه للأحاديث الصريحة الصحيحة في الأمر به، كحديث ابن عباس رضي الله عنهما: «أما الركوع فعظموا فيه الربّ» وغيره مما سبق، وليخرج عن خلاف العلماء رحمه الله، والله أعلم.

فصل [حكم القراءة في الركوع]

تكره قراءة القرآن في الركوع والسجود، فإن قرأ غير الفاتحة لم تبطل صلاته، وكذا لو قرأ الفاتحة لا تبطل صلاته على الأصحّ، وقال بعض أصحابنا: تبطل.

١٣٨ - وروينا في «صحيح» مسلم [٤٨٠] عن عليّ رضي الله عنه قال: نهاني رسولُ الله ﷺ أن أقرأ راکعاً أو ساجداً.

١٣٩ - وروينا في «صحيح» مسلم [٤٧٩] أيضاً، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «ألا وإني نُهيْتُ أن أقرأ القرآنَ راکعاً أو ساجداً».

باب ما يقوله في رفع رأسه من الركوع، وفي اعتداله

والسنة أن يقول حال رفع رأسه: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ولو قال: من حَمِدَ اللهُ سَمِعَ له، جاز، نصَّ عليه الشافعي في «الأم» [١١٢/١]، فإذا استوى قائماً قال: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، مِلْءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلْءَ الْأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا بَيْنَهُمَا، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ، وَكُنَّا لَكَ عَبْدٌ، لا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ.

١٤٠ - وروينا في صحيح البخاري [٧٨٤]، ومسلم [٣٩٢]، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» حين يرفع صلبه من الركوع، ثم يقول وهو قائم: «رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ».

وفي روايات: «وَلَكَ الْحَمْدُ» بالواو، وكلاهما حسن.

وروينا مثله في «الصحيحين» عن جماعة من الصحابة.

١٤١ - وروينا في «صحيح» مسلم [٤٧٦] عن عليّ، وابن أبي أوفى رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ كان إذا رفع رأسه قال: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مِلْءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلْءَ الْأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ».

١٤٢ - وروينا في «صحيح» مسلم [٤٧٧] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ، كان إذا رفع رأسه من الركوع قال: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ، وَكُنَّا لَكَ عَبْدٌ، اللَّهُمَّ لا

مَانِعَ لِمَا أُعْطِيتَ، وَلَا مَعْطِي لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ
الْجَدُّ» (١).

١٤٣ - وروينا في «صحيح» مسلم [٤٧٨] أيضاً، من رواية ابن عباس رضي الله عنهما: «رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِثْلَ السَّمَاوَاتِ، وَمِثْلَ الْأَرْضِ، وَمَا بَيْنَهُمَا، وَمِثْلَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ».

١٤٤ - وروينا في «صحيح» البخاري [٧٩٩] عن رفاعَةَ بنِ رافع الزُّرْقِيِّ رضي الله عنه، قال: كُنَّا يَوْمًا نَصَلِّي وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، فَقَالَ رَجُلٌ وَرَاءَهُ: رَبَّنَا، وَلَكَ الْحَمْدُ، حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «مَنْ الْمُتَكَلِّمُ؟» قَالَ: أَنَا، قَالَ: «رَأَيْتُ بَضْعَةً وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَتَدِرُونَهَا، أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلُ» (٢).

فصل [الجمع بين الأذكار الواردة]

اعلم أنه يستحب أن يجمع بين هذه الأذكار كلها على ما قدمناه في أذكار الركوع، فإن اقتصر على بعضها، فليقتصر على سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِثْلَ السَّمَاوَاتِ، وَمِثْلَ الْأَرْضِ، وَمَا بَيْنَهُمَا، وَمِثْلَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ. فإن بالغ في الاقتصار اقتصر على سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. فلا أقل من ذلك.

واعلم أن هذه الأذكار كلها مستحبة للإمام والمأموم والمنفرد، إلا

(١) الثناء: المدح والوصف الجميل. المجد: العظمة ونهاية الشرف. الجدُّ: الخطُّ والغنى.

(٢) البضع: اسم للعدد من الثلاثة إلى التسعة.

يتدرونها: يسرعون ويتسابقون إلى كتابتها، وروي: «أول» بالضم على البناء، لأنه ظرف قطع من الإضافة، وبالنصب على الحال.

أن الإمام لا يأتي بجميعها إلا أن يعلم من حال المأمومين أنهم يُؤثرون التطويل.

واعلم أن هذا الذكر سنة ليس بواجب، فلو تركه كره له كراهة تنزيه ولا يسجد للسهو، ويكره قراءة القرآن في هذا الاعتدال، كما يكره في الركوع والسجود، والله أعلم.

باب أذكار السجود

فإذا فرغ من أذكار الاعتدال كبر، وهوى ساجداً، ومدّ التكبير إلى أن يضع جبهته على الأرض. وقد قدمنا حكم هذه التكبير، وأنها سنة لو تركها لم تبطل صلاته، ولا يسجد للسهو، فإذا سجد أتى بأذكار السجود، وهي كثيرة.

١٤٥ - فمنها ما روينا في «صحيح» مسلم [٧٧٢] من رواية حذيفة المتقدمة [١٢٩] في الركوع في صلاة النبي ﷺ: حين قرأ البقرة والنساء وآل عمران في الركعة الواحدة: لا يمر بآية رحمة إلا سأل، ولا بآية عذاب إلا استعاذ، قال: ثم سجد فقال: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى» فكان سجوده قريباً من قيامه.

١٤٦ - وروينا في «صحيح» البخاري [٧٩٤]، ومسلم [٤٨٤]، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يُكثِرُ أن يقول في ركوعه وسجوده: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي».

١٤٧ - وروينا في «صحيح» مسلم [٤٨٧] عن عائشة رضي الله عنها ما قدمناه في الركوع: أن رسول الله ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ».

١٤٨ - وروينا في «صحيح» مسلم [٧٧١] أيضاً، عن علي رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان إذا سجد قال: «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسَلْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ».

١٤٩ - وروينا في الحديث الصحيح في كتب «السنن» [أبو داود (٨٧٣)، والنسائي (١٠٤٩)]، عن عوف بن مالك، ما قدمناه في فصل الركوع [١٣٦]: أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ركع ركوعه الطويل يقول فيه: «سُبْحَانَ ذِي الْجَبْرُوتِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ» ثم قال في سجوده مثل ذلك.

١٥٠ - وروينا في كتب «السنن» [أبو داود (٨٨٦)]، والترمذي (٢٦١)، وابن ماجه (٨٩٠)]، أن النبي ﷺ قال: «وَإِذَا سَجَدَ - أَي أَحَدُكُمْ - فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى ثَلَاثًا، وَذَلِكَ أَذْنَاهُ».

١٥١ - وروينا في «صحيح» مسلم [٤٨٥] عن عائشة رضي الله عنها قالت: «افْتَقَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَتَحَسَّسْتُ، فَإِذَا هُوَ رَاكِعٌ، أَوْ سَاجِدٌ يَقُولُ: «سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»^(١).

١٥٢ - وفي رواية في مسلم [٤٨٦]: فَوَقَعَتْ يَدَايَ عَلَيَّ عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخِطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ».

١٥٣ - وروينا في «صحيح» مسلم [٤٧٩] عن ابن عباس رضي الله

(١) تحسست: طلبته، وبحثت عنه.

عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظُّمُوا فِيهِ الرَّبَّ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِيهِ بِالدُّعَاءِ، فَقَمِينٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ».

يقال: «قَمِينٌ» بفتح الميم، وكسرهما، ويجوز في اللغة: قَمِينٌ، ومعناه: حقيق وجدير.

١٥٤ - وروينا في «صحيح» مسلم [٤٨٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ».

١٥٥ - وروينا في «صحيح» مسلم [٤٨٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً: أن رسول الله ﷺ كان يقول في سجوده: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ، دِقَّةً وَجِلَّةً، وَأَوْلَهُ وَأَخْرَهُ، وَعَلَانِيَةً وَسِرَّهُ».

دِقَّةً، وَجِلَّةً، بكسر أولهما، ومعناه: قليله وكثيره.

واعلم أنه يستحب أن يجمع في سجوده جميع ما ذكرناه، فإن لم يتمكن منه في وقت أتى به في أوقات، كما قدمناه في الأبواب السابقة، وإذا اقتصر يقتصر على التسبيح مع قليل من الدعاء، ويقدم التسبيح، وحكمه ما ذكرناه في أذكار الركوع من كراهة قراءة القرآن فيه، وباقي الفروع.

فصل [أيهما أفضل القيام أو السجود]

اختلف العلماء في السجود في الصلاة، والقيام، أيهما أفضل؟ فمذهب الشافعي، ومن وافقه: القيام أفضل.

١٥٦ - لقول النبي ﷺ في الحديث في «صحيح» مسلم [٧٥٦]، «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طُولُ الْقُنُوتِ» ومعناه: القيام، ولأن ذكر القيام هو القرآن،

وذكر السجود، هو التسبيح، والقرآن أفضل، فكان ما طوّل به أفضل.

وذهب بعض العلماء إلى أن السجود أفضل، لقوله ﷺ في الحديث المتقدم [برقم ١٥٤] «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد».

قال الإمام أبو عيسى الترمذي في «كتابه» [٢٣٢/٢]: اختلف أهل العلم في هذا، فقال بعضهم: طول القيام في الصلاة أفضل من كثرة الركوع والسجود. وقال بعضهم: كثرة الركوع والسجود أفضل من طول القيام. وقال أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى: روي فيه حديثان عن النبي ﷺ، ولم يقض فيه أحمد بشيء. وقال إسحاق: أما بالنهار، فكثرة الركوع والسجود، وأما بالليل فطول القيام، إلا أن يكون رجل له جزء بالليل يأتي عليه، فكثرة الركوع والسجود في هذا أحب إليّ، لأنه يأتي على جزئه، وقد ربح كثرة الركوع والسجود.

قال الترمذي: [٢٣٣/٢] وإنما قال إسحاق هذا، لأنه كذا ووصف صلاة النبي ﷺ بالليل، ووصف طول القيام. وأما بالنهار، فلم يوصف من صلاته ﷺ من طول القيام ما وُصف بالليل.

فصل [في أذكار سجود التلاوة]

إذا سجد للتلاوة استحب أن يقول في سجوده: ما ذكرناه في سجود الصلاة، ويستحب أن يقول معه: اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا لِي عِنْدَكَ ذُخْرًا وَأَعْظَمَ لِي بِهَا أَجْرًا، وَضَعْ عَنِّي بِهَا وَزْرًا، وَتَقَبَّلْهَا مِنِّي كَمَا تَقَبَّلْتَهَا مِنْ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. ويستحب أن يقول أيضاً: ﴿سُبْحَانَ رَبَّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبَّنَا لَمَفْعُولًا﴾ [الإسراء: ١٠٨] نصّ الشافعي رحمه الله على هذا الأخير أيضاً.

١٥٧ - رويناه في «سنن» أبي داود [١٤١٤]، والترمذي [٥٨٠]،
والنسائي [١١٢٩] عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ
يقول في سجود القرآن: «سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ
بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ». قال الترمذي: حديث، صحيح، زاد الحاكم [٢٢٠/١]
«فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ» قال: وهذه الزيادة صحيحة على شرط
«الصحيحين».

١٥٨ - وأما قوله: «اللهم اجعلها لي عندك ذخراً...»^(١) الخ فرواه
الترمذي [٥٧٩] و [٣٤٢٤] مرفوعاً من رواية ابن عباس رضي الله
عنهما بإسناد حسن. وقال الحاكم [٢١٩/١]: حديث صحيح.

باب ما يقول في رفع رأسه من السجود،

وفي الجلوس بين السجدين

السنة أن يكبر من حين يتدبىء بالرفع، ويمدُّ التكبير إلى أن يستوي
جالساً، وقد قدمنا بيان عدد التكبيرات، والخلاف في مدها، والمدُّ
المبطل لها؛ فإذا فرغ من التكبير، واستوى جالساً، فالسنة أن يدعو بما.

١٥٩ - رويناه في «سنن» أبي داود [٨٧٤]، والترمذي [٢٦٢]
مختصراً، والنسائي [١٦٦٥]، والبيهقي [١٢٢/٢] وغيرهم من
حديث حذيفة رضي الله عنه في حديثه المتقدم في صلاة النبي ﷺ
في الليل وقيامه الطويل بالبقرة والنساء وآل عمران وركوعه

(١) ولفظه بتمامه: «اللهم اكتب لي بها عندك أجراً، وضع عني بها وزراً، واجعلها لي عندك
ذخراً، وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود». قال الذهبي: صحيح ما في رواه مجروح.
الوزر: الإثم والذنب، والحمل الثقيل. ذخراً: ما يدخر من الأمور العظيمة النافعة.

نحو قيامه وسجوده نحو ذلك، قال: وكان يقول بين السجدين: «رَبِّ اغْفِرْ لِي، رَبِّ اغْفِرْ لِي» وجلس بقدر سجوده.

١٦٠ - وبما روينا في «سنن» البيهقي^(١) [١٢٢/٢] عن ابن عباس رضي الله عنهما، في حديث مبنيته عند خالته ميمونة رضي الله عنها، وصلاة النبي ﷺ في الليل فذكره قال: وكان إذا رفع رأسه من السجدة قال: «رَبِّ اغْفِرْ لِي، وارْحَمْنِي واجْبُرْنِي وارْزُقْنِي واهْدِنِي». وفي رواية أبي داود [٨٥٠] «وعافني» وإسناده حسن، والله أعلم.

فصل [حكم جلسة الاستراحة والتكبير معها]

فإذا سجد السجدة الثانية قال فيها ما ذكرناه في الأولى سواء، فإذا رفع رأسه منها رفع مكبراً، وجلس للاستراحة جلسة لطيفة بحيث تسكن حركته سكوناً بيناً، ثم يقوم إلى الركعة الثانية، ويمد التكبير التي رفع بها من السجود إلى أن ينتصب قائماً، ويكون الممد بعد اللام من «الله»، هذا أصح الأوجه لأصحابنا، ولهم وجه أنه يرفع بغير تكبير، ويجلس للاستراحة، فإذا نهض كبر؛ ووجه ثالث: أنه يرفع من السجود مكبراً، فإذا جلس قطع التكبير، ثم يقوم بغير تكبير. ولا خلاف أنه لا يأتي بتكبيرتين في هذا الموضع، وإنما قال أصحابنا: الوجه الأول أصح، لئلا يخلو جزء من الصلاة عن ذكر.

واعلم أن جلسة الاستراحة سنة صحيحة ثابتة في «صحيح» البخاري [٨٢٣] وغيره^(٢) من فعل رسول الله ﷺ، ومذهبنا استحبابها

(١) والترمذي (٢٨٤)، وابن ماجه (٨٩٨).

(٢) أي وفي الترمذي (٢٨٧) وقال: حديث حسن صحيح.

لهذه الأحاديث الصحيحة، ثم هي مستحبة عقيب السجدة الثانية من كل ركعة يقومُ عنها، ولا تستحبُّ في سجود التلاوة في الصلاة، والله أعلم.

باب أذكار الركعة الثانية

اعلم أن الأذكار التي ذكرناها في الركعة الأولى يفعلها كلها في الثانية على ما ذكرناه في الأولى من الفرض والنفل، وغير ذلك من الفروع المذكورة إلا في أشياء:

أحدها: أن الركعة الأولى فيها تكبيرة الإحرام، وهي ركن، وليس كذلك الثانية، فإنه لا يكبر في أولها، وإنما التكبيرة التي قبلها للرفع من السجود مع أنها سنة.

الثاني: لا يشرعُ دعاء الاستفتاح في الثانية بخلاف الأولى.

الثالث: قدمنا أنه يتعوذ في الأولى بلا خلاف، وفي الثانية خلاف، الأصح أنه يتعوذ.

الرابع: المختار أن القراءة في الثانية تكون أقل من الأولى، وفيه الخلاف الذي قدمناه، والله أعلم.

باب القنوت في الصبح

١٦١ - اعلم أن القنوت في صلاة الصبح سنة، للحديث الصحيح

فيه.

عن أنس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ لم يزل يقنت في الصبح حتى فارق الدنيا. رواه الحاكم أبو عبد الله في كتاب «الأربعين» وقال: حديث صحيح (١).

(١) حديث أنس ضعفه بعضهم لأنه من رواية أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن =

واعلم أن القنوت مشروع عندنا في الصبح وهو سنة متأكدة، لو تركه لم تبطل صلاته لكن يسجد للسهو، سواء تركه عمداً، أو سهواً. وأما غير الصبح من الصلوات الخمس، فهل يقنت فيها؟ فيه ثلاثة أقوال للشافعي رحمه الله تعالى: الأصح المشهور منها: أنه إن نزل بالمسلمين نازلة قنتوا في ذلك لجميع الصلوات، وإلا فلا. والثاني: يقنتون مطلقاً. والثالث: لا يقنتون مطلقاً، والله أعلم.

ويستحب القنوت عندنا في النصف الأخير من شهر رمضان في الركعة الأخيرة من الوتر، ولنا وجه أن يقنت فيها في جميع شهر رمضان، ووجه ثالث في جميع السنة، وهو مذهب أبي حنيفة، والمعروف من مذهبنا هو الأول، والله أعلم.

فصل [موضع دعاء القنوت، والألفاظ المشروعة فيه]

اعلم أن محل القنوت عندنا في الصبح بعد الرفع من الركوع في الركعة الثانية. وقال مالك رحمه الله: يقنت قبل الركوع. قال أصحابنا: فلو قنت شافعي قبل الركوع لم يحسب له على الأصح، ولنا وجه أنه يحسب، وعلى الأصح يعيده بعد الركوع، ويسجد للسهو، وقيل: لا يسجد.

وأما لفظه، فالاختيار أن يقول فيه:

١٦٢ - ما روينا في الحديث الصحيح في «سنن» أبي داود [١٤٢٥،

= أنس. وأبو جعفر اسمه عيسى بن ماهان. قال ابن المديني: كان يخلط، وقال يحيى: كان يخطيء، وقال أحمد: ليس بالقوي في الحديث، وقال أبو زرعة: كان يهيم كثيراً، وقال ابن حبان، كان ينفرد بالناكير عن المشاهير. وقال النووي في «المجموع» ٤٨٥/٣ في حديث أنس: رواه جماعة من الحفاظ وصححوه. وقال: رواه الدارقطني من طرق بأسانيد صحيحة.

[١٤٢٦]، والترمذي [٤٦٤]، والنسائي [١٧٤٥]، وابن ماجة [١١٧٨]، والبيهقي [٢٠٩/٢] وغيرها - بالإسناد الصحيح - عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال: علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في الوتر: «اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، وَإِنَّهُ لَا يَدُلُّ مَنْ وَالَيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ».

قال الترمذي: هذا حديث حسن، قال: ولا نعرف عن النبي ﷺ في القنوت شيئاً أحسن من هذا...

وفي رواية ذكرها البيهقي [٢٠٩/٢] أن محمد ابن الحنفية^(١)، وهو ابن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: إن هذا الدعاء هو الدعاء الذي كان أبي يدعو به في صلاة الفجر في قنوته^(٢).

ويستحب أن يقول عقب هذا الدعاء: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدًا، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَسَلِّمْ.

١٦٣ - فقد جاء في رواية النسائي [١٧٤٦] في هذا الحديث - بإسناد حسن -^(٣) «وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيَّ النَّبِيِّ».

(١) والحنفية أمه واسمها خولة بنت جعفر، كان ينسب إليها للفرق بينه، وبين أخوته من أولاد فاطمة رضي الله عنها، وهي أمة لعلي رضي الله عنه حصلت له من سبي بني حنيفة.
(٢) وأخرجه البيهقي ٢٠٩/٢ - ٢١٠ أيضاً مرفوعاً عن ابن عباس، ومحمد ابن الحنفية رضي الله عنها.

(٣) قال المصنف في «المجموع» ٤٧٩/٣: هذا لفظه في رواية النسائي بإسناد حسن صحيح. لكن قال ابن حجر: هذه الزيادة في هذا السند غريبة لا تثبت. قال ابن علان: ٣٠٠/٢: وصح عن بعض الصحابة موقوفاً عليه أنه كان يصلي على النبي ﷺ في القنوت.

قال أصحابنا: وإن قنت بما جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان حسناً، وهو أنه قنت في الصبح بعد الركوع، فقال:

١٦٤ - اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ، وَنَسْتَغْفِرُكَ، وَلَا نَكْفُرُكَ، وَنُؤْمِنُ بِكَ، وَنَخْلَعُ مَنْ يَفْجُرُكَ، اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ، وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفِدُ، نَرْجُوا رَحْمَتَكَ وَنَخْشَى عَذَابَكَ، إِنَّ عَذَابَكَ الْجَدِّ بِالْكَفَّارِ مُلْحِقٌ. اللَّهُمَّ عَذِّبِ الْكُفْرَةَ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ، وَيَكْذِبُونَ رُسُلَكَ، وَيَقَاتِلُونَ أَوْلِيَاءَكَ. اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ، وَأَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِهِمْ، وَأَلِّفْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ، وَاجْعَلْ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَالْحِكْمَةَ، وَثَبِّتْهُمْ عَلَى مِلَّةِ رَسُولِكَ ﷺ، وَأَوْزِعْهُمْ أَنْ يُوَفُوا بِعَهْدِكَ الَّذِي عَاهَدْتَهُمْ عَلَيْهِ، وَأَنْصُرْهُمْ عَلَى عَدُوِّكَ وَعَدُوِّهِمْ إِلَهَ الْحَقِّ، وَاجْعَلْنَا مِنْهُمْ^(١).

واعلم أن المنقول عن عمر رضي الله عنه: عذب الكفرة أهل الكتاب، لأن قتالهم ذلك الزمان كان مع كفرة أهل الكتاب؛ وأما اليوم فالاختيار أن يقول: عذب الكفرة فإنه أعم.

وقوله نخلع: أي نترك، وقوله يفجرك، أي يلحد في صفاتك، وقوله نحفد بكسر الفاء: أي نسارع، وقوله الجد بكسر الجيم: أي الحق، وقوله ملحق بكسر الحاء على المشهور ويقال بفتحها، ذكره ابن قتيبة وغيره، وقوله ذات بينهم؛ أي أمورهم ومواصلاتهم، وقوله: والحكمة: هي كل ما منع من القبيح، وقوله: وأوزعهم: أي ألهمهم، وقوله: واجعلنا منهم: أي ممن هذه صفته.

(١) أخرجه البيهقي ٢/٢١٠ و ٢١١ موقوفاً على عمر وصححه، وأخرجه أيضاً مرفوعاً مرسلًا . ٢١٠/٢

قال أصحابنا: يستحبّ الجمعُ بين قنوت عمر رضي الله عنه، وما سبق، فإن جمع بينهما فالأصحُّ تأخير قنوت عمر، وإن اقتصر، فليقتصر على الأوّل، وإنما يستحبّ الجمعُ بينهما إذا كان منفرداً، أو إمامَ محصورين يرضون بالتطويل، والله أعلم.

واعلم أن القنوت لا يتعينُ فيه دعاء على المذهب المختار، فأى دعاء دعا به حصل القنوت، ولو قنت بآية أو آيات من القرآن العزيز، وهي مشتملة على الدعاء حصل القنوت، ولكن الأفضل ما جاءت به السنة. وقد ذهب جماعة من أصحابنا إلى أنه يتعين، ولا يجزىء غيره.

واعلم أنه يستحبّ إذا كان المصلي إماماً أن يقول: اللهم اهدنا بلفظ الجمع، وكذلك الباقي، ولو قال: اهدني حصل القنوت، وكان مكروهاً، لأنه يكره للإمام تخصيصُ نفسه بالدعاء.

١٦٥ - وروينا في «سنن» أبي داود [٩٠]، والترمذي [٣٥٧]، عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُؤمُّ عَبْدٌ قَوْمًا فَيُخَصُّ نَفْسَهُ بِدَعْوَةٍ دُونَهُمْ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ» وقال الترمذي: حديث حسن.

فصل [حكم رفع اليدين في دعاء

القنوت ومسح الوجه بهما]

اختلف أصحابنا في رفع اليدين في دعاء القنوت، ومسح الوجه بهما على ثلاثة أوجه: أصحُّها: أنه يستحبّ رفعهما، ولا يمسخ الوجه. والثاني: يرفع ويمسحه. والثالث: لا يمسح ولا يرفع. واتفقوا على أنه لا يمسخ غير الوجه من الصدر ونحوه، بل قالوا: ذلك مكروه.

وأما الجهرُ بالقنوت والإسراؤه، فقال أصحابنا: إن كان المصلي

منفرداً أسراً به، وإن كان إماماً جهر به على المذهب الصحيح المختار الذي ذهب إليه الأكثرون. والثاني: أنه يسر كسائر الدعوات في الصلاة. وأما المأموم فإن لم يجهر الإمام قنت سراً كسائر الدعوات، فإنه يوافق فيها الإمام سراً. وإن جهر الإمام بالقنوت، فإن كان المأموم يسمعه أمّن على دعائه، وشاركه في الثناء في آخره، وإن كان لا يسمعه قنت سراً، وقيل يؤمن، وقيل: له أن يشاركه مع سماعه، والمختار الأول.

وأما غير الصبح إذا قنت فيها حيث نقول به، فإن كانت جهرية، وهي المغرب والعشاء، فهي كالصبح على ما تقدّم، وإن كانت ظهراً أو عصراً، فقيل: يسر فيها بالقنوت، وقيل: إنها كالصبح.

والحديث الصحيح في قنوت رسول الله ﷺ على الذين قتلوا القراء ببئر معونة يقتضي ظاهره الجهر بالقنوت في جميع الصلوات. ففي «صحيح» البخاري [٤٥٦٠] في باب تفسير قول الله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

١٦٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ جهر بالقنوت في قنوت النازلة. والله أعلم.

باب التشهد في الصلاة

اعلم أن الصلاة إن كانت ركعتين فحسب: كالصبح والنوافل، فليس فيها إلا تشهد واحد، وإن كانت ثلاث ركعات، أو أربعاً، ففيها تشهدان: أول، وثان. ويتصور في حق المسبوق ثلاثة تشهدات، ويتصور في حقه في صلاة المغرب أربعة تشهدات، مثل إن يدرك الإمام بعد الركوع في الثانية، فيتابعه في التشهد الأول والثاني، ولم يحصل له من الصلاة إلا ركعة، فإذا سلم الإمام قام المسبوق ليأتي بالركعتين الباقيتين

عليه، فيصلّي ركعة؛ ويتشهدُ عقيبها، لأنها ثانيتهُ، ثم يصلي الثالثة، ويتشهدُ عقيبها. أما إذا صلى نافلة فنوى أكثر من أربع ركعات: بأن نوى مئة ركعة، فالاختيار أن يقتصرَ فيها على تشهدين، فيصلّي ما نواه إلا ركعتين ويتشهدُ، ثم يأتي بالركعتين، ويتشهدُ التشهدَ الثاني، ويُسلم.

قال جماعة من أصحابنا: لا يجوزُ أن يزيدَ على تشهدين، ولا يجوزُ أن يكونَ بين التشهدِ الأوّل، والثاني أكثرَ من ركعتين، ويجوزُ أن يكونَ بينهما ركعةٌ واحدة، فإن زاد على تشهدين، أو كان بينهما أكثرُ من ركعتين بطلتْ صلاته. وقال آخرون: يجوزُ أن يتشهدَ في كلّ ركعة، والأصحُّ جوازُه في كلّ ركعتين، لا في كلّ ركعة، والله أعلم.

واعلم أن التشهدَ الأخيرَ واجب عند الشافعي وأحمد وأكثر العلماء، وسنةٌ عند أبي حنيفة ومالك؛ وأما التشهد الأوّل فسنة عند الشافعي ومالك وأبي حنيفة والأكثرين، وواجب عند أحمد: فلو تركه عند الشافعي صحت صلاته، ولكن يسجدُ للسهو، سواء تركه عمداً، أو سهواً، والله أعلم.

فصل [في ألفاظ التشهد]

وأما لفظُ التَّشْهَدِ فثبتَ فيه عن النبي ﷺ ثلاثةُ تشهدات:

١٦٧ - أحدها: رواية ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول

الله ﷺ:

«التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» رواه البخاري [٨٣١]، ومسلم [٤٠٢] في «صحيحيهما».

١٦٨ - الثاني : رواية ابن عباس رضي الله عنهما، عن رسول

الله ﷺ :

«التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا
النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ
أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» رواه مسلم [٤٠٣] في
«صحيحه» .

١٦٩ - الثالث : رواية أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، عن

رسول الله ﷺ :

«التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ
اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» رواه مسلم [٤٠٤] في «صحيحه» .

١٧٠ - وروينا في «سنن» البيهقي [١٤٤/٢ - ١٤٥] - بإسناد جيد -

عن القاسم قال : علمتني عائشة رضي الله عنها قالت : هذا تشهد رسول
الله ﷺ : «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَوَاتُ ، وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ
وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» . وفي هذا فائدة حسنة ،
وهي أن تشهده ﷺ بلفظ تشهدنا .

١٧١ - وروينا في «موطأ» مالك [٩٠/١] ، و«سنن» البيهقي

[١٤٤/٢] وغيرهما - بالأسانيد الصحيحة - عن عبد الرحمن بن عبد
القاري - وهو بتشديد الياء - أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ،
وهو على المنبر ، وهو يعلم الناس التشهد يقول : قولوا : «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ،
الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ ، الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ

وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».

١٧٢ - وروينا في «الموطأ» [٩١/١] و«سنن» البيهقي [١٤٤/٢]
وغيرهما أيضاً - بإسناد صحيح - عن عائشة رضي الله عنها، أنها كان تقول
إذا تشهدت: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ
وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ.

وفي رواية عنها في هذه الكتب: «التَّحِيَّاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ
الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ
مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ،
السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ».

١٧٣ - وروينا في «الموطأ» [٩١/١] و«سنن» البيهقي [١٤٢/٢]
أيضاً - بالإسناد الصحيح - عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله
عنهما أنه كان يتشهد، فيقول: «باسم الله، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ،
الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى
عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، شَهِدْتُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، شَهِدْتُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ
اللَّهِ» والله أعلم.

فهذه أنواع من التشهد. قال البيهقي [١٤٦/٢]: والثابت عن
رسول الله ﷺ ثلاثة أحاديث: حديث ابن مسعود، وابن عباس، وأبي
موسى، هذا كلام البيهقي.

وقال غيره: الثلاثة صحيحة وأصحها حديث ابن مسعود^(١).

(١) لأنه من رواية البخاري ومسلم، وهو أصح مما انفرد به أحدهما.

واعلم أنه يجوزُ التَّشَهُدُ بأيِّ تشهدٍ شاء من هذه المذكورات ، هكذا نصَّ عليه إمامنا الشافعي^(١) ، وغيره من العلماء رضي الله عنهم . وأفضلها عند الشافعي حديث ابن عباس ، للزيادة التي فيه من لفظ «المباركات» قال الشافعي وغيره من العلماء رحمهم الله : ولكون الأمر فيها على السعة والتخيير اختلفت ألفاظ الرواة ، والله أعلم .

فصل [ما يجزىء في التشهد]

الاختيارُ أن يأتي بتشهد من الثلاثة الأول بكماله ، فلو حذف بعضه فهل يجزيه؟ فيه تفصيل :

فاعلم أن لفظ المباركات والصلوات والطيبات والزكيات سنة ليس بشرط في التشهد ، فلو حذفها كلها ، واقتصر على قوله : «التحيات لله ، السلام عليك أيها النبي . . .» إلى آخره أجزاءه . وهذا لا خلاف فيه عندنا .

وأما باقي الألفاظ من قوله : السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، إلى آخره ، فواجب لا يجوزُ حذفُ شيء منه ، إلا لفظ : «ورحمة الله وبركاته» ، ففيهما ثلاثة أوجه لأصحابنا : أصحها : لا يجوز حذف واحدة منهما ، وهذا هو الذي يقتضيه الدليل لاتفاق الأحاديث عليهما . والثاني : يجوزُ حذفُهما . والثالثُ : يجوزُ حذف «وبركاته» دون رحمة الله .

وقال أبو العباس بن سريج من أصحابنا : يجوزُ أن يقتصر على قوله : «التحيات لله ، سلامٌ عليك أيها النبي ، سلامٌ على عباد الله الصالحين ، أشهدُ أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسولُ الله» . وأما لفظ السلام فأكثر الروايات : السلامُ عليك أيها النبي ، وكذا السلامُ علينا بالألف واللام فيهما .

وفي بعض الروايات : سلامٌ بحذفهما فيهما .

(١) انظر «اختلاف الحديث» باب في التشهد على هامش «الأم» ١/١١٨ - ١١٩ .

قال بعض أصحابنا: كلاهما جائز، ولكن الأفضل: السلام بالألف واللام لكونه الأكثر، ولما فيه من الزيادة والاحتياط.

أما التسمية قبل التحيات، فقد روينا حديثاً مرفوعاً في «سنن» النسائي والبيهقي وغيرهما بإثباتها، وقد تقدم إثباتها في تشهد ابن عمر، لكن قال البخاري والنسائي وغيرهما من أئمة الحديث: إن زيادة التسمية غير صحيحة عن رسول الله ﷺ، فلماذا قال جمهور أصحابنا: لا تستحب التسمية، وقال بعض أصحابنا: تستحب، والمختار أنه لا يأتي بها، لأن جمهور الصحابة الذين رووا التشهد لم يرووها.

فصل [حكم ترتيب ألفاظ التشهد]

اعلم أن الترتيب في التشهد مستحب ليس بواجب، فلو قدم بعضه على بعض جاز على المذهب الصحيح المختار الذي قاله الجمهور، ونص عليه الشافعي رحمه الله في «الأم» [١١٨/١] وقيل: لا يجوز كألفاظ الفاتحة، ويدل للجواز تقديم السلام على لفظ الشهادة في بعض الروايات، وتأخيره في بعضها؛ كما قدمناه.

وأما الفاتحة فألفاظها وترتيبها معجز، فلا يجوز تغييره، ولا يجوز التشهد بالعجمية لمن قدر على العربية، ومن لم يقدر يتشهد بلسانه، ويتعلم كما ذكرنا في تكبيرة الإحرام.

فصل [الإسرار في التشهد]

السنة في التشهد الإسرار، لإجماع المسلمين على ذلك، ويدل عليه من الحديث.

١٧٤ - ما روينا في «سنن» أبي داود [٩٨٦]، والترمذي [٢٩١]، والبيهقي [١٤٦/٢] عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: من

السنة أن يخفي التشهد. قال الترمذي: حديث حسن. وقال الحاكم [٢٣٠/١]: صحيح. وإذا قال الصحابي: من السنة كذا، كان بمعنى قوله: قال رسول الله ﷺ، هذا هو المذهب الصحيح المختار الذي عليه جمهور العلماء من الفقهاء، والمحدثين وأصحاب الأصول والمتكلمين رحمهم الله؛ فلو جهر به كره، ولم تبطل صلاته، ولا يسجد للسهو.

بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ التَّشْهِدِ

اعلم أن الصلاة على النبي ﷺ واجبة عند الشافعي رحمه الله بعد التشهد الأخير، فلو تركها فيه لم تصح صلاته، ولا تجب الصلاة على آل النبي ﷺ فيه على المذهب الصحيح المشهور، لكن تستحب. وقال بعض أصحابنا: تجب. والأفضل أن يقول:

١٧٥ - اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ وَرَوِينَا هَذِهِ الْكَيْفِيَّةَ فِي «صَحِيحِ» الْبُخَارِيِّ [٦٣٥٧]، وَمُسْلِمٍ [٤٠٦] عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ^(١)، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا بَعْضُهَا، فَهُوَ صَحِيحٌ مِنْ رِوَايَةِ غَيْرِ كَعْبٍ^(٢). وَسَيَأْتِي تَفْصِيلُهُ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى

(١) رواية كعب بن عجرة: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ. إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

(٢) وهي رواية أبي حميد الساعدي، ولفظها: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، =

الله عليه وعلى آله وسلم إن شاء الله تعالى ، والله أعلم .

والواجبُ منه : اللهم صلِّ على النبيِّ ، وإن شاء قال : صلِّ الله على محمد ، وإن شاء قال : صلِّ الله على رسوله ، أو صلِّ الله على النبيِّ . ولنا وجه أنه لا يجوزُ إلا قوله : اللهم صلِّ على مُحَمَّدٍ . ولنا وجه أنه يجوز أن يقول : وصلِّ الله على أحمد . ووجه أنه يقول : صلِّ الله عليه ، والله أعلم .

وأما التشهدُ الأولُ فلا تجب فيه الصلاة على النبي ﷺ بلا خلاف ، وهل تستحبُّ؟ فيه قولان : أصحهما تستحبُّ .

ولا تستحبُّ الصلاة على آلِ علي الصحيح ، وقيل : تستحبُّ ، ولا يستحبُّ الدعاءُ في التشهد الأول عندنا ، بل قال أصحابنا : يكره ، لأنه مبني على التخفيف ، بخلاف التشهد الأخير . والله أعلم .

باب الدعاء بعد التشهد الأخير

اعلم أن الدعاء بعد التشهد الأخير مشروع بلا خلاف .

١٧٦ - روي في «صحيحي» البخاري [٨٣٥] ، ومسلم [٤٠٢] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أن النبي ﷺ علمهم التشهد ثم قال في آخره : «ثُمَّ لِيَتَخَيَّرَ مِنَ الدُّعَاءِ» .

وفي رواية البخاري : «[ثُمَّ لِيَتَخَيَّرَ مِنَ الدُّعَاءِ] أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ فَيَدْعُو» .

وفي روايات لمسلم : «ثُمَّ لِيَتَخَيَّرَ [بَعْدُ] مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ» .

واعلم أن هذا الدعاء مستحب ليس بواجب ، ويستحبُّ تطويله ، إلاَّ

= إنك حميد مجيد» أخرجه البخاري (٦٣٦٠) ، ومسلم (٤٠٧) .

وحديث : «اللهم صل على محمد النبي الأمي . . .» أخرجه أبو داود (٩٨٢) .

أن يكون إماماً، وله أن يدعو بما شاء من أمور الآخرة والدنيا، وله أن يدعو بالدعوات الماثورة، وله أن يدعو بدعوات يخترعها، والماثورة أفضل. ثم الماثورة منها ما ورد في هذا الموطن، ومنها ما ورد في غيره، وأفضلها هنا ما ورد هنا. وثبت في هذا الموضوع أدعية كثيرة، منها:

١٧٧ - مارويناه في «صحيحي» البخاري [١٣٧٧] ومسلم [٥٨٨] (١٣٠)، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا فَرَغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُّدِ الْأَخِيرِ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ» رواه مسلم من طرق كثيرة.

وفي رواية منها [٥٨٨] (١٢٨): «إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ».

١٧٨ - وروينا في «صحيحي» البخاري [٨٣٢]، ومسلم [٥٨٩] عن عائشة رضي الله عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَائِمِ وَالْمَغْرَمِ»^(١).

١٧٩ - وروينا في «صحيح» مسلم [٧٧١] عن علي رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَسْرَفْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

(١) المائم: الإثم، أو الأمر الذي يوجبه. المغرم: غلبة الدين.

١٨٠ - وروينا في «صحيحي» البخاري [٨٣٤]، ومسلم [٢٧٠٥]

عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم: أنه قال لرسول الله ﷺ: عَلَّمَنِي دَعَاءً أَدْعُوبُهُ فِي صَلَاتِي، قَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ».

هكذا ضبطناه «ظُلْمًا كَثِيرًا» بالثاء المثلثة في معظم الروايات، وفي بعض روايات مسلم «كَبِيرًا» بالباء الموحدة، وكلاهما حسن، فينبغي أن يُجمع بينهما فيقال: «ظُلْمًا كَثِيرًا كَبِيرًا».

وقد احتج البخاري في «صحيحه» [٨٣٤]، والبيهقي [١٥٤/٢] وغيرهما من الأئمة بهذا الحديث للدعاء في آخر الصلاة وهو استدلال صحيح^(١)، فإن قوله: في صَلَاتِي يعم جميعها، ومن مظان الدعاء في الصلاة هذا الموطن.

١٨١ - وروينا - بإسناد صحيح - في «سنن» أبي داود [٧٩٢]،

[٧٩٣] عن أبي صالح ذكوان، عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: قال النبي ﷺ لرجل «كَيْفَ تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ؟» قال: أَتَشْهَدُ وَأَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ، أَمَا إِنِّي لَا أَحْسِنُ دُنْدَنَتَكَ وَلَا دُنْدَنَةَ مَعَاذٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَوْلَهَا نُدْنِدِينَ».

الدُّنْدَنَةُ: كَلَامٌ لَا يُفْهَمُ مَعْنَاهُ، وَمَعْنَى «حَوْلَهَا نُدْنِدِينَ»: أَي حَوْلَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، أَوْ حَوْلَ مَسْأَلَتِهِمَا: إِحْدَاهُمَا: سَوَّالٍ طَلَبَ، وَالثَّانِيَةَ: سَوَّالٍ اسْتِعَاذَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) عنون البخاري لهذا الحديث في الأذان: باب الدعاء قبل السلام، وفي الدعوات: باب الدعاء في الصلاة كما عنون له البيهقي في الصلاة: باب ما يستحب له أن لا يقصر عنه من الدعاء قبل السلام.

ومما يستحب الدعاء به في كل موطن :

١٨٢ - «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ»^(١).

١٨٣ - «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى، وَالتُّقَى، وَالْعَفَافَ،
وَالْغِنَى»^(٢)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

باب السلام للتحلل من الصلاة

اعلم أن السلام للتحلل من الصلاة ركنٌ من أركانها، وفرضٌ من فروضها، لا تصح إلا به، هذا مذهب الشافعي ومالك وأحمد وجماهير السلف والخلف، والأحاديث الصحيحة المشهورة مصرحة بذلك.

واعلم أن الأكمل في السلام أن يقول عن يمينه: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، ولا يستحب أن يقول معه: «وبركاته» لأنه خلاف المشهور عن رسول الله ﷺ، وإن كان قد جاء في رواية لأبي داود [٩٩٧]، وقد قال به جماعة من أصحابنا: منهم إمام الحرمين، وزاهر السرخسي، والرويانى في «الحلية» ولكنه شاذ^(٣)، والمشهور ما قدمناه، والله أعلم.

وسواء كان المصلي إماماً، أو مأموماً، أو منفرداً، في جماعة قليلة، أو كثيرة، في فريضة، أو نافلة، ففي كل ذلك يسلم تسليمين كما ذكرنا، ويلتفت بهما إلى الجانبين، والواجب تسليمية واحدة، وأما الثانية فسنة لو تركها لم يضره؛ ثم الواجب من لفظ السلام أن يقول: السلام عليكم،

(١) أخرجه الترمذي (٣٥١٢)، وابن ماجة (٣٨٤٨) نحوه من حديث أنس.

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٢١)، والترمذي (٣٤٨٩) من حديث ابن مسعود.

(٣) أي في المذهب، أما من حيث الدليل فقد صح حديث أبي داود المتقدم، قال الأذرعى: المختار استحبابها في التسليمين، وقد استحسناها أيضاً الدارمي كما في «الاستدكار».

ولو قال: سلام عليكم لم يجزئه على الأصح: ولو قال: عليكم السلام أجزاء على الأصح، فلو قال: السلام عليك، أو سلامي عليك، أو سلامي عليكم، أو سلام الله عليكم، أو سلام عليكم بغير تنوين، أو قال: السلام عليهم، لم يجزئه شيء من هذا بلا خلاف، وتبطل صلاته إن قاله عامداً عالماً في كل ذلك، إلا في قوله: السلام عليهم، فإنه لا تبطل صلاته به، لأنه دعاء، وإن كان ساهياً لم تبطل، ولا يحصل التحلل من الصلاة، بل يحتاج إلى استئناف سلام صحيح؛ ولو اقتصر الإمام على تسليمه واحدة أتى المأموم بالتسليمتين.

قال القاضي أبو الطيب الطبري من أصحابنا وغيره: إذا سلم الإمام فالمأموم بالخيار إن شاء سلم في الحال، وإن شاء استدأ الجلوس للدعاء، وأطال ما شاء، والله أعلم.

باب ما يقوله الرجل إذا كلمه إنسان وهو في الصلاة

١٨٤ - وروينا في «صحيح» البخاري [١٢١٨]، ومسلم [٤٢١] عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ».

١٨٥ - وفي رواية في الصحيح [البخاري (٧١٩٠)] «إِذَا نَابَكُمْ أَمْرٌ فَلْيُسَبِّحِ الرَّجَالَ، وَلْتَصْفِقِ النِّسَاءُ»^(١).

١٨٦ - وفي رواية [البخاري (١٢٠٤)]، ومسلم (٤٢٢) «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ»، والله أعلم.

(١) وفيه «وَلْيُصَفِّحِ النِّسَاءُ». قال في «المصباح المنير»: والتَّصْفِيقُ للنساء مثل التصفيق.

باب الأذكار بعد الصلاة

أجمع العلماء على استحباب الذكر بعد الصلاة، وجاءت فيه أحاديث كثيرة صحيحة في أنواعٍ منه متعددة، فنذكر أطرافاً من أهمها:

١٨٧ - روي في «كتاب» الترمذي [٣٤٩٩] عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قيل لرسول الله ﷺ: أي الدعاء أسمع؟ قال: «جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، وَدُبْرُ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوباتِ» قال الترمذي: حديث حسن.

١٨٨ - وروينا في «صحيح» البخاري [٨٤٢]، ومسلم [٥٨٣] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كنتُ أعرّف انقضاء صلاة رسول الله ﷺ بالتكبير.

وفي رواية مسلم: كنا.

١٨٩ - وفي رواية في «صحيحهما» [البخاري (٨٤١)]، ومسلم (٥٨٣) (١٢٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد رسول الله ﷺ^(١). وقال ابن عباس: كنتُ أعلم إذا انصرفوا بذلك إذا سمعته.

١٩٠ - وروينا في «صحيح» مسلم [٥٩١] عن ثوبان رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثاً، وقال: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ»^(٢).

(١) قال النووي: حمل الشافعي هذا الحديث على أنهم جهروا به وقتاً يسيراً، لأجل تعليم صفة الذكر، لا أنهم داوموا على الجهر به، والمختار أن الإمام والمأموم يخفيان الذكر إلا إن احتيج إلى التعليم، وهذا لا ينافي أن هناك مواطن يسن الجهر بها بالذكر كالتكبير للعائدين، والتلبية في الحج والعمرة ونحوهما.

(٢) الجلال والإكرام: العظمة والمكرمة.

قيل للأوزاعي وهو أحد رواة هذا الحديث: كيف الاستغفار؟ قال:
تقول: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ.

١٩١ - وروينا في «صحيحي» البخاري [٨٤٤]، ومسلم [٥٩٣]
عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان إذا فرغ من
الصلاة وسلم قال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله
الحمد، وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي
لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد».

١٩٢ - وروينا في «صحيح» مسلم [٥٩٤] عن عبد الله بن الزبير
رضي الله عنهما، أنه كان يقول في دُبر كل صلاة حين يسلم: «لا إله إلا
الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير،
لا حول ولا قوة إلا بالله، لا إله إلا الله، ولا نعبد إلا إياه، له النعمة، وله
الفضل، وله الثناء الحسن، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره
الكافرون».

قال ابن الزبير: وكان رسول الله ﷺ يهليل بهن دُبر كل صلاة.

١٩٣ - وروينا في «صحيحي» البخاري [٨٤٣]، ومسلم [٥٩٥]
عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله ﷺ
فقالوا: ذهب أهل الدُّثور بالدرجات العُلا، والنعيم المقيم، يُصلون كما
نُصلي، ويصومون كما نصوم، ولهم فضل من أموال يحججون بها،
ويعتمرون، ويجاهدون ويتصدقون، فقال: «ألا أعلمكم شيئا تُدركون به
من سبقكم وتسبقون به من بعدكم، ولا يكون أحد أفضل منكم إلا من
صنع مثل ما صنعتم؟» قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «تسبحون،
وتحمدون، وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثاً وثلاثين».

قال أبو صالح الراوي عن أبي هريرة، لما سئل عن كيفية ذكره؟

قال: يقول: سبحان الله، والحمد لله، والله أكبر حتى يكون منهن كلهن ثلاثاً وثلاثون.

والدُّثور، جمع دَثْر بفتح الدال وإسكان الثاء المثناة: وهو المال الكثير.

١٩٤ - وروينا في «صحيح» مسلم [٥٩٦] عن كعب بن عُجرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «معقبات لا يخيب قائلهن، أو فاعلهن دُبْرُ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ: ثلاثاً وثلاثين تَسْبِيحَةً، وثلاثاً وثلاثين تَحْمِيدَةً، وأربعاً وثلاثين تَكْبِيرَةً» (١).

١٩٥ - وروينا في «صحيح» مسلم [٥٩٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَقَالَ تَمَامَ الْمِئَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ».

١٩٦ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦٣٧٤] في أوائل كتاب الجهاد، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان يتعوذ دبر الصلاة بهؤلاء الكلمات: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ».

١٩٧ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٠٦٥]، والترمذي [٣٤٠٧]،

(١) معقبات: كلمات يأتي بعضها عقب بعض. قال في «النهاية»: سميت معقبات لأنها عادت مرة بعد أخرى، أو لأنها تقال عقب الصلوات.

والنسائي [١٣٤٨] عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «خَصَلْتَانِ، أَوْ خَلَّتَانِ لَا يُحَافِظُ عَلَيْهِمَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ، هُمَا يَسِيرٌ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ: يُسَبِّحُ اللَّهَ تَعَالَى دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا، وَيَحْمَدُ عَشْرًا، وَيُكَبِّرُ عَشْرًا، فَذَلِكَ خَمْسُونَ وَمِئَةٌ بِاللِّسَانِ، وَالْأَلْفُ وَخَمْسُ مِئَةٍ فِي الْمِيزَانِ. وَيُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ، وَيَحْمَدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَيُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَذَلِكَ مِئَةٌ بِاللِّسَانِ، وَالْأَلْفُ بِالْمِيزَانِ» قال: فلقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَعْقِدُهَا بِيَدِهِ، قالوا: يا رسولَ الله، كيف هما يسير، ومن يعمل بهما قليل؟ قال: «يَأْتِي أَحَدُكُمْ - يَعْنِي الشَّيْطَانَ - فِي مَنَامِهِ فَيَنُومُهُ قَبْلَ أَنْ يَقُولَهُ، وَيَأْتِيهِ فِي صَلَاتِهِ فَيُذَكِّرُهُ حَاجَتَهُ قَبْلَ أَنْ يَقُولَهَا» إسناده صحيح، إلا أن فيه عطاء بن السائب، وفيه اختلاف بسبب اختلاطه (١).

وقد أشار أيوب السخيتاني إلى صحة حديثه هذا.

١٩٨ - وروينا في «سنن» أبي داود [١٥٢٣]، والترمذي [٢٩٠٣]، والنسائي [١٣٣٦] وغيرهم، عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ بالمعوذتين في دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ.

وفي رواية أبي داود [والنسائي]: بالمعوذات فينبغي أن يقرأ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾.

١٩٩ - وروينا - بإسناد صحيح - في «سنن» أبي داود [١٥٢٢]، والنسائي [١٣٠٣] عن معاذ رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ أخذ بيده

(١) قال الحافظ: وقول الشيخ أي النووي: إلا أن فيه عطاء بن السائب... الخ لا أثر لذلك، فإن شعبة والثوري وحماد بن زيد سمعوا من عطاء قبل الاختلاط، وقد اتفقوا على أن الثقة إذا تميز ما حدث به قبل اختلاطه مما بعده قبل، وهذا من ذلك.

وقال: «يا معاذ، والله إنني لأجيبك» ثم قال: «أوصيك يا معاذ، لا تدعن في دبر كل صلاة تقول: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك».

٢٠٠ - وروينا في «كتاب» ابن السنني [١١٠] عن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا قضى صلاته مسح جبهته بيده اليمنى، ثم قال: «أشهد أن لا إله إلا الله الرحمن الرحيم، اللهم أذهب عني الهم والحزن» (١).

٢٠١ - وروينا فيه [١١٤] عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: ما دنوت من رسول الله ﷺ في دبر صلاة مكتوبة، ولا تطوع إلا سمعته يقول: «اللهم اغفر لي ذنوبي، وخطاياي كلها، اللهم أنعشني، واجبرني، وأهدني لصالح الأعمال والأخلاق، إنه لا يهدي لصالحها، ولا يصرف سيئها إلا أنت» (٢).

٢٠٢ - وروينا فيه [١١٧] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان إذا فرغ من صلاته، لا أدري قبل أن يسلم، أو بعد أن يسلم يقول: «سبحان رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين» (٣).

(١) حديث ضعيف جداً. لأن في سنده زيدياً العمي، قال الحافظ: اتفقوا على ضعفه من جهة حفظه، وسلام المدائني أشد ضعفاً، قال ابن عدي: منكر الحديث.

(٢) حديث ضعيف. لأن في سنده عبيد الله بن زحر، عن علي بن زيد الألهاني، وكلاهما ضعيف.

انعشني: أرفعني، وفي الأصل: ابعثني.

(٣) إسناده ضعيف فيه أبو هارون العبدوي واسمه عمارة بن جوين، وهو ضعيف جداً، وكذبه بعضهم.

٢٠٣ - وروينا فيه [١١٩] عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يقول إذا انصرف من الصلاة: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ خَيْرَ عُمْرِي آخِرَهُ، وَخَيْرَ عَمَلِي خَوَاتِمَهُ، وَاجْعَلْ خَيْرَ أَيَّامِي يَوْمَ الْقَاكِ» (١).

٢٠٤ - وروينا فيه [١٠٩] عن أبي بكرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان يقول في دُبْرِ الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ» (٢).

٢٠٥ - وروينا فيه [١١١] - بإسناد ضعيف - عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، ثُمَّ يُصَلِّيْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَدْعُو بِمَا شَاءَ» (٣)، والله أعلم.

باب الحث على ذكر الله تعالى بعد صلاة الصبح

اعلم أن أشرف أوقات الذكر في النهار، الذكر بعد صلاة الصبح.

٢٠٦ - روينا عن أنس رضي الله عنه في «كتاب» الترمذي [٥٨٦] وغيره قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ تَامَّةٍ تَامَّةٍ تَامَّةٍ» قال الترمذي: حديث حسن.

(١) ضعيف فيه أبو مالك النخعي قال في «التقريب»: متروك.

(٢) حديث حسن.

(٣) ضعفه المصنف لأنه من رواية ابن لهيعة عند ابن السني، لكن للحديث شواهد عند أبي داود (١٤٨١)، والترمذي (٣٤٧٧)، والنسائي (١٢٨٤). وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح.

فالسنة إذن أن يبدأ الإنسان قبل الدعاء بحمد الله، والثناء عليه، والصلاة على رسوله ﷺ.

٢٠٧ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٤٧٠] وغيره، عن أبي ذر رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَالَ فِي دُبْرِ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَهُوَ ثَانٍ رَجُلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَمُحِي عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وَكَانَ يَوْمَهُ ذَلِكَ فِي حِرْزٍ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ، وَحُرِّسَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَمْ يَنْبَغِ لِذَنْبٍ أَنْ يُدْرِكَهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ إِلَّا الشَّرْكَ بِاللَّهِ تَعَالَى»^(١)، قال الترمذي: هذا حديث حسن، وفي بعض النسخ: صحيح.

٢٠٨ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٠٧٩] عن مسلم بن الحارث التميمي الصحابي رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، أنه أسر إليه فقال: «إِذَا أَنْصَرَفْتَ مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ فَقُلْ: اللَّهُمَّ أَجْرُنِي مِنَ النَّارِ سَبْعَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ ثُمَّ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ كُتِبَ لَكَ جِوَارٌ مِنْهَا، وَإِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ فَقُلْ كَذَلِكَ، فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ مِنْ يَوْمِكَ كُتِبَ لَكَ جِوَارٌ مِنْهَا»^(٢).

٢٠٩ - وروينا في «مسند» الإمام أحمد [٢٩٤/٦] و«سنن» ابن ماجة [٩٢٥]، و«كتاب» ابن السني، [١٠٨] عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا صلى الصبح قال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا، وَعَمَلًا مُتَقَبَّلًا، وَرِزْقًا طَيِّبًا»^(٣).

(١) «لم ينبغ لذنب أن يدركه»: أي لم يلحقه فيهلكه بالعقاب الدائم لحيلولة هذا الذكر دون خلوده في العذاب، إلا الشرك إن وقع منه، فإنه لا يغفر، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

(٢) في سننه الحارث بن مسلم لم يوثقه غير ابن حبان، ولا يعرف بغير هذا الحديث، وقال الدارقطني: مجهول، ومال الحافظ في «التهذيب» إلى تضعيفه إلا أن ابن علان في «الفتوحات» نقل عنه قوله: حديث حسن.

(٣) حديث حسن كما قال الحافظ.

٢١٠ - وروينا فيه [أي عند ابن السني (١١٥)] عن صُهيبي رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، كان يحركُ شفثيه بعد صلاة الفجر بشيء، فقلت: يا رسول الله ما هذا الذي تقول؟ قال: «اللَّهُمَّ بِكَ أَصَابِلٌ، وَبِكَ أَقَاتِلُ» (١).

والأحاديثُ بمعنى ما ذكرته كثيرة، وسيأتي في الباب الآتي من بيان الأذكار التي تُقال في أول النهار ما تقرُّ به العيون إن شاء الله تعالى.

وروينا عن أبي محمد البغوي في «شرح السنة» قال: قال علقمة بن قيس: بلغنا أن الأرض تَعِجُّ إلى الله تعالى من نومة العالم بعد صلاة الصبح، والله أعلم.

باب ما يقال عند الصُّباح وعند المساء

اعلم أن هذا الباب واسع جداً ليس في الكتاب باب أوسع منه، وأنا أذكر إن شاء الله تعالى فيه جُملاً من مختصراته، فمن وُقِّقَ للعمل بكلها فهي نعمة وفضل من الله تعالى عليه، وطوبى له، ومن عجز عن جميعها فليقتصر من مختصراتها على ما شاء، ولو كان ذكراً واحداً.

والأصل في هذا الباب من القرآن العزيز قولُ الله سبحانه وتعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ [طه: ١٣١] وقال تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ [غافر: ٥٥] وقال تعالى: ﴿وَادْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥].

(١) حديث حسن. أصابول: أدافع.

قال أهل اللغة: الأصال جمع أصيل: وهو ما بين العصر والمغرب.

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الأنعام: ٥٢].

قال أهل اللغة: العشي: ما بين زوال الشمس وغروبها. وقال تعالى: ﴿فِي بُيُوتِ الَّذِينَ أُذِنَ لَهُمْ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ، يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [النور: ٣٦ - ٣٧]. وقال تعالى: ﴿إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ﴾ [ص: ١٨].

٢١١ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦٣٢٣] عن شداد بن أوس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «سَيِّدُ الْاِسْتِغْفَارِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أُبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأُبُوءُ [لَكَ] بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، إِذَا قَالَ ذَلِكَ حِينَ يُمَسِّي فَمَاتَ دَخَلَ الْجَنَّةَ، أَوْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِذَا قَالَ حِينَ يَصْبِحُ فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ... مثله»^(١) معنى أبوء: أقرّ وأعترف.

٢١٢ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٦٩١] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ، وَحِينَ يُمَسِّي:

(١) سيد الاستغفار: أي المقدم عليها، قيل: سمي بذلك لأنه جامع لمعاني التوبة كلها. ما استطعت: أي قدر استطاعتي. فما: مصدرية، وفي اشتراط الاستطاعة اعتراف بالعجز والقصور. عهدك: أي ما عاهدتك عليه من الإيمان بك. ووعدك: ما وعدتك به من الطاعة، وهذا العهد والوعد من مقتضيات النطق بالشهادتين. وسيأتي برقم (١١٨٦).

سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِثْلَ مَرَّةٍ لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ،
إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ، أَوْ زَادَ عَلَيْهِ».

٢١٣ - وفي رواية أبي داود [٥٠٩١]: «سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ
وَبِحَمْدِهِ».

٢١٤ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٠٨٢]، والترمذي [٣٥٧٥]،
والنسائي [٥٤٢٨] وغيرها - بالأسانيد الصحيحة - عن عبد الله بن حبيب
- بضم الخاء المعجمة - رضي الله عنه قال: خرجنا في ليلة مطر، وظلمة
شديدة، نطلبُ النبي ﷺ ليُصليَ لنا، فأدركناه، فقال: «قُلْ»، فلم أقل
شيئاً، ثم قال: «قُلْ»، فلم أقل شيئاً، ثم قال: «قُلْ»، فقلت: يا رسول الله، ما
أقول؟ قال: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَالْمَعُودَتَيْنِ حِينَ تُمْسِي، وَحِينَ تُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ
تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ» قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٢١٥ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٠٦٨]، والترمذي [٣٣٨٨]،
وابن ماجة [٣٨٦٨] وغيرها - بالأسانيد الصحيحة - عن أبي هريرة رضي
الله عنه، عن النبي ﷺ، أنه كان يقولُ إذا أصبح: «اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا،
وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ». وإذا أمسى قال:
«اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنَا وَبِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ»
قال الترمذي: حديث حسن.

٢١٦ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٧١٨] عن أبي هريرة رضي
الله عنه: أن النبي ﷺ كان إذا كان في سفر، وأَسْحَرَ يقولُ: «سَمِعَ سَامِعٌ
بِحَمْدِ اللَّهِ، وَحُسْنِ بَلَائِهِ عَلَيْنَا، رَبَّنَا صَاحِبِنَا، وَأَفْضَلُ عَلَيْنَا، عَائِذًا بِاللَّهِ
مِنَ النَّارِ»^(١).

(١) أسحر: دخل في وقت السحر، وهو قبيل الصبح. وقال الزمخشري: هو السدس الأخير
من الليل. حسن بلائه علينا: حسن اختباره الواقع علينا. وحسن البلاء بالنعمة: الاختبار =

قال القاضي عياض، وصاحب «المطالع» وغيرهما سمع الله: بفتح الميم المشددة، ومعناه: بلغ سامع قولي هذا لغيره، تنبيهاً على الذكر في السحر، والدعاء في ذلك الوقت، وضبطه الخطابي وغيره «سمع» بكسر الميم المخففة؛ قال الإمام أبو سليمان الخطابي [٣٢٣/٥]: سمع سامع: معناه: شهد شاهد. وحقيقته: لیسَمَعِ السامع، وليشهد الشاهد على حمدنا لله تعالى على نعمته، وحسن بلائه.

٢١٧ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٧٢٣] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا أمسى قال: «أَمْسَيْنَا، وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ» قال الراوي: أراه قال فيهن: «لَهُ الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ، وَسُوءِ الْكِبَرِ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ» وإذا أصبح قال ذلك أيضاً: «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ لِلَّهِ»^(١).

٢١٨ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٧٠٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ما لقيت من عَقرَبٍ لدَغْتِنِي الْبَارِحَةَ! قال: «أَمَا لَوْ قُلْتَ جِئِنَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ تَضُرَّكَ». [و] ذكره مسلم [٢٧٠٨] متصلاً

بالخير ليتبين الشكر، وبالشر ليظهر الصبر. قال تعالى: ﴿وَنَبَلُوكُمْ بِالْأَسْرِ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٥]. ربنا صاحبنا: كن مصاحباً لنا بالإعانة، والإغاثة. وأفضل علينا: زدنا من جزيل نعمك. عائداً بالله من النار: أي أقول هذا الدعاء في حال استعاذتي، واستجارتني بالله من النار.

(١) سوء الكبر: الكبر السيء، وهو الهرم والخرف، والرّد إلى أرذل العمر.

بحديث لخولة بنت حكيم رضي الله عنها هكذا (١).

٢١٩ - ورويناه في «كتاب» ابن السني [٥٣٣] وقال فيه: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ثَلَاثًا لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ» (٢).

٢٢٠ - وروينا - بالإسناد الصحيح - في «سنن» أبي داود [٥٠٦٧]، والترمذي [٣٣٩٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال: يا رسول الله، مُرْنِي بِكَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ إِذَا أَصْبَحْتُ، وَإِذَا أَمْسَيْتُ، فَقَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّكَه» قَالَ: «قُلْهَا إِذَا أَصْبَحْتَ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ، وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ» قَالَ الترمذي: حديث حسن صحيح.

٢٢١ - وروينا نحوه في «سنن» أبي داود [٥٠٨٣] من رواية أبي مالك الأشعري رضي الله عنهم أنهم قالوا: يا رسول الله، علمنا كلمة نُقُولُهَا (٣) إِذَا أَصْبَحْنَا وَإِذَا أَمْسَيْنَا وَاضْطَجَعْنَا، فَذَكَرَهُ، وَزَادَ فِيهِ بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَشَرِّكَه»، «وَأَنْ نَقْتَرِفَ سُوءًا عَلَى أَنْفُسِنَا، أَوْ نَجُرَّهُ إِلَى مُسْلِمٍ» (٤).

قوله ﷺ «وَشَرِّكَه» روي على وجهين: أظهرهما، وأشهرهما بكسر الشين مع إسكان الراء من الإشراك: أي ما يدعُو إليه، ويوسوسُ به من الإشراك بالله تعالى.

(١) ولفظه: «من نزل منزلاً ثم قال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك».

(٢) وهو حديث خولة بنت حكيم بلفظ رواية مسلم. كلمات الله: قيل: القرآن، والتامات: الكاملات التي لا يدخلها نقص ولا عيب، وقيل: النافعة الشافية.

(٣) عند أبي داود: حدثنا بكلمة.

(٤) في سننه محمد بن إسماعيل بن عياش الحمصي قال في «التقريب»: عابوا عليه أنه حدث عن أبيه بغير سماع، وقال المنذري: فيه مقال.

والثاني شَرَكه بفتح الشين، والراء: أي حباله ومصايد، واحدها شَرَكَة بفتح الشين والراء وآخره هاء.

٢٢٢ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٠٨٨]، والترمذي [٣٣٨٨] عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ فِي صَبَاحِ كُلِّ يَوْمٍ وَمَسَاءِ كُلِّ لَيْلَةٍ: بِاسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ» قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، هذا لفظ الترمذي.

وفي رواية أبي داود: «لَمْ تُصِبْهُ فَجْأَةٌ بَلَاءٍ [حتى يُمسي]»..

٢٢٣ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٣٨٩] عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُمَسِّي: رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يُرْضِيَهُ». في إسناده سعيد بن المرزبان أبو سعد البقال - بالباء - الكوفي مولى حذيفة بن اليمان، وهو ضعيف باتفاق الحفاظ^(١)، وقد قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، فلعله صحَّ عنده من طريق آخر.

وقد رواه أبو داود [٥٠٧٢]، والنسائي [٤] في «عمل اليوم والليلة» - بأسانيد جيدة - عن رجل^(٢) خدام النبي ﷺ عن النبي ﷺ بلفظه، فثبت أصل الحديث، والله الحمد.

(١) قال الحفاظ: نقل الاتفاق على تضعيف أبي سعد البقال فيه نظر، فقد نقل العقيلي أن وكيعاً وثقة. نعم ضعفه الجمهور لأنه كان يدلس، وتغير بأخرة.
(٢) قيل في تعيين هذا الرجل هو ثوبان، وقيل: أبو سلمى، وقيل: أبو سلام، والأول هو الأصح.

وقد رواه الحاكم أبو عبد الله في «المستدرک علی الصحیحین»
[٥١٨/١] وقال: حدیث صحیح الإسناد.

ووقع فی رواية أبي داود وغيره: «وبمحمد رسولاً» وفي رواية
الترمذی: «نبياً» فاستحب أن یجمع الإنسان بینهما فیقول: «نبياً ورسولاً»
ولو اقتصر علی أحدهما كان عاملاً بالحدیث.

٢٢٤ - وروینا فی «سنن» أبي داود [٥٠٧٨] - بإسناد جيد لم
یضعفه - (١) عن أنس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَالَ
حِينَ يُصْبِحُ أَوْ يُمَسِّي: اللَّهُمَّ إِنِّي أَصْبَحْتُ أَشْهَدُكَ، وَأُشْهَدُ حَمَلَةَ
عَرْشِكَ، وَمَلَائِكَتَكَ، وَجَمِيعَ خَلْقِكَ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ،
وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، أَعْتَقَ اللَّهُ رُبْعَهُ مِنَ النَّارِ، فَمَنْ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ
أَعْتَقَ اللَّهُ نِصْفَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ قَالَهَا ثَلَاثًا أَعْتَقَ اللَّهُ تَعَالَى ثَلَاثَةَ أَرْبَاعِهِ،
فَإِنْ قَالَهَا أَرْبَعًا أَعْتَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ النَّارِ».

٢٢٥ - وروینا فی «سنن» أبي داود [٥٠٧٣] - بإسناد جيد لم
یضعفه - (٢) عن عبد الله بن غنم - بالغین المعجمة، والنون المشددة -
البياضی الصحابي رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله
وسلم قال: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: اللَّهُمَّ مَا أَصْبَحَ بِي مِنْ نِعْمَةٍ، فَمَنْكَ
وَحَدَّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، فَلَكَ الْحَمْدُ، وَلَكَ الشُّكْرُ، فَقَدْ أَدَّى شُكْرَ يَوْمِهِ،
وَمَنْ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ حِينَ يُمَسِّي، فَقَدْ أَدَّى شُكْرَ لَيْلَتِهِ».

٢٢٦ - وروینا - بالأسانید الصحیحة - فی «سنن» أبي داود [٥٠٧٤]
والنسائي [في «الكبرى» كما فی «تحفة الأشراف» (٦٦٧٣)]، وابن ماجه

(١) فهو حدیث حسن.

(٢) وهو حدیث حسن.

[٣٨٧١] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لم يكن النبي ﷺ يدع هؤلاء الدعوات حين يمسي وحين يصبح: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ، وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي وَآمِنْ رَوْعَاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْ، وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي» (١).

قال وكيع: يعني الخسف. قال الحاكم أبو عبد الله [٥١٧/١]: هذا حديث صحيح الإسناد.

٢٢٧ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٠٥٢]، والنسائي [في «الكبرى» انظر «تحفة الأشراف» (١٠٠٣٨) و(١٠٢٥٢)] وغيرهما - بالإسناد الصحيح - عن علي رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، أنه كان يقول عند مضجعه: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ، وَبِكَلِمَاتِكَ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ تَكْشِفُ الْمَغْرَمَ وَالْمَأْتَمَ، اللَّهُمَّ لَا يُهْزَمُ جُنْدُكَ، وَلَا يُخْلَفُ وَعْدُكَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ، سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ» (٢).

٢٢٨ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٠٧٧]، وابن ماجه [٣٨٦٧] - بأسانيد جيدة - عن أبي عياش - بالشين المعجمة - رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، كَانَ لَهُ عِدْلُ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ ﷺ، وَكُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ

(١) عوراتي: عيوي. روعاتي: جمع روعة، وهي الخوفة والفرع.

(٢) أخذ ناصيته: أي هو في ملكك. وتحت سلطانك. والناصية: شعر مقدم الرأس. المغرم: غلبة الدين. المأتم: الذنب والإثم.

عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وَكَانَ فِي حَرِّ مِنْ الشَّيْطَانِ حَتَّى يَمْسِيَ، وَإِنْ قَالَهَا إِذَا
أَمْسَى كَانَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ حَتَّى يُصْبِحَ (١)».

٢٢٩ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٠٨٤] - بإسناد لم يضعفه - (٢)

عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا
أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، اللَّهُمَّ إِنِّي
أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذَا الْيَوْمِ فَتَحَهُ وَنَصَرَهُ وَنُورَهُ وَبَرَكَتَهُ وَهُدَاهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ
مَا فِيهِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهُ، ثُمَّ إِذَا أَمْسَى فَلْيَقُلْ مِثْلَ ذَلِكَ».

٢٣٠ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٠٩٠] عن عبد الرحمن بن

أبي بكرة أنه قال لأبيه: يَا أَبَتِ إِنِّي أَسْمَعُكَ تَدْعُو كُلَّ غَدَاةٍ: «اللَّهُمَّ عَافِنِي
فِي بَدَنِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي سَمْعِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَصَرِي، اللَّهُمَّ إِنِّي
أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، لَا إِلَهَ إِلَّا
أَنْتَ» تَعِيدُهَا حِينَ تَصْبِحُ ثَلَاثًا، وَثَلَاثًا حِينَ تَمْسِي، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهِنَّ، فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أَسْتَنْ بِسُنَّتِهِ (٣).

٢٣١ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٠٧٦] عن ابن عباس رضي

الله عنهما، عن رسول الله ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ:
﴿سُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ. يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ
مِنَ الْحَيِّ، وَيُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَكَذَلِكَ تُخْرَجُونَ﴾ [الروم]:
١٧ - ١٨]، فَقَدْ أَدْرَكَ مَا فَاتَهُ فِي يَوْمِهِ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَهُنَّ حِينَ يُمْسِي أَدْرَكَ

(١) قال الحافظ: في قوله بأسانيد: فيه نظر فإنه ليس له عند أبي داود وابن ماجه إلا سند،
وعلى كل فالحديث صحيح. عدل رقبة: العدل بفتح العين هو المثل، وما عادل الشيء
من غير جنسه، وبالكسر ما عادله من جنسه وكان نظيره، وقال البصريون: العدل
والعدل لغتان، وهما المثل. حرز: أي في حفظ.

(٢) أي في سننه، وقد ضعفه خارجها كما قاله الحافظ، والحديث حسن بشواهد.

(٣) حديث حسن، وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٢).

ما فاتهُ في لَيْلَتِهِ» لم يضعفه أبو داود، وقد ضعفه البخاري (١) في «تاريخه الكبير» [٤٦٠ / ٣]، وفي كتابه «كتاب الضعفاء» [١٣٠].

٢٣٢ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٠٧٥] عن بعض بنات النبي ﷺ، ورضي الله عنهن، أن النبي ﷺ كان يعلمها فيقول: «قولي حين تُصْبِحِينَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، فَإِنَّهُ مَنْ قَالَهُنَّ مِنْ قَالَهُنَّ حِينَ يُصْبِحُ حُفِظَ حَتَّى يُمَسِّيَ، وَمَنْ قَالَهُنَّ حِينَ يُمَسِّيَ حُفِظَ حَتَّى يُصْبِحَ» (٢).

٢٣٣ - وروينا في «سنن» أبي داود [١٥٥٥] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: دخل رسول الله ﷺ ذات يوم المسجد، فإذا هو برجل من الأنصار يقال له: أبو أمامة، فقال له: «يا أبا أمامة، مالي أراك جالساً في المسجد في غير وقت الصلاة؟» قال: همومٌ لزمته وديونٌ، يا رسول الله، قال: «أفلا أعلمك كلاماً إذا قلته أذهب الله همك، وقضى عنك دينك؟» قلت: بلى، يا رسول الله، قال: «قل إذا أصبحت وإذا أمسيت: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ وَالْبُخْلِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ، وَقَهْرِ الرِّجَالِ» قال: ففعلت ذلك، فأذهب الله تعالى همي وغمي، وقضى عني ديني (٣).

(١) لأن فيه سعيد بن بشر النجاري، ولم يصح حديثه.

(٢) فيه عبد الحميد - مولى بني هاشم - مجهول وأمه لا تعرف كما قال المنذري، وللحديث شواهد بمعناه سيأتي بعضها في هذا الباب، وأخرجه أيضاً النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٢)، وابن السني (٤٦).

(٣) قال الحافظ بعد تخريج هذا الحديث: حديث غريب وقال: سئل عنه أبو داود في أسئلة =

٢٣٤ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٣٣] - بإسناد صحيح - عن عبد الرحمن^(١) بن أبزي رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أصبح قال: «أصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ وَكَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ، وَدِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَعَلَى مِلَّةِ آبَائِنَا إِبْرَاهِيمَ ﷺ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ».

قلت: كذا وقع في «كتابه»: «ودين نبينا محمد ﷺ» وهو غير مُمتنع، ولعله ﷺ قال ذلك جهراً ليسمعه غيره فيتعلمه، والله أعلم.

٢٣٥ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٣٨] عن عبد الله بن أوفى رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا أصبح قال: «أصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالْكَبْرِيَاءُ وَالْعَظَمَةُ لِلَّهِ، وَالْخَلْقُ وَالْأَمْرُ وَاللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَمَا سَكَنَ فِيهِمَا اللَّهُ تَعَالَى، اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَوَّلَ هَذَا النَّهَارِ صَلَاحًا، وَأَوْسَطَهُ نَجَاحًا، وَآخِرَهُ فَلَاحًا، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ»^(٢).

٢٣٦ - وروينا في كتابي «الترمذي» [٢٩٢٢] وابن السني [٧٩] - بإسناد فيه ضعف - عن معقل بن يسار رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَقَرَأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ سُورَةِ الْحَشْرِ، وَكَلَّمَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ مَاتَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مَاتَ شَهِيدًا، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي كَانَ بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ»^(٣).

= أخرى فقال: فيه غسان بن عوف شيخ بصري، والحديث غريب.

لكن للحديث شاهد من حديث أنس بلفظ: «وَضَلَعُ الدِّينِ» فالحديث حسن.

(١) وقع في طبقات الكتاب: عبد الله، وهو خطأ.

(٢) إسناده ضعيف، فيه أبو الورقاء وهو متروك، وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢٩٦) بسند ضعيف أيضاً.

(٣) حديث ضعيف، فيه خالد بن طههان ضعيف، ونافع بن أبي نافع متروك، وقال الترمذي، =

٢٣٧ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٧٦] عن محمد بن إبراهيم، عن أبيه رضي الله عنه قال: «وجَّهنا رسول الله ﷺ في سرِّيَّة، فأمرنا أن نقرأ إذا أمسينا وأصبحنا: ﴿أَفْحَسِبْتُمْ أَنمَّا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا﴾ [المؤمنون: ١١٥] فقرأنا، فغنمنا، وسلمنا»^(١).

٢٣٨ - وروينا فيه [٣٩] عن أنس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان يدعو بهذه الدُّعْوَة إذا أصبح، وإذا أمسى: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَجَاءَةِ الْخَيْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فَجَاءَةِ الشَّرِّ»^(٢).

٢٣٩ - وروينا فيه [٤٨] عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لفاطمة رضي الله عنها: «مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَسْمَعِي مَا أُوصِيكَ بِهِ؟ تَقُولِينَ إِذَا أَصْبَحْتِ وَإِذَا أَمْسَيْتِ: يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ، بِكَ أَسْتَعِيْثُ فَأُصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ وَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ»^(٣).

٢٤٠ - وروينا فيه [٥٠] - بإسناد ضعيف - عن ابن عباس رضي الله

= هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

والآيات التي في آخر سورة الحشر [٢٢ - ٢٤] هي قوله تعالى وعزَّ: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ. هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ. هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

(١) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٧/٥ وقال: أخرجه ابن السني، وابن منده، وأبو نعيم في «المعرفة» - ترجمة (٧٢٦) - بسند حسن.

السرية: اصطلاحاً قطعة من الجيش لا يكون فيها رسول الله ﷺ.

(٢) إسناده ضعيف، فيه يوسف بن عطية، وهو متروك.

(٣) حديث حسن، وأخرجه البزار (٣١٠٧) قال الهيثمي في «المجمع» ١١٧/١٠: رجاله رجال الصحيح، وصححه الحاكم ٥٤٥/١ ووافقه الذهبي.

عنهما: أن رجلاً شكاً إلى رسول الله ﷺ أنه تصيبه الآفات، فقال له رسول الله ﷺ: «قُلْ إِذَا أَصْبَحْتَ: بِاسْمِ اللَّهِ عَلَى نَفْسِي وَأَهْلِي وَمَالِي، فَإِنَّهُ لَا يَذْهَبُ لَكَ شَيْءٌ، فَقَالَهُنَّ الرَّجُلُ فَذَهَبَتْ عَنْهُ الْآفَاتُ»^(١).

٢٤١ - وروينا في «سنن» ابن ماجة [٩٢٥]، و«كتاب» ابن السني [٥٣] عن أم سلمة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ كان إذا أصبح قال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا، وَرِزْقًا طَيِّبًا، وَعَمَلًا مُتَقَبَّلًا»^(٢).

٢٤٢ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٥٤] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَصْبَحْتُ مِنْكَ فِي نِعْمَةٍ وَعَافِيَةٍ وَسِتْرٍ، فَأَتِمَّ نِعْمَتَكَ عَلَيَّ وَعَافِيَتَكَ وَسِتْرَكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِذَا أَصْبَحَ، وَإِذَا أَمْسَى، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يُتِمَّ عَلَيْهِ»^(٣).

٢٤٣ - وروينا في «كتابي» الترمذي [٣٥٦٩]، وابن السني [٦١]، عن الزبير بن العوام رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «مَا مِنْ صَبَاحٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ إِلَّا مُنَادٍ يُنَادِي: سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ». وفي رواية ابن السني: «إِلَّا صَرَخَ صَارِخٌ: أَيُّهَا الْخَلَائِقُ سَبِّحُوا الْمَلِكَ الْقُدُّوسَ»^(٤).

(١) الآفات جمع آفة، والآفة: العاهة، وكل ما يصيب شيئاً فيفسده كالمرض والصقيع.
(٢) قال في «الزوائد» رجال إسناده ثقات، خلا مولى أم سلمة فإني لا أدري ما حاله.
وللحديث شاهد عند الطبراني في «معجمه الصغير» (٧٣٥) بسند صحيح، فالحديث حسن به.

(٣) حديث ضعيف، في سننه عمرو بن الحصين العقيلي قال في «التقريب»: متروك.

(٤) حديث الترمذي قال هو عنه: حديث غريب، وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» (٨٠٥١) وقال المناوي: فيه سفيان بن وكيع. وموسى بن عبيدة، وهما ضعيفان، وأما =

٢٤٤ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٤٢] عن بُريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى: رَبِّيَ اللَّهُ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ، وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ، مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، ثُمَّ مَاتَ، دَخَلَ الْجَنَّةَ» (١).

٢٤٥ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٦٤] عن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: أَيْعِجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ كَأَبِي ضَمُضَمٍ؟ قَالُوا: وَمَنْ أَبُو ضَمُضَمٍ، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «كَانَ إِذَا أَصْبَحَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ وَهَبْتُ نَفْسِي وَعِرْضِي لَكَ، فَلَا يَشْتِمُ مَنْ شَتَمَهُ، وَلَا يَظْلِمُ مَنْ ظَلَمَهُ، وَلَا يَضْرِبُ مَنْ ضَرَبَهُ» (٢).

٢٤٦ - وروينا فيه [٧٠] عن أبي الدرداء رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَالَ فِي كُلِّ يَوْمٍ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِّي: حَسْبِيَ النَّبِيُّ ﷺ»

= حديث ابن السني، فقال الهيثمي في «المجمع» ٩٤/١: فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف جداً.

مناد ينادي: أي من الملائكة. سبحو الملك القدوس: نزهوه عن النقائص، وهو سبحانه منزه عنها. والقدوس: الطاهر المنزه عن العيوب.

(١) ولفظه في المطبوع: «مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى، رَبِّيَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ...». في إسناده علي بن قادم وجعفر الأحمر وثعلبة بن يزيد ضعفوا لتشيعهم.

(٢) حديث ابن السني سنده ضعيف، مهلب بن العلاء لم نجد له ترجمة، وشعيب بن بيان قال العقيلي ت (٧٠٥): كان يحدث عن الثقات بالمناكير، وكاد أن يغلب على حديثه الوهم. والحديث رواه أبو داود (٤٨٨٧) عن عبد الرحمن بن عجلان قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيْعِجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ أَبِي ضَمُضَمٍ؟ قَالُوا وَمَنْ أَبُو ضَمُضَمٍ؟ قَالَ: «رَجُلٌ فِيمَنْ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ» قَالَ: «عَرَضِي لِمَنْ شَتَمَنِي».

الله، لا إله إلا هو، عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ، وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، سَبْعَ مَرَّاتٍ، كَفَاهُ اللَّهُ تَعَالَى مَا أَمَّهُ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»^(١).

٢٤٧ - وروينا في «كتابي» الترمذي [٢٨٧٩]، وابن السني [٧٥] - بإسناد ضعيف - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ: ﴿حَمَّ﴾ الْمُؤْمِنَ، إِلَى: ﴿إِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾^(٢)، [١ - ٣]، وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ حِينَ يُصْبِحُ حُفِظَ بِهِمَا حَتَّى يُمْسِيَ، وَمَنْ قَرَأَهُمَا حِينَ يُمْسِي حُفِظَ بِهِمَا حَتَّى يُصْبِحَ».

فهذه جملة من الأحاديث التي قصدنا ذكرها، وفيها كفاية لمن وفقه الله تعالى، نسأل الله العظيم التوفيق للعمل بها، وسائر وجوه الخير.

٢٤٨ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٥٦] عن طلق بن حبيب قال: جاء رجل إلى أبي الدرداء فقال: يا أبا الدرداء، قد احترق بيتك، فقال: ما احترق، لم يكن الله عز وجل ليفعل ذلك، لكلمات سمعتهن من رسول الله ﷺ، من قالها أول نهاره لم تصبه مصيبة حتى يمسي، ومن قالها آخر النهار لم تصبه مصيبة حتى يصبح: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، عَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَأَنْتَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا، إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»^(٣).

(١) سنده صحيح، وأخرجه أبو داود (٥٠٨١) موقوفاً على أبي الدرداء، ورجاله ثقات. لكن فيه زيادة منكرة وهي: «صادقاً كان بها أو كاذباً».

(٢) الآيات هي: ﴿حَمَّ﴾. تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم. غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذي الطول لا إله إلا هو إليه المصير».

(٣) حديث ضعيف لأن في سنده الأغلب بن تميم، قال البخاري: منكر الحديث.

٢٤٩ - ورواه من طريق آخر^(١) [٥٧] عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، لم يقل عن أبي الدرداء، وفيه: أنه تكرر مجيء الرجل إليه يقول: أدرك دارك، فقد احترقت. وهو يقول: ما احترقت، لأنني سمعت النبي ﷺ يقول: «من قال حين يصبح هذه الكلمات وذكر هذه الكلمات «لَمْ يُصِبْهُ فِي نَفْسِهِ، وَلَا أَهْلَهُ، وَلَا مَالَهُ شَيْءٌ يَكْرَهُهُ»، وقد قتلها اليوم، ثم قال: انهضوا بنا، فقام، وقاموا معه، فانتهاوا إلى داره، وقد احترق ما حولها، ولم يصبها شيء».

باب ما يقال في صبيحة الجمعة

اعلم أن كل ما يقال في غير يوم الجمعة يقال فيه، ويزاد استحباب كثرة الذكر فيه على غيره، ويزداد كثرة الصلاة على رسول الله ﷺ.

٢٥٠ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٨٢] عن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَالَ صَبِيحَةَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، غَفَرَ اللَّهُ ذُنُوبَهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»^(٢).

ويستحب الإكثار من الدعاء في جميع يوم الجمعة، من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، رجاء مُصادفة ساعة الإجابة^(٣)، فقد اختلف فيها على أقوال كثيرة، فقليل: هي بعد طلوع الفجر، وقبل طلوع

(١) ضعيف؛ وفي سنده مجهول.

(٢) إسناده ضعيف جداً، فيه إسحاق بن خالد قال الذهبي: روى غير حديث منكر يدل على ضعفه، ويزيد بن عبد الرحمن القرشي لم نجد له ترجمة، وخصيف سيء الحفظ خلط بأخرة ولم يسمع من أنس. وفي الأصل: «غفرت ذنوبه».

(٣) روى مسلم (١٥٢) عن أبي هريرة: أن رسول الله ذكر يوم الجمعة فقال: «فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم، وهو يصلي يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه».

الشمس، وقيل: بعد طلوع الشمس، وقيل: بعد الزوال، وقيل: بعد العصر، وقيل: غير ذلك. والصحيح، بل الصواب الذي لا يجوز غيره ما ثبت في «صحيح» مسلم [٨٥٣] عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، أنها ما بين جلوس الإمام على المنبر إلى أن يسلم من الصلاة^(١).

باب ما يقول إذا طلعت الشمس

٢٥١ - روي في «كتاب» ابن السني [١٤٦] - بإسناد ضعيف - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا طلعت الشمس قال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَلَّلَنَا الْيَوْمَ عَافِيَتَهُ، وَجَاءَ بِالشَّمْسِ مِنْ مَطْلَعِهَا، اللَّهُمَّ أَصْبَحْتُ أَشْهَدُ لَكَ بِمَا شَهِدْتَ بِهِ لِنَفْسِكَ، وَشَهِدْتَ بِهِ مَلَائِكَتِكَ، وَحَمَلَةَ عَرْشِكَ، وَجَمِيعُ خَلْقِكَ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْقَائِمُ بِالْقِسْطِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ، أَكْتُبُ شَهَادَتِي بَعْدَ شَهَادَةِ مَلَائِكَتِكَ، وَأُولِي الْعِلْمِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، وَإِلَيْكَ السَّلَامُ، أَسْأَلُكَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ أَنْ تَسْتَجِيبَ لَنَا دَعْوَتَنَا، وَأَنْ تُعْطِينَا رَغْبَتَنَا، وَأَنْ تُغْنِيَنَا عَمَّنْ أَعْنَيْتَهُ عَنَّا مِنْ خَلْقِكَ، اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعِيشَتِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي إِلَيْهَا مُنْقَلَبِي».

٢٥٢ - وروي في «كتاب» ابن السني [١٤٧] أيضاً، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، موقوفاً عليه، أنه جعل مَنْ يَرْقُبُ لَهُ

(١) ولفظه عن أبي موسى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة»، وقال أحمد: أكثر الروايات في الساعة التي ترجى فيها الإجابة بعد صلاة العصر، والله أعلم.

طلوع الشمس ، فلما أخبره بطلوعها قال : الحمد لله الذي وهب لنا هذا اليوم ، وأقالنا فيه عثراتنا (١) .

باب ما يقول إذا استقلت (٢) الشمس

٢٥٣ - روينافى «كتاب» ابن السني [١٤٨] عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ : قال : «ما تستقل الشمس فيبقى شيء من خلق الله تعالى إلا سبَّح الله عز وجل وحمده إلا ما كان من الشيطان ، وأعتى بني آدم» ، فسألت عن أعتى بني آدم؟ فقال : «شرار الخلق» (٣) .

باب ما يقول بعد زوال الشمس إلى العصر

قد تقدم ما يقوله إذا لبس ثوبه ، وإذا خرج من بيته ، وإذا دخل الخلاء ، وإذا خرج منه ، وإذا توضأ ، وإذا قصد المسجد ، وإذا وصل بابه ، وإذا صار فيه ، وإذا سمع المؤذن والمقيم ، وما بين الأذان والإقامة ، وما يقوله إذا أراد القيام للصلاة ، وما يقوله في الصلاة من أولها إلى آخرها ، وما يقوله بعدها ، وهذا كله يشترك فيه جميع الصلوات .

ويستحب الإكثار من الأذكار وغيرها من العبادات عقب الزوال .

٢٥٤ - لماروينافى «كتاب» الترمذي [٤٧٨] عن عبد الله بن السائب

(١) العثرات جمع عثرة: وهي الزلة والسقطة، يقال: أقال الله عثرته: صفح عنه.

(٢) عنون في مطبوع ابن السني: «استقلت» وكلاهما بمعنى ارتفعت.

(٣) سنده ضعيف وأخرجه في «الحلية» ١١/٦، وفيه: «وأغبياء بني آدم»، وذكره السيوطي

في «الجامع الصغير» (٧٨٧٣) قال المناوي: فيه بقية بن الوليد، وصفوان بن عمران

قال أبو حاتم: ليس بقوي. لكن الألباني وضعه في «صحيح الجامع الصغير» وحسنه.

رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان يصلي أربعاً بعد أن تزول الشمس قبل الظهر، وقال: «إنها ساعة تفتح فيها أبواب السماء، فأحب أن يصعد لي فيها عمل صالح» قال الترمذي: حديث حسن.

ويستحب كثرة الأذكار بعد وظيفة الظهر، لعموم قول الله تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعِشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ [غافر: ٥٥].

قال أهل اللغة: العشي: من زوال الشمس إلى غروبها. قال الإمام أبو منصور الأزهري: العشي عند العرب: ما بين أن تزول الشمس إلى أن تغرب.

باب ما يقوله بعد العصر إلى غروب الشمس

قد تقدم ما يقوله بعد الظهر والعصر كذلك، ويستحب الإكثار من الأذكار في العصر استحباباً متأكداً، فإنها الصلاة الوسطى على قول جماعات من السلف والخلف، وكذلك تستحب زيادة الاعتناء بالأذكار في الصبح، فهاتان الصلاتان أصح ما قيل في الصلاة الوسطى، ويستحب الإكثار من الأذكار بعد العصر، وآخر النهار أكثر، قال الله تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ [طه: ١٣٠] وقال الله تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعِشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ [المؤمن: ٥٥] وقال الله تعالى: ﴿وَأذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعاً وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ [الأعراف: ٢٠٤] وقال الله تعالى: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [النور: ٣٦ - ٣٧] وقد تقدم أن الآصال: ما بين العصر والمغرب.

٢٥٥ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٦٧٥] - بإسناد ضعيف - عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن أجلس مع قومٍ

يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، أَحَبُّ إِلَيَّ
مِنْ أَنْ أُعْتِقَ ثَمَانِيَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ»^(١). والله أعلم.

باب ما يقوله إذا سمع أذان المغرب

٢٥٦ - روي في «سنن» أبي داود [٥٣٠]، والترمذي [٣٥٨٩] عن
أم سلمة رضي الله عنها قالت: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقُولَ عِنْدَ أَذَانَ
المغرب: «اللَّهُمَّ هَذَا إِقْبَالُ لَيْلِكَ، وَإِدْبَارُ نَهَارِكَ، وَأَصْوَاتُ دُعَاتِكَ،
فَاغْفِرْ لِي»^(٢).

باب ما يقول بعد صلاة المغرب

قد تقدم قريباً أنه يقول عقب كل الصلوات الأذكار المتقدمة،
ويستحب أن يزيد، فيقول بعد أن يصلي سنة المغرب:

٢٥٧ - ما رويناه في «كتاب» ابن السني [٦٦٣] عن أم سلمة رضي
الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من صلاة المغرب يدخل،
فيصلي ركعتين، ثم يقول فيما يدعو: «يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قُلُوبَنَا عَلَى
دِينِكَ»^(٣).

(١) وللحديث شاهد يقوى به عند أبي داود (٣٦٦٧) بإسناد حسن ولفظه: «ولأن أقعد مع قوم
يذكرون الله تعالى من صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس أحب إلي من أن أعتق أربعة».

(٢) ضعفه الترمذي بقوله: هذا حديث غريب، إنما نعرفه من هذا الوجه، وحفصة بنت أبي
كثير لا نعرفها، ولا نعرف أباه.

(٣) في إسناده عطاء بن عجلان قال عنه في «التقريب»: متروك، والحديث حسن بشواهده،
وأورده المصنف برقم ١١٥٧، من رواية الترمذي له، وله شاهد عنده أيضاً عن أنس
(٢١٤٠) وقال: هذا حديث حسن، وحديث أبي سفيان عن أنس أصح، وهو عند
الحاكم ٥٢٦/١ وصححه ووافقه الذهبي.

٢٥٨ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٥٣٤]، عن عمارة بن شبيب قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ عَلَى إِثْرِ الْمَغْرِبِ، بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ مَسْلِحَةً يَتَكَفَّلُونَهُ»^(١) مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُصْبِحَ، وَكُتِبَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ مُوجِبَاتٍ وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ مُؤَبِّقَاتٍ، وَكَانَتْ لَهُ بِعَدْلِ عَشْرِ رِقَابٍ مُؤْمِنَاتٍ» قال الترمذي: [هذا حديث حسن، و] لا نعرف لعمارة بن شبيب سماعاً من النبي ﷺ.

قلت: وقد رواه النسائي في كتاب «عمل اليوم والليلة» من طريقين: أحدهما: [٥٧٧] هكذا، والثاني: [٥٧٨] عن عمارة عن رجل من الأنصار. قال الحافظ أبو القاسم بن عساكر: هذا الثاني هو الصواب^(٢).

قلت قوله: «مَسْلِحَةٌ» بفتح الميم، وإسكان السين المهملة، وفتح اللام، وبالحاء المهملة: وهم الحرس.

باب ما يقرؤه في صلاة الوتر

وما يقوله بعدها

والسنة لمن أوتر بثلاث ركعات أن يقرأ في الأولى بعد الفاتحة: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وفي الثانية: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وفي الثالثة: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ والمُعَوِّذَتَيْنِ فإن نسي ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ في الأولى، أتى بها مع ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ في الثانية،

(١) في الترمذي: «يحفظونه».

(٢) وعلى كل فعارة إن لم يكن صحابياً فهو تابعي ثقة، وجهالة أعيان الصحابة لا تضر. موجبات: توجب لقاتلها الجنة. موبقات: أي مهلكات.

وكذا إن نسي في الثانية ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ أتى بها في الثالثة مع ﴿قل هو الله أحد﴾ والمعوذتين .

٢٥٩ - وروينا في «سنن» أبي داود [١٤٢٣]، والنسائي [٧٢٩] في «عمل اليوم والليلة» وغيرهما - بالإسناد الصحيح - عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا سلم من الوتر قال «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ» .

وفي رواية النسائي، وابن السني [٧١١] «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ» ثلاث مرّات .

٢٦٠ - وروينا في «سنن» أبي داود [١٤٢٧]، والترمذي [٣٥٦٦]، والنسائي [١٧٤٧] عن علي رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان يقول في آخر وتره: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخِطِكَ، وَأَعُوذُ بِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ، كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ» قال الترمذي: حديث حسن .

باب ما يقول إذا أراد النوم،

واضطجع على فراشه

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ. الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الآيات [آل عمران ١٩٠ - ١٩٤] .

٢٦١ - وروينا في «صحيح» البخاري رحمه الله [٦٣٢٤] و(٦٣٢٥) من رواية حذيفة، وأبي ذر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال: «بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحْيَا وَأَمُوتُ» .

٢٦٢ - ورويناه في «صحيح» مسلم [٢٧١١] من رواية البراء بن عازب رضي الله عنهما.

٢٦٣ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦٣١٨]، ومسلم [٢٧٢٧] عن علي رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال له ولفاطمة رضي الله عنهما: «إِذَا أُوتِيْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا، أَوْ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا، فَكَبِّرَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ».

وفي رواية: «التَّسْبِيحُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ».

وفي رواية: «التَّكْبِيرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ».

قال علي: فما تركته منذ سمعته من رسول الله ﷺ قيل له: ولا ليلة صيفين؟ قال: ولا ليلة صيفين^(١).

٢٦٤ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦٣٢٠]، ومسلم [٢٧١٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلْفَهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ: بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتَ جَنِّي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي فَارْحَمَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ»^(٢).

وفي رواية: «يَنْفُضُهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ».

٢٦٥ - وروينا في «الصحيحين» [البخاري (٦٣١٩)]، ومسلم [٢١٩٢] عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ، كان إذا أخذ مضجعه نفث في يديه، وقرأ بالمعوذات، ومسح بهما جسده.

٢٦٦ - وفي «الصحيحين» [البخاري (٥٠١٧)]، ومسلم [٢١٩٢]

(١) موضع قرب الرقة على شاطئ الفرات كان بها المعركة بين علي ومعاوية رضي الله عنهما سنة (٣٧) هـ.

(٢) داخلة إزاره: طرفه.

عنها: أن النبي ﷺ، كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه، ثم نفث فيهما، وقرأ فيهما: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، ثم مسح بهما ما استطاع من جسده، يبدأ بهما على رأسه، ووجهه، وما أقبل من جسده، يفعل ذلك ثلاث مرات.

قال أهل اللغة: النفث: نفخ لطيف بلا ريق.

٢٦٧ - وروينا في «الصحيحين» [البخاري (٥٠٠٩)، ومسلم (٨٠٨)] عن أبي مسعود الأنصاري البدرى: عقبه بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الآيَاتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مَنْ قَرَأَ بِهِمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ»^(١).

اختلف العلماء في معنى كفتاه: ف قيل: كفتاه من الآفات في كل ليلته، وقيل: كفتاه من قيام ليلته. قلت: ويجوز أن يراد الأمران.

٢٦٨ - وروينا في «الصحيحين» [البخاري (٦٣١٣) و(٦٣١٥)، ومسلم (٢٧١٠)] عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجِعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ وَقُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مِتَّ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ»^(٢). هذا لفظ إحدى روايات البخاري، وباقي رواياته، وروايات مسلم مقاربة لها.

(١) وهما من قوله سبحانه وتعالى: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ...﴾ إلى آخر السورة.

(٢) أخذت مضجعك: أردت النوم. أسلمت وجهي: جعلت نفسي منقاداً لك، طائعة لحكمك. أَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ: اعتمدت في أمري كله عليك. رغبة ورهبة: أي طمعاً في ثوابك، وخوفاً من عذابك. الفطرة: الإسلام.

٢٦٩ - وروينا في «صحيح» البخاري [٢٣١١] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: وكَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَحْتُو^(١) مِنْ الطَّعَامِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: إِذَا أُوتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ فَإِنَّهُ لَنْ يَزَالَ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تَصْبِحَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، ذَاكَ شَيْطَانٌ».

أخرجه البخاري في «صحيحه» فقال: وقال عثمان بن الهيثم: حدثنا عوف، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة وهذا متصل، فإن عثمان بن الهيثم أحد شيوخ البخاري الذين روى عنهم في «صحيحه».

وأما قول أبي عبد الله الحميدي في «الجمع بين الصحيحين»: إن البخاري أخرجه تعليقا، فغير مقبول؛ فإن المذهب الصحيح المختار عند العلماء، والذي عليه المحققون أن قول البخاري وغيره: (وقال فلان) محمول على سماعه منه، واتصاله إذا لم يكن مدلسا، وكان قد لقيه، وهذا من ذلك. وإنما المعلق ما أسقط البخاري منه شيخه، أو أكثر بأن يقول في مثل هذا الحديث: وقال عوف، أو قال محمد بن سيرين، أو أبو هريرة، والله أعلم.

٢٧٠ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٠٤٥] عن حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يرقد وضع يده اليمنى تحت خده ثم يقول «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ».

٢٧١ - ورواه الترمذي [٣٣٩٨] من رواية حذيفة، عن النبي ﷺ، وقال: حديث حسن صحيح.

(١) يحتو: أي يأخذ من الطعام بكفيه.

ورواه أيضاً [٣٣٩٩] من رواية البراء بن عازب^(١)، ولم يذكر فيها ثلاث مرات.

٢٧٢ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٧١٣]، و«سنن أبي داود» [٥٠٥١]، والترمذي [٣٤٠٠]، والنسائي [في «عمل اليوم والليلة» (٧٩٠)]، وابن ماجه [٢٨٧٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، أنه كان يقول إذا أوى إلى فراشه: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ، وَرَبَّ الْأَرْضِ، وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، مُنْزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ، وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ».

وفي رواية أبي داود: «واقض عني الدين، وأغنني من الفقر».

٢٧٣ - وروينا - بالإسناد الصحيح - في «سنن» أبي داود [٥٠٥٢] والنسائي [في «الكبرى» كما في «التحفة» (١٠٢٥٢)] عن علي رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، أنه كان يقول عند مضجعه: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ، وَكَلِمَاتِكَ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ تَكْشِفُ الْمَغْرَمَ وَالْمَأْتَمَ، اللَّهُمَّ لَا يُهْزَمُ جُنْدُكَ، وَلَا يُخْلَفُ وَعْدُكَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ، سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ».

٢٧٤ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٧١٥]، و«سنن أبي داود» [٥٠٥٣] والترمذي [٣٣٩٦] عن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَانَا

(١) وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.

وَأَوَانَا، فَكَمْ مَمَّنْ لَا كَافِيَّ لَهُ، وَلَا مُؤَيِّي» قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٢٧٥ - وروينا - بالإسناد الحسن - في «سنن» أبي داود [٥٠٥٤] عن أبي الأزهر، - ويقال: أبوزهير - الأنماري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا أخذ مضجعه من الليل قال: «بِاسْمِ اللَّهِ وَضَعْتُ جَنْبِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَأَخْسِءْ شَيْطَانِي، وَفُكِّ رَهَانِي، وَاجْعَلْنِي فِي النَّدِيِّ الْأَعْلَى»^(١). الندي: بفتح النون، وكسر الدال، وتشديد الياء.

وروينا عن الإمام أبي سليمان أحمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب الخطابي رحمه الله في تفسير هذا الحديث [«معالم السنن» ١٤٤/٤] قال: الندي: القوم المجتمعون في مجلس، ومثله النادي، وجمعه أندية. قال: يريد بالندي الأعلى: الملاء الأعلى من الملائكة.

٢٧٦ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٠٥٥] والترمذي، [٣٤٠٣] عن نوفل الأشجعي رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أَقْرَأْ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾. ثُمَّ نَمَّ عَلَى خَاتِمَتَيْهَا، فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشُّرْكِ»^(٢).

٢٧٧ - وفي «مسند» أبي يعلى الموصلي عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى كَلِمَةٍ تَنْجِيكُمْ مِنَ الْإِشْرَاقِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ تَقْرَؤُونَ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ عِنْدَ مَنَامِكُمْ»^(٣).

(١) أخسء شيطاني: أطرده وأبعده عني. فك رهناني: أطلق سراحي من قيد الذنوب وحقوق الأدميين.

(٢) هذا الحديث حسنه الحافظ.

(٣) لم نجده في مطبوع «مسند» أبي يعلى، ولعله في «مسنده الكبير»، وأخرجه الطبراني في =

٢٧٨ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٠٥٧]، والترمذي [٣٤٠٦] عن عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ الْمَسْبُوحَاتِ قَبْلَ أَنْ يَرْقُدَ. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ (١).

٢٧٩ - وروينا عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ لا ينام حتى يقرأ (بني إسرائيل) [أي: سورة الإسراء]، و(الزمر). قال الترمذي [٢٩٢٠]: حديث حسن.

٢٨٠ - وروينا - بالإسناد الصحيح - في «سنن» أبي داود [٥٠٥٨] عن ابن عمر رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانِي وَأَوَانِي وَأَطْعَمَنِي وَسَقَانِي، وَالَّذِي مَنَّ عَلَيَّ فَأَفْضَلَ، وَالَّذِي أَعْطَانِي فَأَجْزَلَ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، اللَّهُمَّ رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ، وَإِلَهُ كُلِّ شَيْءٍ، أَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ».

٢٨١ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٣٩٧] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَالَ حِينَ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، غَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ ذُنُوبَهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ، وَإِنْ كَانَتْ عَدَدَ النُّجُومِ، وَإِنْ كَانَتْ عَدَدَ رَمْلِ عَالِجٍ، وَإِنْ كَانَتْ عَدَدَ أَيَّامِ الدُّنْيَا» (٢).

= «الكبير» (١٢٩٩٣)، ٢٤١/١٢، وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٢١، وقال رواه الطبراني وفيه جبارة بن المغلس، وهو ضعيف جداً. وقال الحافظ: هذا حديث غريب، لكن يشهد لمتنه حديث نوفل الذي قبله.

(١) المسبوحات هي السور التي تفتح بقوله تعالى: ﴿سَبِّحْ﴾ أو ﴿يُسَبِّحْ﴾ وهي الحديد، والحشر، والصف، والجمعة، والتغابن، والأعلى.

(٢) قال الترمذي: حسن غريب، وقال الحافظ: حديث غريب، في سننه عبید الله بن الوليد الوصافي، وشيخه عطية العوفي، وهما ضعيفان.

٢٨٢ - وروينا في «سنن» أبي داود [٣٨٩٨] وغيره - بإسناد صحيح - عن رجل من أسلم من أصحاب النبي ﷺ قال: كنت جالسا عند رسول الله ﷺ، فجاء رجل من أصحابه فقال: يا رسول الله، لُدِغْتُ الليلة فلم أنم حتى أصبحت، قال: «ماذا؟» قال: «عقر رب، قال: «أما إنك لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضرك شيء إن شاء الله تعالى».

٢٨٣ - وروينا أيضاً في «سنن» أبي داود [٣٨٩٩] وغيره، من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، وقد تقدم [برقم ٢١٨] روايتنا له عن «صحيح» مسلم [٢٧٠٩] في باب: ما يقال عند الصباح والمساء.

٢٨٤ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٧٢٣] عن أنس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ أوصى رجلاً إذا أخذ مضجعه أن يقرأ (سورة الحشر) وقال: «إن ميتاً شهيداً»، أو قال: «من أهل الجنة»^(١).

٢٨٥ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٧١٢] عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه أمر رجلاً إذا أخذ مضجعه أن يقول: اللهم أنت خلقت نفسي، وأنت تتوفأها، لك مماتها ومحيها، إن أحييتها فاحفظها، وإن أمتها فاغفر لها، اللهم إني أسألك العافية.

قال ابن عمر: سمعته من رسول الله ﷺ^(٢).

٢٨٦ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٠٦٧]، والترمذي [٣٣٩٢]، وغيرهما - بالأسانيد الصحيحة - حديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي

(١) قال الحافظ: حديث غريب، وسنده ضعيف جداً من أجل يزيد بن أبان الرقاشي.

(٢) لفظ مسلم: فقال له رجل أسمعت هذا من عمر، فقال من خير من عمر: من رسول

الله ﷺ.

قدّمناه في باب: ما يقول عند الصباح والمساء في قصة أبي بكر الصديق رضي الله عنه: «اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّكَه، قُلُّهَا إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ وَإِذَا اضْطَجَعْتَ».

٢٨٧ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٤٠٧] وابن السني [٧٥١]

عن شداد بن أوس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ، فَيَقْرَأُ سُورَةَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى حِينَ يَأْخُذُ مَضْجَعَهُ إِلَّا وَكَّلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ مَلَكًا لَا يَدْعُ شَيْئًا يَقْرُبُهُ، وَيُؤْذِيهِ حَتَّى يَهْبَّ مِنْ نَوْمِهِ مَتَى هَبَّ» إسناده ضعيف^(١)، ومعنى هَبَّ: انتبه وقام.

٢٨٨ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٧٥٠] عن جابر بن عبد الله

رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ ابْتَدَرَهُ مَلَكٌ وَشَيْطَانٌ، فَقَالَ الْمَلَكُ: اللَّهُمَّ اخْتِمْ بِخَيْرٍ، وَقَالَ الشَّيْطَانُ: اللَّهُمَّ اخْتِمْ بِشَرٍّ، فَإِنْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى، ثُمَّ نَامَ بَاتَ الْمَلَكُ يَكْلُؤُهُ»^(٢).

٢٨٩ - وروينا فيه [٧١٩] عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي

الله عنهما، عن رسول الله ﷺ، أنه كان يقول إذا اضطجع للنوم: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتَ جَنِّي، فَاعْفِرْ لِي ذَنْبِي»^(٣).

٢٩٠ - وروينا فيه [٧٢٤] عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: سمعت

النبي ﷺ يقول: «مَنْ أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ طَاهِرًا، وَذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى

(١) لكن للحديث طرق عند ابن حبان والحاكم من حديث شداد نفسه يقوى بها.

(٢) وأخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (٨٥٣)، وابن حبان في «الموارد» (٢٣٦٢)، والحاكم

٥٤٨/١ وصححه وأقره الذهبي. ابتدره: أسرع إليه. يكلؤه: يرعاه ويحفظه.

(٣) حديث حسن، وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢٥٨)، وقال الهيثمي في «المجمع»

١٢٣/١٠: رواه أحمد وإسناده حسن.

يُدْرِكُهُ النَّعَاسُ، لَمْ يَنْقَلِبْ سَاعَةً مِنَ اللَّيْلِ يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا خَيْرًا مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ» (١).

٢٩١ - وروينا فيه [٧٣٩] عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه قال: «اللَّهُمَّ مَتِّعْنِي بِسَمْعِي وَبَبْصَرِي، وَاجْعَلْهُمَا الْوَارِثَ مِنِّي، وَأَنْصُرْنِي عَلَى عَدُوِّي، وَأَرِنِي مِنْهُ ثَارِي، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلْبَةِ الدِّينِ، وَمِنْ الجُوعِ فَإِنَّهُ بِئْسَ الضَّجِيعُ» (٢).

قال العلماء: معنى اجعلهما الوارث مني: أي أبقهما صحيحين سليمين إلى أن أموت، وقيل: المراد بقاؤهما، وقوتهما عند الكبر، وضعف الأعضاء، وباقي الحواس: أي اجعلهما وارثي قوة باقي الأعضاء، والباقيين بعدها؛ وقيل المراد بالسمع: وعي ما يسمع، والعمل به، وبالبصر: الاعتبار بما يرى. وروي: «واجعله الوارث مني» فردّ الهاء إلى الإمتاع، فَوَحَّدَهُ.

٢٩٢ - وروينا فيه [٧٤١] عن عائشة رضي الله عنها أيضاً قالت: ما كان رسول الله ﷺ - منذ صحبته - ينام - حتى فارق الدنيا - حتى يتعوذ من الجبن والكسل والسامة، والبخل وسوء الكبر، وسوء المنظر في أهل المال، وعذاب القبر، ومن الشيطان وشركه (٣).

(١) وأخرج نحوه عن معاذ أحمد ٢٣٥/٥، وأبو داود (٥٠٤٢)، والنسائي في «اليوم واللييلة» (٨٠٥)، وابن ماجة (٣٨٨١) وهو حديث حسن يتقوى به حديث ابن السني.
(٢) قال الحافظ: روي هذا المقدار من الحديث عن جماعة من الصحابة غير مقيد بالنوم عند البزار عن جابر (٣١٩٤)، وعبد الله بن الشخير (٣١٩٥)، وأبي هريرة (٣١٩٣) ولا تخلو أسانيدها من ضعف. الضجيع: أي المضاجع لما يورثه من الهم والأرق.
(٣) إسناده ضعيف، لأنه من طريق السدي. لكن لفقراته شواهد سبق بعضها، وسيأتي بعضها.

٢٩٣ - وروينا [فيه (٧٤٨)] عن عائشة أنها كانت إذا أرادت النوم تقول: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رُؤْيَا صَالِحَةً صَادِقَةً غَيْرَ كَاذِبَةٍ، نَافِعَةً غَيْرَ ضَارَّةٍ. وكانت إذا قالت هذا قد عرفوا أنها غير متكلمة بشيء حتى تصبح، أو تستيقظ من الليل^(١).

٢٩٤ - وروى الإمام الحافظ أبو بكر بن أبي داود [في كتاب «شريعة القاريء»] كما نقله ابن علان ٣/١٧٠ [بإسناده عن علي رضي الله عنه قال: ما كنت أرى أحداً يعقل، ينام قبل أن يقرأ الآيات الثلاث الأواخر من (سورة البقرة)^(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم. وروى أيضاً عن علي رضي الله عنه: ما أرى أحداً يعقل، دخل في الإسلام، ينام حتى يقرأ (آية الكرسي)^(٣).

٢٩٥ - وعن إبراهيم النخعي قال: كانوا يعلمونهم إذا أوتوا إلى فراشهم أن يقرؤوا المعوذتين.

وفي رواية: كانوا يستحبون أن يقرؤوا هؤلاء السور في كل ليلة ثلاث مرات: ﴿قل هو الله أحد﴾ والمعوذتين^(٤). إسناده صحيح على شرط مسلم.

واعلم أن الأحاديث والآثار في هذا الباب كثيرة، وفيما ذكرناه كفايةً

(١) قال الحافظ: حديث موقوف على عائشة صحيح الإسناد.

(٢) وهي من قوله عز وجل: ﴿الله ما في السماوات وما في الأرض...﴾ إلى آخر السورة.

(٣) قال الحافظ: إسناده حسن.

(٤) قال الحافظ هذا الأثر أخرجه ابن أبي داود بسندين كلاهما صحيح. وتقدم أول الباب

حديث عائشة في قراءة المعوذات، وهو في الصحيحين، وفي بعض طرقه: «ثلاث مرات».

لمن وفق للعمل به ، وإنما حذفنا ما زاد عليه خوفاً من الملل على طالبه ،
والله أعلم ؛ ثم الأولى أن يأتي الإنسان بجميع المذكور في هذا الباب ،
فإن لم يتمكن اقتصر على ما يقدر عليه من أهمه .

باب كراهة النوم من غير ذكر الله تعالى

٢٩٦ - روي في «سنن» أبي داود [٥٠٥٩] - بإسناد جيد - عن أبي
هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : «مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ
اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ ، وَمَنْ اضْطَجَعَ مَضْجَعًا لَا يَذْكُرُ اللَّهَ
تَعَالَى فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى تِرَةٌ» .

قلت : الترة بكسر التاء المثناة فوق وتخفيف الراء ، ومعناه : نقص ،
وقيل : تبعة .

باب ما يقول إذا استيقظ في الليل ،

وأراد النوم بعده

اعلم أن المستيقظ بالليل على ضربين : أحدهما من لا ينام بعده ،
وقد قدمنا في أول الكتاب أذكاره ص ٦٣ . والثاني من يريد النوم بعده ،
فهذا يستحب له أن يذكر الله تعالى إلى أن يغلبه النوم ، وجاء فيه أذكار
كثيرة ، فمن ذلك ما تقدم في الضرب الأول .

٢٩٧ - ومن ذلك ما روينا في «صحيح» البخاري [١١٥٤] عن
عبادة بن الصامت رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : «مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ
فَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى
كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَلَا
حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» ثُمَّ قَالَ : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، أَوْ دَعَا اسْتَجِيبَ لَهُ ، فَإِنْ
تَوَضَّأَ قُبِلَتْ صَلَاتُهُ» .

هكذا ضبطناه في أصل سماعنا المحقق، وفي النسخ المعتمدة من البخاري، وسقط قول: «ولا إله إلا الله» قبل: «والله أكبر» في كثير من النسخ، ولم يذكره الحميدي أيضاً في «الجمع بين الصحيحين» وثبت هذا اللفظ في رواية الترمذي [٣٤١٤] وغيره، وسقط في رواية أبي داود [٥٠٦٠].

وقوله: «اغفر لي، أودعا» هو شك من الوليد بن مسلم أحد الرواة، وهو شيخ شيوخ البخاري، وأبي داود والترمذي، وغيرهم في هذا الحديث.

وقوله ﷺ: «تعار» هو بتشديد الراء، ومعناه: استيقظ.

٢٩٨ - وروينا في «سنن» أبي داود - بإسناد لم يضعفه - [٥٠٦١] عن عائشة رضي الله عنها أيضاً، أن رسول الله ﷺ كان إذا استيقظ من الليل قال: «لا إله إلا أنت، سبحانك اللهم أستغفرك لذنبي، وأسألك رحمتك، اللهم زدني علماً، ولا تزغ قلبي بعد إذ هديتني وهب لي من لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ» (١).

٢٩٩ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٧٦٢] عن عائشة رضي الله عنها، قالت كان - تعني رسول الله ﷺ - إذا تعار من الليل قال: «لا إله إلا الله الواحد القهار، رب السماوات والأرض وما بينهما العزيز الغفار» (٢).

٣٠٠ - وروينا فيه [٧٥٨] - بإسناد ضعيف - عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا رَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى الْعَبْدِ الْمُسْلِمِ نَفْسَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَسَبَّحَهُ وَاسْتَغْفَرَهُ، وَدَعَاهُ تَقَبَّلَ مِنْهُ».

٣٠١ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٤٠١] وابن ماجه [٣٨٧٤]،

(١) تقدم برقم (٤٣) في باب ما يقول: إذا استيقظ من منامه.

(٢) حديث حسن، وأخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (٨٦٤)، وصححه ابن حبان (٢٣٥٨) في «الموارد»، والحاكم ٥٤٠/١ وأقره الذهبي.

وابن السني [٧٧٠] - بإسناد جيد - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ عَنْ فِرَاشِهِ مِنَ اللَّيْلِ ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِ فَلْيَنْفُضْهُ بِصِنْفَةِ إِزَارِهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ، فَإِذَا اضْطَجَعَ فَلْيَقُلْ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ وَضَعْتُ جَنِبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ رَدَدْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ». قال الترمذي: حديث حسن.

قال أهل اللغة: صِنْفَةُ الإِزَارِ بكسر النون جانبه الذي لا هُدْبَ فيه، وقيل جانبه: أي جانب كان.

٣٠٢ - وروينا في «موطأ» الإمام مالك رحمه الله [٢١٩/١] في باب الدعاء آخر كتاب الصلاة، عن مالك، أنه بلغه عن أبي الدرداء رضي الله عنه: أنه كان يقوم من جَوْفِ اللَّيْلِ فيقول: نَامَتِ العُيُونُ، وَغَارَتِ النُّجُومُ، وَأَنْتَ حَيٌّ قَيُّومٌ^(١).

قلت معنى غارت: غربت.

باب ما يقول إذا قَلِقَ

في فراشه فلم ينم

٣٠٣ - روينا في «كتاب» ابن السني [٧٥٤] عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: شكوت إلى رسول الله ﷺ أرقاً أصابني فقال: «قُلْ اللَّهُمَّ غَارَتِ النُّجُومُ، وَهَدَّاتِ العُيُونُ، وَأَنْتَ حَيٌّ قَيُّومٌ، لَا تَأْخُذُكَ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ

(١) سبق أن قلنا: إن بلاغات مالك تتبعها ابن عبد البر وخرج أسانيداً بالطرق الصحيحة، لكن قال الحافظ في هذا الحديث: لم أقف على من وصله، ولا أسنده ابن عبد البر مع تتبعه لذلك، وقال الحافظ أيضاً: وقع لي هذا الحديث مسنداً من وجه آخر، ثم أخرجه من حديث أنس، وفيه زيادة. وقال: حديث حسن.

يا حيُّ يا قيُّومُ، أهْدِيءْ لَيْلِي، وَأْنِمْ عَيْنِي»، فقلتها فأذهب الله عزَّ وجلَّ عني ما كنت أجد (١).

٣٠٤ - وروينا فيه [٧٥٥] عن محمد بن يحيى بن حَبَّان - بفتح الحاء وبالباء الموحدة - : أن خالد بن الوليد رضي الله عنه أصابه أرق، فشكا ذلك إلى النبي ﷺ، فأمره أن يتعوذ عند منامه بكلمات الله التَّامَّات من غضبه، ومن شرِّ عباده، ومن همزات الشياطين وأن يحضرون (٢). هذا حديث مرسل، محمد بن يحيى تابعي.

قال أهل اللغة: الأرق هو السهر.

٣٠٥ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٥٢٣] - بإسناد ضعيف - وضعفه الترمذي، عن بريدة رضي الله عنه قال: شكنا خالد بن الوليد رضي الله عنه إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ما أنام الليل من الأرق. فقال النبي ﷺ: «إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظَلَّتْ، وَرَبَّ الْأَرْضِينَ وَمَا أَقَلَّتْ، وَرَبَّ الشَّيَاطِينِ وَمَا أَضَلَّتْ، كُنْ لِي جَاراً مِنْ شَرِّ خَلْقِكَ كُلِّهِمْ جَمِيعاً أَنْ يَفْرُطَ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ، وَأَنْ يَبْغِيَ عَلَيَّ، عَزَّ جَارُكَ، وَجَلَّ ثَنَاؤُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» (٣).

(١) قال الحافظ: حديث غريب تفرد به عمرو بن الحصين الحراني، وهو مظلم الحديث، وحدث عن الثقات بمناكير.

السُّنَّةُ: فتور يتقدم النوم. القيوم: دائم القيام على تدبير كل شيء.

(٢) قال الحافظ: هو مرسل صحيح الإسناد، وسيأتي نحوه برقم ٣٨٤.

(٣) قال الترمذي: هذا حديث ليس إسناده بالقوي، لأن الحكم بن ظهير قد ترك حديثه بعض أهل الحديث.

أَقَلَّتْ: حَمَلَتْ. أَنْ يَفْرُطَ: أَنْ يَتَجَاوَزَ الْحَدَّ فِي الظلم والعدوان عليَّ. عَزَّ جَارُكَ: غلب وصار عزيزاً. يَبْغِي: يَعْتَدِي. جَلَّ ثَنَاؤُكَ: عَظُمَتْ صِفَاتُكَ.

باب ما يقول إذا كان يفرع في منامه

٣٠٦ - روي في «سنن» أبي داود [٣٨٩٣]، والترمذي [٣٥٢٨]، وابن السني [٧٥٣] وغيرها، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم من الفرع كلمات: «أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه، وشر عباده، ومن همزات الشياطين، وأن يحضرون». قال: وكان عبد الله بن عمرو يعلمن من عقل من بنيه، ومن لم يعقل كتبه فعلقه عليه^(١). قال الترمذي: حديث حسن.

١/٣٠٦ - وفي رواية ابن السني [٧٥٣]: جاء رجل إلى النبي ﷺ فشكا أنه يفرع في منامه، فقال رسول الله ﷺ: «إذا أويت إلى فراشك فقل: أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه، ومن شر عباده، ومن همزات الشياطين وأن يحضرون»، فقالها: فذهب عنه.

باب ما يقول إذا رأى في منامه

ما يحب أو يكره

٣٠٧ - روي في «صحيح» البخاري [٦٩٨٥] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إذا رأى أحدكم رؤيا يحبها، فإنا هي من الله تعالى، فليحمد الله تعالى عليها وليحدث بها».

وفي رواية «فلا يحدث بها إلا من يحب، وإذا رأى غير ذلك مما

(١) اللفظ لأبي داود. همزات الشياطين: وساوسهم، وما يدعون إليه من الشر. وقد أجاز بعض العلماء تعليق التهام إذا كانت بذكر الله اقتداءً بعمل عبد الله بن عمرو، وإن كان الأفضل أن يلجأ المسلم إلى ما كان يستعمله رسول الله ﷺ من الرقي بالمعوذات وغيرها من الأذكار، وسيأتي أيضاً برقم (٣٦٩).

يَكْرَهُ فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهَا، وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ».

٣٠٨ - وروينا في «صحيح» البخاري [٥٧٤٧]، ومسلم [٢٢٦١] (٢) و(٣) عن أبي قتادة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ» وفي رواية «الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَمَنْ رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَّعِذْ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ». وفي رواية «فَلْيَبْصُقْ» بدل: «فلينفث» والظاهر أن المراد النفث، وهو نفخ لطيف لا ريق معه.

٣٠٩ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٢٦٢] عن جابر رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ».

٣١٠ - وروى الترمذي [٢٢٩٢] من رواية أبي هريرة مرفوعاً: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلَا يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا، وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ».

٣١١ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٧٧٥] وقال فيه: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيَتَفَلَّحْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ وَسَيِّئَاتِ الْأَحْلَامِ فَإِنَّهَا لَا تَكُونُ شَيْئًا»^(١).

(١) إسناده منقطع، وفيه إدريس بن يزيد الأودي متروك. الرؤيا لغة: ما يراه النائم، والحلم مثلها، ولكن خصت الرؤيا بما كان محبوباً، والحلم بما كان مكروهاً، وإضافته إلى الشيطان مجاز إما لأنه يحضره، أو لأنه يسرُّ به. وحقيقة الرؤيا عند أهل السنة أن الله تعالى يخلق في قلب النائم اعتقادات تكون علامات على أمور أخرى تلحقها بعد ذلك، ولذلك عدت نوعاً من الوحي، وجزءاً من ستة وأربعين جزءاً من النبوة، وقد تحمل البشرى أحياناً، والندارة أحياناً أخرى. وقد ذكر العلماء آداباً للرؤيا الصالحة منها: الاستبشار بها، وحمد الله عليها، وذكرها لمن يجب.

بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا قُصَّتْ عَلَيْهِ رُؤْيَا

٣١٢ - رويننا في «كتاب» ابن السني [٧٧٨]: أن النبي ﷺ قال لمن قال له: رأيت رؤيا، قال: «خَيْراً رَأَيْتَ، وَخَيْراً يَكُونُ»^(١).

١/٣١٢ - وفي رواية [٧٧٧] «خَيْرٌ تَلْقَاهُ، وَشَرٌّ تَوَقَّاهُ، خَيْرٌ لَنَا، وَشَرٌّ عَلَيَّ أَعْدَائِنَا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»^(٢). والله أعلم.

بَابُ الْبَحْثِ عَلَى الدُّعَاءِ وَالِاسْتِغْفَارِ

فِي النِّصْفِ الثَّانِي مِنَ اللَّيْلِ كُلِّ لَيْلَةٍ

٣١٣ - رويننا في «صحيحه» البخاري [٧٤٩٤]، ومسلم [٧٥٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «يَنْزِلُ رَبُّنَا كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ».

= أما آداب الرؤيا المكروهة: فهي التعوذ من شرها وشر الشيطان، وأن يتفل عن يساره ثلاثاً، وليتحول عن جنبه الذي كان عليه، وليقم وليصل، ولا يحدث بها أحداً؛ فإنها بهذه الأمور لا تضره بإذن الله تعالى.

قال ابن علان ١٩٢/٣: فائدة: ذكر أئمة التعبير أن من أدب الرائي أن يكون صادق اللهجة، وأن ينام على وضوء، وعلى جنبه الأيمن، وأن يقرأ عند نومه سورة ﴿والشمس﴾، ﴿والليل﴾، ﴿والتين﴾، والإخلاص، والمعوذتين ويقول: اللهم إني أعوذ بك من سيء الأحمال واستجرك من تلاعب الشيطان في اليقظة والنام، اللهم إني أسألك رؤيا صالحة صادقة نافعة حافظة غير منسية، اللهم أرني في منامي ما أحب.

(١) إسناده ضعيف، فيه محمد بن عبيد الله العرزمي، قال الحافظ: ضعيف جداً، وقال الحاكم أبو أحمد: أجمعوا على تركه.

(٢) حديث ضعيف: في إسناده سليمان بن عطاء، قال ابن حبان: روى عن مسلمة الجهني أشياء موضوعة، فلا أدري البلاء منه، أو من مسلمة.

في النسخ المطبوعة «خيراً تلقاه وشرأ...»

وفي رواية لمسلم [(٧٥٨) (١٦٩)]: «يَنْزِلُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلَّ لَيْلَةٍ حِينَ يَمْضِي ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الْمَلِكُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي فَاسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ، فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُضِيَءَ الْفَجْرُ».

وفي رواية [١٧١]: إِذَا مَضَى شَطْرُ اللَّيْلِ أَوْ ثُلُثَاهُ^(١).

٣١٤ - وروينا في «سنن» أبي داود [٨٧٥] والترمذي [٣٥٧٤] عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الرَّبُّ مِنَ الْعَبْدِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ الْآخِرِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَذْكُرُ اللهُ تَعَالَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَكُنْ»^(٢). قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

باب الدُّعَاءِ فِي جَمِيعِ سَاعَاتِ اللَّيْلِ كُلِّهِ

رَجَاءُ أَنْ يَصَادَفَ سَاعَةً الْإِجَابَةِ

٣١٥ - روينا في «صحيح» مسلم [٧٥٧] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللهُ تَعَالَى خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ اللهُ إِيَّاهُ، وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ»^(٣).

(١) شطر الليل: نصفه. وهذه الأحاديث تتعلق بصفات الباري عز وجل، ومذهب جمهور السلف رضي الله عنهم الإيمان بها كما وردت، دون التعرض لتأويلها، وتفسيرها، مع اعتقاد تنزيه الله عز وجل عن سمات الحدوث، ومشابهة المخلوقين.

(٢) جوف الليل: الجوف من كل شيء: داخله وباطنه، ومن الليل: أول ثلثه الأخير.

(٣) يوافقها: يصادقها.

بَابُ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى

قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف:

. ١٨٠

٣١٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ
لِلَّهِ تَعَالَى تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِثَّةً إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ،
إِنَّهُ وَتَرٌ يُجِبُ الْوَتَرَ^(١). هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، الرَّحْمَنُ، الرَّحِيمُ،
الْمَلِكُ، الْقُدُّوسُ، السَّلَامُ، الْمُؤْمِنُ، الْمُهِمِّنُ، الْعَزِيزُ، الْجَبَّارُ،
الْمُتَكَبِّرُ، الْخَالِقُ، الْبَارِئُ، الْمُصَوِّرُ، الْغَفَّارُ، الْقَهَّارُ، الْوَهَّابُ، الرَّزَّاقُ،
الْفَتَّاحُ، الْعَلِيمُ، الْقَابِضُ، الْبَاسِطُ، الْخَافِضُ، الرَّافِعُ، الْمُعِزُّ، الْمُدِلُّ،
السَّمِيعُ، الْبَصِيرُ، الْحَكَمُ، الْعَدْلُ، اللَّطِيفُ، الْخَبِيرُ، الْحَلِيمُ، الْعَظِيمُ،
الْغَفُورُ، الشَّكُورُ، الْعَلِيُّ، الْكَبِيرُ، الْحَفِيفُ، الْمُغِيثُ، الْحَسِيبُ،
الْجَلِيلُ، الْكَرِيمُ، الرَّقِيبُ، الْمُجِيبُ، الْوَاسِعُ، الْحَكِيمُ، الْوَدُودُ،
الْمَجِيدُ، الْبَاعِثُ، الشَّهِيدُ، الْحَقُّ، الْوَكِيلُ، الْقَوِيُّ، الْمَتِينُ، الْوَلِيُّ،
الْحَمِيدُ، الْمُخْصِي، الْمُبْدِي، الْمُعِيدُ، الْمُحْيِي، الْمُمِيتُ، الْحَيُّ،
الْقَيُّومُ، الْوَاحِدُ، الْمَاجِدُ، الْوَاحِدُ، الصَّمَدُ، الْقَادِرُ، الْمُقْتَدِرُ، الْمُقَدِّمُ،
الْمُؤَخِّرُ، الْأَوَّلُ، الْآخِرُ، الظَّاهِرُ، الْبَاطِنُ، الْوَالِي، الْمُتَعَالِ، الْبَرُّ،
التَّوَّابُ، الْمُنتَقِمُ، الْعَفْوُ، الرَّؤُوفُ، مَالِكُ الْمُلْكِ، ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ،
الْمُقْسِطُ، الْجَامِعُ، الْغَنِيُّ، الْمُغْنِي، الْمَانِعُ، الضَّارُّ، النَّافِعُ، النُّورُ،
الْهَادِي، الْبَدِيعُ، الْبَاقِي، الْوَارِثُ، الرَّشِيدُ، الصَّبُورُ».

هذا حديث [رواه] البخاري [٦٤١٠]، ومسلم [٢٦٧٧] إلى قوله

(١) الوتر: الفرد، وهو ضد الشفع، ومعنى محبة الله له أنه أمر به في كثير من الطاعات ونبه عليه، وهو سبحانه فرد واحد في ذاته وصفاته وأفعاله.

«يحبّ الوتر»، وما بعده حديث حسن، رواه الترمذي [٣٥٠٧] وغيره
[كابن ماجه (٣٨٦١)].

قوله «المغيث» روى بدله «المقيت» بالقاف، والمثناة،
وروي «القريب» بدل «الرقيب»، وروي «المبين» بالموحدة بدل «المتين»
بالمثناة فوق، والمشهور «المتين».

ومعنى «أحصاها»: حفظها، هكذا فسره البخاري والأكثر،
ويؤيده أن في رواية في الصحيح: [عند مسلم (٥٦٧٧)] «مَنْ حَفِظَهَا
دَخَلَ الْجَنَّةَ».

وقيل: معناه من عرف معانيها، وآمن بها، وقيل معناه: من
أطاقها بحسن الرعاية لها، وتخلّق بما يمكنه من العمل بمعانيها، والله
أعلم.

كتابُ تلاوةِ القرآن

اعلم أن تلاوة القرآن هي أفضل الأذكار، والمطلوبُ القراءةُ بالتدبر، وللقراءة آدابٌ ومقاصدٌ، وقد جمعت قبل هذا فيها كتاباً^(١) مختصراً مشتملاً على نفائس من آداب القراء والقراءة، وصفاتها، وما يتعلق بها، لا ينبغي لحامل القرآن أن يخفى عليه مثله، وأنا أشير في هذا الكتاب إلى مقاصد من ذلك مختصرة، وقد دلت من أراد ذلك، وإيضاحه على مَظَنَّتِهِ^(٢)، وبالله التوفيق.

فصل [في المحافظة على قراءة القرآن]

ينبغي أن يحافظ على تلاوته ليلاً ونهاراً، سافراً وحضراً، وقد كانت للسلف. رضي الله عنهم عاداتٌ مختلفةٌ في القدر الذي يختمون فيه، فكان جماعة منهم يختمون في كلِّ شهرين ختمةً، وآخرون في كلِّ شهرٍ ختمةً، وآخرون في كلِّ عشر ليالٍ ختمةً، وآخرون في كلِّ ثمان ليالٍ ختمةً، وآخرون في كلِّ سبع ليالٍ ختمةً، وهذا فعل الأكثرين من السلف، وآخرون في كلِّ ست ليالٍ، وآخرون في خمسٍ، وآخرون في

(١) هو «التيان في آداب حملة القرآن».

(٢) مَظَنَّتِهِ: موضعه الذي يغلب وجوده فيه.

أربع ، وكثيرون في كلِّ ثلاث ختمةً ، وكان كثيرون يختمون في كل يومٍ
وليلةً ختمةً ، ختم جماعة في كل يومٍ وليلةً ختمتين ، وآخرون في كلِّ
يوم وليلة ثلاث ختّماتٍ ، وختم بعضهم في اليوم والليلة ثماني ختّمات :
أربعاً في الليل ، وأربعاً في النهار .

وممن ختم أربعاً في الليل ، وأربعاً في النهار السيدُّ الجليلُ ابنُ
الكاتب الصوفي رضي الله عنه ، وهذا أكثر ما بلغنا في اليوم والليلة .

وروى السيدُّ الجليلُ أحمدُ الدورقيُّ - بإسناده - عن منصور بن
زاذان من عبّاد التابعين - رضي الله عنه - أنه كان يختم القرآن فيما بين
الظهر والعصر ، ويختمه أيضاً فيما بين المغرب والعشاء ، ويختمه فيما بين
المغرب والعشاء في رمضان ختمتين ، وشيئاً ، وكان يؤخر العشاء في
رمضان إلى أن يمضي ربعُ الليل .

وروى ابن أبي داود - بإسناده الصحيح - أن مجاهداً رحمه الله ،
كان يختمُ القرآن في رمضان فيما بين المغرب والعشاء .

وأما الذين ختموا القرآن في ركعة فلا يُحصون لكثرتهم ، فمنهم
عثمانُ بنُ عفان ، وتميمُ الداري ، وسعيدُ بنُ جبير رضي الله عنهم .

والمختار أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص ، فمن كان يظهر له
بدقيق الفكر لطائف ومعارف فليقتصر على قدر يحصل له معه كمالُ فهم
ما يقرأ ، وكذا من كان مشغولاً بنشر العلم ، أو فصل الحكومات بين
المسلمين ، أو غير ذلك من مهمات الدين ، والمصالح العامة للمسلمين ،
فليقتصر على قدر لا يحصل بسببه إخلال بما هو مُرصد له ، ولا فوات
كمالهِ ، ومن لم يكن من هؤلاء المذكورين فليستكثر ما أمكنه من غير
خروج إلى حدِّ الملل ، أو الهذّمة^(١) في القراءة .

(١) الهذّمة : السرعة في القراءة .

وقد كره جماعة من المتقدمين الختم في يوم وليلة، ويدل عليه :
٣١٧ - ما روينا - بالأسانيد الصحيحة - في «سنن» أبي داود
[١٣٩٤]، والترمذي [٢٩٤٩] والنسائي [في «الكبرى» كما في «التحفة»
(٨٩٥٠)] وغيرها، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما
قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث». .
وأما وقت الابتداء والختم فهو إلى خيرة القارىء، فإن كان ممن
يختم في الأسبوع مرة. فقد كان عثمان رضي الله عنه يتدىء ليلة
الجمعة، ويختم ليلة الخميس.

وقال الإمام أبو حامد الغزالي في «الإحياء» [٢٧٦/١]: الأفضل أن
يختم ختمة بالليل، وأخرى بالنهار، ويجعل ختمة النهار يوم الاثنين في
ركعتي الفجر، أو بعدهما، ويجعل ختمة الليل ليلة الجمعة في ركعتي
المغرب، أو بعدهما ليستقبل أول النهار وآخره.

وروى ابن أبي داود، عن عمرو بن مرة التابعي الجليل رضي الله
عنه قال: كانوا يحبون أن يختم القرآن من أول الليل، أو من أول النهار.
وعن طلحة بن مصرف التابعي الجليل الإمام قال: من ختم القرآن
أية ساعة كانت من النهار صلت عليه الملائكة حتى يمسي، وأية ساعة
كانت من الليل صلت عليه الملائكة حتى يصبح. وعن مجاهد نحوه.

٣١٨ - وروينا في «مسند» الإمام المجمع على حفظه وجلالته
وإتقانه وبراعته: أبي محمد الدارمي رحمه الله [٤٧٠/٢] عن سعد بن
أبي وقاص - رضي الله عنه - قال: إذا وافق ختم القرآن أول الليل صلت
عليه الملائكة حتى يصبح، وإن وافق ختمه آخر الليل صلت عليه
الملائكة حتى يمسي^(١). قال الدارمي: هذا حسن عن سعد.

(١) هذا أثر موقوف له حكم المرفوع لأنه مما لا مجال للرأي فيه، لكن نازع الحافظ في تحسينه، =

فصل في الأوقات المختارة للقراءة

اعلم أن أفضل القراءة ما كان في الصلاة، ومذهب الشافعي وآخرين رحمهم الله: أن تطويل القيام في الصلاة بالقراءة أفضل من تطويل السجود وغيره.

وأما القراءة في غير الصلاة فأفضلها قراءة الليل، والنصف الأخير منه أفضل من الأول، والقراءة بين المغرب والعشاء محبوبَةٌ.

وأما قراءة النهار فأفضلها ما كان بعد صلاة الصبح، ولا كراهة في القراءة في وقت من الأوقات، ولا في أوقات النهي عن الصلاة.

وأما ما حكاه ابن أبي داود - رحمه الله - عن معاذ بن رفاعه - رحمه الله - عن مشيخة^(١) أنهم كرهوا القراءة بعد العصر، وقالوا: إنها دراسة يهود، فغير مقبول، ولا أصل له؛ ويختار من الأيام: الجمعة، والاثنين، والخميس، ويوم عرفة؛ ومن الأعشار: العشر الأول من ذي الحجة، والعشر الأخير من شهر رمضان؛ ومن الشهور: رمضان.

فصل في آداب الختم وما يتعلق به

قد تقدم أن الختم للقارئ وحده يستحب أن يكون في صلاة.

وأما من يختم في غير صلاة: كالجماعة الذين يختمون مجتمعين، فيستحب أن يكون ختمهم في أول الليل، أو أول النهار، كما تقدم.

ويستحب صيام يوم الختم إلا أن يصادف يوماً نهى الشرع عن

= وقال: في سننه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف الحفظ، ومحمد بن حميد مختلف فيه. ويظهر أن هذه الاختيارات لختم القرآن في هذه الأوقات إنما هي اجتهادات العلماء.

(١) مشيخة: جماعة من الشيوخ جمع شيخ.

صيامه . وقد صحَّ عن طلحة بن مصرف، والمسيب بن رافع، وحبیب بن أبي ثابت التابعين الكوفيين رحمهم الله أجمعين، أنهم كانوا يصبحون صياماً في اليوم الذي كانوا يختمون فيه .

ويستحبُّ حضورُ مجلس الختم لمن يقرأ، ولمن لا يحسنُ القراءة .

٣١٩ - فقد روينا في «الصحيحين» [البخاري (٩٧٤)]، ومسلم (٨٩٠): أن رسول الله ﷺ أمر الحُيَّض بالخروج يوم العيد، فيشهدنَّ الخير، ودعوة المسلمين .

٣٢٠ - وروينا في «مسند» الدارمي [٤٦٨/٢] عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه كان يجعل رجلاً يراقب رجلاً يقرأ القرآن، فإذا أراد أن يختم أعلم ابن عباس رضي الله عنهما، فيشهد ذلك^(١) .

٣٢١ - وروى ابن أبي داود - بإسنادين صحيحين - عن قتادة التابعي الجليل الإمام صاحب أنس رضي الله عنه قال: كان أنس بن مالك رضي الله عنه إذا ختم القرآن جمع أهله ودعا^(٢) .

٣٢٢ - وروى - بأسانيد صحيحة - عن الحكم بن عتيبة - بالتاء المثناة فوق ثم المثناة تحت ثم الباء الموحدة - التابعي الجليل الإمام قال: أرسل إليَّ مجاهد وعَبْدَةُ بن أبي لبابة فقالا: إنا أرسلنا إليك لأننا أردنا أن نختم القرآن، والدعاء يُستجاب عند ختم القرآن .
وفي بعض رواياته الصحيحة: أنه كان يقال: إنَّ الرحمة تنزل عند خاتمة القرآن .

(١) في سنده انقطاع بين ابن عباس وقتادة، وفي سنده أيضاً صالح المري، وهو ضعيف الحديث . ولفظه: «فإذا كان يوم ختمه قام فتحول إليه» .

(٢) وأخرجه أيضاً الدارمي ٤٦٩/٢ عن ثابت البناني ولفظه: كان أنس إذا ختم القرآن جمع ولده وأهل بيته فدعا لهم .

٣٢٣ - وروى - بإسناده الصحيح - عن مجاهد قال : كانوا يجتمعون عند ختم القرآن ويقولون : إنَّ الرحمة تنزلُ عند ختم القرآن .

فصل [استحباب الدعاء بعد ختم القرآن]

ويستحبُّ الدعاء عقبَ الختم استحباباً متأكداً تأكيداً شديداً لما قدمناه .

٣٢٤ - وروينا في «مسند» الدارمي [٤٧٠ / ٢] عن حميد الأعرج رحمه الله قال : من قرأ القرآن ، ثم دعا أمن على دعائه أربعة آلاف ملك^(١) .

وينبغي أن يُلحَّ في الدعاء ؛ وأن يدعُو بالأمر المهمة ، والكلمات الجامعة ، وأن يكون معظم ذلك ، أو كله في أمور الآخرة ، وأمور المسلمين ، وصلاح سلطانهم ، وسائر ولاية أمورهم ، وفي توفيقهم للطاعات ، وعصمتهم من المخالفات ، وتعاونهم على البرِّ والتقوى ، وقيامهم بالحقِّ واجتماعهم عليه ، وظهورهم على أعداء الدين ، وسائر المخالفين ، وقد أشرت إلى أحرف من ذلك في كتاب «آداب القرآن» [ص ١٣٣ - ١٣٥] وذكرت فيه دعوات وجيزة من أرادها نقلها منه .

وإذا فرغ من الختمة فالمستحبُّ أن يشرع في أخرى متصلاً بالختم ، فقد استحبه السلف ، واحتجوا فيه بحديث :

٣٢٤ / ١ - أنس رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : «خَيْرُ الأعمالِ الجِلُّ والرَّحْلَةُ» قيل : وما هما؟ قال : «افْتِتاحُ القرآنِ وَخَتْمُهُ»^(٢) .

(١) إسناده ضعيف كما قال الحافظ .

(٢) قال الحافظ : حديث أنس أخرجه ابن أبي داود بسند فيه من كذب . وأخرج الترمذي (٢٩٤٨) نحوه عن ابن عباس قال : قال رجل : يا رسول الله أي العمل أحب إلى الله؟ =

فصل فيمن نام عن حزبه ووظيفته المعتادة

٣٢٥ - رويناف في «صحيح» مسلم [٧٤٧] عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ مِنَ اللَّيْلِ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَصَلَاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ».

فصل في الأمر بتعهد القرآن، والتحذير

من تعريضه للنسيان

٣٢٦ - رويناف في «صحيح» البخاري [٥٠٣٣]، ومسلم [٧٩١] عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «تَعَاهَدُوا هَذَا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الْإِبْلِ فِي عُقْلِهَا»^(١).

٣٢٧ - وروينا في «صحيحهما» [البخاري (٥٠٣١)]، ومسلم (٧٨٩) عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ الْإِبْلِ الْمُعْقَلَةِ إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ»^(٢).

٣٢٨ - وروينا في «كتاب» أبي داود [٤٦١]، والترمذي [٢٩١٦]

= قال: «الحال المرتحل» قال: وما الحال المرتحل؟ قال: «الذي يضرب من أول القرآن إلى آخره كلما حل ارتحل». وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه وإسناده ليس بالقوي.

(١) تعاهدوا القرآن: أي واطبوا على دراسته كي لا ينسى. أشد تفلتاً: أكثر ذهاباً. عقلمها، جمع عقال: وهو الحبل الذي يعقل به البعير حتى لا يشرد، شبه القرآن في سرعة نسيانه إذا لم يتعاهد بالتكرار بالإبلى التي تفلتت من عقلمها في سرعة هربها.

(٢) المُعْقَلَةُ: المربوطة بالعقل. وفي الحديثين الحثُّ على تعاهد القرآن وتلاوته، والحذر من تعريضه للنسيان.

عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «عُرِضْتُ عَلَيَّ أَجُورُ أُمَّتِي حَتَّى الْقَذَاةُ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَعُرِضْتُ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي، فَلَمْ أَرِ ذَنْبًا أَكْبَرَ مِنْ سُورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ، أَوْ آيَةٍ أَوْتِيهَا رَجُلٌ، ثُمَّ نَسِيَهَا» تكلم الترمذي فيه (١).

٣٢٩ - وروينا في «سنن» أبي داود [١٤٧٤]، و«مسند» الدارمي [٤٣٧/٢] عن سعد بن عبادَةَ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ ثُمَّ نَسِيَهُ لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَجْذَمَ (٢)».

فصل في مسائل وآداب ينبغي للقارئ الاعتناء بها

وهي كثيرة جداً، نذكر منها أطرافاً محذوفة الأدلة لشهرتها، وخوف الإطالة المملة بسببها.

فأول ما يؤمر به: الإخلاص في قراءته، وأن يريدَ بها وجهَ الله سبحانه وتعالى، وأن لا يقصدَ بها توصلاً إلى شيء سوى ذلك، وأن يتأدب مع القرآن، ويستحضر في ذهنه أنه يناجي الله سبحانه وتعالى، ويتلو كتابه، فيقرأ على حال من يرى الله تعالى، فإنه إن لم يره فإن الله تعالى يراه.

(١) قال الترمذي: هذا حديث غريب، وقال: ذكرت فيه محمد بن إسماعيل - يعني البخاري - فلم يعرفه، واستغربه. والقذاة: ما يقع في المسجد من الوسخ: والقذر.
(٢) إسناده ضعيف، وقال الحافظ: في إسناده اضطراب. الأجدم: المصاب بالجدام، وهو داء يحمر فيه العضو ثم يسود ويتناثر اللحم، ويوجب هجر الناس له، وهذا عقوبة له يوم القيامة على هجره القرآن ونسيانه، وقيل: الأجدم: مقطوع اليد، أو معناه أن يلقي الله نحالي اليدين عن الخير.

فصل [في أحكام السواك]

وينبغي إذا أراد القراءة أن ينظف فمه بالسواك وغيره، والاختيار في السواك أن يكون بعود الأراك، ويجوزُ بغيره من العيدان، وبالسُّعْدِ^(١)، والأشنان^(٢)، والخِرْقَةِ الخشنة، وغير ذلك مما ينظفُ. وفي حصوله بالأصبع الخشنة ثلاثة أوجه لأصحاب الشافعي رحمه الله: أشهرها عندهم: لا يحصلُ، والثاني: يحصلُ، والثالثُ: يحصلُ إن لم يجدْ غيرها، ولا يحصلُ إن وجد.

ويستاك عرضاً مبتدئاً بالجانب الأيمن من فمه، وينوي به الإتيان بالسنة. قال بعض أصحابنا: يقولُ عند السواك: اللَّهُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، ويستاك في ظاهر الأسنان، وباطنها، ويمرُّ السواك على أطراف أسنانه، وكراسي أضراسه، وسقف حلقه إمراراً لطيفاً، ويستاك بعود متوسط، لا شديد اليبوسة، ولا شديد اللين، فإن اشتدَّ يبسه لِيَنَّهُ بالماء. أما إذا كان فمه نجساً بدم أو غيره، فإنه يكره له قراءة القرآن قبل غسله، وهل يحرم؟ فيه وجهان: أحدهما لا يحرم، وسبقت المسألة أول الكتاب، وفي هذا الفصل بقايا تقدّم ذكرها في (الفصول) التي قدمتها في أول الكتاب.

فصل [في آداب قراءة القرآن]

ينبغي للقارئ أن يكون شأنه الخشوع والتدبر والخضوع، فهذا هو

(١) السُّعْدُ قال في القاموس: نبات طيب معروف، فيه منفعة عجيبة في القروح التي عسر اندمالها.

(٢) نبات في بادية الشام يستعمل في غسل الأيدي والثياب كالصابون، وإذا حُرِقَ فرماده مادة: القلي.

المقصود المطلوب، وبه تشرح الصدور، وتستتير القلوب، ودلائله أكثر من أن تحصر، وأشهر من أن تذكر. وقد بات جماعة من السلف يتلو الواحد منهم آية واحدة ليلة كاملة، أو معظم ليلة يتدبرها عند القراءة. وصعق جماعة منهم عند القراءة، ومات جماعات منهم.

ويستحب البكاء والتباكي لمن لا يقدر على البكاء، فإن البكاء عند القراءة صفة العارفين، وشعار عباد الله الصالحين^(١)، قال الله تعالى: ﴿وَيَخِرُونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾ [الإسراء: ١٠٩] وقد ذكرت آثاراً كثيرة وردت في ذلك في «التبيان في آداب حملة القرآن» [ص ٨١].

قال السيد الجليل صاحب الكرامات والمعارف والمواهب واللطائف إبراهيم الخواص رضي الله عنه: دواء القلب خمسة أشياء: قراءة القرآن بالتدبر، وخلاء البطن، وقيام الليل، والتضرع عند السحر، ومجالسة الصالحين.

فصل [فضل قراءة القرآن في المصحف]

قراءة القرآن في المصحف أفضل من القراءة من حفظه، هكذا قاله أصحابنا، وهو مشهور عن السلف رضي الله عنهم، وهذا ليس على إطلاقه، بل إن كان القارئ من حفظه يحصل له من التدبر والتفكير، وجمع القلب والبصر أكثر مما يحصل له من المصحف، فالقراءة من الحفظ أفضل، وإن استويا فمن المصحف أفضل، وهذا مراد السلف.

(١) أخرج البخاري (٤٥٨٢) في التفسير عن عبد الله بن مسعود قال: قال لي النبي ﷺ: «اقرأ علي» قلت: اقرأ عليك، وعليك أنزل؟ قال: «فإني أحب أن أسمع من غيري» فقرأت عليه سورة النساء حتى بلغت ﴿فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً﴾ قال: «أمسك» فإذا عيناه تدرفان.

فصل

[أيُّهما أفضل رفع الصوت بالقرآن أو خفضه]

جاءت آثار بفضيلة رفع الصوت بالقراءة، وآثار بفضيلة الإسرار، قال العلماء: والجمعُ بينهما أن الإسرار أبعد من الرياء، فهو أفضل في حق من يخاف ذلك، فإن لم يخفِ الرياء، فالجهرُ أفضل، بشرط أن لا يؤدي غيره من مصلٍّ، أو نائم، أو غيرهما. ودليلُ فضيلة الجهر أن العملَ فيه أكبر، ولأنه يتعدى نفعه إلى غيره، ولأنه يوقظ قلبَ القارئ، ويجمع همه إلى الفكر، ويصرف سمعه إليه، ولأنه يطرد النوم، ويزيد في النشاط، ويوقظ غيره من نائم وغافل، وينشطه، فمتى حضره شيء من هذه النيات، فالجهرُ أفضل.

فصل [تحسين الصوت عند قراءة القرآن]

ويستحبُّ تحسين الصوت بالقراءة وتزيينها ما لم يخرج عن حدِّ القراءة بالتمطيط، فإن أفرط حتى زاد حرفاً، أو أخفى حرفاً فهو حرام^(١).
وأما القراءة بالألحان فهي على ما ذكرناه إن أفرط فحرام، وإلا فلا، والأحاديث بما ذكرناه من تحسين الصوت كثيرة مشهورة في الصحيح وغيره، وقد ذكرت في «آداب القراءة» قطعة منها. [ص ٩٨]^(٢).

(١) قال النووي في «التبيان» ص ٩٩: قال الماوردي في كتابه «الحاوي»: القراءة بالألحان الموضوعية إن أخرجت لفظ القرآن عن صيغته: بإدخال حركات فيه، أو إخراج حركات منه، أو قصر ممدود، أو مد مقصور، أو تمطيط يخل به اللفظ ويلتبس به المعنى فهو حرام، يفسق به القارئ ويأثم به المستمع؛ لأنه عدل به عن نهجه القويم إلى الاعوجاج.
(٢) أي كقوله ﷺ: «زينوا القرآن بأصواتكم» أخرجه أبو داود بسند صحيح (١٤٦٨)، والنسائي (١٠١٦).

فصل [كيفية التلاوة]

ويستحبُّ للقارئ إذا ابتدأ من وَسَطِ السورة أن يبتدىء من أول الكلام المرتبط بعبءه ببعض، وكذلك إذا وقف يقف على المرتبط، وعند انتهاء الكلام، ولا يتقيد في الابتداء، ولا في الوقف بالأجزاء والأحزاب والأعشار، فإن كثيراً منها في وسط الكلام المرتبط بالكلام، ولا يغترُّ الإنسان بكثرة الفاعلين لهذا الذي نهينا عنه ممن لا يراعي هذه الآداب، وامثل ما قاله السيد الجليل أبو علي الفضيل بن عياض رضي الله عنه: لا تستوحش طُرُق الهدى لقلّة أهلها، ولا تغترُّ بكثرة الهالكين. ولهذا المعنى قال العلماء: قراءة سورة بكمالها أفضل من قراءة قدرها من سورة طويلة، لأنه قد يخفى الارتباط على كثير من الناس، أو أكثرهم في بعض الأحوال والمواطن.

فصل [من بدع القراءة]

ومن البدع المنكرة ما يفعله كثيرون من جهلة المصلين بالناس التراويح من قراءة (سورة الأنعام) بكمالها في الركعة الأخيرة منها في الليلة السابعة، معتقدين أنها مستحبة، زاعمين أنها نزلت جملة واحدة، فيجمعون في فعلهم هذا أنواعاً من المنكرات: منها اعتقادها مستحبة، ومنها إيهاًم العوام ذلك، ومنها تطويل الركعة الثانية على الأولى، ومنها التطويل على المأمومين، ومنها هذرمة القراءة، ومنها المبالغة في تخفيف الركعات قبلها.

= وقوله: «من لم يتغنَّ بالقرآن فليس منا» أخرجه أبو داود بسند صحيح، (١٤٦٩) و(١٤٧١).

وقوله: «ما أذن الله لشيء ما أذن لني حسن الصوت يتغنّى بالقرآن يجهر به». أخرجه مسلم (٧٩٢). ما أذن: أي ما استمع لشيء مسموع كاستماعه لني يتغنّى بالقرآن.

فصل [حكم تسمية السور]

يجوزُ أن يقولَ: سورةُ البقرة، وسورةُ آل عمران، وسورةُ النساء، وسورةُ العنكبوت، وكذلك الباقي، ولا كراهةُ في ذلك؛ وقال بعضُ السلف: يكره ذلك، وإنما يقالُ: السورةُ التي تذكر فيها البقرة، والتي يذكر فيها النساء، وكذلك الباقي، والصوابُ الأوّل، وهو قول جماهير علماء المسلمين من سلف الأمة وخلفها، والأحاديثُ فيه عن رسول الله ﷺ أكثرُ من أن تحصر، وكذلك عن الصحابة فمن بعدهم، وكذلك لا يكره أن يقال: هذه قراءةُ أبي عمرو، وقراءةُ ابن كثير، وغيرهما، هذا هو المذهب الصحيح المختار الذي عليه عمل السلف والخلف من غير إنكار، وجاء عن إبراهيم النخعي رحمه الله أنه قال: كانوا يكرهون أن يقال: سنةُ فلان، وقراءةُ فلان، والصوابُ ما قدمناه.

فصل [النهي عن قول: نسيت آية كذا]

يكره أن يقولَ نسيتُ آية كذا، أو سورة كذا، بل يقولُ: أنسيتها، أو أسقطتها.

٣٣٠ - رويناه في «صحيحي» البخاري [٥٠٣٢]، ومسلم [٧٩٠]، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقول أحدكم نسيتُ آية كذا وكذا، بل هو نسيتي».

٣٣١ - وفي رواية «الصحيحين» أيضاً: «بئسما لأحديهم أن يقول: نسيتُ آية كيت وكيت، بل هو نسيتي» (١).

(١) كيت وكيت: يكتفى بهما عن الحديث والخبر، يقال: تكلم فلان كيت وكيت، أي: كذا وكذا، ولا تستعملان إلا مُكررتين بالعطف، أو بدونه.

٣٣٢ - وروينا في «صحيحيهما» [البخاري (٥٠٤٢) و (٥٠٣٨)]،
ومسلم (٧٨٨)] عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ سمع رجلاً يقرأ
فقال: «رَحِمَهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي آيَةٌ كُنْتُ أُسْقِطُهَا»^(١).
وفي رواية في الصحيح: «كُنْتُ أَنْسِيْتُهَا».

فصل [في آداب التلاوة]

اعلم أن آداب القارئ والقراءة لا يمكن استقصاؤها في أقل من
مجلدات، ولكننا أردنا الإشارة إلى بعض مقاصدها المهمات بما ذكرناه
من هذه الفصول المختصرات، وقد تقدم في (الفصول) السابقة في أول
الكتاب شيء من آداب الذاكر والقارئ [برقم ١٢]، وتقدم أيضاً في
أذكار الصلاة جمل من الآداب المتعلقة بالقراءة، وقد قدمنا الحوالة على
كتاب «التبيان في آداب حملة القرآن» لمن أراد مزيداً، وبالله التوفيق،
وهو حسبي ونعم الوكيل.

فصل [تلاوة القرآن أفضل الأذكار]

اعلم أن قراءة القرآن أكد الأذكار كما قدمناه، فينبغي المداومة
عليها، فلا يخلي عنها يوماً وليلة، ويحصل له أصل القراءة بقراءة الآيات
القليلة.

٣٣٣ - وقد روينا في «كتاب» ابن الهنلي [٦٧٦] عن أنس رضي الله
عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَرَأَ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَمْسِينَ آيَةً لَمْ يُكْتَبْ
مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَرَأَ مِئَةَ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَائِمِينَ، وَمَنْ قَرَأَ مِئَةَ آيَةٍ لَمْ
يُحَاجَّهُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ قَرَأَ خَمْسَ مِئَةِ آيَةٍ كُتِبَ لَهُ قِنْطَارٌ مِنَ
الْأَجْرِ»^(٢).

(١) أسقطتها: بمعنى أنسيتها أو نسيتها.

(٢) إسناده ضعيف لكن له شواهد يقوى بها.

وفي رواية [٦٧٧]: «مَنْ قَرَأَ أَرْبَعِينَ آيَةً» بدل «خمسين».

وفي رواية [فيه (٧٠٣)]: «عِشْرِينَ آيَةً».

٣٣٤ - وفي رواية [فيه (٧٠٧)]: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ»^(١) وجاء في الباب أحاديث كثيرة بنحو هذا.

وروينا أحاديث كثيرة في قراءة سورة في اليوم واللييلة منها ﴿يَس﴾، و﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾، و (الواقعة) و(الدُّخَان).

٣٣٥ - فعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ ﴿يَس﴾ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ابْتِغَاءً وَجْهَ اللَّهِ غُفِرَ لَهُ»^(٢) [ابن السني (٦٧٩)].

١/٣٣٥ - وفي رواية له [ابن السني (٦٨٤)]: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ (الدُّخَانِ) فِي لَيْلَةٍ أَصْبَحَ مَغْفُوراً لَهُ»^(٣).

(١) وروى أبو داود (١٣٩٨) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قام بعشر آياتٍ، لم يكتب من الغافلين، ومن قام بمئة آية كتب من القانتين، ومن قام بألف آية كتب من المقنطرين».

القانتين: الطائعين العابدين المخلصين. لم يحاجه القرآن: لم يجادله ويناقشه من جهة التقصير في تلاوته، وإن كان ربما يحاجه من جهة عدم العمل به إن لم يعمل به. المقنطرين: المقنطر الذي أعطي قنطاراً من الأجر، وقد جاء في بعض الأحاديث أن القنطار ألف ومئة أوقية، والأوقية خير مما بين السماء والأرض.

(٢) إسناده ضعيف، فيه الأغلب بن تميم، قال الهيثمي ٩٧/٧: وهو ضعيف لكن للحديث شواهد عند الدارمي ٤٥٧/٢، والطبراني في «الصغير» (٤١٧) من طريقين عن الحسن عنه يقوى بها. ورواه ابن حبان (٢٥٧٤) في «الإحسان» عن جندب بإسناد رجاله ثقات، لكن فيه عننة الحسن.

(٣) حديث ضعيف، وأخرجه الترمذي (٢٨٨٨) ولفظه: «من قرأ ﴿حَم﴾ الدخان في ليلة أصبح يستغفر له سبعون ألف ملك» وإسناده ضعيف، ورواه الترمذي (٢٨٨٩) مقيداً =

٣٣٦ - وفي رواية [لابن السني (٦٨٥)] عن ابن مسعود رضي الله عنه، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ قَرَأَ (سُورَةَ الْوَاقِعَةِ) فِي كُلِّ لَيْلَةٍ لَمْ تُصِبْهُ فَاقَةٌ» (١).

٣٣٧ - وعن جابر رضي الله عنه: كان رسول الله ﷺ لا ينام حتى يقرأ ﴿أَلَمْ تَنْزِيلِ الْكِتَابِ﴾ السجدة: [١ - ٢] و﴿تَبَارَكَ﴾ الملك (٢).

٣٣٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه [عند ابن السني (٦٩١)] أن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَةٍ: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ﴾ كَانَتْ لَهُ كَعْدَلِ نِصْفِ الْقُرْآنِ، وَمَنْ قَرَأَ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ كَانَتْ لَهُ كَعْدَلِ رُبْعِ الْقُرْآنِ، وَمَنْ قَرَأَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ كَانَتْ لَهُ كَعْدَلِ ثُلُثِ الْقُرْآنِ» (٣).

٣٣٩ - وفي رواية [لابن السني (٦٩٢)]: «مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَأَوَّلَ ﴿حَمِّ﴾ [غافر ١-٣] عُصِمَ ذَلِكَ الْيَوْمَ مِنْ كُلِّ سُوءٍ» (٤).

والأحاديثُ بنحو ما ذكرناه كثيرة، وقد أشرنا إلى المقاصد، والله أعلم بالصواب، وله الحمدُ والنعمةُ، وبه التوفيقُ والعصمةُ.

= بيوم الجمعة «من قرأ ﴿حَمِّ﴾ الدخان في ليلة الجمعة غفر له» وإسناده ضعيف أيضاً.
(١) حديث ضعيف، فيه أبو ظبية، قال الذهبي في «الميزان» ٥٤٢/٤: شيخ مجهول، وهو أيضاً لم يدرك ابن مسعود، وأقل ما بينها راويان، فالحديث معضل، وفيه آفات أخرى.

(٢) حديث حسن، أخرجه الترمذي (٢٨٩٢)، والنسائي في «اليوم واللييلة» (٧٠٦)، وأحمد ٣٤٠/٣، والدارمي ٤٥٥/٢، وابن السني (٦٨٠)، والحاكم ٤١٢/٢ وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

(٣) إسناده ضعيف، ورواه أيضاً الترمذي (٢٨٩٣) عن أنس، و(٢٨٩٤) عن ابن عباس بسندين ضعيفين.

(٤) إسناده ضعيف، وتقدم نحوه برقم (٢٤٧) عند الترمذي وابن السني في آخر أذكار الصباح والمساء.

كتاب حَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى

قال الله تعالى: ﴿قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَىٰ﴾
[النمل: ٥٩]. وقال الله تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ سِيرَتُكُمْ آيَاتِهِ
فَتَعْرِفُونَهَا﴾ [النمل: ٩٣]. وقال تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ
وَلَدًا﴾ [الإسراء: ١١١] وقال تعالى: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾
[إبراهيم: ٧] وقال تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا
تَكْفُرُونِ﴾ [البقرة: ١٥٢] والآيات المصرحة بالأمر بالحمد والشكر،
وبفضلهما كثيرة معروفة.

٣٤٠ - وروينا في «سنن» أبي داود [٤٨٤٠]، وابن ماجه [١٨٩٤]
و«مسند» أبي عوانة الإسفرائيني المخرّج على «صحيح» مسلم رحمهم
الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «كُلُّ أَمْرٍ
ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ فَهُوَ أَقْطَعُ».

وفي رواية: [ابن حبان في «الموارد» (٥٧٨)]، والنسائي في «اليوم
والليلة» (٤٩٤) «بِحَمْدِ اللَّهِ».

وفي رواية: [ابن ماجه (١٨٩٤)] «بِالْحَمْدِ فَهُوَ أَقْطَعُ».

وفي رواية: [أبي داود (٤٨٤٠)] «كُلُّ كَلَامٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ
فَهُوَ أَجْذَمٌ».

وفي رواية: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
فَهُوَ أَقْطَعُ» (١).

روينا هذه الألفاظ كلها في «كتاب الأربعين» للحافظ عبد القادر
الرهاوي (٢)، وهو حديث حسن، وقد رُوي موصولاً كما ذكرنا، ورُوي
مُرسلاً.

ورواية الموصول جيدة الإسناد، وإذا رُوي الحديث موصولاً
ومرسلاً فالحكم للاتصال عند جمهور العلماء، لأنها زيادة ثقة، وهي
مقبولة عند الجماهير.

ومعنى ذي بال: أي له حال يهتم به، ومعنى «أقطع»: أي ناقص،
قليل البركة، وأجزم بمعناه، وهو بالذال المعجمة وبالجميم.

قال العلماء: فيستحبُّ البداءةُ بالحمد لله لكل مُصنِّفٍ، ودارسٍ،
ومُدْرَسٍ، وخطيبٍ، وخطابٍ، وبين يدي سائر الأمور المهمة.

قال الشافعي رحمه الله: أحبُّ أن يقدِّم المرء بين يدي خطبته، وكلَّ
أمر طلبه: حمد الله تعالى، والثناء عليه سبحانه وتعالى، والصلاة على
رسول الله ﷺ.

(١) حديث البسمة أخرجه الخطيب في كتابه «الجامع لأدب الراوي والسامع» قال فيه
السخاوي: غريب، وقال الحافظ: في سنده ضعف. وقد أكثر الشيخ أحمد الغماري في
كتابه «الاستعاذة والحسبة» من توهين هذا الحديث حتى ادَّعى أنه موضوع.
(٢) وكتابه هو: «الأربعين المتباينة الإسناد والبلاد» ولد الرهاوي سنة ٥٣٦ هـ، وتوفي بجران
سنة ٦١٢ هـ.

فصل [حمد الله في ابتداء كل أمر]

اعلم أن الحمد مستحب في ابتداء كل أمر ذي بال كما سبق .

ويستحب بعد الفراغ من الطعام والشراب، والعطاس، وعند خطبة المرأة - وهو طلب زواجها - وكذا عند عقد النكاح، وبعد الخروج من الخلاء، وسيأتي بيان هذه المواضع في أبوابها بدلائلها، وتفريع مسائلها إن شاء الله تعالى، وقد سبق بيان ما يقال بعد الخروج من الخلاء في بابها، ويستحب في ابتداء الكتب المصنفة كما سبق، وكذا في ابتداء دروس المدرسين، وقراءة الطالبين، سواء قرأ حديثاً، أو فقهاً، أو غيرهما، وأحسن العبارات في ذلك: الحمد لله رب العالمين .

فصل [حمد الله ركن في خطبة الجمعة]

حمد الله تعالى ركن في خطبة الجمعة وغيرها، لا يصح شيء منها إلا به . وأقل الواجب: الحمد لله . والأفضل أن يزيد من الثناء، وتفصيله معروف في كتب الفقه، ويشترط كونها بالعربية .

فصل [استحباب ختم الدعاء بحمد الله]

يستحب أن يختم دعاءه بحمد الله رب العالمين، وكذلك يبتدئه بالحمد لله، قال الله تعالى: ﴿وَأَخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [يونس: ١٠] .

وأما ابتداء الدعاء بحمد الله وتمجيده فسيأتي دليله من الحديث الصحيح قريباً في كتاب الصلاة على رسول الله ﷺ [برقم: ٣٥٤] إن شاء الله تعالى .

فصل [حمد الله عند حدوث النعم وزوال النقم]

يستحبُّ حمدُ الله تعالى عند حصول نعمة، أو اندفاع مكروه، سواء حصل ذلك لنفسه، أو لصاحبه، أو للمسلمين.

٣٤١ - روينا في «صحيح» مسلم [١٦٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ أتى ليلة أسري به بقدرحين من خمر ولبن، فنظر إليهما، فأخذ اللبن، فقال له جبريل ﷺ: «الحمد لله الذي هدانا لهذا، لو أخذت الخمر غوت أمتك»^(١).

فصل [حمد الله عند موت قريب]

٣٤٢ - روينا في «كتاب» الترمذي [١٠٢١] وغيره، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مات ولد العبد قال الله تعالى لملائكته: قبضتم ولد عبدي؟ فيقولون: نعم، فيقول: قبضتم ثمرة فؤاده؟ فيقولون: نعم، فيقول: فماذا قال عبدي؟ فيقولون: حمدك واسترجع، فيقول الله تعالى: ابنوا لعبدي بيتاً في الجنة وسموه بيت الحمد»^(٢) قال الترمذي: حديث حسن.

والأحاديث في فضل الحمد كثيرة مشهورة، وقد سبق في أول الكتاب جملة من الأحاديث الصحيحة في فضل سبحان الله، والحمد لله، ونحو ذلك.

(١) اخترت الفطرة: أي الإسلام والاستقامة على الخير. غوت أمتك: ضلت وانهمكت في الشر لأن الخمر أم الخبائث.

(٢) استرجع: قال: ﴿إنا لله وإنا إليه راجعون﴾.

فصل [أفضل صيغ الحمد]

قال المتأخرون من أصحابنا الخراسانيين: لو حلف إنسان ليحمدن الله تعالى بمجامع الحمد - ومنهم من قال: بأجل التحاميد - فطريقه في برِّ يمينه أن يقول: الحمد لله حمداً يوافي نعمه، ويكافئ مزيده.

ومعنى يوافي نعمه: أي يلاقيها، فتحصل معه، ويكافئ: بهمزة في آخره: أي يساوي مزيد نعمه، ومعناه: يقوم بشكر ما زاده من النعم والإحسان.

قالوا: ولو حلف لِيُثْنِينَ عَلَى الله تعالى أحسن الثناء، فطريق البر أن يقول: لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك. وزاد بعضهم في آخره: فلك الحمد حتى ترضى.

وصور أبو سعد المتولي المسألة فيمن حلف: لِيُثْنِينَ عَلَى الله تعالى بأجل الثناء وأعظمه، وزاد في أول الذكر: سبحانك.

٣٤٣ - وعن أبي نصر التمار، عن محمد بن النضر رحمه الله تعالى قال: قال آدم ﷺ: يَا رَبِّ شَعَلْتَنِي بِكَسْبِ يَدَيَّ، فَعَلَّمَنِي شَيْئاً فِيهِ مَجَامِعُ الْحَمْدِ وَالتَّسْبِيحِ، فَأَوْحَى اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَيَّ: يَا آدَمُ إِذَا أَصْبَحْتَ فَقُلْ ثَلَاثاً، وَإِذَا أَمْسَيْتَ فَقُلْ ثَلَاثاً: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حَمْداً يُوَافِي نِعْمَهُ، وَيُكَافِي مَزِيدَهُ، فَذَلِكَ مَجَامِعُ الْحَمْدِ وَالتَّسْبِيحِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

* * *

كتاب الصلاة على رسول الله ﷺ (١)

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

والأحاديث في فضلها والأمر بها أكثر من أن تحصر، ولكن نشير إلى أحرف من ذلك تنبيهاً على ما سواها، وتبركاً للكتاب بذكرها.

٣٤٤ - روي في «صحيح» مسلم [٣٨٤] عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا».

٣٤٥ - وروي في «صحيح» مسلم [٤٠٨] أيضاً، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا».

٣٤٦ - وروي في «كتاب» الترمذي [٤٨٤] عن عبد الله بن مسعود

(١) الصلاة في اللغة: الدعاء، وصلاة الله على النبي هي رحمته المقرونة بالتعظيم والتكريم. وصلاة الملائكة هي الدعاء له بالمغفرة والبركة اللائقة بمقامه صلوات الله عليه وسلامه. وأما صلاة المؤمنين عليه فهي طلب ما ذكر له من الله تعالى، وفي هذا ما فيه من بيان فضله وعظيم رتبته ﷺ عند الله وملائكته والمؤمنين

رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم عليّ صلاة»^(١) قال الترمذي: حديث حسن.

قال الترمذي: وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف، وعامر بن ربيعة، وعمّار، وأبي طلحة، وأنس، وأبي بن كعب رضي الله عنهم.

٣٤٧ - وروينا في «سنن» أبي داود [١٠٤٧]، والنسائي [١٣٧٤]، وابن ماجه [١٠٨٥] و [١٦٣٦] - بالأسانيد الصحيحة - عن أوس بن أوس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»^(٢)، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ»، فقالوا: يا رسول الله: وكيف تعرضُ صلاتنا عليك، وقد أرمت؟ قال: يقول: بليت، قال: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ»^(٣).

قلت: أرمت بفتح الراء وإسكان الميم، وفتح التاء المخففة. قال الخطابي [٦٣٥/١]: أصله أرمت أي صرت رميماً، فحذفوا إحدى الميمين وهي لغة لبعض العرب، كما قالوا: ظلتُ أفعل كذا: أي ظلتُ، في نظائر لذلك. وقال غيره: إنما هو أرمت بفتح الراء والميم المشددة وإسكان التاء: أي أرمت العظام، وقيل: فيه أقوال أخر، والله أعلم.

٣٤٨ - وروينا في «سنن» أبي داود [٢٠٤٢] في آخر كتاب الحج، في باب زيارة القبور - بالإسناد الصحيح - عن أبي هريرة رضي الله عنه

(١) أولى الناس بي: أقربهم مني، وأجدرهم بشفاعتي يوم القيامة.
(٢) ترك المصنف من صدر الحديث: «فيه خلق آدم، وفيه قبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة».

(٣) قال الحافظ: قوله بالأسانيد الصحيحة يوهم أن له طوقاً إلى أوس وليس كذلك.

قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيداً، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ» (١).

٣٤٩ - وروينا فيه [٢٠٤١] أيضاً - بإسناد صحيح - عن أبي هريرة أيضاً، أن رسول الله ﷺ قال: «مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّىٰ أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ» (٢).

باب أمر من ذكر عنده النبي ﷺ

بالصلاة عليه والتسليم، ﷺ

٣٥٠ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٥٤٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ» (٣) قال الترمذي: حديث حسن.

٣٥١ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٣٨٢] - بإسناد جيد - عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ، فَلْيُصَلِّ عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً، صَلَّى اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَيْهِ عَشْرًا» (٤).

(١) أي لا تجعلوا قبري مكاناً لاحتفالاتكم، واجتماعاتكم تلهون عنده كما تفعلون في أعيادكم.

أو تعظمونه، وتصلون عنده كما يفعل غيركم. وهذا مثل نهيه - ﷺ - عن اتخاذ قبره مسجداً، قال ذلك - عليه الصلاة والسلام - بدافع خشيته على أمته أن يتسلل إليها الشرك، وتعظيم غير الله تعالى، وعبادة سواه.

(٢) فرسول الله ﷺ في قبره الشريف حَيُّ طَرِي. لأنه لا يخلو وقت من الأوقات من أحد يصلي ويسلم عليه فيه، وهذه حياة برزخية، الله أعلم بحقيقتها.

(٣) رَغِمَ أَنْفُهُ: ذَلَّ وَهَانَ، وَلِصَقَ أَنْفُهُ بِالرُّغَامِ، وَهُوَ التُّرَابُ.

(٤) وأخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (٦١).

٣٥٢ - وروينا فيه [٣٨٣] - بإسناد ضعيف - (١) عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ فَقَدْ شَقِيَ».

٣٥٣ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٥٤٦] عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الْبَخِيلُ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ». قال الترمذي: حديث حسن صحيح [غريب] ورويناه في «كتاب» النسائي [«عمل اليوم والليلة» (٥٥) و(٥٦)] من رواية الحسين بن علي رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ.

قال الإمام أبو عيسى الترمذي عند هذا الحديث: يُروى عن بعض أهل العلم قال: إذا صلى الرجل على النبي ﷺ مرة في المجلس أجزأ عنه ما كان في ذلك المجلس.

باب صفة الصلاة على رسول الله ﷺ

قد قدمنا في كتاب أذكار الصلاة صفة الصلاة على رسول الله ﷺ وما يتعلق بها، وبيان أكملها وأقلها. وأما ما قاله بعض أصحابنا، وابن أبي زيد المالكي [كما في «الثمر الداني» ص ١٢١] من استحباب زيادة على ذلك وهي: وَارْحَمَ مُحَمَّدًا، وآلَ مُحَمَّدٍ. فهذا بدعة لا أصل لها. وقد بالغ الإمام أبو بكر بن العربي المالكي في كتابه «شرح الترمذي» [٢٧١/٢ - ٢٧٢] في إنكار ذلك، وتخطئة ابن أبي زيد في ذلك، وتجهيل فاعله، قال: لأن النبي ﷺ علمنا كيفية الصلاة عليه ﷺ، فالزيادة على ذلك استقصار لقوله، واستدراك عليه ﷺ، وبالله التوفيق.

(١) لأن في إسناد الفضل بن المنتشر، وهو ضعيف.

فصل [الجمع بين الصلاة والسلام على النبي ﷺ]

إذا صلى على النبي ﷺ فليجمع بين الصلاة والتسليم، ولا يقتصر على أحدهما، فلا يقل «صلى الله عليه» فقط، ولا «عليه السلام» فقط.

فصل [رفع الصوت بالصلاة على النبي ﷺ]

يستحب لقارئ الحديث وغيره ممن في معناه، إذا ذكر رسول الله ﷺ أن يرفع صوته بالصلاة عليه والتسليم، ولا يبالغ في الرفع مبالغة فاحشة. وممن نص على رفع الصوت: الإمام الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي وآخرون، وقد نقلته إلى علوم الحديث.

وقد نص العلماء من أصحابنا وغيرهم أنه يستحب أن يرفع صوته بالصلاة على رسول الله ﷺ في التلبية^(١)، والله أعلم.

باب استفتاح الدعاء بالحمد لله تعالى

والصلاة على النبي ﷺ

٣٥٤ - رويناه في «سنن» أبي داود [١٤٨١]، والترمذي [٣٤٧٦] و [٣٤٧٧]، والنسائي [١٢٨٤] عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه قال: سمع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم رجلاً يدعو في صلاته لم يمجّد الله تعالى، ولم يصل على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «عَجِلْ هَذَا» ثم دعاه

(١) قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى في «الأم» ١٥٧/٢: وأستحب إذا فرغ من التلبية أن يتبعها الصلاة على النبي ﷺ. وقال: أخبرنا إبراهيم بن محمد أن القاسم بن محمد كان يأمر إذا فرغ من التلبية أن يصل على محمد النبي ﷺ.

فقال له، أو لغيره: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَمْجِيدِ رَبِّهِ سُبْحَانَهُ، وَالثَّنَاءَ عَلَيْهِ، ثُمَّ يُصَلِّيْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَدْعُو بَعْدَ بِمَا شَاءَ». قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٣٥٥ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٤٨٦] عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: إن الدعاء، موقوفٌ بين السماء والأرض، لا يصعدُ منه شيءٌ حتى تصليَ على نبيك ﷺ (١).

قلت: أجمع العلماء على استحباب ابتداء الدعاء بالحمد لله تعالى، والثناء عليه، ثم الصلاة على رسول الله ﷺ، وكذلك يُختم الدعاء بهما، والآثار في هذا الباب كثيرة معروفة.

باب الصلاة على الأنبياء

وآلهم تبعاً لهم صلى الله عليهم وسلم

أجمعوا على الصلاة على نبينا محمد ﷺ، وكذلك أجمع من يعتدُّ به على جوازها واستحبابها على سائر الأنبياء والملائكة استقلالاً. وأما غيرُ الأنبياء فالجمهورُ على أنه لا يصلي عليهم ابتداءً، فلا يقال: أبو بكر ﷺ. واختلف في هذا المنع، فقال بعضُ أصحابنا: هو حرام، وقال أكثرهم: مكروه كراهة تنزيه، وذهب كثيرٌ منهم إلى أنه خلاف الأولى، وليس مكروهاً، والصحيح الذي عليه الأكثرون أنه مكروه كراهة تنزيه،

(١) الحديث موقوف على عمر، له حكم المرفوع لأنه لا يقال من قبل الرأي، والحديث في سنده أبو قرة الأسدي قال الحافظ: لا يعرف اسمه ولا حاله، وما روي في هذا المعنى مرفوعاً فإسناده لا يخلو من مقال. لكن الحكم استحباب ابتداء الدعاء بالحمد لله تعالى، والثناء عليه ثم الصلاة على النبي ﷺ، وفي هذا المعنى روى مسلم (٣٨٤): «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول: ثم صلوا عليّ» الحديث.

لأنه شعار أهل البدع ، وقد نهينا عن شعارهم^(١) . والمكروه هو ما ورد فيه نهي مقصود .

قال أصحابنا : والمعتمد في ذلك أن الصلاة صارت مخصوصة في لسان السلف بالأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ، كما أن قولنا : عز وجل ، مخصوص بالله سبحانه وتعالى ، فكما لا يقال : محمد عز وجل - وإن كان عزيزاً جليلاً - لا يقال : أبو بكر أو علي عليه السلام وإن كان معناه صحيحاً .

واتفقوا على جواز جعل غير الأنبياء تبعاً لهم في الصلاة ، فيقال : اللهم صل على محمد ، وعلى آل محمد ، وأصحابه ، وأزواجه وذريته ، وأتباعه ، للأحاديث الصحيحة في ذلك ؛ وقد أمرنا به في التشهد ، ولم يزل السلف عليه خارج الصلاة أيضاً .

وأما السلام ، فقال الشيخ أبو محمد الجويني من أصحابنا : هو في معنى الصلاة ، فلا يستعمل في الغائب ، فلا يفرّد به غير الأنبياء ، فلا يقال : علي عليه السلام ؛ وسواء في هذا الأحياء والأموات . وأما الحاضر ، فيخاطب به فيقال : سلام عليك ، أو : سلام عليكم ، أو : السلام عليك ، أو : عليكم ؛ وهذا مجمع عليه ، وسيأتي أيضاً في أبوابه إن شاء الله تعالى .

فصل

[التّرضي على الصحابة والتّرحم على التابعين]

يستحبّ التّرضي ، والتّرحم على الصحابة والتابعين فمن بعدهم من

(١) هذا إذا لم يكن الشرع قد طلبه منا أو أمرنا به ، فإذا كان كذلك فعلناه ولو كان من شعارهم غير عابئين بخلافهم أو موافقتهم .

العلماء والعباد وسائر الأخيار، فيقال: رضي الله عنه، أو رحمه الله، ونحو ذلك. وأما ما قاله بعض العلماء: إن قوله رضي الله عنه مخصوص بالصحابة، ويقال في غيرهم: رحمه الله فقط، فليس كما قال، ولا يوافق عليه، بل الصحيح الذي عليه الجمهور استحبابه، ودلائله أكثر من أن تحصر. فإن كان المذكور صحابياً ابن صحابي: قال: قال ابن عمر رضي الله عنهما، وكذا ابن عباس، وابن الزبير، وابن جعفر، وأسامة بن زيد، ونحوهم، لتشمله وأباه جميعاً.

فصل [حكم الصلاة على لقمان ومريم]

فإن قيل: إذا ذكر لقمان، ومريم هل يُصَلَّى عليهما كالأنبياء، أم يترضى كالصحابة والأولياء، أم يقول عليهما السلام؟ فالجواب: أن الجماهير من العلماء على أنهما ليسا نبين، وقد شد من قال: نبيان، ولا التفات إليه، ولا تعريج عليه - وقد أوضحت ذلك في كتاب: «تهذيب الأسماء واللغات»^(١) - فإذا عُرف ذلك، فقد قال بعض العلماء كلاماً يفهم منه أنه يقول: قال لقمان، أو مريم صلى الله على الأنبياء وعليه، أو وعليها وسلم، قال: لأنهما يرتفعان عن حال من يقال: رضي الله عنه، لما في القرآن مما يرفعهما: والذي أراه أن هذا لا بأس به، وأن الأرجح أن يقال: رضي الله عنه، أو عنها، لأن هذا مرتبة غير الأنبياء، ولم يثبت كونهما نبين. وقد نقل إمام الحرمين إجماع العلماء على أن مريم ليست نبية - ذكره في «الإرشاد»^(٢) [ص ٢٦٩] ولو قال: عليه السلام، أو: عليها، فالظاهر أنه لا بأس به، والله أعلم.

(١) لم نجده في مطبوعته، ولعله في كتاب آخر له.

(٢) قال ابن علان ٣/٣٤٣: قال ابن النحوي الأنصاري في كتاب «السول في خصائص الرسول»: الخلاف في نبوة مريم شهير، وعبارة «الإرشاد» لا تفيد نقل الإجماع على عدم نبوتها.

كتاب

الأذكار والدُّعواتِ للأُمورِ العارِضاتِ

اعلم أن ما ذكرته في الأبواب السابقة يتكرّر في كلِّ يومٍ وليلةٍ على حسب ما تقدّم وتبين. وأما ما أذكره الآن فهي أذكار ودعوات تكون في أوقات، لأسباب عارِضات، فهذا لا يلتزم فيها ترتيبٌ.

باب دعاء الاستخارة (١)

٣٥٦ - روي في «صحيح» البخاري [٦٣٨٢] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كان رسولُ الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلّها كالسورة من القرآن، يقول: «إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي، أَوْ قَالَ: عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاقْدُرْهُ لِي، وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي، أَوْ قَالَ: عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاصْرِفْهُ عَنِّي،

(١) الاستخارة: طلب خير الأمرين من الفعل أو الترك من الخير ضد الشر.

واصرفني عنه، وأقدر لي الخير حيث كان، ثم رَضِي بي»، قال: وَيُسَمِّي حاجته.

قال العلماء: تستحب الاستخارة بالصلاة، والدعاء المذكور، وتكون الصلاة ركعتين من النافلة، والظاهر أنها تحصل بركعتين من السنن الرواتب، وبتحية المسجد وغيرها من النوافل؛ ويقرأ في الركعة الأولى بعد الفاتحة: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾، وفي الثانية: ﴿قل هو الله أحد﴾^(١) ولو تعذرت عليه الصلاة استخار بالدعاء.

ويستحب افتتاح الدعاء المذكور وختمه بالحمد لله والصلاة والتسليم على رسول الله ﷺ ثم إن الاستخارة مستحبة في جميع الأمور كما صرح به نص هذا الحديث الصحيح، وإذا استخار مضى بعدها لما ينشر له صدره^(٢)، والله أعلم.

٣٥٧ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٥١٦] - بإسناد ضعيف، ضعفه الترمذي وغيره - عن أبي بكر رضي الله عنه، أن النبي ﷺ كان إذا أراد الأمر قال: «اللَّهُمَّ خِرْ لِي وَاخْتِرْ لِي»^(٣).

(١) قال ابن علان: ٣/٣٥٤: قال الحافظ الزين العراقي: لم أجد في شيء من طرق الحديث تعيين ما يقرأ في ركعتي الاستخارة، لكن ما ذكره النووي مناسب، لأنها سورتا الإخلاص، فناسب الإتيان بهما في صلاة، المراد منها إخلاص الرغبة، وصدق التفويض، وإظهار العجز.

(٢) قال ابن علان: ٣/٣٥٥-٣٥٦: فإن لم ينشر صدره لشيء فالذي يظهر أن يكرر الاستخارة بصلاتها ودعائها حتى ينشر صدره لشيء. قال ابن جماعة: ينبغي أن يكون المستخير قد جاهد نفسه حتى لم يبق لها ميل إلى فعل ذلك الشيء، ولا إلى تركه، ليستخير الله تعالى، وهو مسلم له ذلك، وأن يكون دائم المراقبة لربه سبحانه من أول صلاة الاستخارة إلى آخر الدعاء.

(٣) قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث زَنُقَل، وهو ضعيف عند أهل الحديث.

٣٥٨ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٦٠٣] عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أنس، إذا هممت بأمر فاستخر ربك فيه، سبع مرات، ثم انظر إلى الذي سبق إلى قلبك، فإن الخير فيه» إسناده غريب، فيه من لا أعرفهم^(١). والله أعلم.

أبواب الأذكار التي تقال في أوقات

الشدة وعلى العاهات

باب دعاء الكرب والدعاء عند الأمور المهمة

٣٥٩ - روينا في «صحيح» البخاري [٦٣٤٥]، ومسلم [٢٧٣٠] عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ كان يقول عند الكرب: «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السماوات، ورب الأرض، رب العرش الكريم»^(٢).

٣٥٩/١ - وفي رواية لمسلم: «أن النبي ﷺ كان إذا حزبه أمر قال ذلك». قوله: حزبه أمر أي: نزل به أمر مهم، أو أصابه غم.

٣٦٠ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٥٢٤] عن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: أنه كان إذا كربه أمر قال: «يا حي يا قيوم، برحمتك أستغيث». قال الحاكم [٥٠٩/١]: هذا حديث صحيح الإسناد.

(١) أي فيه إبراهيم بن البراء معروف بالضعف الشديد قال عنه العقيلي في «الضعفاء» (٣١): كان يحدث عن الثقات بالأباطيل. وقال ابن حبان في «المجروحين» ١/١١٧: لا يحل ذكره إلا على سبيل القدح فيه، وعليه، فالحديث ساقط، كما قال: الزين العراقي.
(٢) الكرب: الحزن والغم الشديد.

٣٦١ - وروينا فيه [٣٤٣٦]: عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان إذا أھمه الأمر رفع رأسه إلى السماء فقال: «سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ» وإذا اجتهد في الدعاء قال: «يا حيُّ يا قيُّومُ»^(١).

٣٦٢ - وروينا في «صحيحي» البخاري [٦٣٨٩]، ومسلم [٢٦٩٠] عن أنس رضي الله عنه قال: كان أكثر دعاء النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا] آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ». زاد مسلم في روايته قال: وكان أنس إذا أراد أن يدعو بدعوة دعا بها، فإذا أراد أن يدعو بدعاء دعا بها فيه.

٣٦٣ - وروينا في «سنن» النسائي [بل في «عمل اليوم والليلة» (٦٣٠) و(٦٣١)] و«كتاب» ابن السني [٣٤٣] عن عبد الله بن جعفر عن علي رضي الله عنهم قال: لَقَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَوْلَاءِ الْكَلِمَاتِ، وَأَمَرَنِي إِنْ نَزَلَ بِي كَرْبٌ، أَوْ شِدَّةٌ أَنْ أَقُولَهَا: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْكَرِيمُ الْعَظِيمُ، سُبْحَانَهُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»^(١).

وكان عبدُ الله بنُ جعفر يلقنها، وينفث بها على الموعوك، ويعلمها المغتربة من بناته.

قلت: الموعوك: المحموم، وقيل: هو الذي أصابه مغث^(٢) الحمى. والمغتربة من النساء: التي تزوج إلى غير أقاربها.

٣٦٤ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٠٩٠] عن أبي بكرة رضي الله عنه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «دَعَوَاتُ الْمَكْرُوبِ: اللَّهُمَّ رَحِمَتِكَ

(١) قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

(٢) وأخرجه ابن حبان (٢٣٧١) في «الموارد»، والحاكم ٥٠٨/١ وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

(٣) مغث الحمى: إصابتها وألمها.

أَرْجُو، فَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ، وَأَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» (١).

٣٦٥ - وروينا في «سنن» أبي داود [١٥٣٥]، وابن ماجه [٣٨٨٢] عن أسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ تَقُولِينَ عِنْدَ الْكَرْبِ - أَوْ فِي الْكَرْبِ - اللَّهُ اللَّهُ رَبِّي، لَا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» (٢).

٣٦٦ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٣٤٦] عن أبي قتادة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ، وَخَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ عِنْدَ الْكَرْبِ؛ أَغَاثَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» (٣).

٣٦٧ - وروينا فيه [٣٤٥] عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا مَكْرُوبٌ إِلَّا فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ: كَلِمَةُ أَخِي يُونُسَ ﷺ ﴿فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ: أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾» (٤) [الأنبياء: ٨٧].

ورواه الترمذي [٣٥٠٥] عن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ دَعَا رَبَّهُ وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ، لَمْ يَدْعُ بِهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ» (٥).

(١) قال الحافظ: حديث حسن.

(٢) قال الحافظ: حديث حسن.

(٣) حديث ضعيف؛ قال ابن حجر: في إسناده من لا يعرف.

(٤) قال الحافظ: حديث غريب رجاله رجال الصحيح إلا عمرو بن الحصين فإنه ضعيف جداً.

(٥) قال الحافظ: إنه حديث حسن.

باب ما يقوله إذا راعه شيء أو فزع

٣٦٨ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٣٣٧] عن ثوبان رضي الله عنه: «أن النبي ﷺ كان إذا راعه شيء قال: «هُوَ اللهُ، اللهُ رَبِّي لا شَرِيكَ لَهُ» (١).

٣٦٩ - وروينا في «سنن» أبي داود [٣٨٩٣]، والترمذي [٣٥٢٨] عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم من الفزع كلمات: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّةِ مِنْ غَضَبِهِ وَشَرِّ عِبَادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ، وَأَنْ يَحْضُرُونَ» (٢).

وكان عبد الله بن عمرو يعلمهن من عقل من بينه، ومن لم يعقل كتبه فعلقه عليه. قال الترمذي: حديث حسن.

باب ما يقول إذا أصابه هم أو حزن (٣)

٣٧٠ - روينا في «كتاب» ابن السني [٣٤١] عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَصَابَهُ هَمٌّ أَوْ حَزَنٌ فَلْيَدْعُ بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَنَا عَبْدُكَ، وَأَبْنُ عَبْدِكَ، وَأَبْنُ أُمَّتِكَ، فِي قَبْضَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِي حُكْمِكَ، عَدْلٌ فِي قَضَائِكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمِيَتْ بِهِ نَفْسُكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ

(١) إسناده حسن، وأخرجه النسائي (٦٥٧) في «عمل اليوم والليلة» ولفظه: «الله، اللهُ ربِّي لا شريك له». والذي في المطبوع عند ابن السني: «هُوَ اللهُ رَبِّي لا أشركُ به شيئاً». راعه: أخافه وأفزعه.

(٢) سبق ذكر هذا الحديث، والكلام عليه في باب: ما يقول إذا كان يفزع في منامه رقم (٣٠٦).

(٣) الحُزْنُ والحَزَنُ: الهمُّ والغمُّ والألم.

العظيم نُورَ صَدْرِي ، وَرَبِيعَ قَلْبِي ، وَجَلَاءَ حُزْنِي ، وَذَهَابَ هَمِّي » فقال رجل من القوم : يا رسول الله ، إن المغبونَ لَمَنْ غُيِبَ فِي هَوَآءِ الْكَلِمَاتِ ، فقال : « أَجَلٌ فُقُوبُهُمْ وَعَلْمُهُمْ ، فَإِنَّهُ مَنْ قَالَهُنَّ التَّمَّاسَ مَا فِيهِنَّ أَذْهَبَ اللَّهُ تَعَالَى حُزْنَهُ ، وَأَطَالَ فَرَحَهُ » (١) والله أعلم .

باب ما يقوله إذا وقع في هلكة

٣٧١ - روي في «كتاب» ابن السني [٣٣٨] عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ لعلي : «يا علي ألا أعلمك كلمات ، إذا وقعت في ورطة قتلها؟ قلت : بلى ، جعلني الله فداك ، قال : «إذا وقعت في ورطة فقل : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَصْرِفُ بِهَا مَا شَاءَ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَلَاءِ» (٢) .

قلت : «الورطة» : بفتح الواو وإسكان الراء : وهي الهلاك . والله أعلم .

باب ما يقول إذا خاف قوماً

٣٧٢ - روي - بالإسناد الصحيح - في «سنن» أبي داود [١٥٣٧]

(١) قال الحافظ : حديث أبي موسى غريب . وقد روي ابن السني (٣٤٢) نحوه عن ابن مسعود ، وهو أثبت سنداً ، وأشهر رجالاً ، وهو حديث حسن ، وقد صححه بعض الأئمة ، قال الحافظ : فعجيب من عدول الشيخ عن القوي إلى الضعيف .
أمتك : مملوكتك . ناصيتي : الناصية : مقدم الرأس ، أي أنا في قبضتك .
ماض في حكمك : نافذ في حكمك ، فلا راد لما قضيت . استأثرت به : اختصت وانفردت به ، فلم تطلع عليه أحداً من خلقك . نور صدري : نور قلبي . ربيع قلبي : راحتته وأنسه وانتفاعه بأنوار القرآن الكريم . جلاء حزني : ذهاب حزني .
المغبون : الخاسر الذي نقص نفسه حظها وحققها من الأجر والثواب . أجل : نعم . التماس ما فيهن : رغبة وطلباً لما فيهن من الأجر والخير .

(٢) حديث ضعيف في إسناده عمرو بن شمر قال الحافظ : اتفقوا على توهينه .

والنسائي [في «عمل اليوم والليلة» (٦٠١)] عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أن النبي ﷺ كان إذا خاف قوماً قال: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ»^(١).

باب ما يقول إذا خاف سلطاناً

٣٧٣ - روي في «كتاب» ابن السني [٣٤٧] عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا خِفتَ سُلْطَاناً أَوْ غَيْرَهُ فَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، عَزَّ جَارُكَ، وَجَلَّ ثَنَاؤُكَ»^(٢).

ويستحب أن يقول ما قدمناه في الباب السابق [رقم ٣٧٢] من حديث أبي موسى.

باب ما يقول إذا نظر إلى عدوه

٣٧٤ - روي في «كتاب» ابن السني [٣٣٦] عن أنس رضي الله عنه، قال: كنا مع النبي ﷺ في غزوة، فلقي العدو فسمعتة يقول: «يَا مَالِكَ يَوْمَ الدِّينِ، إِيَّاكَ أَعْبُدُ، وَإِيَّاكَ أَسْتَعِينُ» فلقد رأيت الرجال تصرع، تضربها الملائكة من بين أيديها ومن خلفها^(٣).

(١) النحر جمع نحر، وهو أعلى الصدر وأسفل العنق، والمراد نسألك أن تصدهم وتحول بيننا وبين أذاهم.

(٢) حديث ابن عمر قال الحافظ: هو من رواية محمد بن الحارث الحارثي أحد الضعفاء عن محمد بن عبد الرحمن البيهقي اتفقوا على تضعيفه، واتهمه بعضهم بالكذب. قال الحافظ وقد وقع لي هذا الحديث بزيادة فيه كثيرة، ونقصان يسير من أول حديث ابن مسعود، ومن حديث ابن عباس وسند كل منها أولى بالذكر من هذا.

(٣) إسناده ضعيف، عبد السلام بن هاشم متكلم فيه، وحنبل بن عبد الله مجهول، وقال =

ويستحب ما قدمناه في الباب السابق من حديث أبي موسى [برقم

. [٣٧٢]

باب ما يقول إذا عرض له شيطان أو خافه

قال الله تعالى: ﴿وَأَمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾^(١) [فصلت: ٣٦]. وقال تعالى: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا﴾^(٢) [الإسراء: ٤٥]، فينبغي أن يتعوذ، ثم يقرأ من القرآن ما تيسر.

٣٧٥ - وروينا في «صحيح» مسلم [٥٤٢] عن أبي الدرداء رضي

الله عنه، قال: قام رسول الله ﷺ يصلي، فسمعناه يقول: «أعوذُ بالله منك»، ثم قال: «ألْعُنْكَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ ثَلَاثًا»، وبسط يده كأنه يتناول شيئاً، فلما فرغ من الصلاة قلنا: يا رسول الله، سمعناك تقول في الصلاة شيئاً لم نسمعك تقوله قبل ذلك، ورأيناك بسطت يدك، قال: «إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ إبْلِيسَ جَاءَ بِشَهَابٍ مِنْ نَارٍ لِيَجْعَلَهُ فِي وَجْهِهِ، فَقُلْتُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قُلْتُ: أَلْعُنْكَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ التَّامَّةِ، فَاسْتَأْخَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ

= الحافظ: حديث غريب، سقط من روايته عن أبي طلحة، ولا بد منه. لكن رواه الطبراني

في «الدعاء» (١٠٣٣)، والديلمي في «الفردوس» (٨١٤٣) عن أنس عن أبي طلحة. قال ابن علان ١٩/٤ فائدة: قيل: لم تقاتل الملائكة معه ﷺ إلا في بدر وحنين أما باقي المغازي فكانت تشهدا من جملة الأمداد من غير قتال، لكن في «صحيح» مسلم من حديث سعد ما يقتضي أن الملائكة قاتلت يوم أحد أيضاً والله أعلم.

(١) النزغ: مثل النخس، والنوخز، والكلام الذي يقصد به الإغراء بين الناس، ونزغ الشيطان: وساوسه في صدر الإنسان، وما يحمله به على المعاصي.

(٢) حجاً مستوراً: أي ساتراً، فلا يرونك، أو لا ينتفعون بقراءتك.

أرَدْتُ أَنْ أَخُذَهُ، وَاللَّهُ لَوْلَا دَعْوَةُ أَخِي سُلَيْمَانَ لَأُصْبِحَ مُوثِقًا تَلْعَبُ بِهِ وِلْدَانُ
أَهْلِ الْمَدِينَةِ» (١).

قلت: وينبغي أن يؤذن أذان الصلاة.

٣٧٦ - فقد روينا في «صحيح» مسلم [٣٨٩] عن سهيل بن أبي صالح أنه قال: أرسلني أبي إلى بني حارثة، ومعني غلام لنا، أو صاحب لنا، فناداه من حائط باسمه، وأشرف الذي معي على الحائط فلم ير شيئاً، فذكرت ذلك لأبي، فقال: لو شعرت أنك تلقي هذا لم أرسلك، ولكن إذا سمعت صوتاً فناد بالصلاة، فإني سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ» (٢).

(١) شهاب من نار: شعلة ساطعة من النار الموقودة. لعنة الله التامة: لعنته الدائمة، والواجبة للشيطان. واللعن: الطرد من رحمة الله تعالى. دعوة أخي سليمان: هي قوله: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مَلَكًا لَا يَنْبَغِي لِأَخِي مِنْ بَعْدِي﴾ [ص: ٣٥] وفي هذا إشارة إلى أن ربطه مختص بسليمان، فامتنع نبينا ﷺ من ربطه لذلك.

وفي الحديث بعض الأحكام:

جواز الدعاء في الصلاة للغير، وعليه بصيغة المخاطبة، خلافاً للشافعية، وبعض المالكية والحنفية فإنهم قالوا: لو قال المصلي للعاطس: يرحمك الله، فإن الصلاة تبطل به. جواز العمل القليل في الصلاة.

بيان أن الجن موجودون، وأنه يراهم بعض الأدميين. وأما قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٧]، فإنه محمول على الغالب. جواز الحلف من غير استحلاف لتفخيم ما يخبر به الإنسان، وتعظيمه، والمبالغة في صحته وصدقه.

(٢) ولفظ مسلم: «وَلِيُّ وَلَهُ حُصَاصٌ». الحصاص: الضراط، أو شدة العدو. حائط: بستان من النخل إذا كان عليه جدار، وجمعه حوائط. أدبر: ولى وانصرف.

باب ما يقول إذا غلبه أمر

٣٧٧ - روي في «صحيح» مسلم [٢٦٦٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، أَحْرَصُ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا كَذَا، وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ (لَوْ) تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»^(١).

٣٧٨ - وروي في «سنن» أبي داود [٣٦٢٧] عن عوف بن مالك رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ، فَقَالَ الْمَقْضِيُّ عَلَيْهِ لَمَّا أَدْبَرَ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُلُومُ عَلَى الْعَجْزِ، وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِالْكَيْسِ، فَإِذَا غَلَبَكَ أَمْرٌ فَقُلْ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ»^(٢).

(١) المؤمن القوي: أي الكامل الإيمان، الماضي العزيمة، القائم بوظائف العبودية، وبما يقوم به الدين، وتنهض به كلمة المسلمين. أما المؤمن الضعيف فهو من ليس على هذه الصفة، وفيه خير من حيث كونه مؤمناً، مكثراً لسواد المسلمين. وإن كان مقتصراً على الحد الأدنى مما كلفه الله تعالى به.

أحرص على ما ينفعك واستعن بالله: فيه الإرشاد إلى بذل الجهد فيما ينفع من أمر الدين والدنيا، مع التوكل على الله والاستعانة به، وعدم ترك الأخذ بالأسباب ركوناً إلى ما تجري به الأقدار.

وإن أصابك شيء فلا تقل: فيه توجيه إلى ضرورة التسليم لأمر الله تعالى بعد وقوع المقدور، والرضا بما قدره، وعدم الالتفات إلى ما فات، فإن ذلك يشوش القلب، ويفتح الباب أمام الشيطان ليعكر صفو الإنسان، ويحمله على الاعتراض على الله تعالى.

(٢) قال الحافظ: حديث حسن.

يلوم على العجز: قال في «النهاية»: العجز: ترك ما يجب فعله من أمور الدين والدنيا، وقال في «المفهم»: العجز: الثاقل عن المصالح حتى لا تحصل، أو تحصل على غير الوجه =

قلت: «الكَيْسُ» بفتح الكاف، وإسكان الياء، ويطلق على معان: منها الرفق، فمعناه، والله أعلم: عليك بالعمل في رفق بحيث تطيق الدوام عليه.

باب ما يقول إذا استصعب عليه أمر

٣٧٩ - روينا في «كتاب» ابن السني [٣٥٣] عن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «اللَّهُمَّ لَا سَهْلَ إِلَّا مَا جَعَلْتَهُ سَهْلًا، وَأَنْتَ تَجْعَلُ الْحَزْنَ إِذَا شِئْتَ سَهْلًا» (١).

قلت: «الحَزْنُ»: بفتح الحاء المهملة وإسكان الزاي: وهو غليظ الأرض، وخشيتها.

باب ما يقول إذا تعسرت عليه معيشته

٣٨٠ - روينا في «كتاب» ابن السني [٣٥٢] عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «مَا يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ إِذَا عَسَرَ عَلَيْهِ أَمْرٌ مَعِيشَتِهِ أَنْ يَقُولَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ: بِاسْمِ اللَّهِ عَلَى نَفْسِي وَمَالِي وَدِينِي، اللَّهُمَّ رَضِّنِي بِقَضَائِكَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا قُدِّرَ لِي حَتَّى لَا أَحِبَّ تَعْجِيلَ مَا أَخْرَتَ، وَلَا تَأْخِيرَ مَا عَجَّلْتَ» (٢).

= المرضي، والكيس: نقيض ذلك، وهو الجد، والتشمير في تحصيل المصالح على وجوها.

وقال في «كشف المشكل»: العجز إنما يقع من سوء التدبير، وقلة العقل.

(١) حديث صحيح، وأخرجه ابن حبان في «الإحسان» (٩٧٤).

والحزن: ضد السرور.

(٢) حديث ضعيف: في سنده عيسى بن ميمون ضعيف جداً، وقال النسائي: متروك.

بسم الله على نفسي ومالي وديني: أي أستعين به على إصلاح ذلك.

باب ما يقوله لدفع الآفات

٣٨١ - روينا في «كتاب» ابن السني [٣٥٩] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أنعم الله عز وجل على عبد نعمة في أهل ومال وولد فقال: ما شاء الله، لا قوة إلا بالله، فيرى فيها آفة دون الموت»^(١). والله أعلم.

باب ما يقوله إذا أصابته نكبة

قليلة أو كثيرة

قال الله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ. أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٥ - ١٥٦].

٣٨٢ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٣٥٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «ليسترجع أحدكم في كل شيء حتى في شسع نعله، فإنها من المصائب»^(٢).

قلت: «الشسع» بكسر الشين المعجمة، ثم بإسكان السين المهملة، وهو أحد سيور النعل التي تشد إلى زمامها.

باب ما يقوله إذا كان عليه دين عجز عنه

٣٨٣ - روينا في «كتاب» الترمذي [٣٥٦٣] عن علي رضي الله

(١) إسناده ضعيف، فيه عبد الملك بن زرارة الأنصاري. الآفة: العاهة.

(٢) قال الحافظ: حديث غريب فيه من ضعف، وأخرجه البزار (٣١٢٠) وفي سننه بكر بن خنيس، وهو ضعيف. وله شواهد من حديث أبي أمامة، وأبي إدريس الخولاني مرسلًا، وله شاهد موقوف على عمر بسند صحيح. ليسترجع: ليقول ﴿إنا لله وإنا إليه راجعون﴾.

عنه، أن مكاتباً جاءه، فقال: إني عجزت عن كتابتي فأعني، قال: ألا أعلمك كلمات علمنيهن رسول الله ﷺ، لو كان عليك مثل جبل [صير] ديناً أذاه عنك؟ قال: قل: «اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ، وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ»^(١) قال الترمذي: حديث حسن [غريب].

وقد قدمنا في باب ما يقال عند الصباح والمساء [برقم ٢٣٣] حديث أبي داود [١٥٥٥] عن أبي سعيد الخدري في قصة الرجل الصحابي الذي يقال له: أبو أمامة، وقوله: هُموم لزممني وديون. والله أعلم.

باب ما يقوله من بلي بالوحشة

٣٨٤ - رويننا في «كتاب» ابن السني [٦٤٣] عن الوليد بن الوليد رضي الله عنه، أنه قال: يا رسول الله، إني أجد وحشة، قال: «إذا أخذت مضجعك فقل: أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه وشر عباده، ومن همزات الشياطين وأن يحضروني، فإنها لا تضرك، أو لا تقربك»^(٢).

٣٨٥ - وروينا فيه [٦٤٤] عن البراء بن عازب، رضي الله عنهما، قال: أتى رسول الله ﷺ رجل يشكو إليه الوحشة، فقال: «أكثر من أن تقول: سبحان الملك القدوس، رب الملائكة والروح، جللت

(١) المكاتب: هو العبد الذي عاقد سيده على تأدية مبلغ من المال ليصبح حراً. وفي الترمذي: مثل جبل ثبير. ثبير: اسم جبل بين مكة ومنى، وانظره برقم (١١٥٤).

(٢) قال الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٢٣: رواه أحمد ٥٧/٤ و٦/٦ ورجال الصحيح إلا أن محمد بن يحيى بن حبان لم يسمع من الوليد بن الوليد، وقد تقدم نحوه في باب ما يقول إذا قلق في فراشه برقم (٣٠٤) عن خالد بن الوليد. الوحشة: وقوع شيء من الخوف في القلب.

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بِالْعِزَّةِ وَالْجَبْرُوتِ»^(١)، فقَالَهَا الرَّجُلُ فَذَهَبَتْ عَنْهُ
الْوَحْشَةُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

بَابُ مَا يَقُولُهُ مِنْ بُلْيٍ بِالْوَسْوَسَةِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّمَا يَنْزَعَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ
السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [فصلت: ٣٦] فَأَحْسَنُ مَا يَقَالُ مَا أَدَّبَنَا اللَّهُ تَعَالَى بِهِ،
وَأَمَرْنَا بِقَوْلِهِ.

٣٨٦ - وروينا في «صحيح» البخاري [٣٢٧٦]، ومسلم [١٣٤]

(٢١٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَأْتِي
الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ، فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا، مَنْ خَلَقَ كَذَا، حَتَّى يَقُولَ: مَنْ
خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَ ذَلِكَ فَلَيْسَتْ عِزَّةٌ بِاللَّهِ، وَلَيْسَتْ عِزَّةٌ».

وفي رواية في الصحيح [مسلم (١٣٤)]: «لَا يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ
حَتَّى يُقَالَ: هَذَا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً
فَلْيَقُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ».

٣٨٧ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٦٣١] عن عائشة رضي الله

عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ وَجَدَ مِنْ هَذَا الْوَسْوَسِ فَلْيَقُلْ: آمَنَّا
بِاللَّهِ وَبِرُسُلِهِ ثَلَاثاً، فَإِنَّ ذَلِكَ يَذْهَبُ عَنْهُ»^(٢).

(١) قال الحافظ: حديث غريب وسنده ضعيف من أجل محمد بن أبان ضعفه، وشيخه
درمك قال أبو حاتم الرازي: مجهول. جللت: ملأت. الجبروت: القهر والكبرياء.
(٢) قال الحافظ: في سنده عبيد بن واقد عن ليث بن أبي سليم، فليث ضعيف والراوي عن
أضعف منه.

أصل الوسوسة الصوت الخفي، وتطلق على حديث النفس، وما ينتاب القلب من
الخواطر، ثم هي ما دامت خواطر تعرض ويعمل الإنسان على صرفها عن نفسه ودفعها
عن قلبه فلا يسأل عنها ولا يؤاخذ بها، أما إذا وقع العزم والتصميم على العمل بمقتضاها
فعندئذ يحاسب عليها.

٣٨٨ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٢٠٣] عن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، إن الشيطان قد حال بين وبين صلاتي وقراءتي يلبسها عليّ، فقال رسول الله ﷺ: «ذلك شيطان يُقال له خنزب، فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه، واتقل على يسارك ثلاثاً^(١)» ففعلت ذلك، فأذهب الله تعالى عني.

قلت: «خنزب» بخاء معجمة، ثم نون ساكنة، ثم زاي مفتوحة، ثم باء موحدة، واختلف العلماء في ضبط الخاء منه، فمنهم من فتحها، ومنهم من كسرهما، وهذان مشهوران، ومنهم من ضمها حكاه ابن الأثير في «نهاية الغريب» [٨٣/٢] والمعروف الفتح والكسر.

٣٨٩ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥١١٠] - بإسناد جيد - عن أبي زميل قال: قلت لابن عباس: ما شيء أجده في صدري؟ قال: ما هو؟ قلت: والله لا أتكلّم به، فقال لي: أشيء من شك، وضحك، وقال: ما نجا منه أحد، حتى أنزل الله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ﴾ الآية [يونس: ٩٤] فقال لي: إذا وجدت في نفسك شيئاً فقل: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾. [الحديد: ٣].

وروينا - بإسنادنا الصحيح - في «رسالة» الأستاذ أبي القاسم القشيري رحمه الله، عن أحمد بن عطاء الروذباري السيد الجليل رضي الله عنه^(٢)، قال: كان لي استقصاء^(٣) في أمر الطهارة، وضاق صدري

(١) يلبسها: يخلطها.

(٢) انظر شرح الرسالة ١٦/٢ وما بعدها.

(٣) الاستقصاء: المبالغة في طلب الشيء.

ليلة لكثرة ما صببت من الماء ولم يسكن قلبي ، فقلت : يا ربّ عفوك عفوك ، فسمعتُ هاتفاً يقول : العفو في العلم ، فزال عني ذلك .

وقال بعض العلماء : يستحبّ قول : « لا إله إلا الله » لمن ابتلي بالوسوسة في الوضوء ، أو في الصلاة ، أو شبههما ، فإن الشيطان إذا سمع الذكر خنس : أي تأخر وبعد ، و« لا إله إلا الله » رأس الذكر ، ولذلك اختار السادة الأجلة من صفوة هذه الأمة أهل تربية السالكين ، وتأديب المريدين قول : « لا إله إلا الله » لأهل الخلوة ، وأمروهم بالمداومة عليها ، وقالوا : أنفع علاج في دفع الوسوسة الإقبال على ذكر الله تعالى ، والإكثار منه .

وقال السيد الجليل أحمد بن أبي الحواري - بفتح الراء وكسرهما - شكوت إلى أبي سليمان الداراني الوسواس ، فقال : إذا أردت أن ينقطع عنك ، فأبى وقت أحسست به فافرح ، فإنك إذا فرحت به انقطع عنك ، لأنه ليس شيء أبغض إلى الشيطان من سرور المؤمن ، وإن اغتممت به زادك .

قلت : وهذا مما يؤيد ما قاله بعض الأئمة : إن الوسواس إنما يبتلى به من كمل إيمانه ، فإن اللص لا يقصد بيتاً خرباً .

باب ما يقرأ على المعتوه والمَلْدوغ

٣٩٠ - روي في « صحيحي » البخاري [٥٧٤٩] ، ومسلم [٢٢٠١] عن أبي سعيد الخدري ، رضي الله عنه قال : انطلق نفر من أصحاب رسول الله ﷺ في سفرة سافروها ، حتى نزلوا على حي من أحياء العرب ، فاستضافوهم ، فأبوا أن يضيفوهم ، فلديغ سيّد ذلك الحيّ ، فسعوا له بكل شيء ، لا ينفعه شيء ، فقال بعضهم : لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا ، لعلهم أن يكون عندهم بعض شيء ، فأتوهم ، فقالوا : يا أيها الرهط ، إن

سَيِّدِنَا لُدِغٌ، وَسَعِينَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ، لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ، فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنِّي وَاللَّهِ لِأَرْقِي، وَلَكِنْ، وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تَضَيْفُونَا، فَمَا أَنَا بِرَاقٍ لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعْلًا، فَصَالِحُوهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ الْغَنَمِ، فَاَنْطَلَقَ يَتَفَلَّ عَلَيْهِ وَيَقْرَأُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، فَكَأَنَّمَا نَشِطُ مِنْ عِقَالٍ، فَاَنْطَلَقَ يَمْشِي وَمَا بِهِ قَلْبَةٌ، فَأَوْفُوهُمْ جُعْلَهُمُ الَّذِي صَالِحُوهُمْ عَلَيْهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: اقْسِمُوا، فَقَالَ الَّذِي رَقَى: لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ لَهُ الَّذِي كَانَ، فَانْظَرَ الَّذِي يَأْمُرُنَا، فَقَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرُوا لَهُ، فَقَالَ: «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقِيَةٌ؟» ثُمَّ قَالَ: «قَدْ أَصَبْتُمْ، اقْسِمُوا، وَأَضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا» وَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ (١) هَذَا لَفْظَ رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ، وَهِيَ أَمُّ الرِّوَايَاتِ.

وَفِي رِوَايَةٍ: «فَجَعَلَ يَقْرَأُ أُمَّ الْكِتَابِ، وَيَجْمَعُ بَزَاقَهُ وَيَتَفَلَّ، فَبَرَّاءُ الرَّجُلِ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «فَأَمَرَ لَهُ بِثَلَاثِينَ شَاةً».

قُلْتُ: قَوْلُهُ: «وَمَا بِهِ قَلْبَةٌ» وَهِيَ بَفَتْحِ الْقَافِ وَاللَّامِ وَالْبَاءِ الْمَوْحَدَةِ: أَيِ وَجَعٍ.

٣٩١ - وَرَوَيْنَا فِي «كِتَابِ» ابْنِ السَّيْنِيِّ [٦٣٧] عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَخِي بِهِ وَجَعٌ، فَقَالَ: «وَمَا وَجَعُ أَخِيكَ؟» قَالَ: بِهِ لَمَمٌ، قَالَ: «فَابْعَثْ بِهِ إِلَيَّ» فَجَاءَ فَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ: فَاتَّحَةَ الْكِتَابِ

(١) الرَّهْطُ: مَا دُونَ الْعَشْرَةِ مِنَ الرِّجَالِ. رَاقٍ: الرَّاقِي مَنْ يَقُومُ بِالرُّقِيَةِ وَهِيَ مَا يَقْرَأُ عَلَى الْمَرِيضِ لِشَفَايِهِ، أَوْ عَلَى السَّلِيمِ وَقَايَةَ لَهُ مِنَ الْمَرَضِ. جُعْلًا: أَجْرَةٌ. نَشِطُ مِنْ عِقَالِهِ: حَلٌّ مِنْ رَبَاطٍ، أَيِ بَرِيءٍ. سَهْمًا: نَصِيبًا.

فَائِدَةٌ: قَالَ الْإِمَامُ الْمَازَرِيُّ: الرَّقَى جَائِزَةٌ إِذَا كَانَتْ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ بِذِكْرِهِ، وَمِنْهِيَ عَنْهَا: إِذَا كَانَتْ بِمَا لَا يَدْرِي مَعْنَاهُ. وَيَجُوزُ أَخْذُ الْأَجْرَةِ عَلَى الرَّقِيَةِ الْمَشْرُوعَةِ.

وأربع آيات من أول سورة البقرة وآيتين من وسطها، ﴿وَالهُكْمُ إِلَهُ
 وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ. إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ
 وَالْأَرْضِ...﴾ [البقرة: ١٦٣-١٦٤] حتى فرغ من الآية، وآية
 الكرسي، وثلاث آيات من آخر سورة البقرة وآية من أول سورة آل عمران
 ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ﴾ إلى آخر الآية [آل
 عمران: ١٨]، وآية من سورة الأعراف: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ
 السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [الأعراف: ٥٤]، وآية من سورة المؤمنين:
 ﴿فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ﴾
 [المؤمنون: ١١٦]، وآية من سورة الجن: ﴿وَإِنَّ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا مَا اتَّخَذَ
 صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا﴾ [الجن: ٣]، وعشر آيات من سورة الصفات من
 أولها، وثلاثاً من آخر سورة الحشر، ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ والمعوذتين^(١).
 قلت: قال أهل اللغة: اللَّمَمُ طرف من الجنون يُلْمُّ بالإنسان،
 ويعتريه.

٣٩٢ - وروينا في «سنن» أبي داود [٣٨٩٦] - بإسناد صحيح - عن
 خارجة بن الصلت، عن عمه، قال: أتيت النبي ﷺ فأسلمت، ثم رجعت
 فمررت على قوم عندهم رجل مجنون موثق بالحديد، فقال أهله: إنا قد
 حَدَّثْنَا أَنَّ صَاحِبَكَ هَذَا قَدْ جَاءَ بِخَيْرٍ، فَهَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ تَدَاوِيهِ، فَرَقِيْتَهُ
 بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَبَرَأَ، فَأَعْطُونِي مِئَةَ شَاةٍ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتَهُ، فَقَالَ:
 «هَلْ إِلَّا هَذَا»؟.

وفي رواية: «هَلْ قُلْتَ غَيْرَ هَذَا؟ قلت: لا، قال: «خُذْهَا،
 فَلَعْمَرِي لَمَنْ أَكَلَ بِرُقِيَّةٍ بَاطِلٍ، لَقَدْ أَكَلَتْ بِرُقِيَّةٍ حَقًّا».

(١) قال الحافظ: حديث غريب، وفي سننه صالح بن عمر فيه مقال، وأبو جناب يحيى بن أبي
 حية ضعيف ومدلس. انظر «الكامل» ٢٦٦٩/٧.

٣٩٣ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٦٣٥] بلفظ آخر، وهي رواية أخرى لأبي داود [٣٨٩٧] قال فيها عن خارجة، عن عمه قال: أقبلنا من عند النبي ﷺ فأتينا على حيٍّ من العرب فقالوا: عندكم دواء؟ فإن عندنا معنوها في القيود، فجاؤوا بالمعتوه في القيود، فقرأت عليه فاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوة وعشية أجمع بزاقني ثم أتفل، فكأنما نشط من عقال، فأعطوني جُعلاً، فقلت: لا، فقالوا: سَلِ النَّبِيَّ ﷺ، فسألته فقال: «كُلْ، فَلَعَمْرِي مَنْ أَكَلَ بِرُقِيَّةٍ بَاطِلٍ، لَقَدْ أَكَلَتْ بِرُقِيَّةٌ حَقًّا».

قلت: هذا العمُّ اسمه علاقة بن صُحَّار، وقيل: اسمه عبد الله.

٣٩٤ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٦٣٦] عن عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه، أنه قرأ في أذن مبتلىً فأفاق، فقال له رسول الله ﷺ: «ما قرأت في أذنيه؟» قال: قرأت: «أَفْحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا؟ [المؤمنون: ١١٥] حتى فرغ من آخر السورة، فقال رسول الله ﷺ: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا مُوقِنًا قرأ بها على جبلٍ لَزَالَ»^(١).

باب ما يعوذ به الصبيان وغيرهم

٣٩٥ - روينا في «صحيح» البخاري [٣٣٧١] رحمه الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كان رسول الله ﷺ يعوذ الحسن والحسين: «أُعِيدُكُمْ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ» ويقول: «إِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ يَعُوذُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ» صلى الله عليهم أجمعين وسلم.

(١) قال ابن حجر: حديث غريب، وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٠٨١)، وأبو يعلى (٥٠٤٥)، وقال الهيثمي ١١٥/٥: وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلت: قال العلماء: الهامة بتشديد الميم: وهي كل ذات سُم يقتل كالحية وغيرها، والجمع الهوام، قالوا: وقد يقع الهوام على ما يدب من الحيوان، وإن لم يقتل كالحشرات.

ومنه حديث كعب بن عُجرة رضي الله عنه: «أَيُّذِيكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ»؟^(١) أي القمل.

وأما العين اللامة فهي بتشديد الميم: وهي التي تصيب ما نظرت إليه بسوء.

باب ما يقال على الخراج والبثرة ونحوهما

في الباب حديث عائشة الآتي^(٢) قريباً في باب ما يقوله المريض ويقراً عليه.

٣٩٦ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٦٤٠] عن بعض أزواج النبي ﷺ، قالت: دخل علي رسول الله ﷺ، وقد خرج في أصبعي بثرة، فقال: «عِنْدَكَ ذَرِيرَةٌ» فوضعها عليها، وقال: «قُولِي اللَّهُمَّ مُصَغَّرَ الْكَبِيرِ، وَمُكَبَّرَ الصَّغِيرِ صَغُرَ مَا بِي»^(٣) فطفئت.

قلت: البثرة بفتح الباء الموحدة وإسكان الشاء المثناة، وبفتحها أيضاً لغتان: وهو خراج صغار، ويقال: بشر وجهه، وبشر: بكسر الشاء وفتحها وضمها ثلاث لغات. وأما الذريرة: فهي فتات قصب من قصب الطيب يجاء به من الهند.

(١) أخرجه البخاري (١٨١٧)، ومسلم (١٢٠١).

(٢) ولفظه في البخاري (٥٠١٦)، ومسلم (٢١٩٢): أن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث، فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه وأمسح بيده رجاء بركتها.

(٣) حديث صحيح، وأخرجه النسائي (١٠٣١) في «اليوم والليلة»، وأحمد ٣٧٠/٥.

كتاب أذكار المرض والموت وما يتعلق بهما

باب استحباب الإكثار من ذكر الموت

٣٩٧ - رويانا - بالأسانيد الصحيحة - في «كتاب» الترمذي [٢٣٠٨]، و«كتاب» النسائي [١٨٢٤] و«كتاب» ابن ماجة [٤٢٥٨] وغيرها، عن أبي هريرة، رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَازِمِ اللَّذَاتِ»^(١) يعني الموت، قال الترمذي: حديث حسن.

باب استحباب سؤال أهل المريض

وأقاربه عنه وجواب المسؤل

٣٩٨ - رويانا في «صحيح» البخاري [٦٢٦٦] عن ابن عباس، رضي الله عنهما: أن علي بن أبي طالب، رضي الله عنه، خرج من عند رسول الله ﷺ في وجعه الذي توفي فيه، فقال الناس: يا أبا حسن، كيف أصبح رسول الله ﷺ؟ قال: أصبح بحمد الله تعالى بارئاً^(٢).

(١) هاذم: قاطع. فالمت قطع شهوات الدنيا.

(٢) قالوا: ينبغي لمن يسأل عن المريض أن يجيب بما يؤذن بخفة مرضه، أو قرب عافيته. وأن يجيب أيضاً بما يشعر بالرضى عن الله تعالى، وأنه مستمر على حمده وشكره، لم يصرفه عن ذلك شدة، ولا مشقة.

باب ما يقوله المريض، ويقال عنده،

ويقرأ عليه، وسؤاله عن حاله

٣٩٩ - رويننا في «صحيحي» البخاري [٥٠١٧] ومسلم [٢١٩٢]
عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه جمع
كفيه ثم نفث فيهما، فقرأ فيهما: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾،
و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، ثم يمسحُ بهما ما استطاع من جسده، يبدأ بهما على
رأسه ووجهه، وما أقبل من جسده، يفعل ذلك ثلاث مرات، قالت عائشة: فلما
اشتكى كان يأمرني أن أفعل ذلك به.

وفي رواية في الصحيح [البخاري (٥٧٥١)]: أن النبي ﷺ كان
ينفث على نفسه في المرض الذي توفي فيه بالمعوذات قالت عائشة:
فلما ثقلت كنت أنفث عليه بهن، وأمسح بيد نفسه لبركتها.

وفي رواية [البخاري (٥٠١٦)، ومسلم (٢١٩٢) (٥١)]: كان إذا
اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث. قيل للزهري أحد رواة
هذا الحديث: كيف ينفث؟ فقال: كان ينفث على يديه ثم يمسح بهما
وجهه.

قلت: وفي الباب الأحاديث [رقم ٣٩٠ - ٣٩٥] التي تقدمت في
باب ما يُقرأ على المعتوه، وهو قراءة الفاتحة وغيرها.

٤٠٠ - وروينا في «صحيحي» البخاري [٥٧٤٥]، ومسلم
[٢١٩٤]، و«سنن» أبي داود [٣٨٩٥] وغيرها، عن عائشة رضي الله
عنها: «أن النبي ﷺ كان إذا اشتكى الإنسان الشيء منه، أو كانت به
قرحة، أو جرح قال النبي ﷺ بأصبعه هكذا، ووضع سفيان بن عيينة
الراوي سببته بالأرض، ثم رفعها وقال: «بِاسْمِ اللَّهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةِ
بَعْضِنَا، يُشْفَى بِهِ سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا».

وفي رواية [البخاري (٥٧٤٦)]: «تُرْبَةُ أَرْضِنَا وَرَيْقَةُ بَعْضِنَا»^(١).

قلت: قال العلماء: معنى «بِرَيْقَةِ بَعْضِنَا»: أي ببصاقه، والمراد بصاق بني آدم. قال ابن فارس [في «المجمل» ص ٤١٠]: الرَيْقُ: ريق الإنسان وغيره، وقد يؤنث، فيقال: رَيْقَةٌ. وقال الجوهري في «صحاحه» [١٤٨٨/٤]: الرَيْقَةُ أَخْصَصَ مِنَ الرَّيْقِ.

٤٠١ - وروينا في «صحيحهما» [البخاري (٥٧٤٣)]، ومسلم (٢١٩١) عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان يعوذ بعض أهله، يمسح بيده اليمنى ويقول: «اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ أَذْهِبِ الْبَاسَ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا».

وفي رواية [للبخاري (٥٧٤٤)]: كان يرقى يقول: «امسحِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، بِيَدِكَ الشُّفَاءَ، لَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا أَنْتَ».

٤٠٢ - وروينا في «صحيح» البخاري [٥٧٤٢] عن أنس رضي الله عنه، أنه قال لثابت رحمه الله: ألا أريقك برُقِيَّةِ رسول الله ﷺ؟ قال: بلى، قال: «اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، مُذْهِبَ الْبَاسِ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شَافِي إِلَّا أَنْتَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا».

قلت: معنى لا يغادر: أي لا يترك. والبأس: الشدة والمرض.

٤٠٣ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٢٠٢] رحمه الله، عن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه، أنه شكى إلى رسول الله ﷺ وجعاً

(١) قال النووي: معنى الحديث أن يأخذ من ريق نفسه على أصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه شيء، فيمسح به على الموضع الجريح، أو العليل، ويقول هذا الكلام في حال المسح، قال ابن حجر: هذا من باب التبرك بأسماء الله تعالى، ثم إن الرقى لها آثار عجيبة تتقاعد العقول عن الوصول إلى كنهها.

يجده في جسده، فقال له رسول الله ﷺ: «ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأْلَمُ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ ثَلَاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأَحَازِرُ» (١).

٤٠٤ - وروينا في «صحيح» مسلم [١٦٢٨] (٨) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، قال: عادني النبي ﷺ فقال: «اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا».

٤٠٥ - وروينا في «سنن» أبي داود [٣١٠٦]، والترمذي [٢٠٨٣] - بالإسناد الصحيح - عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ، فَقَالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ، إِلَّا عَافَاهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْ ذَلِكَ الْمَرَضِ».

قال الترمذي: حديث حسن. وقال الحاكم أبو عبد الله في كتابه «المستدرک علی الصحیحین» [٣٤٢/١]: هذا حديث صحيح على شرط البخاري.

قلت: «يشفيك» بفتح أوله.

٤٠٦ - وروينا في «سنن» أبي داود [٣١٠٧] عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، قال: قال النبي ﷺ: «إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ يَعُودُ مَرِيضًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ يَنْكَأ لَكَ عَدُوًّا، أَوْ يَمْشِي لَكَ إِلَى صَلَاةٍ» لم يضعفه أبو داود (٢).

قلت: ينكأ - بفتح أوله وهمز آخره - ومعناه: يؤلمه ويوجعه.

(١) ولفظ مسلم: «أعوذ بالله وقدرته...».

(٢) قال الحافظ: حديث حسن.

٤٠٧ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٥٦٤] عن علي رضي الله عنه، قال: كنت شاكياً، فمرّ بي رسول الله ﷺ، وأنا أقول: اللهم إن كان أجلي قد حضر فأرحني، وإن كان متأخراً فارفعه عني، وإن كان بلاءً فصبرني، فقال رسول الله ﷺ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» فأعاد عليه ما قاله، فضربه برجله وقال: «اللَّهُمَّ عَافِهِ، أَوْ اشْفِهِ» - شك شعبة - قال: فما اشتكيت وجعي بعد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٤٠٨ - وروينا في «كتابي» الترمذي [٣٤٣٠]، وابن ماجه [٣٧٩٤] عن أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة رضي الله عنهما، أنهما شهدا على رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، صَدَّقَهُ رَبُّهُ، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، وَأَنَا أَكْبَرُ؛ وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، قَالَ: يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَحْدِي لَا شَرِيكَ لِي. وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا لِي الْمُلْكُ وَلِي الْحَمْدُ؛ وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِي» وكان يقول: «مَنْ قَالَهَا فِي مَرَضِهِ ثُمَّ مَاتَ لَمْ تَطْعَمُهُ النَّارُ». قال الترمذي: حديث حسن.

٤٠٩ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢١٨٦] وكتب الترمذي [٩٧٢]، والنسائي [في «عمل اليوم والليلة» (١٠٠٥)] وابن ماجه [٣٥٢٣] - بالأسانيد الصحيحة - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن جبريل أتى النبي ﷺ فقال: يا مُحَمَّدُ اشْتَكَيْتَ؟ قال: «نَعَمْ» قال: «بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنٍ حَاسِدٍ، اللَّهُ يَشْفِيكَ، بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ». قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٤١٠ - وروينا في «صحيح» البخاري [٥٦٥٦] عن ابن عباس

رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ دخل على أعرابي يعودده قال: وكان النبي ﷺ إذا دخل على من يعودده قال: «لا بأسَ طَهُورٌ إن شاء الله».

٤١١ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٥٤٠] عن أنس رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ دخل على أعرابي يعودده وهو محموم فقال: «كَفَّارَةٌ وَطَهُورٌ»^(١).

٤١٢ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٢٧٣١]، وابن السني [٥٤١] عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «تَمَامُ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ أَنْ يَضَعَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، أَوْ عَلَى يَدِهِ فَيَسْأَلُهُ كَيْفَ هُوَ». هذا لفظ الترمذي.

وفي رواية ابن السني [٥٤١]: «مِنْ تَمَامِ الْعِيَادَةِ أَنْ تَضَعَ يَدَكَ عَلَى الْمَرِيضِ فَتَقُولَ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ أَوْ كَيْفَ أَمْسَيْتَ». قال الترمذي: ليس إسناده بالقوي.

٤١٣ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٥٥٣] عن سلمان رضي الله عنه، قال: عادني رسول الله ﷺ وأنا مريض، فقال: «يَا سَلْمَانَ شَفَى اللَّهُ سَقَمَكَ، وَغَفَرَ ذَنْبَكَ، وَعَافَاكَ فِي دِينِكَ وَجِسْمِكَ إِلَى مُدَّةِ أَجَلِكَ»^(٢).

٤١٤ - وروينا فيه [٥٥٨] عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: مرضت فكان رسول الله ﷺ يعودني، فعوذني يوماً، فقال: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أَعِيدُكَ بِاللَّهِ الْأَحَدِ الصَّمَدِ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ

(١) قال الحافظ ابن حجر: حديث حسن غريب.

(٢) إسناده ضعيف، فيه أبو خالد عمرو بن خالد الواسطي. قال الحافظ: ضعيف جداً كذبه أحمد وابن معين.

يَكُنْ لَهُ كُفُورًا أَحَدٌ، مِنْ شَرِّ مَا تَجِدُ»، فلما استقل رسول الله ﷺ قائماً قال: «يا عُثْمَانُ تَعَوَّذْ بِهَا فَمَا تَعَوَّذْتُمْ بِمِثْلِهَا» (١).

باب استحباب وصية أهل المريض ومن يخدمه
بالإحسان إليه واحتماله والصبر على ما يشق من أمره
وكذلك الوصية بمن قرب سبب موته بحد أو قصاص أو غيرهما

٤١٥ - روي في «صحيح» مسلم [١٦٩٦] عن عمران بن الحصين رضي الله عنهما، أن امرأة من جهينة أتت النبي ﷺ، وهي حُبلى من الزنا، فقالت: يا رسول الله أصبتُ حِداً، فأقمه عليّ، فدعا نبيُّ الله ﷺ وليها، فقال: «أَحْسِنُ إِلَيْهَا، فَإِذَا وَضَعْتَ حَمْلَهَا فَأْتِنِي بِهَا»، ففعل، فأمر بها النبيُّ ﷺ فشُدَّتْ عليها ثيابها، ثم أمر بها فرُجِمَتْ، ثم صلى عليها (٢).

باب ما يقوله من به صداع أو حمى

أو غيرهما من الأوجاع

٤١٦ - روي في «كتاب» ابن السني [٥٧١] عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم من الأوجاع كلها، ومن الحمى

(١) إسناده ضعيف، فيه موسى بن محمد بن جيان البصري قال الذهبي في «الميزان» ٢٢١/٤ ضعفه أبو زرعة، ولم يترك.

(٢) وتام الحديث: فقال له عمر: تصلي عليها، يا رسول الله، وقد زنت؟ فقال: «لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ، وَهَلْ وَجَدَتْ تَوْبَةً أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَاءَتْ بِنَفْسِهَا لِلَّهِ تَعَالَى».

أن يقول: «بِسْمِ اللَّهِ الْكَبِيرِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ مِنْ شَرِّ عِرْقِ نَعَّارٍ، وَمَنْ شَرَّ حَرَّ النَّارِ»^(١).

وينبغي أن يقرأ على نفسه الفاتحة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾
والمعوذتين وينفث في يديه كما سبق بيانه، وأن يدعو بدعاء الكرب
الذي قدّمناه، [برقم ٢٥٩ وما بعده] والله أعلم.

باب جواز قول المريض: أنا شديد الوجع،

أو موعوك أو وأرأساه ونحو ذلك

وبيان أنه لا كراهة في ذلك إذا لم يكن شيء

من ذلك على سبيل التسخيط وإظهار الجزع

٤١٧ - وروينا في «صحيحي» البخاري [٥٦٤٧]، ومسلم
[٢٥٧١] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: دخلت على
النبي ﷺ وهو يوعك، فَمَسَسْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّكَ لَتُوَعَكُ وَعَكَأَ شَدِيدًا، قَالَ:
«أَجَلٌ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ»^(٢).

٤١٨ - وروينا في «صحيحهما» [البخاري (٥٦٦٨)]، ومسلم
[(١٦٢٨)] عن سعد بن أبي وقاص، رضي الله عنه، قال: جاءني رسول

(١) وأخرجه الترمذي (٢٠٧٥)، وابن ماجة (٣٥٢٦). قال الترمذي هذا حديث غريب وفيه
إبراهيم بن إسماعيل يضعف في الحديث.

عرق نَعَّارٍ: الذي يفور بالدم فلا يرقأ.
(٢) وتمامة: قال فقلت: ذلك بأن لك أجرين. فقال: «أجل، ما من مسلم يصيبه أذى إلا
حات الله عنه خطاياها كما تحات ورق الشجر».

يوعك: يتألم، والوعك قيل: هو الحمى، وقيل: ألها.

الله ﷺ يعودني من وجع اشتد بي ، فقلت : بلغ بي ما ترى وأنا ذو مال ولا يرثني إلا ابنتي وذكر الحديث .

٤١٩ - وروينا في «صحيح» البخاري [٧٢١٧] عن القاسم بن محمد قال : قالت عائشة رضي الله عنها : وأرأساه ، فقال النبي ﷺ : «بَلْ أَنَا وَأَرَأَسَاهُ» وذكر الحديث ، هذا الحديث بهذا اللفظ مرسل^(١) .

باب كراهية تمني الموت لضرّ نزل بالإنسان

وجوازه إذا خاف فتنة في دينه

٤٢٠ - وروينا في «صحيح» البخاري [٥٦٧١] ، ومسلم [٢٦٨٠] عن أنس رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضُرٍّ أَصَابَهُ ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَأَعِلاً فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي» .

قال العلماء من أصحابنا وغيرهم : هذا إذا تمنى لضرّ ونحوه ، فإن تمنى الموت خوفاً على دينه لفساد الزمان ونحو ذلك : لم يكره .

باب استحباب دعاء الإنسان بأن يكون

موته في البلد الشريف

٤٢١ - وروينا في «صحيح» البخاري [١٨٩٠] عن أم المؤمنين حفصة بنت عمر رضي الله عنهما ، قالت : قال عمر رضي الله عنه : اللهم ارزقني شهادةً في سبيلك ، واجعل موتي في بلد رسولك ﷺ ، فقلت : أنى يكون هذا؟ قال : يأتيني الله به إذا شاء .

(١) يريد النواوي أن القاسم بن محمد ساق قصة ما أدركها ، ولا قال : إن عائشة أخبرته بها .

باب استحباب تطيب نفس المريض

٤٢٢ - روي في «كتاب» الترمذي [٢٠٨٧]، وابن ماجه [١٤٣٨]
- بإسناد ضعيف - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول
الله ﷺ: «إِذَا دَخَلْتُمْ عَلَى مَرِيضٍ فَنَفْسُوا لَهُ فِي أَجَلِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَرُدُّ
شَيْئًا، وَيُطَيِّبُ نَفْسَهُ» (١).

ويغني عنه حديث ابن عباس رضي الله عنهما السابق [برقم
٤١٠]: في باب ما يقال للمريض: «لا بأسَ طهورٌ إن شاء الله» [عند
البخاري (٥٦٥٦)].

باب الثناء على المريض بمحاسن أعماله ونحوها

إذا رأى منه خوفاً ليذهب خوفه ويحسن

ظنه بربه سبحانه وتعالى

٤٢٣ - روي في «صحيح» البخاري [٣٦٩٢] عن ابن عباس،
رضي الله عنهما، أنه قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حين طعن،
وكانه يُجَزَّعُهُ: يا أمير المؤمنين ولا كل ذلك، قد صحبت رسول الله ﷺ
فأحسنت صحبتته، ثم فارقك، وهو عنك راض، ثم صحبت أبا بكر،
فأحسنت صحبتته، ثم فارقك، وهو عنك راض، ثم صحبت المسلمين
فأحسنت صحبتهم، ولئن فارقتهم لتفارقنهم، وهم عنك راضون...
وذكر تمام الحديث. وقال عمر رضي الله عنه: ذلك من من الله تعالى (٢).

(١) فيه موسى بن محمد نقل ابن عدي ٢٣٤٢/٦: عن يحيى بن معين أنه قال: ليس بشيء
ولا يكتب حديثه، وقال في «التقريب»: منكر الحديث.

فنفسوا له في أجله: أي أذهبوا حزنه فيما يتعلق بأجله بأن تقولوا: لا بأس عليك ونحوه.

(٢) يجزعه: أي يزيل عنه الجزع والخوف. ولاكل ذلك: أي لا يكون ما تخشاه.

٤٢٤ - وروينا في «صحيح» مسلم [١٢١] عن ابن شماسة - بضم الشين وفتحها - قال: حضرنا عمرو بن العاص رضي الله عنه، وهو في سياقة الموت، فبكى طويلاً، وحول وجهه إلى الجدار، فجعل ابنه يقول: يا أبتاه، أما بَشَّرَكَ رسول الله ﷺ بكذا؟ أما بَشَّرَكَ رسول الله ﷺ بكذا؟ فأقبل بوجهه فقال: إن أفضل ما نُعِدُّ: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ثم ذكر تمام الحديث^(١).

٤٢٥ - وروينا في «صحيح» البخاري [٣٧٧١] عن القاسم بن محمد بن أبي بكر رضي الله عنهم، أن عائشة رضي الله عنها اشتكت، فجاء ابن عباس رضي الله عنهما فقال: يا أم المؤمنين، تَقْدَمِينَ على فَرَطٍ صدق: رسول الله ﷺ، وأبي بكر رضي الله عنه^(٢).

ورواه البخاري [٤٧٥٣] أيضاً من رواية ابن أبي مليكة، أن ابن عباس استأذن على عائشة رضي الله عنها قبل موتها وهي مَغْلُوبَةٌ، قالت: أخشى أن يُثني عليّ، فقبل لها: ابن عم رسول الله ﷺ من وجوه المسلمين، قالت: ائذنوا له، قال: كيف تجدينك، قالت: بخير إن اتقيت، قال: فأنت بخير إن شاء الله: زوجة رسول الله ﷺ، ولم يَنْكحُ بَكراً غيرك، ونزل عذرك من السماء^(٣).

باب ما جاء في تشهية المريض

٤٢٦ - وروينا في «كتابي» ابن ماجة [٣٤٤١]، وابن السني [٥٤٥]

- (١) وفي آخره: فإذا أنا مت لا تصحبنى نائحة ولا نار، فإذا دفنتموني فشنوا عليّ التراب شنأ، ثم أقيموا حول قبري قدر ما تنحر جزور ويقسم لحمها، حتى استأنس بكم وأنظر ماذا أراجع به رسل ربي. سياقة الموت: حال حضوره. شنوا: صبوا. الجزور: الناقة.
- (٢) فرط صدق: السابق الصادق.
- (٣) مغلوبة: حضرها الموت. يثني عليّ: امتدح. عذرك: براءتك.

- بإسناد ضعيف - عن أنس رضي الله عنه قال: دخل النبي ﷺ على رجل يعود، فقال: «هَلْ تَشْتَهِي شَيْئاً؟ تَشْتَهِي كَعُكاً؟» قال: نعم، فطلبه له.

٤٢٧ - وروينا في «كتابي» الترمذي [٢٠٤٠]، وابن ماجه [٣٤٤٤] عن عقبه بن عامر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُكْرَهُوا مَرَضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ».

قال الترمذي حديث حسن.

باب طلب العَوَادِ الدِّعَاءِ مِنَ الْمَرِيضِ

٤٢٨ - روي في «سنن» ابن ماجه [١٤٤١] و«كتاب» ابن السني [٥٦٢] - بإسناد صحيح، أو حسن - عن ميمون بن مهران، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا دَخَلْتَ عَلَى مَرِيضٍ فَمُرَّهُ فَلْيَدْعُ لَكَ، فَإِنَّ دَعَاءَهُ كَدَعَاءِ الْمَلَائِكَةِ». لكن ميمون بن مهران لم يدرك عمر^(١).

باب وعظ المريض بعد عافيته

وتذكيره الوفاء بما عاهد الله تعالى

عليه من التوبة وغيرها

قال الله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً﴾ [الإسراء: ٣٤] وقال تعالى: ﴿وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا﴾ الآية [البقرة: ١٧٧] والآيات في الباب كثيرة معروفة.

٤٢٩ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٥٦٣] عن خوات بن جبير

(١) فالإسناد منقطع، قال ابن حجر: فلا يكون صحيحاً.

رضي الله عنه، قال: مرضتُ فعادني رسول الله ﷺ فقال: «صَحَّ الْجِسْمُ يَا خَوَاتُ» قلت: وجسمك يا رسول الله، قال: «فَبِاللَّهِ بِمَا وَعَدْتَهُ» قلت: وما وعدت الله عزَّ وجلَّ شيئاً، قال: «بَلَى، إِنَّهُ مَا مِنْ عَبْدٍ يَمْرُضُ إِلَّا أَحَدَّثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا، فَفِاللَّهِ بِمَا وَعَدْتَهُ» (١).

باب ما يقوله من أيس من حياته

٤٣٠ - رويناه في «كتاب» الترمذي [٩٧٨]، و«سنن» ابن ماجه [١٦٢٣] عن عائشة رضي الله عنها، قالت: رأيت رسول الله ﷺ، وهو بالموت، وعنده قَدْحٌ فيه ماء، وهو يُدْخِلُ يده في القَدْحِ، ثم يَمْسُحُ وجهه بالماء، ثم يقول: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى غَمَرَاتِ الْمَوْتِ، وَسَكَرَاتِ الْمَوْتِ» (٢).

٤٣١ - ورويناه في «صحيح» البخاري [٤٤٤٠]، ومسلم [٢٤٤٤] عن عائشة رضي الله عنها، قالت: سمعت النبي ﷺ وهو مستند إليّ يقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى».

ويستحب أن يكثر من القرآن والأذكار، ويكره له الجزع، وسوء الخلق، والشتم، والمخاصمة، والمنازعة في غير الأمور الدينية.

(١) في إسناده محمد بن الحجاج المصفر، قال النسائي: متروك الحديث، وقال ابن عدي ٢١٥٧/٦: الضعف على حديثه بين. جاءت هذه العبارة مفسرة برواية ابن عدي: «يا خوات إنه ليس من مريض إلا جعل لله على نفسه إذا عافاه الله يفعل خيراً، وينتهي عن الشر، فبِاللَّهِ بما وعدته»، وأورده الذهبي في «الميزان» أيضاً.

(٢) قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. غمرات أو سكرات الموت: شدائده وغشيته، قال القرطبي: في تشديد الموت على الأنبياء فائدتان: تكميل فضائلهم، ورفع درجاتهم، وأن يعرف الخلق مقدار ألم الموت.

ويستحبّ أن يكون شاكراً لله تعالى بقلبه ولسانه، ويستحضر في ذهنه أن هذا آخر أوقاته من الدنيا، فيجتهد على ختمها بخير، ويبادر إلى أداء الحقوق إلى أهلها، من ردّ المظالم والودائع والعواري، واستحلال أهله: من زوجته: ووالديه، وأولاده، وغلمانه، وجيرانه، وأصدقائه، وكلّ من كانت بينه وبينه معاملة، أو مصاحبة، أو تعلق في شيء.

وينبغي أن يوصي بأمور أولاده، إن لم يكن لهم جدّ يصلح للولاية، ويوصي بما لا يتمكن من فعله في الحال: من قضاء بعض الديون، ونحو ذلك. وأن يكون حسن الظنّ بالله سبحانه وتعالى أنه يرحمه، ويستحضر في ذهنه أنه حقير في مخلوقات الله تعالى، وأن الله تعالى غنيّ عن عذابه، وعن طاعته، وأنه عبده، ولا يطلب العفو والإحسان والصفح والامتنان إلا منه.

ويستحبّ أن يكون متعاهداً نفسه بقراءة آيات من القرآن العزيز في الرجاء، ويقرؤها بصوت رقيق، أو يقرؤها له غيره، وهو يستمع. وكذلك يستقرئ أحاديث الرجاء، وحكايات الصالحين وآثارهم عند الموت، وأن يكون خيره متزايداً، ويحافظ على الصلوات، واجتناب النجاسات، وغير ذلك من وظائف الدين، ويصبر على مشقة ذلك؛ وليحذر من التساهل في ذلك، فإن من أقبح القبائح أن يكون آخر عهده من الدنيا التي هي مزرعةُ الآخرة التفريط فيما وجب عليه، أو ندب إليه. وينبغي له أن لا يقبل قول من يُخدِّله عن شيء مما ذكرناه، فإن هذا مما يُبتلى به، وفاعل ذلك هو الصديق الجاهل، العدو الخفيّ، فلا يقبل تخذيلاً، وليجتهد في ختم عمره بأكمل الأحوال.

ويستحبّ أن يوصي أهله وأصحابه بالصبر عليه في مرضه، واحتمال ما يصدر منه، ويوصيهم أيضاً بالصبر على مصيبتهم به، ويجتهد

في وصيتهم بترك البكاء عليه، ويقول لهم: صحَّ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الميت يعذبُ ببكاء أهله عليه»^(١) فإياكم - يا أحبائي - والسَّعي في أسباب عذابي، ويوصيهم بالرفق بمن يخلفه من طفل و غلام وجارية ونحوهم، ويوصيهم بالإحسان إلى أصدقائه، ويعلمهم أنه صحَّ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إِنَّ مِنْ أَبْرَ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ»^(٢). وصحَّ أن رسول الله ﷺ كان يكرم صواحب خديجة رضي الله عنها بعد وفاتها^(٣).

ويستحب له استحباباً مؤكداً أن يوصيهم باجتناّب ما جرت العادة به من البدع في الجنائز، ويؤكد العهد بذلك. ويوصيهم بتعاهده بالدعاء، وألا ينسوه لطول الأمد. ويستحبّ له أن يقول لهم في وقت بعد وقت: متى رأيتم مني تقصيراً في شيء فنبهوني عليه برفق، وأدّوا إليّ النصيحة في ذلك، فأني معرّض للغفلة والكسل والإهمال. فإذا قصرتُ فنشطوني، وعاونوني على أهبة سفري هذا البعيد.

ودلائل ما ذكرته في هذا الباب معروفة مشهورة، حذفها اختصاراً، فإنها تحتمل كراريس. وإذا حضره النزاع، فليكثر من قول: لا إله إلا الله، ليكون آخر كلامه.

٤٣٢ - فقد روينا في الحديث المشهور في «سنن» أبي داود [٣١١٦] وغيره، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ». قال الحاكم أبو

(١) أخرجه البخاري (١٢٨٦)، ومسلم (٩٢٧) عن ابن عمر وهذا الحديث محمول على من أوصى به أو كان فيه ندب وسخط ونياحة.

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٥٢)، والترمذي (١٩٠٣) من حديث ابن عمر. أهل وُدّ أبيه: أصحابه وجواره وأرحامه وأحبابه.

(٣) أخرج البخاري (٣٨١٦)، ومسلم (٢٤٣٥) نحوه عن عائشة رضي الله عنها.

عبد الله في كتابه «المستدرک علی الصحیحین» [٣٥١/١]: هذا حديث صحيح الإسناد.

٤٣٣ - وروينا في «صحيح» مسلم [٩١٦] و«سنن» أبي داود [٣١١٧]، والترمذي [٩٧٦]، والنسائي [١٨٢٦] وغيرها، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(١)، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

٤٣٤ - ورويناه في «صحيح» مسلم [٩١٧] أيضاً، من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ.

قال العلماء: فإن لم يقل هو: «لا إله إلا الله» لَقَّنَهُ من حضره، وَيُلَقِّنُهُ برفق مخافة أن يضجر فيردّها، وإذا قالها مرّة لا يعيدها عليه إلا أن يتكلم بكلام آخر. قال أصحابنا: ويستحب أن يكون الملقن غير مُتَّهَمٍ، لئلا يُخْرِجَ الميت، ويتهمه.

واعلم أن جماعة من أصحابنا قالوا: نلقن، ونقول: لا إله إلا الله محمد رسول الله. واقتصر الجمهور على قول: لا إله إلا الله، وقد بسطت ذلك بدلائله وبيان قائله في كتاب الجنائز من «شرح المهذب» [١٠١/٥].

باب ما يقوله بعد تغميض الميت

٤٣٥ - وروينا في «صحيح» مسلم [٩٢٠] عن أم سلمة - واسمها هند - رضي الله عنها قالت: دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على أبي سلمة وقد شقَّ بصره، فأغمضه ثم قال: «إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ

(١) لقنوا موتاكم: أي من حضرهم الموت. سآهم أمواتاً مجازاً باعتبار ما يؤولون إليه، والأمر محمول على الندب عند بعضهم. وحمله بعضهم على الوجوب.

تَبَعَهُ الْبَصْرُ»، فضجّ ناس من أهله، فقال: «لا تَدْعُوا عَلِيَّ أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَيَّ مَا تَقُولُونَ» ثم قال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقْبِهِ فِي الْغَابِرِينَ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ» (١).

قلت: قولها: «شقّ بصره» وهو بفتح الشين، وبصره برفع الراء فاعل شقّ، هكذا الرواية فيه باتفاق الحفاظ وأهل الضبط. قال صاحب «الأفعال»: يقال شقّ بصر الميت وشقّ الميت بصره: إذا شخص.

٤٣٦ - وروينا في «سنن» البيهقي [٣/٣٨٥] - بإسناد صحيح - عن بكر بن عبد الله التابعي الجليل، إذا أغمضت الميت فقل: باسم الله، وعلى ملّة رسول الله ﷺ، وإذا حملته فقل: باسم الله، ثم سبح ما دمت تحمله (٢).

باب ما يقال عند الميت

٤٣٧ - روي في «صحيح» مسلم [٩١٩] عن أم سلمة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَرِيضَ، أَوِ الْمَيِّتَ فَقُولُوا خَيْرًا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَيَّ مَا تَقُولُونَ». قالت: فلما مات أبو

(١) قال ابن حجر الهيتمي: يحتمل أن المراد من قوله: «تبعه البصر» أن القوة الباصرة تذهب عقب خروج الروح، فحينئذ تجمد العين، ويقبح منظرها، ويحتمل أنه يبقى فيه عقب خروجها شيء من بخارها الغريزي، فيشخص به ناظرًا أين يذهب بها، ولا بعد في هذا. عقبه: أولاده، أو من يأتي بعده، ويتأخر عنه من ولده وغيره. الغابرين: الباقين في الناس.

(٢) حديث موقوف على بكر بن عبد الله التابعي الجليل، وقال النووي في «المجموع» ١٠٦/٥: لم أر لأصحابنا كلاماً فيها يقال حال إغماض الميت، ويستحسن ما رواه البيهقي بإسناد صحيح في «السنن الكبرى».

سلمة أتيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله إن أبا سلمة قد مات، قال: قولي: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلَهُ، وَأَعْقِبْنِي مِنْهُ عُقْبَى حَسَنَةً»، فقلتُ: فأعقبني الله مَنْ هُوَ خَيْرٌ لِي مِنْهُ: محمداً ﷺ.

قلت: هكذا وقع في «صحيح» مسلم وفي الترمذي [٩٧٧]: «إذا حَضَرْتُمْ الْمَرِيضَ، أَوْ الْمَيِّتَ» على الشك.

وروي في «سنن» أبي داود [٣١١٥] وغيره «الميت» من غير شك.

٤٣٨ - وروي في «سنن» أبي داود [٣١٢١]، وابن ماجه [١٤٤٨] عن معقل بن يسار الصحابي رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «أَقْرَأُوا ﴿يَسَّ﴾ عَلَى مَوْتَاكُمْ».

قلت: إسناده ضعيف، فيه مجهولان^(١)، لكن لم يضعفه أبو داود^(٢).

وروي ابن أبي داود عن مجالد عن الشعبي قال: كانت الأنصار إذا حضروا قرؤوا عند الميت سورة البقرة . مجالد ضعيف، والله أعلم.

باب ما يقوله من مات له ميت

٤٣٩ - روي في «صحيح» مسلم [٩١٨] عن أم سلمة رضي الله

(١) هما: أبو عثمان وأبوه، وأبو عثمان هذا ليس بالهندي، وقال في «التقريب»: مقبول.
(٢) وأخرجه الحاكم ٥٦٥/١ قال الحافظ: وأما الحاكم فتساهل في تصحيحه، لكونه من فضائل الأعمال وعلى هذا يحمل سكوت أبي داود، والعلم عند الله. ثم قال: وجدت لحديث معقل شاهداً عن صفوان بن عمرو عن المشيخة أنهم حضروا غضيف بن الحارث حين اشتد سوقه، فقال: هل فيكم أحد يقرأ ﴿يس﴾ قال: فقرأها صالح بن شريح فلما بلغ أربعين آية منها قبض، فكان المشيخة يقولون: إذا قرئت عند الميت خفف عنه بها. هذا حديث موقوف حسن الإسناد.

عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أجرني في مصيبي وأخلف لي خيراً منها، إلا آجره الله تعالى في مصيبيته، وأخلف له خيراً منها».

قالت: فلما توفي أبو سلمة قلت كما أمرني رسول الله ﷺ، فأخلف الله تعالى لي خيراً منه: رسول الله ﷺ.

٤٤٠ - وروينا في «سنن» أبي داود [٣١١٩] عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا أصاب أحدكم مصيبة فليقل: ﴿إنا لله، وإنا إليه راجعون﴾ اللهم عندك احتسب مصيبي، فأجرني فيها، وأبدلني بها خيراً منها».

٤٤١ - وروينا في «كتاب» الترمذي [١٠٢١] وغيره، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مات ولد العبد قال الله تعالى لملائكته: قبضتم ولد عبدي؟ فيقولون: نعم، فيقول: قبضتم ثمرة فؤاده؟ فيقولون: نعم، فيقول: فماذا قال عبدي؟ فيقولون: حمداً واسترجع، فيقول الله تعالى: ابنوا لعبدي بيتاً في الجنة، وسموه بيت الحمد». قال الترمذي: حديث حسن.

٤٤٢ - وفي معنى هذا ما روينا في «صحيح» البخاري [٦٤٢٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «يقول الله تعالى: ما لعبدي المؤمن عندي جزاء إذا قبضت صفيه من أهل الدنيا، ثم احتسبه إلا الجنة». والله أعلم.

باب ما يقوله من بلغه موت صاحبه

٤٤٣ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٥٦٦] عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «الموت فرع، فإذا بلغ أحدكم وفاة».

أَخِيهِ، فَلْيُقَلِّ: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾، ﴿وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾، اللَّهُمَّ
اَكْتُبْهُ عِنْدَكَ فِي الْمُحْسِنِينَ، وَاجْعَلْ كِتَابَهُ فِي عَلِيِّينَ، وَاخْلُفْهُ فِي أَهْلِهِ فِي
الْغَابِرِينَ، وَلَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ، وَلَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُ» (١).

باب ما يقوله إذا بلغه موت عدو الإسلام

٤٤٤ - رويناه في «كتاب» ابن السني [٥٦٧] عن ابن مسعود رضي
الله عنه، قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، قد قتل الله
عز وجلُّ أبا جهل، فقال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَصَرَ عَبْدَهُ، وَأَعَزَّ دِينَهُ» (٢).

باب تحريم النياحة على الميت

والدعاء بدعوى الجاهلية

أجمعت الأمة على تحريم النياحة، والدعاء بدعوى الجاهلية،
والدعاء بالويل والثبور عند المصيبة (٣).

٤٤٥ - رويناه في «صحيح» البخاري [١٢٩٤]، ومسلم [١٠٣]
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا
مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ».
وفي رواية لمسلم: «أَوْدَعَا أَوْ شَقَّ» بأو.

(١) قال الحافظ: حديث غريب، وفي سننه قيس بن الربيع وهو صدوق لكنه تغير في الآخر،
ولم يتميز. فما انفرد به يكون ضعيفاً.

الموت فزع: أي ذو فزع أو هو مفزع. والفزع: الخوف.

(٢) قال ابن حجر: حديث غريب، وإسناده صحيح لكن أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم
يسمع من أبيه. وأخرجه أحمد ٤٠٦/١ و٤٢٢.

(٣) دعوى الجاهلية: نذب الميت والدعاء بالويل، والمراد بالجاهلية ما قبل الإسلام. الويل:
الهلاك والمصيبة. والثبور: الهلاك أيضاً.

٤٤٦ - روينافى «صحيحهما» [البخارى (١٢٩٦)]، ومسلم
(١٠٤)]، عن أبى موسى الأشعري رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ،
برىء من الصالقة، والحالقة، والشاقة.

قلت: الصالقة: التي ترفع صوتها بالنياحة، والحالقة: التي تحلق
شعرها عند المصيبة، والشاقة: التي تشق ثيابها عند المصيبة، وكل هذا
حرام باتفاق العلماء، وكذلك يحرم نشر الشعر، ولطم الخدود، وخمش
الوجه، والدعاء بالويل.

٤٤٧ - وروينا فى «صحيحهما» [البخارى (١٣٠٦)]، ومسلم
(٩٣٦)] عن أم عطية رضى الله عنها، قالت: أخذ علينا رسول الله ﷺ فى
البيعة أن لا ننوح.

٤٤٨ - وروينا فى «صحيح» مسلم [٦٧] عن أبى هريرة رضى الله
عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أثنان فى الناس هما بهم كفر: الطعن
فى النسب، والنياحة على الميت».

٤٤٩ - وروينا فى «سنن» أبى داود [٣١٢٨] عن أبى سعيد
الخدري رضى الله عنه، قال: لعن رسول الله ﷺ النائحة والمستمعة^(١).

واعلم أن النياحة: رفع الصوت بالندب، والندب: تعديد النادبة
بصوتها محاسن الميت، وقيل: هو البكاء عليه مع تعديد محاسنه. قال
أصحابنا: ويحرم رفع الصوت بإفراط فى البكاء.

وأما البكاء على الميت من غير ندب، ولا نياحة فليس بحرام.

٤٥٠ - فقد روينافى «صحيحى» البخارى [١٣٠٤]، ومسلم

(١) فى إسناده: محمد بن الحسن بن عطية العوفى، عن أبىه، عن جده وثلاثتهم ضعفاء.

[٩٢٤] عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ عاد سعد بن عبادة، ومعه عبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن مسعود، فبكى رسول الله ﷺ، فلما رأى القوم بكاء رسول الله ﷺ بكوا، فقال: «أَلَا تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا أَوْ يَرْحَمُ» وأشار إلى لسانه ﷺ.

٤٥١ - وروينا في «صحيحهما» [البخاري (١٢٨٤)]، ومسلم (٩٢٣)] عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ رُفِعَ إليه ابن ابنته، وهو في الموت، ففاضت عينا رسول الله ﷺ، فقال له سعد: ما هذا يا رسول الله؟ قال: «هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ».

قلت: الرَّحْمَاءُ: روي بالنصب والرفع، فالنصب على أنه مفعول يرحم، والرفع على أنه خبر إن، وتكون ما بمعنى الذي.

٤٥٢ - وروينا في «صحيح» البخاري [١٣٠٣] عن أنس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ دخل على ابنه إبراهيم^(١) رضي الله عنه، وهو يجود بنفسه، فجعلت عينا رسول الله ﷺ تذرفان، فقال له عبد الرحمن بن عوف: وأنت يا رسول الله؟ فقال: «يَا ابْنَ عَوْفٍ إِنَّهَا رَحْمَةٌ» ثم أتبعها بأخرى، فقال: «إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي رَبَّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ».

والأحاديث بنحو ما ذكرته كثيرة مشهورة.

وأما الأحاديث الصحيحة: أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه، فليست

(١) هو ابن النبي ﷺ من مارية القبطية التي أهداها إليه المقوقس صاحب مصر، ولد في ذي الحجة سنة ثمان من الهجرة ومات وله من العمر سنة ونصف.

على ظاهرها وإطلاقها، بل هي مؤولة. واختلف العلماء في تأويلها على أقوال: أظهرها - والله أعلم - أنها محمولة على أن يكون له سبب في البكاء، إما بأن يكون أوصاهم به، أو غير ذلك، وقد جمعت كل ذلك، أو معظمه في كتاب الجنائز من «شرح المهذب»^(١) والله أعلم.

قال أصحابنا: ويجوز البكاء قبل الموت، وبعده، ولكن قبله أولى للحديث الصحيح: «فَإِذَا وَجَبَتْ فَلَا تَبْكِينَ بَاكِئَةً»^(٢). وقد نص الشافعي - رحمه الله - والأصحاب على أنه يكره البكاء بعد الموت كراهة تنزيه، ولا يحرم، وتأولوا حديث: «فَلَا تَبْكِينَ بَاكِئَةً» على الكراهة.

باب التعزية

٤٥٣ - رويناه في «كتاب» الترمذي [١٠٧٣] و«السنن الكبرى» للبيهقي [٥٩/٤] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ عَزَى مُصَابًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ». وإسناده ضعيف^(٣).

٤٥٤ - ورويناه في «كتاب» الترمذي [١٠٧٦] عن أبي برزة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ عَزَى ثَكْلِي كُسِي بُرْدًا فِي الْجَنَّةِ». قال الترمذي: ليس إسناده بالقوي.

٤٥٥ - ورويناه في «سنن» أبي داود [٣١٢٣] والنسائي [١٨٨٠] عن عبد الله بن عمرو بن العاص، رضي الله عنهما، حديثاً طويلاً فيه أن النبي ﷺ

(١) انظر «المجموع» ٢٧٧/٥.

(٢) حديث صحيح؛ أخرجه مالك ٢٣٣/١ - ٢٣٤، والشافعي في «الأم» ٢٨٠/١، وأبو داود (٣١١١) والنسائي ١٣/٤ - ١٤. وانظر «الأم» ٢٧٩/١ - ٢٨٠.

(٣) لأن في إسناده علي بن عاصم وقد كذبه شعبة ويزيد بن هارون ويحيى بن معين وغيرهم.

قال لفاطمة رضي الله عنها: «ما أخرجك يا فاطمة من بيتك؟» قالت: أتيت أهل هذا الميت؛ فترحمت إليهم ميتهم، أو عزيتهم به^(١).

٤٥٦ - وروينا في «سنن» ابن ماجة [١٦٠١] والبيهقي [٤٥٩/٤] -
بإسناد حسن - عن عمرو بن حزم رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «ما
من مؤمن يعزي أخاه بمصيبته إلا كساه الله عز وجل من حُلل الكرامة
يوم القيامة».

واعلم أن التعزية: هي التصبير، وذكر ما يسلي صاحب الميت،
ويخفف حزنه، ويهون مصيبته، وهي مستحبة، فإنها مشتملة على الأمر
بالمعروف والنهي عن المنكر، وهي داخلة أيضاً في قول الله تعالى:
﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢] وهذا من أحسن ما يستدل
به في التعزية.

١/٤٥٦ - وثبت في الصحيح [عند مسلم (٢٦٩٩)] أن رسول الله ﷺ
قال: «والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه».

واعلم أن التعزية مستحبة قبل الدفن وبعده، قال أصحابنا: يدخل
وقت التعزية من حين يموت، ويبقى إلى ثلاثة أيام بعد الدفن. والثلاثة
على التقريب لا على التحديد، كذا قاله الشيخ أبو محمد الجويني من
أصحابنا.

قال أصحابنا: وتكره التعزية بعد ثلاثة أيام، لأن التعزية لتسكين
قلب المصاب، والغالب سكون قلبه بعد الثلاثة، فلا يجدد له الحزن،
هكذا قاله الجماهير من أصحابنا.

وقال أبو العباس بن القاص من أصحابنا: لا بأس بالتعزية بعد

(١) قال الحافظ: حديث حسن، وفي سنده ربيعة بن سيف مختلف فيه، لينه البخاري، وقال
النسائي: لا بأس به.

الثلاثة، بل يبقى أبداً، وإن طال الزمان؛ وحكى هذا أيضاً إمام الحرمين عن بعض أصحابنا، والمختار أنها لا تفعل بعد ثلاثة أيام إلا في صورتين استثناهما أصحابنا، أو جماعة منهم، وهما إذا كان المعزّي، أو صاحب المصيبة غائباً حال الدفن، واتفق رجوعه بعد الثلاثة.

قال أصحابنا: التعزية بعد الدفن أفضل منها قبله، لأن أهل الميت مشغولون بتجهيزه، ولأن وحشتهم بعد دفنه لفراقه أكثر، هذا إذا لم ير منهم جزعاً شديداً، فإن رآه قدّم التعزية ليسكنهم، والله تعالى أعلم.

فصل [تعمم التعزية]

ويستحب أن يعمّ بالتعزية جميع أهل الميت، وأقاربه الكبار والصغار، والرجال والنساء، إلا أن تكون امرأة شابة فلا يعزّيها إلا محارمها، وقال أصحابنا: وتعزية الصلحاء، والضعفاء على احتمال المصيبة، والصبيان أكّد.

فصل [الجلوس للتعزية]

قال الشافعي، وأصحابنا رحمهم الله: يكره الجلوس للتعزية قالوا: يعني بالجلوس: أن يجتمع أهل الميت في بيت ليقصدهم من أراد التعزية، بل ينبغي أن ينصرفوا في حوائجهم، ولا فرق بين الرجال والنساء في كراهة الجلوس لها، صرح به المحاملي، ونقله عن نصّ الشافعي - رضي الله عنه - وهذه كراهة تنزيه إذا لم يكن معها مُحدّث آخر، فإن ضم إليها أمر آخر من البدع المحرمة، كما هو الغالب منها في العادة كان ذلك حراماً من قبائح المحرمات، فإنه مُحدّث.

٢/٤٥٦ - وثبت في الحديث الصحيح: [عند ابن حبان (٥)]: «إن كلَّ مُحدّثٍ بدعة، وكلَّ بدعة ضلالة»^(١).

(١) من حديث العرباض رضي الله عنه. وفي نسخ «الأذكار»: «محدّث».

فصل [ألفاظ التعزية]

وأما لفظ التعزية فلا حجر فيه ، فبأي لفظ عزاه حصلت . واستحب أصحابنا أن يقول في تعزية المسلم بالمسلم : **أَعْظَمَ اللَّهُ أَجْرَكَ ، وَأَحْسَنَ عَزَاءَكَ ، وَغَفَرَ لِمَيْتِكَ .** وفي تعزية المسلم بالكافر : **أَعْظَمَ اللَّهُ أَجْرَكَ . وَأَحْسَنَ عَزَاءَكَ .** وفي الكافر بالمسلم : **أَحْسَنَ اللَّهُ عَزَاءَكَ ، وَغَفَرَ لِمَيْتِكَ .** وفي الكافر بالكافر : **أَخْلَفَ اللَّهُ عَلَيْكَ .**

وأحسن ما يُعزَى به :

٤٥٧ - ماروينا في «صحيحي» البخاري [١٢٨٤] ، ومسلم [٩٢٣] عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما ، قال : أرسلت إحدى بنات النبي ﷺ إليه تدعوه ، وتخبره أن صبياً لها ، أو ابناً في الموت ، فقال للرسول : «ارْجِعْ إِلَيْهَا فَأُخْبِرْهَا : أَنَّ لِلَّهِ تَعَالَى مَا أَخَذَ ، وَلَهُ مَا أُعْطِيَ ، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُّسَمًّى ، فَمُرْهَا فَلْتَصْبِرْ ، وَلْتَحْتَسِبْ» وذكر تمام الحديث .

قلت : فهذا الحديث من أعظم قواعد الإسلام ، المشتملة على مهمات كثيرة من أصول الدين وفروعه ، والآداب والصبر على النوازل كلها ، والهموم والأسقام وغير ذلك من الأعراض ، ومعنى «أن لله تعالى ما أخذ» : أن العالم كله ملك لله تعالى ، فلم يأخذ ما هو لكم ، بل أخذ ما هو له عندكم في معنى العارية ، ومعنى «وله ما أعطى» : أن ما وهبه لكم ليس خارجاً عن ملكه ، بل هو له سبحانه يفعل فيه ما يشاء ، «وكلُّ شيءٍ عنده بأجلٍ مسمى» فلا تجزعوا ، فإن من قبضه قد انقضى أجله المسمى ، فمحال تأخره ، أو تقدّمه عنه ، فإذا علمتم هذا كله فاصبروا واحتسبوا ما نزل بكم ، والله أعلم .

٤٦٥٨ - وروينا في «كتاب» النسائي [١٨٧٠] و [٢٠٨٨] -

بإسناد حسن - عن معاوية بن قرة بن إياس، عن أبيه رضي الله عنه: أن النبي ﷺ فقد بعض أصحابه، فسأل عنه، فقالوا: يا رسول الله: بُنيته الذي رأيتُه هلك: فلقية النبي ﷺ، فسأله عن بُنيته فأخبره أنه هلك، فعزاه عليه ثم قال: «يا فلان، أيما كان أحب إليك؟ أن تمتع به عمرك، أو لا تأتي غداً باباً من أبواب الجنة إلا وجدته قد سبقك إليه يفتح لك»، قال: يا نبي الله بل يسبقني إلى الجنة فيفتحها لي لهو أحب إلي، قال: «فذلك لك».

وروى البيهقي - بإسناده - في «مناقب الشافعي» [٢ / ٩٠ - ٩١] [رحمهما الله]، أن الشافعي بلغه أن عبد الرحمن بن مهدي رحمه الله، مات له ابن فجزع عليه عبد الرحمن جزعاً شديداً، فبعث إليه الشافعي رحمه الله: يا أخي عز نفسك بما تُعزِّي به غيرك، واستقبح من فعلك ما تستقبحه من فعل غيرك. واعلم أن أمض المصائب^(١) فقد سرور، وحرمان أجر، فكيف إذا اجتمع مع اكتساب وزرر؟ فتناول حظك يا أخي إذا قرب منك قبل أن تطلبه، وقد نأى عنك، ألهمك الله عند المصائب صبراً، وأحرز لنا، ولك بالصبر أجراً، وكتب إليه:

إني مُعزِّيك لا أني على ثقةٍ من الخلود ولكن سنة الدين
فما المُعزِّي بباقي بعد مئتيه ولا المُعزِّي ولو عاشا إلى حين

وكتب رجل إلى بعض إخوانه يعزِّيه بابنه: أما بعد، فإن الولد على والده ما عاش حزن وفتنة، فإذا قدّمه فصلاة ورحمة، فلا تجزع على ما فاتك من حزنه وفتنته، ولا تضيع ما عوضك الله عز وجل من صلاته ورحمته.

(١) أمض المصائب: أشدها وأكثرها ألماً.

وقال موسى بن المهدي لإبراهيم بن سالم، وعزاه بابنه: أسرك وهو بلية وفتنة، وأحزنك وهو صلوات ورحمة.

وعزى رجل رجلاً فقال: عليك بتقوى الله والصبر، فبه يأخذ المحتسب، وإليه يرجع الجازع^(١).

وعزى رجل رجلاً فقال: إن من كان لك في الآخرة أجراً، خير ممن كان لك في الدنيا سروراً.

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أنه دفن ابناً له، وضحك عند قبره، فقيل له: أتضحك عند القبر؟ قال: أردت أن أرغم أنف الشيطان.

وعن ابن جريج رحمه الله قال: من لم يتعز عند مصيبته بالأجر والاحتساب، سلا كما تسلو البهائم^(٢).

وعن حميد الأعرج قال: رأيت سعيد بن جبير رحمه الله يقول في ابنه، ونظر إليه: إني لأعلم خير خلة فيك، قيل: ما هي؟ قال: يموت، فأحتسبه.

وعن الحسن البصري رحمه الله أن رجلاً جزع على ولده، وشكا ذلك إليه؛ فقال الحسن: كان ابنك يغيب عنك؟ قال: نعم، كانت غيبته أكثر من حضوره، قال: فاتركه غائباً، فإنه لم يغب عنك غيبته، الأجر لك فيها أعظم من هذه، قال: يا أبا سعيد. هونت عني وجددي^(٣) على ابني.

(١) إليه يرجع الجازع: أي إلى الصبر، والجازع: من فقد الصبر على ما أصابه، والجزع: هو ضعف النفس عن احتمال ما ينزل بها من مكروه.

(٢) سلا كما تسلو البهائم: نسي المصيبة وذهب ألمها لتطاول الزمان. كَسَلُو البهائم التي ليس لها على مصائبها أجر.

(٣) وجددي: حزني.

وعن ميمون بن مهران قال: عَزَى رجل عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه على ابنه عبد الملك رضي الله عنه، فقال عمر-؛ الأمر الذي نزل بعبد الملك أمر كنا نعرفه، فلما وقع لم ننكره.

وعن بشر بن عبد الله قال: قام عمر بن عبد العزيز على قبر ابنه عبد الملك فقال: رحمك الله يا بني، فقد كنت ساراً مولوداً، وباراً ناشئاً، وما أحب أني دعوتك فأجبتني.

وعن مسلمة قال: لما مات عبد الملك بن عمر كشف أبوه عن وجهه وقال: رحمك الله يا بني، فقد سررت بك يوم بشرت بك، ولقد عُمّرت مسروراً بك، وما أتت علي ساعة أنا فيها أسر من ساعتني هذه، أما والله إن كنت لتدعو أباك إلى الجنة.

قال أبو الحسن المدائني: دخل عمر بن عبد العزيز على ابنه في وجعه فقال: يا بني كيف تجدك؟ قال: أجدني في الحق؟ قال: يا بني: لأن تكون في ميزاني أحب إلي من أن أكون في ميزانك، فقال: يا أبت لأن يكون ما تُحبُّ أحب إلي من أن يكون ما أحب.

وعن جويرية بن أسماء عن عمه، أن إخوة ثلاثة شهدوا يوم تُسْتَر^(١) فاستشهدوا، فخرجت أمهم يوماً إلى السوق لبعض شأنها، فتلقاها رجل حضر تُسْتَر، فعرفته، فسألته عن أمور بنيتها، فقال: استشهدوا، فقالت: مقبلين أو مدبرين؟ قال: مقبلين، قالت: الحمد لله، نالوا الفوز، وحاطوا الذمار، بنفسي هم وأبي وأمي.

قلت: الذمار بكسر الهمزة، وهم أهل الرجل وغيرهم مما يحق عليه أن يحميه، وقولها حاطوا: أي حفظوا ورعوا.

(١) هي مدينة في غربي إيران - ولاية خوزستان - فتحت زمن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب.

ومات ابن الإمام الشافعي - رضي الله عنه - فأنشد:

وما الدهرُ إلا هكذا، فاضطبرُّ له رزِيَّةُ مالٍ، أو فِرَاقُ حَبِيبٍ

قال أبو الحسن المدائني: مات الحسن والد عبيد الله بن الحسن، وعبيد الله يومئذ قاضي البصرة وأميرها، فكثرت من يعزّيه، فذكروا ما يتبين به جزع الرجل من صبره، فأجمعوا على أنه إذا ترك شيئاً كان يصنعه فقد جزع.

قلت: والآثار في هذا الباب كثيرة، وإنما ذكرت هذه الأحرف لئلا يخلو هذا الكتاب من الإشارة إلى طرف من ذلك، والله أعلم.

فصل في الإشارة إلى بعض ما جرى من الطاعون في الإسلام

والمقصود بذكره هنا التصبر، والحمل على التأسّي بغيره، وأن مصيبة الإنسان قليلة بالنسبة إلى ما جرى قبله على غيره.

قال أبو الحسن المدائني: كانت الطواعين المشهورة العظام في الإسلام خمسة: طاعون شيروية بالمدائن في عهد رسول الله ﷺ سنة ست من الهجرة، ثم طاعون عمّواس في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان بالشام، مات فيه خمسة وعشرون ألفاً، ثم طاعون في زمن ابن الزبير في شوال سنة تسع وستين، مات في ثلاثة أيام في كل يوم سبعون ألفاً، مات فيه لأنس بن مالك رضي الله عنه ثلاثة وثمانون ألفاً، وقيل: ثلاثة وسبعون ألفاً، ومات لعبد الرحمن بن أبي بكر أربعة وأربعين ألفاً، ثم طاعون الفتيات في شوال سنة سبع وثمانين، ثم طاعون سنة إحدى وثلاثين ومئة في رجب، واشتدّ في رمضان، وكان يحصى في سيكّة المرْبَد في كل يوم ألف جنازة، ثم خفّ في شوال. وكان بالكوفة

طاعون سنة خمسين، وفيه: توفي المغيرة بن شعبة، هذا آخر كلام المدائني.

وذكر ابن قتيبة في كتابه «المعارف» [ص ٦٠١ و ٦٠٢] عن الأصمعي في عدد الطواعين نحو هذا، وفيه زيادة ونقص. قال: وسمي طاعون الفتيات لأنه بدأ في العذارى بالبصرة، وواسط، والشام، والكوفة، ويقال له: طاعون الأشراف لما مات فيه من الأشراف. قال: ولم يقع بالمدينة، ولا مكة طاعون قط.

وهذا الباب واسع، وفيما ذكرته تنبيه على ما تركته، وقد ذكرت هذا الفصل بأبسط من هذا في أول «شرح صحيح مسلم» رحمه الله، وبالله التوفيق.

باب جواز إعلام أصحاب الميت وقرابته بموته وكراهة النعي

٤٥٩ - رويناه في «كتاب» الترمذي [٩٨٦]، وابن ماجه [١٤٧٦] عن حذيفة رضي الله عنه قال: إذا مت فلا تؤذنوا بي أحداً، إني أخاف أن يكون نعيًا، فأني سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن النعي^(١). قال الترمذي: حديث حسن [صحيح].

٤٦٠ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٩٨٤] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إِيَّاكُمْ وَالنَّعْيَ، فَإِنَّ النَّعْيَ مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ».

(١) النعي: أن ينادى في الناس أن فلاناً مات ليشهدوا جنازته، قال الترمذي: كره بعض أهل العلم النعي، وقال بعضهم: لا بأس أن يُعلم أهل قرابته وإخوانه، ولعل المانعين إنما حكموا بذلك انطلاقاً من باب سدِّ الذرائع.

وفي رواية [٩٨٥] عن عبد الله ولم يرفعه . قال الترمذي : هذا أصح من المرفوع ، وضعف الترمذي الروایتين (١) .

٤٦١ - وروينا في «الصحيحين» [البخاري (١٣٣٣)] ، ومسلم (٩٥١) [أن رسول الله ﷺ ، نعى النجاشي إلى أصحابه .

٤٦٢ - وروينا في «الصحيحين» [البخاري (١٣٣٧)] ، ومسلم (٩٥٦) [أن النبي ﷺ قال في ميِّتٍ دفنوه بالليل ولم يعلم به : «أفلا كُتُمُ أذنتموني به»؟

قال العلماء المحققون والأكثر من أصحابنا وغيرهم : يستحب إعلام أهل الميت وقرابته وأصدقائه لهذين الحديثين . قالوا : والنعي المنهي عنه إنما هو نعي الجاهلية ، وكانت عاداتهم إذا مات منهم شريف بعثوا راكباً إلى القبائل يقول : نعايا فلان ، أو يا نعايا العرب : أي هلكت العرب بمهلك فلان ، ويكون مع النعي ضجيج وبكاء .

وذكر صاحب «الحاوي» - من أصحابنا - وجهين لأصحابنا في استحباب الإيدان بالميت ، وإشاعة موته بالنداء والإعلام ، فاستحب ذلك بعضهم للميت الغريب والقريب ، لما فيه من كثرة المصلين عليه والداعين له . وقال بعضهم : يستحب ذلك للغريب ، ولا يستحب لغيره . قلت : والمختار استحبابه مطلقاً إذا كان مجرد إعلام (١) .

(١) في سندها ميمون الأعور أبو حمزة ، قال الترمذي : ليس هو بالقوي عند أهل الحديث .
(٢) جاء في هامش بعض النسخ ما يلي : وقد أوضحت هذا الباب في «شرح صحيح البخاري» ، و«شرح المهذب» وجمعت فيه أقوال الأئمة مع الأحاديث والآثار ، وقد لخصت مقاصده هنا ، فمن أراد زيادة طالع ذلك ، وبالله التوفيق . انظر «المجموع» ١٧٠/٥ - ١٧٢ .

باب ما يقال في حال غسل الميت وتكفينه

يستحب الإكثار من ذكر الله تعالى ، والدعاء للميت في حال غسله وتكفينه . قال أصحابنا : وإذا رأى الغاسل من الميت ما يعجبه : من استنارة وجهه ، وطيب ريحه ، ونحو ذلك ، استحَبَّ له أن يحدث الناس بذلك ، وإذا رأى ما يكره من سواد وجهه ، وتنن رائحته ، وتغير عضو ، وانقلاب صورة ، ونحو ذلك ، حرم عليه أن يحدث أحداً به ، واحتجوا :

٤٦٣ - بما روينا في «سنن» أبي داود [٤٩٠٠] والترمذي [١٠١٩] عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ قال : «اذكروا محاسن موتاكم ، وكفوا عن مساوئهم» . ضعفه الترمذي (١) .

٤٦٤ - وروينا في «السنن الكبير» [٣٩٥/٣] للبيهقي ، عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ ، أن رسول الله ﷺ قال : «مَنْ غَسَلَ مِيتًا فَكَتَمَ عَلَيْهِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ أَرْبَعِينَ مَرَّةً» .

ورواه الحاكم أبو عبد الله في «المستدرک علی الصحیحین» [٣٥٤/١] وقال : حديث صحيح على شرط مسلم (٢) .

ثم إن جماهير أصحابنا أطلقوا المسألة كما ذكرته . وقال أبو الخير اليميني صاحب «البيان» منهم : لو كان الميت مبتدعاً مظهراً للبدعة ، ورأى الغاسل منه ما يكره ، فالذي يقتضيه القياس أن يتحدث به في الناس ، ليكون ذلك زجراً للناس عن البدعة .

(١) لأن في سننه عمران بن أنس المكي ، قال البخاري : منكر الحديث . قال الحافظ وللحديث شاهد عند النسائي من حديث عائشة عن النبي ﷺ : «لا تذكروا هلكاكم إلا بخير» . وفي النهي عن سب الأموات أحاديث غير هذا . قال ابن علان ١٦٢/٤ : أجمع العلماء على جواز جرح المجروحين من الرواة أحياء وأمواتاً .

(٢) قال الحافظ ابن حجر : حديث حسن غريب .

باب أذكار الصلاة على الميت

اعلم أن الصلاة على الميت فرض كفاية، وكذلك غسله وتكفينه ودفنه، وهذا كله مجمع عليه. وفيما يسقط به فرض الصلاة أربعة أوجه: أصحابها عند أكثر أصحابنا يسقط بصلاة رجل واحد. والثاني يشترط اثنان. والثالث ثلاثة. والرابع أربعة: سواء صلوا جماعة، أو فرادى.

وأما كيفية هذه الصلاة فهي: أن يكبر أربع تكبيرات، ولا بُدَّ منها، فإن أخلَّ بواحدة لم تصحَّ صلاته، وإن زاد خامسة ففي بطلان صلاته وجهان لأصحابنا: الأصحَّ لا تبطل، ولو كان مأموماً فكبر إمامه خامسة، فإن قلنا: إن الخامسة تبطل الصلاة فارقه المأموم، كما لو قام إلى ركعة خامسة. وإن قلنا بالأصحَّ: إنها لا تبطل لم يفارقه، ولا يتابعه على الصحيح المشهور، وفيه وجه ضعيف لبعض أصحابنا أنه يتابعه، فإذا قلنا بالمذهب الصحيح: إنه لا يتابعه فهل ينتظره ليسلم معه، أم يسلم في الحال؟ فيه وجهان: الأصحَّ ينتظره، وقد أوضحت هذا كله بشرحه ودلائله في «شرح المهذب» [١٨٦/٥].

ويستحبُّ أن يرفع اليد مع كل تكبيرة. وأما صفة التكبير، وما يستحبُّ فيه وما يبطله وغير ذلك من فروعه فعلى ما قدمته في باب صفة الصلاة وأذكارها.

وأما الأذكار التي تقال في صلاة الجنائز بين التكبيرات، فيقرأ بعد التكبيرة الأولى الفاتحة، وبعد الثانية يصلي على النبي ﷺ، وبعد الثالثة يدعو للميت، والواجب منه ما يقع عليه اسم الدعاء، وأما الرابعة فلا يجب بعدها ذكر أصلاً، ولكن يستحبُّ ما سأذكره إن شاء الله تعالى.

واختلف أصحابنا في استحباب التعوذ، ودعاء الافتتاح عقيب

التكبيرة الأولى قبل الفاتحة، وفي قراءة السورة بعد الفاتحة، على ثلاثة أوجه: أحدها يستحب الجميع، والثاني لا يستحب، والثالث وهو الأصح أنه يستحب التعوذ دون الافتتاح والسورة. واتفقوا على أنه يستحب التأمين عقيب الفاتحة.

٤٦٥ - وروينا في «صحيح» البخاري [١٣٣٥] عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه صلى على جنازة، فقرأ فاتحة الكتاب وقال: «لتعلموا أنها سنة»^(١)، وقوله «سنة»: في معنى قول الصحابي: من السنة كذا.

وكذا جاء في «سنن» أبي داود [٣١٩٨] قال: إنها من السنة، فيكون مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ على ما تقرّر، وعرف في كتب الحديث والأصول.

قال أصحابنا: والسنة في قراءتها الإسرار دون الجهر، سواء صليت ليلاً أو نهاراً، هذا هو المذهب الصحيح المشهور الذي قاله جماهير أصحابنا. وقال جماعة منهم: إن كانت الصلاة في النهار أسراً، وإن كانت في الليل جهر.

وأما التكبيرة الثانية فأقل الواجب عقيبها أن يقول: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، ويستحب أن يقول: وعلى آلِ مُحَمَّدٍ، ولا يجب ذلك عند جماهير أصحابنا. وقال بعض أصحابنا: يجب وهو شاذ ضعيف، ويستحب أن يدعو فيها للمؤمنين والمؤمنات إن اتسع الوقت له، نصّ عليه الشافعي [في «الأم» ١/٢٧١]، واتفق عليه الأصحاب، ونقل المزي في «المختصر» [ص ٣٨] عن الشافعي: أنه يستحب أيضاً أن يحمّد الله

(١) ذكره الشافعي في «الأم» ١/٢٧٠ موقوفاً على ابن عباس.

عز وجل، فقال باستحبابه جماعات من الأصحاب، وأنكره جمهورهم، فإذا قلنا باستحبابه بدأ بالحمد لله تعالى، ثم بالصلاة على النبي ﷺ ثم يدعو للمؤمنين والمؤمنات، فلو خالف هذا الترتيب جاز، وكان تاركاً للأفضل.

وجاءت أحاديث بالصلاة على رسول الله ﷺ روينها في «سنن» البيهقي [٤٠/٤] ولكنني قصدت اقتصار هذا الباب، إذ موضع بسطه كتب الفقه، وقد أوضحتها في «شرح المهذب» [١٩٣/٥].

وأما التكبيرة الثالثة فيجب فيها الدعاء للميت، وأقله ما ينطلق عليه الاسم كقولك: رحمه الله، أو غفر الله له، أو اللهم اغفر له، أو ارحمه، أو الطف به، ونحو ذلك.

وأما المستحب فجاءت فيه أحاديث وآثار: فأما الأحاديث فأصحها:

٤٦٦ - ما رويناه في «صحيح» مسلم [٩٦٣] عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال: صلى رسول الله ﷺ على جنازة، فحفظت من دعائه وهو يقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ، وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ، وَوَسِّعْ مَدْخَلَهُ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ، وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، وَأَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ»، حتى تمنيت أن أكون أنا ذلك الميت.

وفي رواية لمسلم [٨٦]: «وَقِهِ فِتْنَةَ الْقَبْرِ، وَعَذَابَ الْقَبْرِ».

٤٦٧ - وروينا في «سنن» أبي داود [٣٢٠١]، والترمذي [١٠٢٤]، والبيهقي [٤١/٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، أنه

صلى على جنازة فقال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، وَذَكَرْنَا وَأُنْثَانَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ، وَلَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُ» قال الحاكم أبو عبد الله [٣٥٨/١]: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ومسلم.

ورويناه في «سنن» البيهقي [٤١/٤] وغيره من رواية أبي قتادة.

ورويناه في «كتاب» الترمذي من رواية أبي إبراهيم الأشهلي عن أبيه، وأبوه صحابي عن النبي ﷺ، قال الترمذي: قال محمد بن إسماعيل - يعني البخاري -: أصح الروايات في حديث: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا» رواية أبي إبراهيم الأشهلي عن أبيه. قال البخاري: وأصح شيء في الباب حديث عوف بن مالك. ووقع في رواية أبي داود [٣٢٠١] «فأحياه على الإيمان، وتوفه على الإسلام» والمشهور في معظم كتب الحديث: «فأحياه على الإسلام، وتوفه على الإيمان» كما قدمناه.

٤٦٨ - وروينا في «سنن» أبي داود [٣١٩٩]، وابن ماجه [١٤٩٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى الْمَيِّتِ فَأَخْلِصُوا لَهُ الدُّعَاءَ»^(١).

٤٦٩ - وروينا في «سنن» أبي داود [٣٢٠٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ في الصلاة على الجنازة: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبُّهَا، وَأَنْتَ خَلَقْتَهَا وَأَنْتَ هَدَيْتَهَا لِلْإِسْلَامِ، وَأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَهَا، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِسِرِّهَا وَعَلَانِيَتِهَا، جِئْنَاكَ شُفَعَاءَ فَاغْفِرْ لَهُ»^(٢).

(١) إسناده قوي؛ وأخرجه ابن حبان (٣٠٧٦) في «الإحسان».

(٢) حديث حسن، وأخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (١٠٧٦)، والطبراني في «الدعاء»

٤٧٠ - وروينا في «سنن» أبي داود [٣٢٠٢]، وابن ماجه [١٤٩٩]

عن وثلة بن الأسقع رضي الله عنه، قال: صلى بنا رسول الله ﷺ على رجل من المسلمين فسمعته يقول: «اللَّهُمَّ إِنَّ فُلَانَ بَنَ فُلَانَةَ فِي ذِمَّتِكَ وَحَبْلِ جِوَارِكَ، فَفِيهِ فِتْنَةُ الْقَبْرِ وَعَذَابُ النَّارِ، وَأَنْتَ أَهْلُ الْوَفَاءِ وَالْحَمْدِ؛ اللَّهُمَّ فَاغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ» (١)

واختار الإمام الشافعي رحمه الله دعاء التقطه من مجموع هذه الأحاديث وغيرها فقال: يقول: اللَّهُمَّ [هذا] عَبْدُكَ وَأَبْنُ عَبْدِكَ، خَرَجَ مِنْ رَوْحِ الدُّنْيَا وَسَعَتِهَا، وَمَحْبُوبُهُ وَأَحِبَّاءُ فِيهَا، إِلَى ظُلْمَةِ الْقَبْرِ وَمَا هُوَ لَاقِيهِ، وَكَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ، اللَّهُمَّ نَزَلْ بِكَ وَأَنْتَ خَيْرٌ مَنْزُولٍ بِهِ، وَأَصْبَحَ فَقِيرًا إِلَى رَحْمَتِكَ وَأَنْتَ غَنِيٌّ عَنْ عَذَابِهِ، وَقَدْ جِئْنَاكَ رَاغِبِينَ إِلَيْكَ شُفَعَاءَ لَهُ، اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ مُحْسِنًا فَزِدْ فِي إِحْسَانِهِ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ، وَلَقَّهِ بِرَحْمَتِكَ رِضَاكَ، وَقِهِ فِتْنَةَ الْقَبْرِ وَعَذَابَهُ، وَأَفْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَجَافِ الْأَرْضَ عَنْ جَنْبِيهِ، وَلَقَّهِ بِرَحْمَتِكَ الْأَمْنَ مِنْ عَذَابِكَ حَتَّى تَبْعَثَهُ إِلَى جَنَّتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ (٢)».

هذا نص الشافعي في «مختصر» المزني [ص ٣٨] رحمهما الله.

قال أصحابنا: فإن كان الميت طفلاً دعا لأبويه فقال: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لَهُمَا فَرَطًا، وَاجْعَلْهُ لَهُمَا سَلَفًا، وَاجْعَلْهُ لَهُمَا ذُخْرًا، وَثَقِّلْ بِهِ مَوَازِينَهُمَا، وَأَفْرِغِ الصَّبْرَ عَلَى قُلُوبِهِمَا، وَلَا تَفْتِنَهُمَا بَعْدَهُ، وَلَا تَحْرِمَهُمَا أَجْرَهُ (٣). هذا لفظ ما ذكره أبو عبد الله الزبيري من أصحابنا في كتابه «الكافي»، وقاله الباقر بمعناه، وبنحوه قالوا: ويقول معه: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيْنَا وَمَيِّتِنَا، إِلَى

(١) إسناده حسن. ذمتك: عهدك وأمانك. حبل جوارك: حفظك ورعايتك.

(٢) الرُّوح: الراحة والسرور. جافي: باعد.

(٣) فرطاً: متقدماً أمامهما يجلب لهما الأجر والخير. ذخرأ: مدخرأ لوقت الحاجة.

آخره . قال الزبيري : فإن كانت امرأة قال : اللَّهُمَّ هَذِهِ أُمَّتُكَ ، ثم ينسق الكلام ، والله أعلم .

وأما التكبيرة الرابعة فلا يجب بعدها ذكر بالاتفاق ، ولكن يستحب أن يقول ما نصَّ عليه الشافعي رحمه الله في «كتاب» البويطي ، قال : يقول في الرابعة : اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ ، وَلَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُ . قال أبو علي بن أبي هريرة من أصحابنا : كان المتقدمون يقولون في الرابعة : رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ . قال : وليس ذلك بمحكي عن الشافعي ، فإن فعله كان حسناً .

قلت : يكفي في حسنه ما قد قدمناه في حديث أنس في باب دعاء الكرب [برقم ٣٦٢] والله أعلم .

قلت : ويحتج للدعاء في الرابعة بما روينا في «السنن الكبير» [٤٢/٤] للبيهقي ، عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما ، أنه كبر على جنازة ابنة له أربع تكبيرات ، فقام بعد الرابعة كَقَدْرَ مَا بَيْنَ التَّكْبِيرَتَيْنِ ، يستغفر لها ويدعو ، ثم قال : كان رسول الله ﷺ يصنع هكذا^(١) .

وفي رواية : كبر أربعاً فمكث ساعة حتى ظننا أنه سيكبر خمساً ، ثم سلم عن يمينه وعن شماله ، فلما انصرف قلنا له : ما هذا؟ فقال : إني لا أزيدكم على ما رأيت رسول الله ﷺ يصنع ، أو هكذا صنع رسول الله ﷺ .

قال الحاكم أبو عبد الله [٣٦٠/١] : هذا حديث صحيح .

(١) قال الحافظ : حديث غريب أخرجه الحاكم وصححه وليس كما قال ، فإن مداره على إبراهيم بن مسلم الهجري ، وهو ضعيف .

فصل [حكم السلام في صلاة الجنازة]

وإذا فرغ من التكبيرات وأذكارها، سلّم تسليمين كسائر الصلوات، لما ذكرناه من حديث عبد الله بن أبي أوفى، وحكمُ السلام على ما ذكرناه في التسليم في سائر الصلوات، [ص: ١٣٠] هذا هو المذهب الصحيح المختار، ولنا فيه هنا خلاف ضعيف تركته لعدم الحاجة إليه في هذا الكتاب.

ولو جاء مسبوق، فأدرك الإمام في بعض الصلاة، أحرم معه في الحال، وقرأ الفاتحة، ثم ما بعدها على ترتيب نفسه، ولا يوافق الإمام فيما يقرؤه، فإن كبر، ثم كبر الإمام التكبيرة الأخرى قبل أن يتمكن المأموم من الذكر، سقط عنه كما تسقط القراءة عن المسبوق في سائر الصلوات؛ وإذا سلم الإمام، وقد بقي على المسبوق في الجنازة بعض التكبيرات لزمه أن يأتي بها مع أذكارها على الترتيب، هذا هو المذهب الصحيح المشهور عندنا. ولنا قول ضعيف: إنه يأتي بالتكبيرات الباقيات متواليات بغير ذكرٍ، والله أعلم.

باب ما يقوله الماشي مع الجنازة

يستحبّ له أن يكون مشتغلاً بذكر الله تعالى، والفكر فيما يلقاه الميت، وما يكون مصيره، وحاصل ما كان فيه، وأن هذا آخر الدنيا، ومصير أهلها؛ وليحذر كلَّ الحذر من الحديث بما لا فائدة فيه، فإن هذا وقت فكر وذكر يقبح فيه الغفلة واللّهو والاشتغال بالحديث الفارغ، فإن الكلام بما لا فائدة فيه منهيٌّ عنه في جميع الأحوال، فكيف في هذا الحال.

واعلم أنّ الصّواب المختار ما كان عليه السلف رضي الله عنهم:

السكوت في حال السير مع الجنائز، فلا يُرفع صوت بقراءة، ولا ذكر، ولا غير ذلك، والحكمة فيه ظاهرة؛ وهي أنه أسكن لخاطره، وأجمع لفكره فيما يتعلق بالجنائز، وهو المطلوب في هذا الحال. فهذا هو الحق، ولا تغترن بكثرة من يخالفه، فقد قال أبو علي الفضيل بن عياض رضي الله عنه ما معناه: الزم طرق الهدى، ولا يضرك قلة السالكين، وإيّاك وطرق الضلالة، ولا تغتر بكثرة الهالكين.

وقد روينا في «سنن» البيهقي [٧٤/٤] ما يقتضي ما قلته^(١). وأما ما يفعله الجهلة من القراءة على الجنائز بدمشق وغيرها من القراءة بالتمطيط، وإخراج الكلام عن موضوعه، فحرام بإجماع العلماء، وقد أوضحت قبحه، وغلظ تحريمه، وفسق من تمكن من إنكاره فلم ينكره في كتاب «آداب القراء» [ص ١٠٠] والله المستعان، وبه التوفيق.

باب ما يقوله من مرّت به جنازة أو رآها

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ: سُبْحَانَ الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ. وقال القاضي الإمام أبو المحاسن الروياني من أصحابنا في كتابه «البحر»: يستحب أن يدعو ويقول: لا إله إلا الله الحي الذي لا يموت، فيُسْتَحَبُّ أَنْ يَدْعُو لَهَا، وَيُثْنِي عَلَيْهَا بِالْخَيْرِ إِنْ كَانَتْ أَهْلًا لِلثَّنَاءِ، وَلَا يَجَازِفُ فِي ثَنَائِهِ^(٢).

باب ما يقوله من يدخل الميت قبره

٤٧١ - روينا في «سنن» أبي داود [٣٢١٣]، والترمذي [١٠٤٦]،

(١) قال البيهقي: عن قيس بن عباد، قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يكرهون رفع الصوت عند الجنائز، وعند القتال، وعند الذكر. قال الحافظ: هذا حديث موقوف صحيح، أخرجه أبو داود (٢٦٥٦)، والحاكم ١١٦/٢، ولكن ليس فيه عندهما إلا: عند القتال.

(٢) الجزاف والمجازفة: المساهلة وعدم الدقة في الحكم على الشيء.

والبيهقي [٥٥/٤] وغيرها، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ كان إذا وضع الميت في القبر قال: «باسم الله، وعلى سنة رسول الله ﷺ». قال الترمذي: حديث حسن^(١) قال الشافعي والأصحاب رحمهم الله: يستحب أن يدعو للميت مع هذا.

ومن أحسن الدعاء ما نص عليه الشافعي رحمه الله في «مختصر» المزني [ص: ٣٩] قال: يقول الذين يدخلونه القبر: [باسم الله، وعلى ملة رسول الله ﷺ]، اللَّهُمَّ سَلِّمْهُ إِلَيْكَ الْأَشْحَاءَ مِنْ وَلَدِهِ وَأَهْلِيهِ وَقَرَابَتِهِ وَإِخْوَانِهِ، وَفَارِقْ مَنْ كَانَ يُحِبُّ قُرْبَهُ، وَخَرِّجْ مِنْ سَعَةِ الدُّنْيَا وَالْحَيَاةِ إِلَى ظُلْمَةِ الْقَبْرِ وَضِيقِهِ، وَنَزَلْ بِكَ وَأَنْتَ خَيْرٌ مَنْزُولٍ بِهِ، إِنْ عَاقَبْتَهُ فَبِذَنْبِهِ، وَإِنْ عَفَوْتَ عَنْهُ فَأَنْتَ أَهْلُ الْعَفْوِ، أَنْتَ غَنِيٌّ عَنْ عَذَابِهِ، وَهُوَ فَقِيرٌ إِلَى رَحْمَتِكَ، اللَّهُمَّ اشْكُرْ حَسَنَاتِهِ، وَاغْفِرْ سَيِّئَاتِهِ، وَأَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، واجْمَعْ لَهُ بِرَحْمَتِكَ الْأَمْنَ مِنْ عَذَابِكَ، وَاكْفِهِ كُلَّ هَوْلٍ دُونَ الْجَنَّةِ؛ اللَّهُمَّ اخْلُفْهُ فِي تَرْكِيهِ فِي الْغَابِرِينَ، وَاَرْفَعْهُ فِي عَلِيِّينَ، وَعُدِّ عَلَيْهِ بِفَضْلِ رَحْمَتِكَ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

باب ما يقوله بعد الدفن

السنة لمن كان على القبر أن يحثي في القبر ثلاث حثيات بيديه جميعاً من قبل رأسه. قال جماعة من أصحابنا: يستحب أن يقول في الحثية الأولى: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ﴾، وفي الثانية: ﴿وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ﴾، وفي الثالثة: ﴿وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾ [طه: ٥٦].

ويستحب أن يقعد عنده بعد الفراغ ساعة قدر ما ينحر جزور ويقسم لحمها، ويشغل القاعدون بتلاوة القرآن، والدعاء للميت، والوعظ، وحكايات أهل الخير، وأحوال الصالحين.

(١) زاد الترمذي: «وبالله».

٤٧٢ - رويننا في «صحيحي» البخاري [١٣٦٢]، ومسلم [٢٦٤٧]
عن علي رضي الله عنه قال: كنا في جنازة في بقيع الغرقد، فأتانا رسول
الله ﷺ، ففعد وقعدنا حوله، ومعه مَخَصْرَةٌ، فنكس، وجعل ينكتُ
بمَخَصْرَتِهِ، ثم قال: «ما مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا قَدْ تَنَبَّ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ،
وَمَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ» فقالوا: يا رسول الله، أفلا نتكل على كتابنا؟ فقال:
«اعْمَلُوا فَكُلُّ مُيسِّرٍ لِمَا خَلِقَ لَهُ»^(١). وذكر تمام الحديث.

٤٧٣ - وروينا في «صحيح» مسلم [١٢١] عن عمرو بن العاص
رضي الله عنه قال: إذا دفنتموني أقيموا حول قبري قدر ما يُنْحَرُ جزورٌ،
ويُقَسَّمُ لحمها حتى أستأنس بكم، وأنظر ماذا أراجع به رُسلَ ربي.

٤٧٤ - وروينا في «سنن» أبي داود [٣٢٢١]، والبيهقي [٥٦/٤]
- بإسناد حسن - عن عثمان رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا فرغ من
دفن الميت وقف عليه، فقال: «استغفروا لأخيكم، وسألوا له التَّيِّبَ،
فإنَّه الآن يُسأل».

قال الشافعي والأصحاب: يستحبُّ أن يقرأوا عنده شيئاً من القرآن،
قالوا: فإن ختموا القرآن كله كان حسناً^(٢).

٤٧٥ - وروينا في «سنن» البيهقي [٥٦/٤] - بإسناد حسن - أن ابن
عمر استحبَّ أن يقرأ على القبر بعد الدفن أول سورة البقرة وخاتمتها.

فصل [في تلقين الميت]

وأما تلقين الميت بعد الدفن، فقد قال جماعة كثيرون من أصحابنا

(١) بقيع الغرقد: مقبرة أهل المدينة، وأصل البقيع المكان المتسع المشجر. والغرقد: كبار
العوسج. مخصرة: عصا أو عكازة أو قضيب. ينكت في الأرض: يضرب ليؤثر فيها.
(٢) انظر «المجموع» ٢٥٨/٥.

باستحبابه، وممن نصّ على استحبابه: القاضي حسين في «تعليقه»، وصاحبه أبو سعد المتولي في كتابه «التتمة»، والشيخ الإمام الزاهد أبو الفتح نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي، والإمام أبو القاسم الرافعي وغيرهم، ونقله القاضي حسين عن الأصحاب. وأما لفظه، فقال الشيخ نصر: إذا فرغ من دفنه يقف عند رأسه ويقول: يا فلان بن فلان، اذكر العهد الذي خرجت عليه من الدنيا: شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور، قل: رضيت بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ نبياً، وبالكعبة قبلة، وبالقرآن إماماً، وبالمسلمين إخواناً، ربي الله لا إله إلا هو، وهورب العرش العظيم. هذا لفظ الشيخ نصر المقدسي في كتابه «التهذيب» ولفظ الباقي بنحوه، وفي لفظ بعضهم نقص عنه، ثم منهم من يقول: يا عبد الله ابن أمة الله، ومنهم من يقول: يا عبد الله ابن حواء، ومنهم من يقول: يا فلان - باسمه - ابن أمة الله، أو يا فلان ابن حواء، وكله بمعنى.

وسئل الشيخ الإمام أبو عمرو بن الصلاح، رحمه الله، عن هذا التلقين، فقال في «فتاويه» [٢٦١/١]: التلقين هو الذي نختاره، ونعمل به، وذكره جماعة من أصحابنا الخراسانيين، قال: وقد روينا فيه حديثاً من حديث أبي أمامة ليس بالقائم إسناده^(١)، ولكن اعتضد بشواهد، وبعمل أهل الشام به قديماً.

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٩٨/٨، وفي «الدعاء» (١٢١٤)، وإسناده ضعيف جداً، فيه محمد بن إبراهيم بن العلاء، وهو منكر الحديث، وقال الهيثمي في «المجمع» ٤٥/٣: في إسناده جماعة لم أعرفهم، وقال ابن القيم في «زاد المعاد»: فهذا حديث لا يصح رفعه. ولفظ الحديث: عن أبي أمامة، قال: أمرنا رسول الله ﷺ: «إذا مات أحد من إخوانكم، فسويتم التراب على قبره، فليقم أحدكم على رأس قبره، ثم ليقل: يا فلان ابن فلانة، =

قال: وأما تلقين الطفل الرضيع فما له مستند يعتمد، ولا نراه، والله أعلم.

قلت: الصواب أنه لا يلحق الصغير مطلقاً، سواء كان رضيعاً، أو أكبر منه ما لم يبلغ، ويصير مكلفاً، والله أعلم.

باب وصية الميت أن يصلي عليه
إنسان بعينه أو أن يدفن على صفة مخصوصة
وفي موضع مخصوص، وكذلك الكفن وغيره
من أمور التي تفعل والتي لا تفعل

٤٧٦ - روي في «صحيح» البخاري [١٣٨٧] عن عائشة رضي الله عنها، قالت: دخلت على أبي بكر رضي الله عنه: يعني، وهو مريض، فقال: في كم كفنتم النبي ﷺ؟ فقلت: في ثلاثة أثواب، قال: في أي يوم توفي رسول الله ﷺ؟ قالت: يوم الاثنين، قال: فأني يوم هذا؟ قالت: يوم الاثنين، قال: أرجو فيما بيني وبين الليل، فنظر إلى ثوب عليه كان يمرض فيه، به رَدَع من زعفران، فقال: اغسلوا ثوبي هذا، وزيدوا عليه ثوبين، فكفونوني فيها، قلت: إن هذا خلق، قال: إن الحي أحق بالجديد

= فإنه يسمعه ولا يجيب، ثم يقول: يا فلان ابن فلانة، فإنه يستوي قاعداً، ثم يقول: يا فلان ابن فلانة، فإنه يقول: ارشدُ رحمك الله، ولكن لا تشعرون، فليقل: اذكر ما خرجت عليه من الدنيا: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمد عبده ورسوله، وأنت رضىت بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً، وبالقرآن إماماً، فإن منكراً ونكيراً يأخذ كل واحد منها بيد صاحبه، ويقول: انطلق، ما نقعد عند من قد لُقِنَ حجته، فيكون الله عز وجل حجيجه دونها»، فقال رجل: يا رسول الله، فإن لم يعرف أمه؟ قال: «ينسبه إلى حواء عليها السلام، يا فلان ابن حواء».

من الميت، إنما هو لِلمُهَلَّةِ، فلم يُتَوَفَّ حتى أمسى من ليلة الثلاثاء، ودفن قبل أن يصبح .

قلتُ: قولها «رَدْع»، بفتح الراء، وإسكان الدال، وبالعين المهملات: وهو الأثر. وقوله «للمُهَلَّة»، روي بضم الميم وفتحها وكسرها ثلاث لغات، والهاء ساكنة: وهو الصَّديدُ الذي يتحلل من بدن الميت .

٤٧٧ - وروينا في «صحيح» البخاري [١٣٩٢] أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لما جرح: إذا أنا قُبِضْتُ فاحملوني، ثم سلّموا، وقولوا: يستأذن عمر، فإن أذنت لي - يعني عائشة - فأدخلوني، وإن ردّني فردّوني إلى مقابر المسلمين .

٤٧٨ - وروينا في «صحيح» مسلم [٩٦٦] عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال: قال سعد: ألحدوا لي لحداً، وانصبوا عليّ اللبّن نصباً كما صنع برسول الله ﷺ (١) .

٤٧٩ - وروينا في «صحيح» مسلم [١٢١] عن عمرو بن العاص رضي الله عنه، أنه قال، وهو في سياقة الموت: إذا أنا متّ فلا تصحبني نائحة، ولا نار، فإذا دفنتموني فشنوا عليّ التراب شناً، ثم أقيموا حول قبري قدر ما تُنحرُ جُزور، ويقسم لحمها حتى استأنس بكم، وأنظر ماذا أراجع به رُسل ربي .

قلت: قوله شنوا، روي بالسين المهملة وبالمعجمة، ومعناه: صبوه قليلاً قليلاً. وروينا في هذا المعنى حديث حذيفة المتقدم (٤٥٩) في

(١) ألحدوا لي: اجعلوا لي لحداً، واللحد: شق يكون في جدار القبر يوضع فيه الميت. انصبوا على اللين: اجعلوا اللبن على فتحة اللحد ليمنع وصول التراب إلى الميت.

باب إعلام أصحاب الميت بموته^(١)، وغير ذلك من الأحاديث، وفيما ذكرناه كفاية، وبالله التوفيق.

قلت: وينبغي أن لا يقلد الميت، ويتابع في كل ما وصى به، بل يعرض ذلك على أهل العلم، فما أباحوه فعل، وما لا فلا. وأنا أذكر من ذلك أمثلة:

فإذا أوصى بأن يدفن في موضع من مقابر بلده، وذلك الموضع معدن الأخيار، فينبغي أن يحافظ على وصيته، وإذا أوصى بأن يصلي عليه أجنبي، فهل يقدم في الصلاة على أقارب الميت؟ فيه خلاف للعلماء، والصحيح في مذهبنا أن القريب أولى، لكن إن كان الموصى له ممن ينسب إلى الصلاح، أو البراعة في العلم مع الصيانة والذكر الحسن، استحَبَّ للقريب الذي ليس هو في مثل حاله إشاره رعاية لحق الميت؛ وإذا أوصى بأن يدفن في تابوت لم تنفذ وصيته إلا أن تكون الأرض رخوة، أو نديئة يحتاج فيها إليه، فتنفذ وصيته فيه، ويكون من رأس المال، كالكفن.

وإذا أوصى بأن ينقل إلى بلد آخر لا تنفذ وصيته، فإن النقل حرام على المذهب الصحيح المختار الذي قاله الأكثرون، وصرح به المحققون، وقيل: مكروه. قال الشافعي رحمه الله: إلا أن يكون بقرب مكة، أو المدينة، أو بيت المقدس، فينقل إليها لبركتها. وإذا أوصى بأن يدفن تحته مَضْرَبَةٌ^(٢) أو مخدة تحت رأسه، أو نحو ذلك لم تنفذ وصيته. وكذا إذا أوصى بأن يكفن في حرير، فإن تكفين الرجال في الحرير حرام،

(١) وهو قوله: إذا مت فلا تؤذنوا بي أحداً، إني أخاف أن يكون نعيًا.

(٢) نوع من الفرش منجد، لما فيه من إضاعة المال.

وتكفين النساء فيه مكروه، وليس بحرام، والخشى في هذا كالرجل. ولو أوصى بأن يكفن فيما زاد على عدد الكفن المشروع، أو في ثوب لا يستر البدن لا تنفذ وصيته. ولو أوصى بأن يقرأ عند قبره، أو يتصدق عنه، وغير ذلك من أنواع القرب، نفذت وصيته إلا أن يقترن بها ما يمنع الشرع منها بسببه. ولو أوصى بأن تؤخر جنازته زائداً على المشروع لم تنفذ. ولو أوصى بأن يُبنى عليه في مقبرة مُسبلة^(١) للمسلمين لم تنفذ وصيته، بل ذلك حرام، والله أعلم.

باب ما ينفع الميت من قول غيره

أجمع العلماء على أن الدعاء للأموات ينفعهم، ويصلهم ثوابه. واحتجوا بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠] وغير ذلك من الآيات المشهورة بمعناها.

٤٨٠ - وفي الأحاديث المشهورة كقوله ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَهْلِ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ» [أخرجه مسلم (٩٧٤)].

٤٨١ - وكقوله ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا» [رواه الترمذي (١٠٢٤)، والنسائي (١٩٨٦)] وغير ذلك.

واختلف العلماء في وصول ثواب قراءة القرآن، فالمشهور من مذهب الشافعي وجماعة أنه لا يصل. وذهب أحمد بن حنبل وجماعة من العلماء وجماعة من أصحاب الشافعي إلى أنه يصل، فالاختيار أن يقول القارئ بعد فراغه: اللهم أوصل ثواب ما قرأته إلى فلان، والله أعلم. ويستحب الثناء على الميت وذكر محاسنه.

(١) مسبلة: موقوفة في سبيل الله لدفن المسلمين.

٤٨٢ - وروينا في «صحيح» البخاري [١٣٦٧]، ومسلم [٩٤٩] عن أنس رضي الله عنه قال: مرّوا بجنّازة فأثّنوا عليها خيراً، فقال النبي ﷺ: «وَجَبْتُ» ثم مرّوا بأخرى فأثّنوا عليها شراً، فقال: «وَجَبْتُ»، فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ما وجبت؟ قال: «هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا فَوَجَبْتُ لَهُ الْجَنَّةَ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا فَوَجَبْتُ لَهُ النَّارَ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ».

٤٨٣ - وروينا في «صحيح» البخاري [١٣٦٨] عن أبي الأسود قال: قدمت المدينة فجلست إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فمرت بهم جنازة، فأثني على صاحبها خير، فقال عمر: وجبت، ثم مرّ بأخرى فأثني على صاحبها خير، فقال عمر: وجبت، ثم مرّ بالثالثة فأثني على صاحبها شراً، فقال عمر: وجبت؛ قال أبو الأسود: فقلت: وما وجبت يا أمير المؤمنين؟ قال: قلت: كما قال النبي ﷺ: «أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ»، فقلنا: وثلاثة: قال: «وِثْلَاثَةٌ»، فقلنا: واثنان، قال: «وَإِثْنَانٍ» ثم لم نسأله عن الواحد. والأحاديث بنحو ما ذكرنا كثيرة، والله أعلم.

باب النهي عن سبّ الأموات

٤٨٤ - روينا في «صحيح» البخاري [١٣٩٣] عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا»^(١).

١/٤٨٤ - وروينا في «سنن» أبي داود [٤٩٠٠]، والترمذي [١٠١٩]

(١) أفضوا: وصلوا إلى جزاء ما قدموا في الحياة.

- بإسناد ضعيف، ضعفه الترمذي - عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «اذْكُرُوا مَحَاسِنَ مَوْتَاكُمْ، وَكُفُّوا عَن مَسَاوِيهِمْ»^(١).

قلت: قال العلماء: يحرم سب الميت المسلم الذي ليس مُعلنًا بفسقه. وأما الكافر، والمعلن بفسقه من المسلمين ففيه خلاف للسلف، وجاءت فيه نصوص متقابلة، وحاصله أنه ثبت في النهي عن سب الأموات ما ذكرناه في هذا الباب.

وجاء في الترخيص في سب الأشرار أشياء كثيرة، منها: ما قصه الله تعالى علينا في كتابه العزيز، وأمرنا بتلاوته وإشاعة قراءته^(٢)؛ ومنها: أحاديث كثيرة في الصحيح، كالحديث الذي ذكر فيه رسول الله ﷺ عمرو بن لحي^(٣)، وقصة أبي رغال، والذي كان يسرق الحاج بمحجنه^(٤)، وقصة ابن جُدعان^(٥) وغيرهم، ومنها الحديث الصحيح

(١) لأن في سننه عمران بن أنس المكي قال البخاري: منكر الحديث، وله شاهد من حديث عائشة والمغيرة يقوى بهما عند ابن حبان (٣٠٢١) و (٣٠٢٢) في «الإحسان»، ولذلك حسنه الحافظ.

(٢) كفرعون، وهامان، وقارون، وأبي لهب.

(٣) قال: «رأيت عمرو بن لحي وهو يجرُّ قصبه في النار» أخرجه البخاري (٤٦٢٤)، ومسلم (٢٨٥٦). قصبه: معاهُ والجمع أقصاب وهي الأمعاء.

(٤) قصة أبي رغال أخرجه أبو داود (٣٠٨٨)، وابن حبان (٦١٦٤)، وهو أبو ثقيف وكان من ثمود، وأما قصة الذي كان يستغفل الحجاج فيسرق منهم بمحجنه فقد ذكرها مسلم (٩٠٤)، والمحجن: عصا معوجة الرأس.

(٥) وقصة ابن جُدعان أخرجه مسلم (٢١٤) عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قلت: يا رسول الله، ابن جُدعان كان في الجاهلية يَصِلُ الرَّحِمَ، وَيُطْعِمُ الْمَسْكِينِ، فهل ذلك نافع؟ قال: «لا يَنْفَعُهُ، إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمًا: رَبُّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ». وابن جُدعان: اسمه عبد الله من بني تميم بن مرة من أقباء عائشة رضي الله عنها، إذ هو ابن عم أبي قحافة، والد الصديق رضي الله عنها.

الذي قدّمناه لما مرّت جنازة فآثنوا عليها شراً فلم ينكر عليهم النبي ﷺ،
بل قال: وجبت.

واختلف العلماء في الجمع بين هذه النصوص على أقوال: أصحها
وأظهرها أن أموات الكفار يجوز ذكر مساويهم. وأما أموات المسلمين
المعلنين بفسق، أو بدعة، أو نحوهما، فيجوز ذكرهم بذلك إذا كان فيه
مصلحة لحاجة إليه للتحذير من حالهم، والتنفير من قبول ما قالوه،
والاقتداء بهم فيما فعلوه، وإن لم تكن حاجة لم يجز؛ وعلى هذا
التفصيل تنزل هذه النصوص، وقد أجمع العلماء على جرح المجروح من
الرواة، والله أعلم.

باب ما يقوله زائر القبور

٤٨٥ - روي في «صحيح» مسلم [٩٧٤] عن عائشة رضي الله عنها
قالت: كان رسول الله ﷺ كلما كان ليلتها من رسول الله ﷺ يخرج من
آخر الليل إلى البقيع فيقول: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَأَتَاكُمْ مَا
تُوعَدُونَ، غَدًا مُؤَجَّلُونَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاجِحُونَ» اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَهْلِ
بَقِيْعِ الْغَرْقَدِ».

٤٨٦ - وروي في «صحيح» مسلم [٩٧٤] (١٠٣) عن عائشة
رضي الله عنها أيضاً، أنها قالت: كيف أقول يا رسول الله؟ - تعني
في زيارة القبور - قال: قولي: السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ
وَالْمُسْلِمِينَ، وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ
بِكُمْ لَاجِحُونَ».

٤٨٧ - وروي في «سنن» أبي داود
[٣٢٣٧]، والنسائي [٢٠٣٧]، وابن ماجه [٤٣٠٦]، عن أبي هريرة

رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم خرج إلى المقبرة فقال: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَآحِقُونَ».

٤٨٨ - وروينا في «كتاب» الترمذي [١٠٥٣] عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: مرَّ رسول الله ﷺ بقبور المدينة، فأقبل عليهم بوجهه فقال: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْقُبُورِ يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ، أَنْتُمْ سَلَفْنَا وَنَحْنُ بِالْأَثْرِ» قال الترمذي: حديث حسن.

٤٨٩ - وروينا في «صحيح» مسلم رحمه الله [٩٧٥] عن بريدة رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر أن يقول قائلهم: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَآحِقُونَ، أَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمْ الْعَافِيَةَ».

١/٤٨٩ - وروينا في «كتاب» النسائي [٢٠٤٠] وابن ماجه [١٥٤٧] هكذا، وزاد^(١) بعد قوله: للاحقون «أَنْتُمْ لَنَا فَرَطٌ، وَنَحْنُ لَكُمْ تَبَعٌ».

٤٩٠ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٥٩٦] عن عائشة رضي الله عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى الْبَقِيعَ فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، أَنْتُمْ لَنَا فَرَطٌ، وَإِنَّا بِكُمْ لَآحِقُونَ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُمْ، وَلَا تُضِلَّنَا بَعْدَهُمْ»^(٢).

ويستحب للزائر الإكثار من قراءة القرآن والذكر، والدعاء لأهل تلك المقبرة وسائر الموتى والمسلمين أجمعين.

(١) أي النسائي.

(٢) قال الحافظ: حديث حسن، وهو عند ابن ماجه (١٥٤٦) أيضاً وفيه: «لا تفتنا».

ويستحب الإكثار من الزيارة، وأن يكثر الوقوف عند قبور أهل الخير والفضل.

باب نهى الزائر من رآه يبكي جزعاً
عند قبر وأمره إياه بالصبر ونهيه أيضاً
عن غير ذلك مما نهى الشرع عنه

٤٩١ - رويناه في «صحيحي» البخاري [١٢٨٣]، ومسلم [٩٢٦]
عن أنس رضي الله عنه قال: مرَّ النبي ﷺ بامرأة تبكي عند قبر، فقال:
«أتقي الله وأصبري».

٤٩٢ - ورويناه في «سنن» أبي داود [٣٢٣٠]، والنسائي [٢٠٤٨]
وابن ماجة [١٥٦٨] - بإسناد حسن - عن بشير بن معبد المعروف بابن
الخصاصية رضي الله عنه، قال: بينما أنا أمشي النبي ﷺ، نظر، فإذا
رجل يمشي بين القبور عليه نعلان، فقال: «يا صاحب السببيتين ألقِ
سببتيك» وذكر تمام الحديث^(١).

قلت: السببية: النعل التي لا شعر عليها، وهي بكسر السين
المهملة وإسكان الباء الموحدة. وقد أجمعت الأمة على وجوب الأمر
بالمعروف والنهي عن المنكر، ودلائله في الكتاب والسنة مشهورة، والله
أعلم.

(١) وتامة: «فنظر الرجل، فلما عرف رسول الله ﷺ خلعها، فرمى بهما». قال النووي في
«المجموع» ٢٨٤/٥: المشهور في مذهبنا أنه لا يكره المشي في المقابر بالنعلين والخفين
ونحوهما، ولعل النبي ﷺ إنما أمره بخلعها لأنها كما قيل من لباس أهل الترفه والتنعم،
فأحب رسول الله ﷺ أن يكون دخوله المقابر على زيِّ التواضع، ولباس أهل الخشوع.

باب البكاء والخوف عند المرور بقبور الظالمين

و بمصارعهم ، وإظهار الافتقار إلى الله تعالى

والتحذير من الغفلة عن ذلك

٤٩٣ - روي في «صحيح» البخاري [٤٣٣] عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه - يعني لما وصلوا الحجر: ديار ثمود - : «لا تدخلوا على هؤلاء المعذنين إلا أن تكونوا باكين، فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم لا يصيبكم ما أصابهم»^(١).

* * *

(١) وأخرجه مسلم (٢٩٨٠) وكان ذلك في غزوة تبوك .
والحجر: واد كثير الأبار في جزيرة العرب جنوبي تيماء في العربية السعودية كانت موطناً
لثمود.
«لا يصيبكم» بالرفع على أن لا نافية، وفي مسلم «أن يصيبكم» أي: خشية أن يصيبكم.

كتاب الأذكار في صلوات مخصوصة

باب الأذكار المستحبة يوم الجمعة وليلتها والدعاء

يستحب أن يكثُر في يومها وليلتها من قراءة القرآن، والأذكار والدعوات، والصلاة على رسول الله ﷺ، ويقرأ سورة الكهف في يومها. قال الشافعي رحمه الله في كتاب «الأم» [٢٠٨/١]: واستحب قراءتها أيضاً في ليلة الجمعة.

٤٩٤ - روي في «صحيح» البخاري [٩٣٥]، ومسلم [٨٥٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذكر يوم الجمعة فقال: «فيه ساعة لا يوافقها عبدٌ مسلمٌ، وهو قائمٌ يصلي، فيسأل الله تعالى شيئاً إلا أعطاه إياه». وأشار بيده يقللها.

قلت: اختلف العلماء من السلف والخلف في هذه الساعة على أقوال كثيرة منتشرة غاية الانتشار، وقد جمعت الأقوال المذكورة فيها كلها في «شرح المهذب» [٤٢/٤] وبينت قائلها، وأن كثيراً من الصحابة على أنها بعد العصر. والمراد بقائم يصلي: من ينتظر الصلاة، فإنه في صلاة. وأصح ما جاء فيها:

١/٤٩٤ - ما رويناه في «صحيح» مسلم [٨٥٣] عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هي ما بين أي يجلس الإمام إلى أن تُقضى الصلاة» يعني يجلس على المنبر.

أما قراءة سورة الكهف، والصلاة على رسول الله ﷺ فجاءت فيهما أحاديث مشهورة تركت نقلها لطول الكتاب لكونها مشهورة، وقد سبق جملة منها في بابها.

٤٩٥ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٨٢] عن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَالَ صَبِيحَةَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» (١).

٤٩٦ - وروينا فيه [٣٧٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد يوم الجمعة أخذ بعضادتي الباب، ثم قال: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي أَوْجَهَ مَنْ تَوَجَّهَ إِلَيْكَ، وَأَقْرَبَ مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيْكَ، وَأَفْضَلَ مَنْ سَأَلَكَ وَرَغِبَ إِلَيْكَ» (٢).

قلت: يستحب لنا نحن أن نقول: اجْعَلْنِي مِنْ أَوْجَهٍ مَنْ تَوَجَّهَ إِلَيْكَ، وَمِنْ أَقْرَبٍ، وَمِنْ أَفْضَلٍ فَنَزِيدُ لَفْظَةَ «مَنْ».

وأما القراءة المستحبة في صلاة الجمعة، وفي صلاة الصبح يوم الجمعة فتقدم بيانها في باب أذكار الصلاة.

٤٩٧ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٣٧٧] عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ بَعْدَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ سَبْعَ مَرَّاتٍ

(١) حديث ضعيف سبق تخريجه برقم (١١٤) في باب ما يقال في صبيحة الجمعة، وفي بعض النسخ «بعد صلاة الغداة».

(٢) قال الحافظ: أخرجه أبو نعيم في «كتاب الذكر» وفي سنده راويان مجهولان، وله شاهد من حديث أم سلمة من غير ذكر الجمعة عند الطبراني في «الدعاء» (٤٢٢) وإسناده ضعيف أيضاً.

أَعَاذَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا مِنَ السُّوءِ إِلَى الْجُمُعَةِ الْآخِرَى» (١).

فصل [الإكثار من الذكر بعد صلاة الجمعة]

يستحب الإكثار من ذكر الله تعالى بعد صلاة الجمعة.

قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠].

باب الأذكار المشروعة في العيدين

اعلم أنه يستحب إحياء ليلتي العيدين بذكر الله تعالى، والصلاة وغيرهما من الطاعات للحديث الوارد في ذلك:

١/٤٩٧ - «مَنْ أَحْيَا لَيْلَتِي الْعِيدِ لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ يَوْمَ تَمُوتُ الْقُلُوبُ» (٢). وَرُوي:

٢/٤٩٧ - «مَنْ قَامَ لَيْلَتِي الْعِيدَيْنِ مُحْتَسِبًا لِلَّهِ لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ حِينَ تَمُوتُ الْقُلُوبُ». هكذا جاء في رواية الشافعي [«الأم» ١/٢٣١] وابن ماجة [١٧٨٢] وهو حديث ضعيف (٣)، رويناه من رواية أبي أمامة مرفوعاً وموقوفاً، وكلاهما ضعيف، لكن أحاديث الفضائل يتسامح فيها (٤) كما قدمناه في أول الكتاب.

(١) قال الحافظ: سنده ضعيف، وله شاهد من مرسل مكحول أخرجه سعيد بن منصور بسند ضعيف.

(٢) ذكره بهذا اللفظ الغزالي في «الإحياء» ١/٣٦١، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/١٩٨. بلفظ: «من أحيا ليلة الفطر وليلة الأضحى؛ لم يميت قلبه يوم تموت القلوب». وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» عن عبادة، وفيه عمر بن هارون البلخي والغالب عليه الضعف.

(٣) لضعف بقية بن الوليد.

(٤) بشرطها السابقة أول الكتاب الفصل: (٣) ص ٣١.

واختلف العلماء في القدر الذي يحصل به الإحياء، فالأظهر أنه لا يحصل إلا بمعظم الليل، وقيل يحصل بساعة.

فصل ويُستحبُّ التكبير ليلتي العيدين

ويستحبُّ في عيد الفطر من غروب الشمس إلى أن يُحرم الإمام بصلاة العيد، ويستحبُّ ذلك خلف الصلوات وغيرها من الأحوال. ويكثر منه عند ازدحام الناس، ويكبر ماشياً وجالساً ومضطجعاً، وفي طريقه، وفي المسجد، وعلى فراشه. وأما عيد الأضحى فيكبر فيه من بعد صلاة الصبح من يوم عرفة إلى أن يصلي العصر من آخر أيام التشريق، ويكبر خلف هذه العصر، ثم يقطع، هذا هو الأصحُّ الذي عليه العمل، وفيه خلاف مشهور في مذهبنا ولغيرنا، ولكن الصحيح ما ذكرناه، وقد جاء فيه أحاديث روينها في «سنن» البيهقي [٢٧٨/٣ - ٢٨٠] وقد أوضحت ذلك كله من حيث الحديث، ونقل المذهب في «شرح المهذب» [٣٤/٥ - ٤٨] وذكرت جميع الفروع المتعلقة به، وأنا أشير هنا إلى مقاصده مختصرة.

قال أصحابنا: لفظ التكبير أن يقول: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر هكذا ثلاثاً متواليات: ويكرر هذا على حسب إرادته. قال الشافعي، والأصحاب: فإن زاد، فقال: الله أكبر كبيراً، والحمد لله كثيراً، وسُبْحَانَ الله بكرةً وأصيلاً، لا إله إلا الله، ولا نعبد إلا إياه، مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ، لا إله إلا الله وحده، صدق وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده، لا إله إلا الله والله أكبر، كان حسناً.

وقال جماعة من أصحابنا: لا بأس أن يقول ما اعتاده الناس، وهو:

وقال أبو نصر ابن الصباغ وغيره من أصحابنا: إن قال ما اعتاده
الناس فحسن، وهو: الله أكبرُ كبيراً، والحمدُ لله كثيراً، وسُبْحانَ الله
وبحمده بُكْرَةً وأصيلاً. وكل هذا على التوسعة، ولا حَجْرَ في شيء منه،
ولو ترك جميع هذا الذكر، وترك التكبيرات السبع والخمس، صحت
صلاته، ولا يسجد للسهو، ولكن فاتته الفضيلة؛ ولو نسي التكبيرات حتى
افتتح القراءة لم يرجع إلى التكبيرات على القول الصحيح. وللشافعي
قول ضعيف: أنه يرجع إليها.

وأما الخطبتان في صلاة العيد فيستحب أن يكبر في افتتاح الأولى
تسعاً، وفي الثانية سبعاً.

وأما القراءة في صلاة العيد فقد تقدم بيان ما يستحب أن يقرأ فيها
في باب صفة أذكار الصلاة، وهو أنه يقرأ في الأولى بعد الفاتحة سورة
﴿ق﴾، وفي الثانية ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ﴾ وإن شاء في الأولى ﴿سَبِّحِ اسْمَ
رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، وفي الثانية ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾.

باب الأذكار في العشر الأول من ذي الحجة

قال الله تعالى: ﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ﴾ الآية
[الحج: ٢٨]. قال ابن عباس والشافعي والجمهور: هي أيام العشر.

واعلم أنه يستحب الإكثار من الأذكار في هذا العشر زيادة على
غيره، ويستحب من ذلك في يوم عرفة أكثر من باقي العشر.

٤٩٨ - زوينا في «صحيح» البخاري [٩٦٩] عن ابن عباس رضي

الله عنهما، عن النبي ﷺ، أنه قال: «ما العمل في أيام أفضل منها في
هذه» قالوا: ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: «ولا الجهاد، إلا رجل

خَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ». هذا لفظ رواية البخاري وهو صحيح.

وفي رواية الترمذي [٧٥٧]: «ما مِنْ أَيَّامِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ فِيهِنَّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ» وفي رواية أبي داود [٢٤٣٨] مثل هذه، إلا أنه قال: «مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ» يعني: العشر.

٤٩٩ - ورويناه في «مسند» الإمام أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي [٢٥/٢] - بإسناد الصحيحين - قال فيه: «ما الْعَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلَ مِنَ الْعَمَلِ فِي أَيَّامِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ»، قيل: ولا الجهاد؟ وذكر تمامه، وفي رواية [٢٦/٢]: «عَشْرِ الْأَضْحَى».

٥٠٠ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٥٨٥] عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، عن النبي ﷺ قال: «خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». ضعف الترمذي إسناده^(١).

٥٠١ - ورويناه في «موطأ» الإمام مالك [٥٠٠] و(٩٥٥) - بإسناد مرسل - وبنقصان في لفظه، ولفظه: «أَفْضَلُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَأَفْضَلُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ». وبلغنا عن سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم، أنه رأى سائلاً يسأل الناس يوم عرفة، فقال: يا عاجز في هذا اليوم يسأل غير الله عز وجل؟^(٢).

(١) في إسناده حماد بن أبي حميد قال الترمذي: ليس بالقوي، لكن يشهد له حديث مالك بعده.

(٢) قال الحافظ: أخرجه أبو نعيم مختصراً في «الحلية» في ترجمة سالم بن عبد الله، ولم نجده في

وقال البخاري في «صحيحه» [تعليقاً في العيدين : باب (١٢)]:
كان عمر رضي الله عنه يكبر في قبته بمنى فيسمع أهل المسجد فيكبرون
ويكبر أهل الأسواق حتى ترتج منى تكبيراً.

قال البخاري [في العيدين : باب (١١)]: وكان ابن عمر وأبو هريرة
رضي الله عنهما يخرجان إلى السوق في أيام العشر يكبران، ويكبر الناس
بتكبيرهما.

باب الأذكار المشروعة في الكسوف

اعلم أنه يسنُّ في كسوف الشمس والقمر الإكثار من ذكر الله
تعالى، ومن الدعاء. وتسُنُّ الصَّلَاةُ له بإجماع المسلمين.

٥٠٢ - رويناه في «صحيحي» البخاري [١٠٤٤]، ومسلم [٩٠١]
و(٩٠٢) و(٩٠٣) عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال:
«إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يُخْسَفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ،
فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ، فَادْعُوا اللَّهَ تَعَالَى، وَكَبِّرُوا، وَتَصَدَّقُوا».

وفي بعض الروايات في صحيحيهما: «فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ
تَعَالَى».

وكذلك رويناه [عند البخاري (١٠٥٢)]، ومسلم (٩٠٧) من رواية
ابن عباس.

٥٠٣ - ورويناه في «صحيحيهما» [عند البخاري (١٠٥٩)]، ومسلم
(٩١٢) من رواية أبي موسى الأشعري، عن النبي ﷺ: «فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئاً
مِنْ ذَلِكَ فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ».

٥٠٤ - ورويناه في «صحيحيهما» [عند البخاري (١٠٦٠)]، ومسلم

(٩١٥) من رواية المغيرة بن شعبة: «فإذا رأيتُموها فادعُوا اللهَ وَصَلُّوا». وكذلك رواه البخاري من رواية أبي بكر [١٠٤٠] أيضاً، والله أعلم. ٥٠٥ - وفي «صحيح» مسلم [٩١٣] من رواية عبد الرحمن بن سمرة قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ وقد كسفتِ الشمسُ، وهو قائم في الصلاة رافع يديه، فجعل يُسبِحُ ويهلل ويكبر ويحمد ويدعو حتى حُسِرَ عنها، فلما حُسِرَ عنها قرأ سورتين، وصلى ركعتين.

قلت: حُسِرَ بضم الحاء وكسر السين المهملتين: أي كشف وجلي.

فصل [تطويل القراءة في صلاة الكسوف]

ويستحب إطالة القراءة في صلاة الكسوف، فيقرأ في القومة الأولى نحو سورة البقرة، وفي الثانية نحو مئتي آية، وفي الثالثة نحو مئة وخمسين آية، وفي الرابعة نحو مئة آية، ويسبح في الركوع الأول بقدر مئة آية، وفي الثاني سبعين، وفي الثالث كذلك، وفي الرابع خمسين؛ ويطول السجود كنحو الركوع، والسجدة الأولى نحو الركوع الأول، والثانية نحو الركوع الثاني، هذا هو الصحيح. وفيه خلاف معروف للعلماء، ولا تشكَّن فيما ذكرته من استحباب تطويل السجود، لكن المشهور في أكثر كتب أصحابنا أنه لا يطول، فإن ذلك غلط، أو ضعيف، بل الصواب تطويله، وقد ثبت ذلك في «الصحيحين» عن رسول الله ﷺ من طرق كثيرة، وقد أوضحته بدلائله وشواهده في «شرح المهذب». [٥١/٤ - ٥٥] وأشارت هنا إلى ما ذكرت لثلاث تغرر بخلافه. وقد نصَّ الشافعي - رحمه الله - في مواضع على استحباب تطويله [انظر «الأم» ٢٤٥/١] والله أعلم.

قال أصحابنا: ولا يطول الجلوس بين السجدين، بل يأتي به على

العادة في غيرها، وهذا الذي قالوه فيه نظر، فقد ثبت في حديث صحيح إطالته، وقد ذكرت ذلك واضحاً في «شرح المهذب» [٥١/٤ - ٥٥] فالاختيار استحباب إطالته، ولا يطول الاعتدال عن الركوع الثاني، ولا التشهد وجلوسه، والله أعلم.

ولو ترك هذا التطويل كله، واقتصر على الفاتحة صحت صلاته، ويستحب أن يقول في كل رفع من الركوع: سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد، فقد روينا ذلك في الصحيح. ويسنّ الجهر بالقراءة في كسوف القمر، ويستحب الإسرار في كسوف الشمس، ثم بعد الصلاة يخطب خطبتين يخوفهم فيهما بالله تعالى، ويحثهم على طاعة الله تعالى، وعلى الصدقة والإعتاق، فقد صحّ ذلك في الأحاديث المشهورة، ويحثهم أيضاً على شكر نعم الله تعالى، ويحذّرهم الغفلة والاعتزاز، والله أعلم.

٥٠٦ - روينا في «صحيح» البخاري (١٠٥٤) وغيره، عن أسماء رضي الله عنها قالت: لقد أمر رسول الله ﷺ بالعتاقة في كسوف الشمس، والله أعلم.

باب الأذكار في الاستسقاء

يستحب الإكثار فيه من الدعاء والذكر والاستغفار بخضوع وتذلل، والدعوات المذكورة فيه مشهورة: منها: اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا هَنِيئًا مَرِيئًا غَدَقًا مُجَلَّلًا سَحًّا عَامًّا طَبَقًا دَائِمًا، اللَّهُمَّ عَلَى الظُّرَابِ وَمَنَابِتِ الشُّجَرِ، وَبُطُونِ الأُودِيَةِ؛ اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَغْفِرُكَ إِنَّكَ كُنْتَ غَفَّارًا، فَأَرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْنَا مِدْرَارًا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا الغَيْثَ وَلَا تَجْعَلْنَا مِنَ القَانِطِينَ، اللَّهُمَّ أَنْبِتْ لَنَا الزَّرْعَ، وَأِدِرْ لَنَا الضَّرْعَ، وَاسْقِنَا مِنْ بَرَكَاتِ السَّمَاءِ، وَأَنْبِتْ لَنَا مِنْ بَرَكَاتِ

الأرض ، اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعري ، واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك (١) .

ويستحب إذا كان فيهم رجل مشهور بالصلاح أن يستسقوا به ، فيقولوا : اللهم إنا نستسقي ونتشفع إليك بعبدك فلان .

٥٠٧ - وروينا في «صحيح» البخاري [١٠١٠] أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب ، فقال : اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنينا ﷺ فتسقيننا ، وإنا نتوسل إليك بعم نينا ﷺ ، فاسقنا ، فيسقون .

وجاء الاستسقاء بأهل الصلاح عن معاوية (٢) وغيره .

والمستحب أن يقرأ في صلاة الاستسقاء ما يقرأ في صلاة العيد ، وقد بيناه ، ويكبر في افتتاح الأولى سبع تكبيرات ، وفي الثانية خمس تكبيرات كصلاة العيد ، وكل الفروع والمسائل التي ذكرتها في تكبيرات العيد السبع والخمس يجيء مثلها هنا ، ثم يخطب خطبتين يكثر فيهما من الاستغفار والدعاء .

(١) غيثاً مغيثاً: مطراً خيراً نافعاً ، وإسناد الإغاثة إلى المطر مجاز عقلي ، إذ المغيث على الحقيقة هو الله تعالى ، وكذلك الباقي . هنيئاً مريئاً: نافعاً لا ضرر فيه ولا وباء . غدقاً: كثير الماء والخير . مجللاً: كثيراً يعم نفعه البلاد والعباد . سحاً: شديد الوقع على الأرض . عاماً: شاملاً . طبقاً: يغطي بخيره الأرض . الطراب: الجبال الصغار . مدراراً: غزيراً متتابعاً . القانطين: اليائسين . أدر: أكثر لنا اللبن . الضرع: مثل الثدي للنساء . الجهد: المشقة .

(٢) استسقاء معاوية رضي الله عنه بيزيد بن الأسود أخرجه أبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» ٦٠٢/١ بسند صحيح . قال ابن علان: قال معاوية: اللهم إنا نستسقي بخيرنا وأفضلنا . اللهم إنا نستسقي بيزيد بن الأسود ، يا يزيد ارفع يديك إلى الله تعالى فرفع يديه ، ورفع الناس أيديهم فثارت سحابة من المغرب كأنها ترس ، وهب بها ريح ، فسقوا حتى كاد الناس لا يبلغون منازلهم .

٥٠٨ - وروينا في «سنن» أبي داود [١١٦٩] - بإسناد صحيح على شرط مسلم - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: أتت النبي ﷺ بواكٍ فقال: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا مَرِيئًا مَرِيئًا نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ، عاجلاً غير آجِلٍ، فَاطْبَقْتَ عَلَيْهِمُ السَّمَاءَ»^(١).

٥٠٩ - وروينا فيه [١١٧٦] - بإسناد صحيح - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا استسقى قال: «اللَّهُمَّ اسْقِ عِبَادَكَ وَيَهَائِمَكَ، وَأَنْشُرْ رَحْمَتَكَ، وَأُحْيِ بَلَدَكَ الْمَيِّتَ».

٥١٠ - وروينا فيه [١١٧٣] - بإسناد صحيح، قال أبو داود في آخره: هذا إسناد جيد - عن عائشة رضي الله عنها قالت: شكوا الناس إلى رسول الله ﷺ قُحُوطَ المطر، فأمر بمنبر فوضع له في المصلى، ووجد الناس يوماً يخرجون فيه، فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين بدا حاجبُ الشمس، فقعده على المنبر ﷺ فكبر وحمد الله عز وجل، ثم قال: «إِنَّكُمْ شَكَوْتُمْ جَدْبَ دِيَارِكُمْ، وَاسْتِئْخَارَ الْمَطَرِ عَنْ إِبَّانِ زَمَانِهِ عَنْكُمْ، وَقَدْ أَمَرَكُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ تَدْعُوهُ، وَوَعَدَكُمْ أَنْ يَسْتَجِيبَ لَكُمْ، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْغَنِيُّ، وَنَحْنُ الْفُقَرَاءُ، أَنْزِلْ عَلَيْنَا الْغَيْثَ، وَاجْعَلْ مَا أَنْزَلْتَ لَنَا قُوَّةً وَبَلَاغاً إِلَى حِينٍ». ثم رفع يديه فلم يزل في الرفع حتى بدا بياضُ إبطيه، ثم حوّل إلى الناس ظهره، وَقَلَبَ، أو حوّل رداءه، وهو رافع يديه، ثم أقبل على الناس، ونزل فصلى ركعتين، فأنشأ الله عز وجل سحابة، فرعدت وبرقت

(١) مريعاً: أي مخصباً كثير العشب.

ثم أمطرت بإذن الله تعالى ، فلم يأت مسجده حتى سالت السيولُ ، فلما رأى سرعتهم إلى الكِنِّ (١) ضحك ﷺ حتى بدت نواجذه ، فقال : أشهدُ أن الله على كلِّ شيءٍ قديرٌ ، وأني عبدُ الله ورسوله .

قلت : إِبَانُ الشيء : وقتهُ ، وهو بكسر الهمزة وتشديد الباء الموحدة . وقحوظ المطر ، بضم القاف والحاء : احتباسه . والجذب ، بإسكان الدال المهملة : ضد الخصب . وقوله : ثم أمطرت ، هكذا هو بالألف ، وهما لغتان : مطرت ، وأمطرت ، ولا التفات إلى من قال : لا يقال أمطر بالألف إلا في العذاب . وقوله : بدت نواجذه : أي ظهرت أنيابه ، وهي بالذال المعجمة .

واعلم أن في هذا الحديث التصريح بأن الخطبة قبل الصلاة ، وكذلك هو مصرّح به في «صحيحي» البخاري ومسلم ، وهذا محمول على الجواز . والمشهور في كتب الفقه لأصحابنا وغيرهم أنه يستحبُّ تقديم الصلاة على الخطبة لأحاديثٍ آخر ، أن رسول الله ﷺ قدم الصلاة على الخطبة ، والله أعلم .

ويستحبُّ الجمع في الدعاء بين الجهر والإسرار ورفع الأيدي فيه رفعاً بليغاً .

قال الشافعي رحمه الله في «الأم» [١/ ٢٥٠ - ٢٥١] : وليكن من دعائهم : اللَّهُمَّ أَمَرْتَنَا بِدُعَائِكَ ، وَوَعَدْتَنَا إِجَابَتَكَ ، وَقَدْ دَعَوْنَاكَ كَمَا أَمَرْتَنَا ، فَأَجِبْنَا كَمَا وَعَدْتَنَا ؛ اللَّهُمَّ أَمُنْ عَلَيْنَا بِمَغْفِرَةِ مَا قَارَفْنَا ، وَإِجَابَتِكَ فِي سُقْيَانَا وَسَعَةِ رِزْقِنَا ، وَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ، وَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَيَقْرَأُ آيَةَ ، أَوْ آيَتَيْنِ ، وَيَقُولُ الْإِمَامُ : أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ . وَيَنْبَغِي أَنْ يَدْعُوَ

(١) الكِنِّ : المأوى والمسكن يقي الحر والقر .

بدعاء الكرب [المتقدم برقم ٣٥٩ و ٣٦٢]، وبالذعاء الآخر: «اللَّهُمَّ
[ربنا] آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» وغير
ذلك من الدعوات التي ذكرناها في الأحاديث الصحيحة.

قال الشافعي في «الأم» [٢٥٠/١]: يخطب الإمام في الاستسقاء
خطبتين كما يخطب في صلاة العيد، يكبر الله تعالى فيهما، ويحمده،
ويصلي على النبي ﷺ، ويكثر فيهما الاستغفار حتى يكون أكثر كلامه،
ويقول كثيراً: ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّاراً، يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ
مِذْرَاراً﴾. [نوح: ١٠].

ثم روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه استسقى، فكان
أكثر دعائه الاستغفار.

قال الشافعي [في «الأم» ٢٥٠/١ - ٢٥١]: ويكون أكثر دعائه
الإستغفار، يبدأ به دعاءه، ويفصل به بين كلامه، ويختم به، ويكون هو
أكثر كلامه حتى ينقطع الكلام، ويحث الناس على التوبة والطاعة،
والتقرب إلى الله تعالى.

باب ما يقوله إذا هاجت الريح

٥١١ - روي في «صحيح» مسلم [٨٩٩] عن عائشة رضي الله عنها
قالت: كان النبي ﷺ إذا عصفت الريح قال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا
وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ
مَا أُرْسِلَتْ بِهِ».

٥١٢ - وروي في «سنن» أبي داود [٥٠٩٧]، وابن ماجه [٣٧٢٧]
- بإسناد حسن - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ
يقول: «الرَّيْحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ تَعَالَى، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ، وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ، فَإِذَا
رَأَيْتُمُوهَا فَلَا تَسُبُّوهَا، وَسَلُّوا اللَّهَ خَيْرَهَا، وَاسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا».

قلت: قوله ﷺ: «مِنْ رَوْحِ اللَّهِ» هو بفتح الراء، قال العلماء: أي من رحمة الله بعباده.

٥١٣ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٠٩٩]، والنسائي [في «الكبرى» (١٦١٤٦)] وابن ماجه [٣٨٨٩] عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان إذا رأى ناشئاً في أفق السماء، ترك العمل، وإن كان في صلاة، ثم يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا» فإن مطر قال: «اللَّهُمَّ صَيِّباً هَنِيئاً» (١).

قلت: «ناشئاً» بهمز آخره: أي سحاباً لم يتكامل اجتماعه. والصيب بكسر الياء المثناة تحت المشددة: وهو المطر الكثير، وقيل: المطر الذي يجري ماؤه، وهو منصوب بفعل محذوف: أي أسألك صيباً، أو اجعله صيباً.

٥١٤ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٢٢٥٢] وغيره، عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فَإِنْ رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَخَيْرِ مَا أَمَرْتُ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أَمَرْتُ بِهِ».

قال الترمذي: حديث حسن صحيح. قال: وفي الباب عن عائشة رضي الله عنها، وأبي هريرة، وعثمان بن أبي العاص، وابن عباس، وجابر.

٥١٥ - وروينا - بالإسناد الصحيح - في «كتاب» ابن السني (٣٠٠)

(١) قال الحافظ: حديث صحيح.

عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا اشتدت
الريح يقول: «اللَّهُمَّ لَقْحًا لَا عَقِيمًا».

قلت: «لقحاً»: أي حاملاً للماء: كاللقحة من الإبل. والعقيم:
التي لا ماء فيها: كالعقيم من الحيوان: لا ولد فيها.

٥١٦ - وروينا فيه [٢٨٥] عن أنس بن مالك وجابر بن عبد الله
رضي الله عنهم، عن رسول الله ﷺ قال: «إذا وقعت كبيرة، أو هاجت
ريح عظيمة، فعليكم بالتكبير، فإنه يجلبوا العجاج الأسود»^(١).

٥١٧ - وروى الإمام الشافعي رحمه الله في كتابه «الأم» [٢٥٣/١]
- بإسناده - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ما هبَّت الريح إلا جثا
النبي ﷺ على ركبتيه وقال: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رَحْمَةً وَلَا تَجْعَلْهَا عَذَابًا،
اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رِيحًا، وَلَا تَجْعَلْهَا رِيحًا»^(٢).

قال ابن عباس: في كتاب الله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا
صَرْصَرًا﴾ [القمر: ١٩] و﴿أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ﴾ [الذاريات: ٤١]
وقال تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيَّاحَ لَوَاقِحَ﴾ [الحجر: ٢٢] وقال سبحانه:
﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ يُرْسِلَ الرِّيَّاحَ مُبَشِّرَاتٍ﴾^(٣) [الروم: ٤٦].

(١) إسناده ضعيف جداً، فيه عنبة بن عبد الرحمن متروك، وشيخه محمد بن زاذان ضعيف
جداً، وحديث جابر أخرجه أبو يعلى (١٩٤٧)، وحديث أنس أخرجه ابن عدي
في «الكامل» ١٩٠١/٥.

هاجت الريح: ثارت. العجاج: الغبار والدخان الكثير. يجلبو: يكشف ويزيل، ومثلها
يجلي، كما في نسخة ابن السني.
(٢) قال الحافظ: حديث حسن.

(٣) صرصر: شديد الصوت والبرد. العقيم: التي لا خير فيها. لواقح: تلحق الأشجار،
وتسوق السحاب. مبشرات: تبشر بالمطر.

٥١٨ - وذكر الشافعي رحمه الله [في «الأم» ٢٥٣/١] حديثاً منقطعاً عن رجل: أنه شكى إلى النبي ﷺ الفقر، فقال رسول الله ﷺ: «لَعَلَّكَ تَسُبُّ الرِّيحَ»^(١).

قال الشافعي رحمه الله [في «الأم» ٢٥٣/١]: لا ينبغي لأحد أن يسبَّ الرياح، فإنها خلق لله تعالى مطيع، وجند من أجناده، يجعلها رحمة ونقمة إذا شاء.

باب ما يقول إذا انقض الكوكب

٥١٩ - روي في «كتاب» ابن السني [٦٥٨] عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: أمرنا أن لا نتبع أبصارنا الكوكب إذا انقض، وأن نقول عند ذلك: ما شاء الله، لا قوة إلا بالله^(٢)، والله أعلم.

باب ترك الإشارة والنظر إلى الكوكب والبرق

فيه الحديث المتقدم في الباب قبله:
وروى الشافعي رحمه الله في «الأم» [٢٥٣/١] - بإسناده عن لا يتهم - عن عروة بن الزبير رضي الله عنهما قال: إذا رأى أحدكم البرق أو الودق فلا يشر إليه، وليصف ولينعت^(٣).

(١) قال الحافظ: حديث معضل لأنه سقط منه اثنان. لكن يؤيده ما رواه الترمذي (١٩٧٨) بسند حسن عن ابن عباس أن رجلاً لعن الريح عند النبي ﷺ فقال: «لا تلعن الريح فإنها مأمورة، وإنه من لعن شيئاً ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه».

(٢) حديث ضعيف، في إسناده عبد الأعلى بن أبي المساور ضعيف جداً بل قال الحافظ: اتهم بالكذب، وفي الراوي عنه موسى بن إسماعيل الخثلي ضعف أيضاً.

انقض الكوكب: سقط شهاب منه.

(٣) حديث عروة رواه أبو داود في «المراسيل» (٥٢٩) مرفوعاً مرسلأ، وفيه عنعنة ابن إسحاق. =

قال الشافعي : ولم تزل العرب تكرهه .

باب ما يقول إذا سمع الرعد

٥٢٠ - روي في «كتاب» الترمذي [٣٤٥٠] - بإسناد ضعيف - عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ كان إذا سمع صوت الرعد والصواعق قال : «اللَّهُمَّ لَا تَقْتُلْنَا بِغَضَبِكَ ، وَلَا تُهْلِكْنَا بِعَذَابِكَ ، وَعَافِنَا قَبْلَ ذَلِكَ» (١) .

٥٢١ - وروي - بالإسناد الصحيح - في «الموطأ» [٩٩٢/٢] عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما ، أنه كان إذا سمع الرعد ترك الحديث وقال : «سُبْحَانَ الَّذِي يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ ، وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ» .

وروي الإمام الشافعي رحمه الله في «الأم» [٢٥٣/١] - بإسناده الصحيح - عن طاووس الإمام التابعي الجليل رضي الله عنه ، أنه كان يقول إذا سمع الرعد : سبحان من سبحت له .

قال الشافعي : كأنه يذهب إلى قول الله تعالى : ﴿وَيُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ﴾ [الرعد : ١٣] .

= وروي أيضاً (٥٣٠) من طريق ابن أبي حسين ولفظه : أن النبي ﷺ نهي أن يشار إلى المطر . وهو حديث معضل .

ورواه من طريق أبي داود البيهقي في «السنن» ٣/٣٦٢ وقال : هذا هو المحفوظ مرسلًا . ورواه أيضاً عن ابن عباس مرفوعاً ٣/٣٦٣ لكن في سنده محمد بن يونس بن موسى الكديمي ، وهو متروك . الودق : المطر شديد وضعيفه . وقول الشافعي «عمن لا يتهم» : يريد شيخه أبا إسحاق المدني .

(١) لكن للحديث طرق ينجر بها فقد رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٢١) ، والنسائي في «اليوم والليلة» (٩٢٨) ، والحاكم ٤/٢٨٦ وصححه ووافقه الذهبي ، وابن السني (٣٠٤) .

وذكروا عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كنا مع عمر رضي الله عنه في سفر، فأصابنا رعد وبرق وبرد، فقال لنا كعب: من قال حين يسمع الرعد: سُبْحَانَ مَنْ يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ، وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ ثلاثاً، عُوفِيَ من ذلك الرعد، فقلنا فعوفينا^(١).

باب ما يقول إذا نزل المطر

٥٢٢ - رويناه في «صحيح» البخاري [١٠٣٢] عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ كان إذا رأى المطر قال: «اللَّهُمَّ صَيِّباً نافعاً».

ورويناه في «سنن» ابن ماجه [٣٨٩٠]: وقال فيه: «اللَّهُمَّ صَيِّباً نافعاً^(٢)» مرتين، أو ثلاثاً.

٥٢٣ - وروى الشافعي رحمه الله في «الأم» [٢٢٣/١ - ٢٢٤] - بإسناده حديثاً مرسلًا - عن النبي ﷺ قال: «اطْلُبُوا اسْتِجَابَةَ الدُّعَاءِ عِنْدَ التِّقَاءِ الْجُيُوشِ، وَإِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَنُزُولِ الْغَيْثِ». قال الشافعي: وقد حفظت عن غير واحد طلب الإجابة عند نزول الغيث وإقامة الصلاة^(٣).

باب ما يقوله بعد نزول المطر

٥٢٤ - رويناه في «صحيح» البخاري [٨٤٦]، ومسلم [٧١] عن

(١) قال الحافظ: هذا حديث موقوف، حسن الإسناد، وهو وإن كان عن كعب فقد أقره ابن عباس وعمر، وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٩٨٥) أيضاً.

(٢) أخرج ابن ماجه عن عائشة حديثين الأول (٣٨٨٩) كان إذا رأى سحاباً. قال: «اللهم اجعله سيباً نافعاً» مرتين أو ثلاثاً. والثاني (٣٨٩٠) كان إذا رأى المطر قال ﷺ: «اللهم اجعله صيباً هنيئاً» فما ذكره المصنف ملفق من الروایتين.

تقدم الحديث برقم (١١٧) باب الدعاء عند الإقامة.

زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية في إثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف أقبل على الناس، فقال: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: قال: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ؛ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكِبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا؛ فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكِبِ» (١).

قلت: الْحُدَيْبِيَّةُ معروفة، وهي بئر قريبة من مكة دون مرحلة، ويجوز فيها تخفيف الياء الثانية، وتشديدُها، والتخفيف هو الصحيح المختار، وهو قول الشافعي وأهل اللغة، والتشديد قول ابن وهب، وأكثر المحدثين. والسماء هنا: المطر. وإثر: بكسر الهمزة، وإسكان الشاء، ويقال بفتحهما لغتان. قال العلماء: إن قال مسلم: مُطِرْنَا بنوء كذا مُرِيداً أن النوء هو الموجد والفاعل المحدث للمطر، صار كافراً مرتداً بلا شك. وإن قاله مُرِيداً أنه علامة لنزول المطر، فينزل المطر عند هذه العلامة، ونزوله بفعل الله تعالى وخلقه سبحانه لم يكفر. واختلفوا في كراهته؛ والمختار أنه مكروه، لأنه من ألفاظ الكفار، وهذا ظاهر الحديث، ونص عليه الشافعي رحمه الله في «الأم» [٢٥٢/١] وغيره، والله أعلم.

ويستحبُّ أن يشكر الله سبحانه وتعالى على هذه النعمة، أعني نزول المطر.

(١) النوء: النجم مال للغروب، والمطر الشديد، والحرُّ والرياح.

وأصل النوء: سقوط النجم من المنازل في المغرب مع الفجر، وطلوع نجم آخر يقابله من ساعته في المشرق في كل ثلاثة عشر يوماً ما خلا الجهة، فإن لها أربعة عشر يوماً. وانظر «لسان العرب».

باب ما يقوله إذا نزل المطر وخيف

منه الضرر

٥٢٥ - روي في «صحيح» البخاري [١٠١٣]، ومسلم [٨٩٧] عن أنس رضي الله عنه، قال: دخل رجل المسجد يوم الجمعة، ورسول الله ﷺ قائم يخطب، فقال: يا رسول الله، هلكت الأموال وانقطعت السبل، فادع الله يغيثنا، فرفع رسول الله ﷺ يديه، ثم قال: «اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا»؛ قال أنس: والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة، وما بيننا وبين سلع - يعني الجبل المعروف بقرب المدينة - من بيت ولا دار، فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس، فلما توسطت السماء انتشرت ثم أمطرت، فلا والله ما رأينا الشمس سبتاً، ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة، ورسول الله ﷺ قائم يخطب، فقال: يا رسول الله هلكت الأموال، وانقطعت السبل، فادع الله يمسكها عنا؛ فرفع رسول الله ﷺ يديه ثم قال: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْأَكَامِ وَالظَّرَابِ وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ»، فانقلعت وخرجنا نمشي في الشمس^(١). هذا حديث لفظه فيهما، إلا أن في رواية البخاري: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا» بدل: «اغْنِنَا». وما أكثر فوائده، وبالله التوفيق.

(١) قزعة: سحابة. سبتاً: أسبوعاً. الأكام: جمع أكمة، وهي ما ارتفع من الأرض كالهضاب.

الظراب: جمع ظرب، وهي الجبال الصغار، والروابي الصغيرة.

قال ابن علان ومن هذه الفوائد:

- الأدب في الدعاء، كقوله: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا»، فإنه لم يدع برفعه مطلقاً، وإنما دعا

بدفع الضرر وأبقاء النفع.

- الدعاء بطلب الخير ودفع الضرر لا ينافي التوكل.

- جواز الاستسقاء بغير صلاة مخصوصة.

- استحباب طلب انقطاع المطر عن المنازل والمرافق إن كثرت وتضرروا به.

باب أذكار صلاة التراويح

اعلم أن صلاة التراويح سنة باتفاق العلماء، وهي عشرون ركعةً يسلم من كل ركعتين، وصفة نفس الصلاة كصفة باقي الصلوات على ما تقدم بيانه، ويجيء فيها جميع الأذكار المتقدمة: كدعاء الافتتاح، واستكمال الأذكار الباقية، واستيفاء التشهد، والدعاء بعده، وغير ذلك مما تقدم، وهذا وإن كان ظاهراً معروفاً، فإنما نبهت عليه لتساهل أكثر الناس فيه، وحذفهم أكثر الأذكار، والصواب ما سبق.

وأما القراءة، فالمختار الذي قاله الأكثرون، وأطبق الناس على العمل به أن تقرأ الختمة بكمالها في التراويح جميع الشهر، فيقرأ في كل ليلة نحو جزء من ثلاثين جزءاً. ويستحب أن يرتل القراءة، ويبينها، وليحذر من التطويل عليهم بقراءة أكثر من جزء، وليحذر كل الحذر مما اعتاده جهلة أئمة كثير من المساجد من قراءة سورة الأنعام بكمالها في الركعة الأخيرة في الليلة السابعة من شهر رمضان، زاعمين أنها نزلت جملة، وهذه بدعة قبيحة، وجهالة ظاهرة مشتملة على مفسد كثيرة، سبق بيانها [ص: ١٩٤]، وقد أوضحته في كتاب «التبيان في آداب حملة القرآن» [ص: ١٠٤] وبالله التوفيق.

باب أذكار صلاة الحاجة

٥٢٦ - رويناه في «كتاب» الترمذي [٤٧٩]، وابن ماجه [١٣٨٤]

عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ إِلَى أَحَدٍ مِنْ بَنِي آدَمَ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَلْيُحْسِنِ الوُضُوءَ، ثُمَّ لِيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ لِيُثْنِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلِيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لِيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ

العرش العظيم ، الحمد لله رب العالمين ، أسألك موجبات رحمتك ،
وعزائم مغفرتك ، والغنيمة من كل بر ، والسلامة من كل إثم ، لا تدع لي
ذنبا إلا غفرته ، ولا همما إلا فرجته ، ولا حاجة هي لك رضا إلا قضيتها يا
أرحم الراحمين . قال الترمذي : في إسناده مقال (١) .

قلت : ويستحب أن يدعو بدعاء الكرب ، وهو : «اللهم [ربنا] آتنا
في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار» لما قدمناه [برقم
٣٦٢] عن «الصحيحين» فيهما .

٥٢٧ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٥٧٣] ، وابن ماجه [١٣٨٥]
عن عثمان بن حنيف رضي الله عنه : أن رجلا ضرير البصر أتى النبي ﷺ
فقال : ادع الله تعالى أن يعافيني ، قال : «إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ ، وَإِنْ شِئْتَ
صَبَرْتُ ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» ، قال : فادعه ، فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ،
ويدعو بهذا الدعاء : «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي
الرحمة ﷺ ، يا محمد ، إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضي
لي ، اللهم فشفعه في» . قال الترمذي : حديث حسن صحيح .

باب أذكار صلاة التسبيح

روينا في «كتاب» الترمذي [٣٤٨/٢] عنه قال : وقد روي عن
النبي ﷺ غير حديث في صلاة التسبيح ، ولا يصح منه كبير شيء قال :
وقد رأى ابن المبارك وغير واحد من أهل العلم صلاة التسبيح ، وذكروا
الفضل فيه .

(١) حديث ضعيف ؛ لأن في سنده فائد بن عبد الرحمن قد ضعفوه ، وقال الذهبي : واهي
الحديث جدا ، وسيأتي نحوه برقم ١١٦٨ عن ابن مسعود عند الحاكم .
موجبات رحمتك : أي الخصال الحميدة الموجبة لرحمتك . عزائم مغفرتك : أي المغفرة
المقطوع بوقوعها ، أو القاطعة الماحية لكل ذنب .

قال الترمذي [٣٤٨/٢ - ٣٤٩]: حدثنا أحمد بن عبدة، قال: حدثنا أبو وهب، قال: سألت عبد الله بن المبارك عن الصلاة التي يُسَبِّحُ فيها، قال: يُكَبِّرُ، ثم يقول: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ، ثم يقول خمس عشرة مرة: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، ثم يتعوذ، ويقرأ بسم الله الرحمن الرحيم، وفاتحة الكتاب، وسورة، ثم يقول عشر مرات: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، ثم يركع، فيقولها: عشراً، ثم يرفع رأسه، فيقولها: عشراً، ثم يسجد، فيقولها: عشراً، ثم يرفع رأسه، فيقولها: عشراً، ثم يسجد السجدة الثانية، فيقولها: عشراً، يصلي أربع ركعات على هذا، فذلك خمس وسبعون تسبيحة في كل ركعة يبدأ بخمس عشرة تسبيحة، ثم يقرأ، ثم يسبح عشراً؛ فإن صلى ليلاً فأحب إلي أن يسلم في ركعتين؛ وإن صلى نهاراً، فإن شاء سلّم، وإن شاء لم يسلم.

وفي رواية [فيه ٢ / ٣٤٩] عن عبد الله بن المبارك أنه قال: يبدأ في الركوع: بسبحان ربي العظيم، وفي السجود: بسبحان ربي الأعلى ثلاثاً، ثم يسبح التسبيحات.

وقيل لابن المبارك [فيه أيضاً ٢ / ٣٥٠]: إن سهافي هذه الصلاة هل يسبح في سجدتي السهو عشراً عشراً؟ قال: لا، إنما هي ثلاث مئة تسبيحة.

٥٢٨ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٤٨٢]، وابن ماجه [١٣٨٦] عن أبي رافع رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ للعباس: «يا عم، ألا أصيلك ألا أحبوك ألا أنفعك؟» قال: بلى، يا رسول الله، قال: «يا عم، صل أربع ركعات تقرأ في كل ركعة بفاتحة القرآن وسورة، فإذا

انْقَضَتِ الْقِرَاءَةُ فَقُلَّ: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ خَمْسَ عَشْرَةَ
 مَرَّةً قَبْلَ أَنْ تَرْكَعَ، ثُمَّ ارْكَعْ، فَقُلْهَا: عَشْرًا، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ، فَقُلْهَا:
 عَشْرًا، ثُمَّ اسْجُدْ، فَقُلْهَا: عَشْرًا، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ، فَقُلْهَا: عَشْرًا، ثُمَّ
 اسْجُدْ، فَقُلْهَا: عَشْرًا قَبْلَ أَنْ تَقُومَ، فِتْلِكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ،
 وَهِيَ ثَلَاثٌ مِئَةٌ فِي أَرْبَعِ رَكْعَاتٍ، فَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُكَ مِثْلَ رَمْلِ عَالِجٍ
 غَفَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى لَكَ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُولَهَا فِي كُلِّ
 يَوْمٍ؟ قَالَ: «إِنْ لَمْ تَسْتَطِيعْ أَنْ تَقُولَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ فَقُلْهَا: فِي جُمُعَةٍ، فَإِنْ
 لَمْ تَسْتَطِيعْ أَنْ تَقُولَهَا فِي كُلِّ جُمُعَةٍ، فَقُلْهَا: فِي كُلِّ شَهْرٍ، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ
 لَهُ حَتَّى قَالَ: قُلْهَا فِي سَنَةٍ». قَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

قلت: قال الإمام أبو بكر بن العربي في كتابه «الأحوذى في شرح
 الترمذي» [٢٦٦/٢ - ٢٦٧]: حديث أبي رافع هذا ضعيف ليس له أصل
 في الصحة، ولا في الحسن، قال: وإنما ذكره الترمذي لينبه عليه لثلا
 يُغْتَرَّبَ بِهِ. قال: وقول ابن المبارك ليس بحجة، هذا كلام أبي بكر بن
 العربي. وقال العقيلي: ليس في صلاة التسبيح حديث يثبت، وذكر أبو
 الفرج ابن الجوزي أحاديث صلاة التسبيح وطرقها، ثم ضعفها كلها: وبين
 ضعفها، ذكره في كتابه في «الموضوعات» [١٤٣/١].

وبلغنا عن الإمام الحافظ أبي الحسن الدارقطني رحمه الله أنه قال:
 أصحُّ شيء في فضائل السور فضل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وأصحُّ
 شيء في فضائل الصلوات فضل صلاة التسبيح، وقد ذكرت هذا
 الكلام مسنداً في كتاب «طبقات الفقهاء» في ترجمة أبي الحسن علي بن
 عمر الدارقطني [ترجمة رقم ٢٤٠] ولا يلزم من هذه العبارة أن يكون
 حديث صلاة التسبيح صحيحاً، فإنهم يقولون: هذا أصحُّ ما جاء في
 الباب، وإن كان ضعيفاً، ومرادهم أرجحه وأقله ضعفاً.

قلت: وقد نصّ جماعة من أئمة أصحابنا على استحباب صلاة التسييح^(١) هذه، منهم أبو محمد البغوي [في «شرح السنة» ١٥٨/٤] وأبو المحاسن الروياني.

قال الروياني في كتابه «البحر» في آخر كتاب الجنائز منه: اعلم أن صلاة التسييح مرغّب فيها، يستحبّ أن يعتادها في كل حين، ولا يتغافل عنها، قال: هكذا قال عبد الله بن المبارك، وجماعة من العلماء. قال: وقيل لعبد الله بن المبارك: إن سها في صلاة التسييح أيسبّح في سجدي السهو عشرًا عشرًا؟ قال: لا، وإنما هي ثلاث مئة تسييحة، وإنما ذكرت هذا الكلام في سجود السهو، وإن كان قد تقدم لفائدة لطيفة، وهي أن مثل هذا الإمام إذا حكى هذا، ولم ينكره أشعر بذلك بأنه يوافقه، فيكثر القائل بهذا الحكم، وهذا الروياني من فضلاء أصحابنا المطلعين، والله أعلم.

(١) وهو الحق؛ فإنّ ما روي في مشروعيتها وبيان فضلها يشد بعضه أزر بعض فيرقى إلى تقرير حكمها واستحباب فعلها، وانظر «الترجيح لحديث صلاة التسييح» لابن ناصر الدين الدمشقي المتوفى ٨٤٢ هـ طبع دار البشائر ١٩٨٥.

باب الأذكار المتعلقة بالزكاة

قال الله تعالى : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾ (١) [التوبة : ١٠٣].

ورويننا في «صحيحي» البخاري [١٤٩٧] ومسلم [١٠٧٨] عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما، قال : كان رسول الله ﷺ ، إذا أتاه قوم بصدقة قال : «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ» فأتاه أبو أوفى بصدقته فقال : «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى» .

قال الشافعي [في «الأم» ٢ / ٦٠] والأصحاب رحمهم الله : الاختيار أن يقول آخذ الزكاة لدافعها : أَجْرَكَ اللَّهُ فِيمَا أُعْطَيْتَ ، وَجَعَلَهَا لَكَ طَهُورًا ، وَبَارَكَ لَكَ فِيمَا أَبْقَيْتَ . وهذا الدعاء مستحب لقابض الزكاة ، سواء كان الساعي أو الفقراء ، وليس الدعاء بواجب على المشهور من مذهبنا ومذهب غيرنا . وقال بعض أصحابنا : إنه واجب لقول الشافعي [٢ / ٦٠] : فحق على الوالي أن يدعو له ، ودليله ظاهر الأمر في الآية .

قال العلماء : ولا يستحب أن يقول في الدعاء : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى فلانٍ ، والمراد بقوله تعالى ﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾ أي : ادع لهم ، وأما قول النبي ﷺ : «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ» فقال : لكون لفظ الصلاة مختصاً به ، فله أن يخاطب به من يشاء ، بخلافنا نحن .

قالوا : وكما لا يقال : محمد عز وجل ، وإن كان عزيزاً جليلاً ، فكذا لا يقال : أبو بكر أو عليّ ﷺ ، بل يقال : عليّ رضي الله عنه ، أو رضوان الله عليه ، وشبه ذلك ، فلو قال : ﷺ ، فالصحيح الذي عليه جمهور أصحابنا أنه

(١) تزكيهم : تنمي حسناتهم وأموالهم .

مكروه كراهة تنزيه . وقال بعضهم : هو خلاف الأولى ، ولا يقال مكروه .
وقال بعضهم : لا يجوز ، وظاهره التحريم ، ولا ينبغي أيضاً في غير الأنبياء أن
يقال : عليه السلام ، أو نحو ذلك إلا إذا كان خطاباً أو جواباً ، فإن الابتداء
بالسلام سنة ، وردّه واجب ، ثم هذا كله في الصلاة والسلام على غير
الأنبياء مقصوداً . أما إذا جعل تبعاً فإنه جائز بلا خلاف ، فيقال : اللَّهُمَّ
صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِهِ ، وَأَصْحَابِهِ ، وَأَزْوَاجِهِ ، وَذُرِّيَّتِهِ ، وَأَتْبَاعِهِ ، لَأَنَّ
السلف لم يمتنعوا من هذا ، بل قد أمرنا به في التشهد وغيره ، بخلاف
الصلاة عليه منفرداً ، وقد قدمت ذكر هذا الفصل مبسوطاً في كتاب الصلاة
على النبي ﷺ [ص : ٢٠٧] .

فصل [حكم النية عند إخراج الزكاة]

اعلم أن نية الزكاة واجبة ، ونيتها تكون بالقلب كغيرها من
العبادات ، ويستحب أن يضم إليه التلفظ باللسان كما في غيرها من
العبادات ، فإن اقتصر على لفظ اللسان دون النية بالقلب ففي صحته
خلاف ؛ الأصح أنه لا يصح ، ولا يجب على دافع الزكاة إذا نوى أن يقول
مع ذلك : هذه زكاة ، بل يكفيه الدفع إلى من كان من أهلها ، ولو تلفظ
بذلك لم يضره ، والله أعلم .

فصل [الدعاء عند إخراج الزكاة]

يستحب لمن دفع زكاة أو صدقة أو نذراً أو كفارة ونحو ذلك أن
يقول : ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [البقرة : ١٢٧] ، فقد
أخبر الله سبحانه وتعالى بذلك عن إبراهيم وإسماعيل صلى الله عليهما
وسلم ، وعن امرأة عمران (١) .

(١) وهو قولها - كما في سورة آل عمران : ٣٥ - ﴿ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي
إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ .

كتاب أذكار الصيام

باب ما يقوله إذا رأى الهلال، وما يقول إذا رأى القمر

٥٣٠ - روي في «مسند» الدارمي [٤/٢]، و«كتاب» الترمذي [٣٤٥١] عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان إذا رأى الهلال قال: «اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا بِالْإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ» قال الترمذي: حديث حسن.

٥٣١ - وروي في «مسند» الدارمي [٣/٢ - ٤] عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: كان رسول الله ﷺ إذا رأى الهلال قال: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ، وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ، وَالتَّوْفِيقِ لِمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، رَبُّنَا وَرَبُّكَ اللَّهُ»^(١).

٥٣٢ - وروي في «سنن» أبي داود [٥٠٩٢] في كتاب الأدب عن قتادة أنه بلغه: أن نبي الله ﷺ كان إذا رأى الهلال قال: «هِلالُ خَيْرٍ وَرُشْدٍ، هِلالُ خَيْرٍ وَرُشْدٍ، هِلالُ خَيْرٍ وَرُشْدٍ، آمَنْتُ بِاللَّهِ الَّذِي خَلَقَكَ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي ذَهَبَ بِشَهْرِ كَذَا، وَجَاءَ بِشَهْرِ كَذَا».

(١) قال الحافظ: إسناده ضعيف، فيه عثمان بن إبراهيم الحاطبي ضعيف، وللحديث شاهد قبله.

وفي رواية عن قتادة [٥٠٩٣]: أن النبي ﷺ كان إذا رأى الهلال
صرف وجهه عنه، هكذا رواهما أبو داود مرسلين^(١).

وفي بعض نسخ أبي داود^(٢)، قال أبو داود، ليس في هذا الباب
عن النبي ﷺ حديث مسند صحيح.

٥٣٣ - ورويناه في «كتاب» ابن السني [٦٤٧] عن أبي سعيد
الخدري رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ^(٣).
وأما رؤية القمر:

٥٣٤ - فروينا في «كتاب» ابن السني [٦٥٣] عن عائشة رضي الله
عنها قالت: أخذ رسول الله ﷺ بيدي، فإذا القمر حين طلع، فقال:
«تَعَوَّذِي بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الْغَاسِقِ إِذَا وَقَبَ»^(٤).

٥٣٥ - وروينا في «حلية الأولياء» [٢٦٩/٦] - بإسناد فيه ضعف -
عن زياد النميري، عن أنس رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا
دخل رجب قال: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي رَجَبٍ وَشَعْبَانَ، وَبَلِّغْنَا رَمَضَانَ».

(١) مرسل أبي داود الأول: رجاله ثقات رجال الشيخين، وأخرجه ابن السني مرفوعاً (٦٤٧)
عن أبي سعيد الخدري وسيدكره المصنف.

والمرسل الثاني: فيه محمد بن سليم الراسبي فيه لين، وقال الحافظ المنذري: لا يحتج به.
لكن له شواهد يتقوى بها.

(٢) وهي في رواية ابن العبد.

(٣) قال الحافظ: حديث غريب، ورجال موثقون إلا عبيد الله بن تمام، فإنهم ضعفوه.

(٤) وأخرجه الترمذي (٣٣٦٦) في التفسير، وقال: حسن صحيح، قال النووي في «الفتاوى»
ص ١٢٣: هو ضعيف.

الغاسق إذا وقب: القمر إذا انخسف فأظلم، وإنما استعاذ رسول الله ﷺ من ذلك لأنه
وقت ربما استغله الأشرار، وانتشروا فيه للأذى. والغسق في اللغة ظلمة الليل. الوقوب:
الدخول في الظلمة.

ورويناه أيضاً في «كتاب» ابن السنِّي [٦٦٤] بزيادة^(١). والله أعلم.

باب الأذكار المستحبة في الصوم

يستحبُّ أن يجمعَ في نية الصوم بين القلب واللسان، كما قلنا في غيره من العبادات، فإن اقتصر على القلب كفاه، وإن اقتصر على اللسان لم يجزئه بلا خلاف، والسنة إذا شتمه غيره، أو تسافه عليه في حال صومه أن يقول: إني صائم، إني صائم مرتين أو أكثر.

٥٣٦ - رويناه في «صحيحي» البخاري [١٨٩٤]، ومسلم [١١٥١] عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «الصَّيَامُ جُنَّةٌ، فَإِذَا صَامَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَرْفُثْ، وَلَا يَجْهَلْ، وَإِنْ أَمْرُؤُ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ، فَلْيَقُلْ: إني صَائِمٌ، إني صَائِمٌ. مَرَّتَيْنِ»^(٢).

قلت: قيل: إنه يقول بلسانه، ويُسمع الذي شاتمته لعله ينزجر، وقيل: يقوله بقلبه لينكف عن المسافهة، ويحافظ على صيانة صومه، والأول أظهر. ومعنى شاتمته: شتمه متعرضاً لمشاتمته، والله أعلم.

٥٣٧ - وروينا في «كتابي» الترمذي [٣٥٩٢]، وابن ماجه [١٧٥٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَالْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ» قال الترمذي: حديث حسن.

(١) حديث ضعيف كسابقه؛ في إسناده زائدة بن أبي الرقاد - قال البخاري: منكر الحديث -، وتماهه: قال: وكان يقول: «إِنَّ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ لَيْلَةٌ غَرَاءٌ، وَيَوْمُهَا يَوْمٌ أَزْهَرٌ».

(٢) الصيام جنة: أي ستره ووقاية من النار، كما هو ساتر ومانع من الرفث والآثام. الرفث: السُّخْفُ وفاحش الكلام، والجهل: قريب منه، وهو خلاف الحكمة، وخلاف الصواب من القول والفعل.

قلت: هكذا الرواية «حتى» بالتاء المثناة فوق. والله أعلم.

باب ما يقول عند الإفطار

٥٣٨ - روينافى «سنن» أبى داود [٢٣٥٧]، والنسائى [فى «اللىوم واللىلة» (٢٩٩)] عن ابن عمر رضى الله عنهما، قال: كان النبى ﷺ إذا أفطر قال: «ذَهَبَ الظَّمَأُ، وَابْتَلَّتِ العُرُوقُ، وَوَبَّتِ الأَجْرُ إن شاء الله تعالى» (١).

قلت: الظمأ مهموز الآخر مقصور: وهو العطش. قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ بَأْنَهُمْ لا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ﴾ [التوبة: ١٢٠]، وإنما ذكرت هذا، وإن كان ظاهراً لأنى رأيت من اشتبه عليه، فتوهمه ممدوداً.

٥٣٩ - وروينافى «سنن» أبى داود [٢٣٥٨] عن معاذ بن زهرة أنه بلغه: أن النبى ﷺ كان إذا أفطر قال: «اللَّهُمَّ لك صُمتُ، وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ» (٢) هكذا رواه مرسلًا.

٥٤٠ - وروينافى «كتاب» ابن السنى [٤٨٠] عن معاذ بن زهرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا أفطر قال: «الحمدُ لله الذى أعاننى فصمتُ، ورزقنى فأفطرتُ» (٣).

٥٤١ - وروينافى «كتاب» ابن السنى [٤٨١] عن ابن عباس رضى الله عنهما، قال: كان النبى ﷺ إذا أفطر قال: «اللَّهُمَّ لك صُمتنا، وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْنَا، فَتَقَبَّلْ مِنَّا، إِنَّك أنت السَّمِيعُ العَلِيمُ» (٤).

(١) قال الحافظ: حديث حسن.

(٢) معاذ بن زهرة مرسل مقبول، وباقى رجاله ثقات. وهو فى «مراسيله» (٩٩).

(٣) حديث مرسل ضعيف فى سنده رجل لم يسم، وبمثله يعلى السند.

(٤) قال الحافظ: حديث غريب، وسنده وإياه جداً، فيه هارون بن عنتره كذبوه.

وهذه الأحاديث يشهد بعضها لبعض فىقوى بها المعنى.

٥٤٢ - وروينا في «كتابي» ابن ماجة [١٧٥٣]، وابن السني [٤٨٢] عن عبد الله بن أبي مليكة، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ لِلصَّائِمِ عِنْدَ فِطْرِهِ لِدَعْوَةً مَا تُرَدُّ».

قال ابن مليكة: سمعت عبد الله بن عمرو إذا أفطر يقول: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِرَحْمَتِكَ الَّتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ أَنْ تَغْفِرَ لِي (١).

باب ما يقول إذا أفطر عند قوم

٥٤٣ - رويناه في «سنن» أبي داود [٣٨٥٤] وغيره - بالإسناد الصحيح - عن أنس رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ إِلَى سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ فَجَاءَ بِخَبْزٍ وَزَيْبٍ فَأَكَلَ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارُ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ» (٢).

ورويناه في «كتاب» ابن السني [٤٨٣] عن أنس رضي الله عنه قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَفْطَرَ عِنْدَ قَوْمٍ دَعَا لَهُمْ، فَقَالَ: «أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ» (٣) إلى آخره.

باب ما يدعو به إذا صادف ليلة القدر

٥٤٤ - رويناه - بالأسانيد الصحيحة - في «كتب» الترمذي

(١) قال الحافظ: حديث حسن، وقال في «الزوائد»: إسناده صحيح.
(٢) قال الحافظ: ولو وصف الشيخ المتن بالصحة لكان أولى لأن له طوقاً يقوى بعضها ببعض. وقال: في وصف الإسناد بالصحة نظر، لأن معمرًا وإن احتج به الشيخان فروايتهم عن ثابت بخصوصه مقدوح فيها. قال علي بن المديني: في رواية معمر عن ثابت غرائب منكرة. وعند أبي داود: «زيت» بدل «زبيب» قال ابن حجر: تصحيف.
(٣) قال الحافظ: رجال إسناده من نوع الحسن. وقوله: «أفطر عندكم الصائمون...» جمل خبرية مبنية، دعائية معنى. صلت عليكم الملائكة: دعت لكم بالبركة والرحمة.

[٣٥١٣]، والنسائي [٨٧٢] في «اليوم والليلة» [٣٨٥٠] وابن ماجه [٣٨٥٠] وغيرها، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت يا رسول الله إن علمت ليلة القدر ما أقول فيها؟ قال: «قولي: اللهم إنك عفوٌ تحبُّ العفو فاعفُ عني». قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قال أصحابنا رحمهم الله: يستحبُّ أن يكثرَ فيها من هذا الدعاء، ويستحبُّ قراءةُ القرآن، وسائر الأذكار والدَّعوات المستحبة في المواطن الشريفة، وقد سبق بيانها مجموعة ومفرقة.

قال الشافعي رحمه الله: أستحبُّ أن يكون اجتهاده في يومها كاجتهاده في ليلتها، هذا نصُّه.

ويستحبُّ أن يكثرَ فيها من الدعوات بمهمات المسلمين، فهذا شعار الصالحين، وعباد الله العارفين، وبالله التوفيق.

باب الأذكار في الاعتكاف^(١)

يستحبُّ أن يكثرَ فيه من تلاوة القرآن، وغيره من الأذكار.

(١) الاعتكاف: هو الإقامة واللبث في المسجد على العبادة والطاعة. والحكمة فيه: تفرغ النفس والقلب من مشاغل الدنيا لعبادة الله سبحانه وتعالى.

كتاب أذكار الحج

اعلم أن أذكار الحج ودعوته كثيرة لا تنحصر، ولكن نشير إلى المهم من مقاصدها.

والأذكار التي فيها على ضربين: أذكار في سفره، وأذكار في نفس الحج.

فأما التي في سفره فنؤخرها لنذكرها في أذكار الأسفار إن شاء الله تعالى.

وأما التي في نفس الحج فنذكرها على ترتيب عمل الحج إن شاء الله تعالى، وأحذف الأدلة والأحاديث في أكثرها خوفاً من طول الكتاب، وحصول السآمة على مطالعه، فإن هذا الباب طويل جداً، فلهذا أسلك فيه طريق الاختصار، إن شاء الله تعالى.

فأول ذلك: إذا أراد الإحرام اغتسل وتوضأ ولبس إزاره ورداءه، وقد قدمنا ما يقوله المتوضئ والمغتسل، وما يقوله إذا لبس الثوب، ثم يصلي ركعتين، وتقدمت أذكار الصلاة، ويستحب أن يقرأ في الركعة الأولى بعد الفاتحة: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وفي الثانية: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فإذا فرغ من الصلاة استحب أن يدعو بما شاء، وتقدم ذكر جمل من الدعوات والأذكار خلف الصلوات، فإذا أراد الإحرام نواه بقلبه. ويستحب أن

يساعد بلسانه قلبه، فيقول: نويت الحج، وأحرمت به لله عز وجل، لبيك اللهم لبيك إلى آخر التلبية. والواجب نية القلب، واللفظ سنة، فلو اقتصر على القلب أجزاءه، ولو اقتصر على اللسان لم يجزئه.

قال الإمام أبو الفتح سليم بن أيوب الرازي: لو قال يعني بعد هذا: اللهم لك أحرم نفسي وشعري وبشري ولحمي ودمي كان حسناً^(١).

وقال غيره: يقول أيضاً: اللهم إني نويت الحج فأعني عليه وتقبله مني، ويلبي فيقول: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك، هذه تلبية رسول الله ﷺ.

ويستحب أن يقول في أول تلبية يليها: لبيك اللهم بحجة إن كان أحرم بحجة، أو لبيك بعمرة إن كان أحرم بها، ولا يعيد ذكر الحج والعمرة فيما يأتي بعد ذلك من التلبية على المذهب الصحيح المختار.

واعلم أن التلبية سنة لو تركها صح حجه وعمرته، ولا شيء عليه، لكن فاتته الفضيلة العظيمة، والافتداء برسول الله ﷺ، هذا هو الصحيح من مذهبنا ومذهب جماهير العلماء، وقد أوجبها بعض أصحابنا، واشترطها لصحة الحج بعضهم. والصواب الأول، لكن تستحب المحافظة عليها للاقتداء برسول الله ﷺ، وللخروج من الخلاف، والله أعلم.

وإذا أحرم عن غيره قال: نويت الحج وأحرمت به لله تعالى عن فلان، لبيك اللهم عن فلان إلى آخر ما يقوله من يحرم عن نفسه.

(١) قال ابن علان ٣٥٢/٤: قال الحافظ: وما ذكره الشيخ عن سليم بن أيوب لم أر له فيه سلفاً.

فصل [من أحكام التلبية]

ويستحبّ أن يصلي على رسول الله ﷺ بعد التلبية، وأن يدعو لنفسه وللمن أراد بأمور الآخرة والدنيا، ويسأل الله تعالى رضوانه والجنة، ويستعيد به من النار، ويستحبّ الإكثار من التلبية، ويستحبّ ذلك في كلّ حال قائماً، وقاعداً، وماشياً، وراكباً، ومضطجعاً، ونازلاً، وسائراً، ومحدثاً، وجنباً، وحائضاً، وعند تجدد الأحوال، وتغايرها زماناً ومكاناً وغير ذلك، كإقبال الليل والنهار، وعند الأسحار، واجتماع الرفاق، وعند القيام والقعود، والصعود والهبوط، والركوب والنزول، وأدبار الصلوات، وفي المساجد كلها، والأصحّ أنه لا يلبي في حال الطواف والسعي، لأنّ لهما أذكراً مخصوصة، ويستحبّ أن يرفع صوته بالتلبية بحيث لا يشقّ عليه، وليس للمرأة رفع الصوت؛ لأنّ صوتها يخاف الافتتان به. ويستحبّ أن يكرّر التلبية كلّ مرّة ثلاث مرات فأكثر، ويأتي بها متوالية لا يقطعها بكلام ولا غيره. وإنّ سلّم عليه إنسان ردّ السلام، ويكره السلام عليه في هذه الحالة، وإذا رأى شيئاً فأعجبه قال: لبيك إن العيش عيش الآخرة، اقتداء برسول الله ﷺ.

واعلم أن التلبية لا تزال مستحبة حتى يرمي جمرة العقبة يوم النحر، أو يطوف طواف الإفاضة إن قدّمه عليها، فإذا بدأ بواحد منهما قطع التلبية مع أول شروعه فيه، واشتغل بالتكبير. قال الإمام الشافعي رحمه الله: ويلبي المعتمر حتى يستلم الركن.

فصل [ما يقول إذا وصل إلى حرم مكة]

إذا وصل المحرم إلى حرم مكة - زاده الله شرفاً - استحبّ له أن يقول: اللَّهُمَّ هَذَا حَرَمُكَ وَأَمْنُكَ فَحَرِّمْنِي عَلَى النَّارِ، وَأَمِّنِّي مِنْ عَذَابِكَ

يَوْمَ تَبَعْتُ عِبَادَكَ، وَاجْعَلْنِي مِنْ أَوْلِيَائِكَ وَأَهْلِ طَاعَتِكَ، ويدعو بما أحب.

فصل [ما يقول إذا رأى الكعبة]

فإذا دخل مكة ووقع بصره على الكعبة، ووصل المسجد استحَبَّ له أن يرفع يديه ويدعو؛ فقد جاء أنه يستجاب دعاء المسلم عند رؤيته الكعبة ويقول: اللَّهُمَّ زِدْ هَذَا الْبَيْتَ تَشْرِيفاً وَتَعْظِيماً وَتَكْرِيماً وَمَهَابَةً، وَزِدْ مَنْ شَرَّفَهُ وَكَرَّمَهُ وَعَظَّمَهُ مِمَّنْ حَجَّهَ أَوْ اعْتَمَرَهُ تَشْرِيفاً وَتَكْرِيماً وَتَعْظِيماً وَبِرّاً.

ويقول: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ، حِينَا رَبَّنَا بِالسَّلَامِ، ثم يدعو بما شاء من خيرات الآخرة والدنيا، ويقول عند دخول المسجد ما قدمناه في أول الكتاب [ص: ٧٣] في جميع المساجد.

فصل في أذكار الطواف

يستحبُّ أن يقول عند استلام الحجر الأسود أولاً، وعند ابتداء الطواف أيضاً: بِاسْمِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ إِيْمَاناً بِكَ، وَتَصَدِيقاً بِكِتَابِكَ، وَوَفَاءً بِعَهْدِكَ، وَاتِّبَاعاً لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ ﷺ.

ويستحبُّ أن يكرّر هذا الذكر عند محاذاة الحجر الأسود في كل طوفة، ويقول في رَمَلِهِ فِي الْأَشْوَاطِ الثَّلَاثَةِ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُوراً، وَذَنْباً مَغْفُوراً، وَسَعياً مَشْكُوراً. ويقول في الأربعة الباقية من أشواط الطواف: اللَّهُمَّ اغْفِرْ وَارْحَمْ، وَاعْفُ عَمَّا تَعَلَّمْ، إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ.

قال الشافعي رحمه الله: أَحَبُّ مَا يُقَالُ فِي الطَّوَافِ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، إِلَى آخِرِهِ، قَالَ: وَأَجِبُّ أَنْ يُقَالُ فِي كُلِّهِ،

ويستحبُّ أن يدعوَ فيما بين طوافه بما أحبَّ من دين ودينا، ولو دعا واحد وأمن جماعة فحسن.

وحكي عن الحسن، رحمه الله، أن الدعاء يستجاب هنالك في خمسة عشرة موضعاً: في الطواف، وعند الملتزم، وتحت الميزاب، وفي البيت، وعند زمزم، وعلى الصفا، والمروة، وفي المسعى، وخلف المقام، وفي عرفات، وفي المزدلفة، وفي منى، وعند الجمرات الثلاث؛ فمحروم من لا يجتهد في الدعاء فيها.

ومذهب الشافعي وجماهير أصحابه أنه يستحبُّ قراءة القرآن في الطواف، لأنه موضع ذكر، وأفضل الذكر قراءة القرآن. واختار أبو عبد الله الحلبي من كبار أصحاب الشافعي أنه لا يستحبُّ قراءة القرآن فيه، والصحيح هو الأول. قال أصحابنا: وقراءة القرن أفضل من الدعوات غير الماثورة، وأما الماثورة فهي أفضل من القراءة على الصحيح، وقيل القراءة أفضل منها.

قال الشيخ أبو محمد الجويني رحمه الله: يستحبُّ أن يقرأ في أيام الموسم ختمة في طوافه، فيعظم أجرها، والله أعلم.

ويستحبُّ إذا فرغ من الطواف ومن صلاة ركعتي الطواف أن يدعو بما أحبَّ، ومن الدعاء المنقول فيه: اللَّهُمَّ أَنَا عَبْدُكَ وَأَبْنُ عَبْدِكَ، أَتَيْتُكَ بِذُنُوبٍ كَثِيرَةٍ، وَأَعْمَالٍ سَيِّئَةٍ، وَهَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ النَّارِ، فَاعْفُرْ لِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ.

فصل في الدعاء في الملتزم، وهو ما بين [باب]

الكعبة والحجر الأسود

وقد قدّمنا أنه يستجاب فيه الدعاء.

ومن الدعوات الماثورة^(١): اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا يُوَافِي نِعْمَكَ،
 وَيُكَافِي مَزِيدَكَ، أَحْمَدُكَ بِجَمِيعِ مَحَامِدِكَ مَا عَلِمْتُ مِنْهَا وَمَا لَمْ أَعْلَمْ
 عَلَى جَمِيعِ نِعَمِكَ مَا عَلِمْتُ مِنْهَا وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ؛ اللَّهُمَّ
 صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ؛ اللَّهُمَّ أَعِزَّنِي مِنَ الشَّيْطَانِ
 الرَّجِيمِ، وَأَعِزَّنِي مِنْ كُلِّ سُوءٍ، وَقَنَّعْنِي بِمَا رَزَقْتَنِي، وَبَارِكْ لِي فِيهِ،
 اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنْ أَكْرَمِ وَفِدِكَ عَلَيْكَ، وَالزَّمْنِي سَبِيلَ الاستِقَامَةِ حَتَّى أَلْقَاكَ
 يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ. ثم يدعو بما أحب.

فصل في الدعاء في الحجر

بكسر الحاء وإسكان الجيم، وهو محسوب من البيت. قد قدمنا أن
 يستجاب الدعاء فيه.

ومن الدعاء الماثور فيه: يَا رَبَّ أَتَيْتُكَ مِنْ شُقَّةٍ بَعِيدَةٍ مُؤَمَّلًا
 مَعْرُوفًا، فَأَنْلِنِي مَعْرُوفًا مِنْ مَعْرُوفِكَ تُغْنِينِي بِهِ عَنْ مَعْرُوفٍ مِنْ سِوَاكَ، يَا
 مَعْرُوفًا بِالْمَعْرُوفِ.

فصل في الدعاء في البيت

قد قدمنا أنه يستجاب الدعاء فيه.

٥٤٥ - وروينا في «كتاب» النسائي [٢٩١٤] عن أسامة بن زيد
 رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ لما دخل البيت أتى ما استقبل من دُبر
 الكعبة، فوضع وجهه وخذته عليه، وحمد الله تعالى، وأثنى عليه وسأله
 واستغفره، ثم انصرف إلى كل ركن من أركان الكعبة، فاستقبله بالتكبير

(١) قال الحافظ: لم أقف له على أصل.

والتهليل والتسبيح والثناء على الله عز وجل والمسألة والاستغفار، ثم
خرج (١).

فصل في أذكار السعي

قد تقدم أنه يستجاب الدعاء فيه، والسنة أن يطيل القيام على الصفا
ويستقبل الكعبة، فيكبر ويدعو فيقول: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر،
ولله الحمد، الله أكبر على ما هدانا، والحمد لله على ما أولانا، لا إله إلا
الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، يحيي ويميت، بيده
الخير، وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله أنجز وعده، ونصر عبده،
وهزم الأحزاب وحده، لا إله إلا الله، ولا نعبد إلا إياه، مخلصين له الدين
ولو كره الكافرون، اللهم إني أتكلم بك قلت: ﴿ادعوني أستجب لكم﴾
[المؤمن: ٦٠] وإني أسألك كما هديتني
للإسلام ألا تنتزعني مني حتى تتوفاني وأنا مسلم (٢). ثم يدعو بخيرات
الدنيا والآخرة، ويكرر هذا الذكر والدعاء ثلاث مرات، ولا يلبي.

وإذا وصل إلى المروة رقى عليها، وقال الأذكار والدعوات التي
قالها على الصفا.

٥٤٦ - وروينا عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يقول على
الصفا: اللهم اعصمنا بدينك، وطواعيتك، وطواعية رسولك ﷺ، وجنبنا
حدودك، اللهم اجعلنا نجيبك، ونحب ملائكتك وأنبياءك ورسلك،
ونحب عبادك الصالحين، اللهم حببنا إليك، وإلى ملائكتك، وإلى
أنبيائك ورسلك، وإلى عبادك الصالحين، اللهم يسرنا لليسرى، وجنبنا

(١) قال الحافظ: حديث صحيح.

(٢) أخرج بعضه مسلم (١٢١٨)، وأبو داود (١٩٠٥)، وابن ماجه (٣٠٧٤)، والدارمي

العُسْرَى، وَاغْفِرْ لَنَا فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى، وَاجْعَلْنَا مِنْ أَيْمَةِ الْمُتَّقِينَ. ويقول في ذهابه ورجوعه بين الصفا والمروة: رَبِّ اغْفِرْ وارْحَمْ، وَتَجَاوَزْ عَمَّا تَعْلَمُ، إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ، اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (١).

ومن الأدعية المختارة في السعي، وفي كل مكان: «اللَّهُمَّ يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ» (٢).

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ، وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بَرٍّ، وَالْقَوْرَ بِالْجَنَّةِ، وَالنَّجَاةَ مِنَ النَّارِ» [تقدم برقم ٥٢٦ نحوه وسيأتي برقم ١١٦٨].

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى، وَالتَّقَى، وَالْعَفَافَ، وَالْغِنَى» [تقدم برقم ١٨٣، وسيأتي برقم ١١٣٢].

«اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ» [تقدم برقم ١٩٩، وسيأتي برقم ٨٦٤].

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ، وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ، وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ» [وسيأتي برقم ١١٦٧].

ولو قرأ القرآن كان أفضل. وينبغي أن يجمع بين هذه الأذكار والدعوات والقرآن، فإن أراد الاقتصار أتى بالمهم.

(١) هذا الأثر أخرجه سعيد بن منصور في «السنن» عن ابن عمر بسند صحيح.

(٢) أخرجه الترمذي (٢١٤٠) وحسنه من حديث أنس.

فصل في الأذكار التي يقولها في خروجه

من مكة إلى عرفات

يستحبُّ إذا خرج من مكة متوجهاً إلى منى أن يقول: اللَّهُمَّ إِيَّاكَ أَرْجُو، وَلَكَ أَدْعُو، فَبَلِّغْنِي صَالِحَ أَمَلِي، وَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَأَمُنْ عَلَيَّ بِمَا مَنَنْتَ بِهِ عَلَيَّ أَهْلَ طَاعَتِكَ، إِنَّكَ عَلَيَّ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ^(١).

وإذا سار من منى إلى عرفة استحبَّ أن يقول: اللَّهُمَّ إِلَيْكَ تَوَجَّهْتُ، وَوَجْهَكَ الْكَرِيمَ أَرَدْتُ، فَاجْعَلْ ذُنُوبِي مَغْفُورًا، وَحَجِّي مَبْرُورًا، وَارْحَمْنِي وَلَا تُخَيِّبْنِي، إِنَّكَ عَلَيَّ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

ويلبِّي ويقرأ القرآن، ويكثر من سائر الأذكار والدعوات، ومن قوله: اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ.

فصل في الأذكار والدعوات المستحبات بعرفات

قد قدمنا في أذكار العيد حديث النبي ﷺ [برقم ٥٠٠] «خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَيَّ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» فيستحبُّ الإكثار من هذا الذكر والدعاء، ويجتهد في ذلك، فهذا اليوم أفضل أيام السنة للدعاء، وهو مُعْظَمُ الْحَجِّ، ومقصوده والمعول عليه، فينبغي أن يستفرغ الإنسان وسعه في الذكر والدعاء وفي قراءة القرآن، وأن يدعو بأنواع الأدعية، ويأتي بأنواع الأذكار، ويدعو لنفسه، ويذكر في كلِّ مكان، ويدعو منفرداً، ومع جماعة، ويدعو لنفسه ووالديه وأقاربه ومشايخه وأصحابه وأصدقائه

(١) قال الحافظ: قال الإيجي: استحسَنَ بعض العلماء أن يقول هذا الذكر وهو حسن ولا نعلم له أصلاً وكذلك الذكر الذي بعده.

وأحبابه، وسائر من أحسن إليه وجميع المسلمين؛ وليحذر كل الحذر من التقصير في ذلك كله، فإن هذا اليوم لا يمكن تداركه، بخلاف غيره، ولا يتكلف السجع في الدعاء، فإنه يشغل القلب، ويذهب الانكسار والخضوع والافتقار والمسكنة والذلة والخشوع، ولا بأس بأن يدعو بدعوات محفوظة معه له أو غيره مسجوعة، إذا لم يشتغل بتكليف ترتيبها ومراعاة إعرابها. والسنة أن يخفض صوته بالدعاء، ويكثر من الاستغفار والتلفظ بالتوبة من جميع المخالفات مع الاعتقاد بالقلب، ويُليح في الدعاء ويكرره؛ ولا يستبطن الإجابة، ويفتح دعاءه ويختمه بالحمد لله تعالى والثناء عليه سبحانه وتعالى، والصلاة والتسليم على رسول الله ﷺ، وليختمه بذلك، وليحرص على أن يكون مستقبل الكعبة وعلى طهارة.

٥٤٧ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٥٢٠] عن علي رضي الله عنه، قال: أكثر دعاء النبي ﷺ يوم عرفة في الموقف: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كَالَّذِي نَقُولُ، وَخَيْرًا مِمَّا نَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي وَإِلَيْكَ مَأْبِي وَلَكَ رَبُّ تَرَاتِي، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَوَسْوَاسَةِ الصُّدْرِ، وَشَتَاتِ الْأَمْرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَجِيءُ بِهِ الرِّيحُ» (١).

ويستحب الإكثار من التلبية فيما بين ذلك، ومن الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ، وأن يكثر من البكاء مع الذكر والدعاء، فهناك تسكب العبرات، وتستقال العشرات، وترتجى الطلبات، وإنه لموقف

(١) قال الترمذي: غريب، وليس إسناده بالقوي. نسكي: عبادتي. تراتي: مالي وإرثي، إذ ليس لأحد معك ملك. مأبي: مرجعي. وسوسة الصدر: حديثه الذي يلقيه الشيطان. شتات الأمر: تفرقه واختلافه.

عظيم، ومجمع جليل، يجتمع فيه خيار عباد الله الصالحين المخلصين، وهو أعظم مجامع الدنيا.

ومن الأدعية المختارة: اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ.

اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفُرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ.

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً تُصْلِحُ بِهَا شَأْنِي فِي الدَّارَيْنِ، وَارْحَمْنِي رَحْمَةً أَسْعِدُ بِهَا فِي الدَّارَيْنِ؛ وَتُبْ عَلَيَّ تَوْبَةً نَصُوحًا لَا أَنْكُثُهَا أَبَدًا، وَأَلْزِمْنِي سَبِيلَ الاستِقَامَةِ لَا أَزِيغُ^(١) عَنْهَا أَبَدًا.

اللَّهُمَّ انْقُلْنِي مِنْ ذُلِّ المَعْصِيَةِ إِلَى عِزِّ الطَّاعَةِ، وَأَغْنِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ، وَبِطَاعَتِكَ عَنْ مَعْصِيَتِكَ، وَبِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ.

وَنُورِ قَلْبِي وَقَبْرِي، وَأَعِدْنِي مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ، واجْمَعْ لِي الخَيْرَ كُلَّهُ.

فصل في الأذكار المستحبة في الإفاضة من عرفة إلى مزدلفة

قد تقدم أنه يستحب الإكثار من التلبية في كل موطن، وهذا من أكدها. ويكثر من قراءة القرآن ومن الدعاء، ويستحب أن يقول: لا إله إلا الله، والله أكبر. ويكرر ذلك، ويقول: إِلَيْكَ اللَّهُمَّ ارْغَبْ، وَإِيَّاكَ ارْجُو، فَتَقَبَّلْ نُسُكِي، وَوَفِّقْنِي وارزُقْنِي فِيهِ مِنَ الخَيْرِ أَكْثَرَ مَا أَطْلُبُ، وَلَا تُخَيِّبْنِي إِنَّكَ أَنْتَ اللهُ الجَوَادُ الكَرِيمُ.

وهذه الليلة هي ليلة العيد، وقد تقدم في أذكار العيد [ص ٢٨٧]

(١) لا أزيغ: لا أميل.

بيان فضل إحيائها بالذكر والصلاة، وقد انضم إلى شرف الليلة شرف المكان، وكونه في الحرم والإحرام، ومجمع الحجيج، وعقيق هذه العبادة العظيمة، وتلك الدعوات الكريمة في ذلك الموطن الشريف.

فصل في الأذكار المستحبة في المزدلفة والمشعر الحرام

قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ﴾^(١) [البقرة: ١٩٨]. فيستحب الإكثار من الدعاء في المزدلفة في ليلته، ومن الأذكار والتلبية وقراءة القرآن فإنها ليلة عظيمة. كما قدمناه في الفصل الذي قبل هذا.

ومن الدعاء المذكور فيها: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تَرْزُقَنِي فِي هَذَا الْمَكَانِ جَوَامِعَ الْخَيْرِ كُلِّهِ، وَأَنْ تُصَلِّحَ شَأْنِي كُلَّهُ، وَأَنْ تَصْرِفَ عَنِّي الشَّرَّ كُلَّهُ، فَإِنَّهُ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ غَيْرُكَ، وَلَا يَجُودُ بِهِ إِلَّا أَنْتَ.

وإذا صلى الصبح في هذا اليوم صلاها في أول وقتها، وبالغ في تكبيرها، ثم يسير إلى المشعر الحرام، وهو جبل صغير في آخر المزدلفة يسمى قُزَح بضم القاف وفتح الزاي، فإن أمكنه صعوده صعدَه، وإلا وقف تحته مستقبل الكعبة، فيحمد الله تعالى، ويكبره ويهلله ويوحده ويسبحه، ويكثر من التلبية والدعاء.

ويستحب أن يقول: اللَّهُمَّ كَمَا وَقَفْنَا فِيهِ، وَأَرَيْتَنَا إِيَّاهُ، فَوَقَّفْنَا لَذِكْرِكَ كَمَا هَدَيْتَنَا، وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا كَمَا وَعَدْتَنَا بِقَوْلِكَ، وَقَوْلِكَ الْحَقُّ: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ﴾. ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس

(١) أفضتم: دفعتم بكثرة.

وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿البقرة: ١٩٨ - ١٩٩﴾ ويكثر من قوله:
﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١].

ويستحب أن يقول: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ، وَلَكَ الْكَمَالُ كُلُّهُ، وَلَكَ
الْجَلَالُ كُلُّهُ، وَلَكَ التَّقْدِيسُ كُلُّهُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جَمِيعَ مَا أَسْلَفْتُهُ،
وَاعْصِمْنِي فِي مَا بَقِيَ، وَارْزُقْنِي عَمَلًا صَالِحًا تَرْضَى بِهِ عَنِّي يَا ذَا الْفَضْلِ
الْعَظِيمِ.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَشْفِعُ إِلَيْكَ بِخَوَاصِّ عِبَادِكَ، وَأَتَوَسَّلُ بِكَ إِلَيْكَ،
أَسْأَلُكَ أَنْ تَرْزُقْنِي جَوَامِعَ الْخَيْرِ كُلِّهِ، وَأَنْ تَمُنَّ عَلَيَّ بِمَا مَنَنْتَ بِهِ عَلَيَّ
أَوْلِيَائِكَ، وَأَنْ تُصَلِّحَ حَالِي فِي الآخِرَةِ وَالدُّنْيَا يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

فصل في الأذكار المستحبة في الدفع

من المشعر الحرام إلى منى

إذا أسفر الفجر انصرف من المشعر الحرام متوجهاً إلى منى،
وشعاره التلبية والأذكار والدعاء والإكثار من ذلك كله، وليحرص على
التلبية فهذا آخر زمنها، وربما لا يُقدَّر له في عمره تلبية بعدها.

فصل في الأذكار المستحبة بمنى يوم النحر

إذا انصرف من المشعر الحرام، ووصل منى يستحب أن يقول:
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بَلَّغَنِيهَا سَالِمًا مُعَافَىً، اللَّهُمَّ هَذِهِ مِنِّي قَدْ أَتَيْتُهَا وَأَنَا عَبْدُكَ
وَفِي قَبْضَتِكَ، أَسْأَلُكَ أَنْ تَمُنَّ عَلَيَّ بِمَا مَنَنْتَ بِهِ عَلَيَّ أَوْلِيَائِكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي
أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجَرْمَانِ وَالْمُصِيبَةِ فِي دِينِي، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

فإذا شرع في رمي جمرة العقبة قطع التلبية مع أول حصاة، واشتغل

بالتكبير، فيكبر مع كل حصاة، ولا يسن الوقوف عندها للدعاء، وإذا كان معه هدي فنحره أو ذبحه، استحب أن يقول عند الذبح أو النحر: بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَسَلِّمْ، اللَّهُمَّ مِنْكَ وَإِلَيْكَ، تَقَبَّلْ مِنِّي، أَوْ تَقَبَّلْ مِنْ فُلَانٍ إِنْ كَانَ يَذْبَحُهُ عَنْ غَيْرِهِ.

وإذا حلق رأسه بعد الذبح فقد استحب بعض علمائنا أن يمسك ناصيته بيده حالة الحلق، ويكبر ثلاثاً ثم يقول: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَيَّ مَا هَدَانَا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَيَّ مَا أَنْعَمَ بِهِ عَلَيْنَا؛ اللَّهُمَّ هَذِهِ نَاصِيَتِي فَتَقَبَّلْ مِنِّي وَاعْفِرْ لِي ذُنُوبِي؛ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِلْمُحَلِّقِينَ وَالْمُقَصِّرِينَ، يَا وَاسِعَ الْمَغْفِرَةِ آمِينَ.

وإذا فرغ من الحلق كبر وقال: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَضَى عَنَّا نُسُكَنَا؛ اللَّهُمَّ زِدْنَا إِيْمَانًا وَيَقِينًا وَتَوْفِيقًا وَعَوْنًا، وَاعْفِرْ لَنَا وَلَا بَائِنًا وَأُمَّهَاتِنَا وَجَمِيعَ الْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ.

فصل في الأذكار المستحبة بمنى في أيام التشريق

٥٤٨ - روي في «صحيح» مسلم [١١٤١] عن نبیثة الخير الهذلي الصحابي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامٌ أُكْلُ وَشُرْبُ وَذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى» فيستحب الإكثار من الأذكار، وأفضلها قراءة القرآن. والسنة أن يقف في أيام الرمي كل يوم عند الجمرة الأولى إذا رماها، ويستقبل الكعبة، ويحمد الله تعالى، ويكبر، ويهلل، ويسبح، ويدعو مع حضور القلب وخشوع الجوارح، ويمكن كذلك قدر قراءة سورة البقرة ويفعل في الجمرة الثانية، وهي الوسطى كذلك، ولا يقف عند الثالثة، وهي جمرة العقبة.

فصل [الإكثار من الذكر بعد الفراغ من الحج]

وإذا نفر من منى فقد انقضى حجه، ولم يبق ذكر يتعلق بالحج لكنه

مسافر، فيستحب له التكبير والتهليل والتحميد والتمجيد وغير ذلك من الأذكار المستحبة للمسافرين. وسيأتي بيانها إن شاء الله تعالى.

وإذا دخل مكة وأراد الاعتمار فعل في عمرته من الأذكار ما يأتي به في الحج من الأمور المشتركة بين الحج والعمرة، وهي الإحرام والطواف والسعي والذبح والحلق، والله أعلم.

فصل فيما يقوله إذا شرب ماء زمزم

٥٤٩ - روينا عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ماء زمزم لما شرب له»^(١) [أخرجه أحمد ٣/٣٥٧، وابن ماجه (٣٠٦٢)] وهذا مما عمل العلماء والأخبار به، فشربوه لمطالب لهم جليلة فنالوها.

قال العلماء: فيستحب لمن شربه للمغفرة، أو للشفاء من مرض ونحو ذلك أن يقول عند شربه: اللَّهُمَّ إِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَاءٌ زَمَزَمٌ لِمَا شُرِبَ لَهُ» اللَّهُمَّ وَإِنِّي أَشْرَبُهُ لِتَغْفِرَ لِي وَلِتَفْعَلَ بِي كَذَا وَكَذَا، فَاغْفِرْ لِي، أَوْ أَفْعَلْ. أَوْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْرَبُهُ مُسْتَشْفِئاً بِهِ فَاشْفِنِي، وَنَحْوُ هَذَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فصل [في أذكار الوداع]

وإذا أراد الخروج من مكة إلى وطنه طاف للوداع، ثم أتى الملتزم فالتزمه، ثم قال: اللَّهُمَّ، الْبَيْتُ بَيْتُكَ، وَالْعَبْدُ عَبْدُكَ وَأَبْنُ أُمَّتِكَ، حَمَلْتَنِي عَلَى مَا سَخَّرْتَ لِي مِنْ خَلْقِكَ، حَتَّى سَيَّرْتَنِي فِي بِلَادِكَ، وَبَلَّغْتَنِي بِنِعْمَتِكَ حَتَّى أَعْتَنِّي عَلَى قَضَاءِ مَنَاسِكَكَ، فَإِنْ كُنْتَ رَضِيتَ عَنِّي فَارْزُدْ

(١) قال الحافظ: حديث غريب حسن لشواهد ما عند البيهقي في «الشعب» (٤١٢٧) عن ابن عمرو، والدارقطني ٢/٢٨٩ عن ابن عباس.

عني رضا، وإلا فمن الآن قبل أن ينأى عن بيتك داري، هذا أو أن
أنصرافي، إن أذنت لي غير مُستبدل بك ولا ببيتك، ولا رآغب عنك ولا
عن بيتك، اللهم فأصحبني العافية في بدني، والعصمة في ديني، وأحسن
مُنقَلبي، وارزُقني طاعتك ما أبقيتني، واجمع لي خيري الآخرة والدنيا،
إنك على كل شيء قدير.

ويفتح هذا الدعاء ويختمه بالثناء على الله سبحانه وتعالى، والصلاة
على رسول الله ﷺ كما تقدم في غيره من الدعوات. وإن كانت امرأة
حائضاً استُحِبَّ لها أن تقف على باب المسجد، وتدعو بهذا الدعاء، ثم
تنصرف، والله أعلم.

فصل في زيارة قبر رسول الله ﷺ وأذكارها

اعلم أنه ينبغي لكل من حج أن يتوجه إلى زيارة رسول الله ﷺ،
سواء كان ذلك طريقه، أو لم يكن، فإن زيارته ﷺ من أهم القربات،
وأربح المساعي، وأفضل الطلبات، فإذا توجه للزيارة أكثر من الصلاة
والسلام عليه ﷺ في طريقه. فإذا وقع بصره على أشجار المدينة وحرَمها
وما يعرف بها زاد من الصلاة والتسليم عليه ﷺ، وسأل الله تعالى أن ينفعه
بزيارته ﷺ، وأن يسعده بها في الدارين. وليقل: اللهم افتح عليّ أبواب
رحمتك، وارزُقني في زيارة قبر نبيك محمد ﷺ ما رزقته أوليائك وأهل
طاعتك، واغفر لي وارحمني يا خير مسؤول.

وإذا أراد دخول المسجد استحب له أن يقول ما يقوله عند دخول
باقي المساجد، وقد قدمناه في أول الكتاب، فإذا صلى تحية المسجد
أتى القبر الكريم، فاستقبله، واستدبر القبلة على نحو أربع أذرع من جدار
القبر، وسلّم مقتصدًا لا يرفع صوته، فيقول: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ،

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَيْرَةَ اللَّهِ مِنْ خَلْقِهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حَبِيبَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَ الْمُرْسَلِينَ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَى آلِكَ وَأَصْحَابِكَ وَأَهْلِ بَيْتِكَ، وَعَلَى النَّبِيِّينَ وَسَائِرِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنَّكَ بَلَّغْتَ الرُّسَالََةَ، وَأَدَّيْتَ الْأَمَانَةَ، وَنَصَحْتَ الْأُمَّةَ، فَجَزَاكَ اللَّهُ عَنَّا أَفْضَلَ مَا جَزَى رَسُولًا عَن أُمَّتِهِ.

وإن كان قد أوصاه أحد بالسلام على رسول الله ﷺ قال: السلام عليك يا رسول الله من فلان بن فلان، ثم يتأخر قدر ذراع إلى جهة يمينه، فيسلم على أبي بكر، ثم يتأخر ذراعاً آخر للسلام على عمر رضي الله عنهما، ثم يرجع إلى موقفه الأول قبالة وجه رسول الله ﷺ فيتوسل به في حق نفسه، ويتشفع به إلى ربه سبحانه وتعالى، ويدعو لنفسه ولوالديه وأصحابه وأحبابه ومن أحسن إليه وسائر المسلمين، وأن يجتهد في إكثار الدعاء، ويغتنم هذا الموقف الشريف ويحمد الله سبحانه وتعالى ويسبحه ويكبره ويهلله ويصلي على رسول الله ﷺ، ويكثر من كل ذلك، ثم يأتي الروضة بين القبر والمنبر، فيكثر من الدعاء فيها.

٥٥٠ - فقد روينا في «صحيحي» البخاري [١١٩٦]، ومسلم [١٣٩١] عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «ما بين قَبْرِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ»^(١).

وإذا أراد الخروج من المدينة والسفر استحب أن يُودَّع المسجد بركعتين، ويدعو بما أحب، ثم يأتي القبر فيسلم كما سلم أولاً، ويعيد الدعاء، ويودَّع النبي ﷺ ويقول: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ هَذَا آخِرَ الْعَهْدِ بِحَرَمِ

(١) الحديث أخرجه عن أبي هريرة وعبد الله بن زيد المازني وفيه: «بيتي» بدل «قبري»، ورواية «قبري» لم تصح، وإن كان قبره الشريف الآن في بيته ﷺ.

رَسُولِكَ، وَيَسِّرْ لِي الْعُودَ إِلَى الْحَرَمَيْنِ سَبِيلاً سَهْلَةً بِمَنِّكَ وَفَضْلِكَ،
وَارْزُقْنِي الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدِّينِ وَالْدُنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَرُدَّنَا سَالِمِينَ غَانِمِينَ
إِلَى أَوْطَانِنَا آمِنِينَ.

فهذا آخر ما وفقني الله بجمعه من أذكار الحج، وهي وإن كان فيها
بعض الطول بالنسبة إلى هذا الكتاب، فهي مختصرة بالنسبة إلى ما
نحفظه فيه، والله الكريم نسأل أن يوفقنا لطاعته، وأن يجمع بيننا وبين
إخواننا في دار كرامته.

وقد أوضحت في «كتاب المناسك» ما يتعلق بهذه الأذكار من
التمتات والفروع الزائدات، والله أعلم بالصواب، وله الحمد والنعمة،
والتوفيق والعصمة.

وعن العتبي قال: كنت جالساً عند قبر النبي ﷺ، فجاء أعرابي
فقال: السلام عليك يا رسول الله، سمعت الله تعالى يقول: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ
ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ
تَوَّاباً رَحِيماً﴾ [النساء: ٦٤] وقد جئتك مستغفراً من ذنبي، مستشفعاً بك
إلى ربي، ثم أنشأ يقول:

يا خَيْرَ مَنْ دُفِنَتْ بِالْقَاعِ أَعْظُمُهُ فطاب من طيهنَّ القاع والأكم
نفسى الفداء لغير أنت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرم
قال: ثم انصرف، فحملتني عيناى، فرأيت النبي ﷺ في النوم فقال لي:
يا عتبي، الحق الأعرابي فبشره بأن الله تعالى قد غفر له (١). والله عز وجل
أعلم.

(١) هذه الحكاية ذكرها بعضهم عن العتبي بلا إسناد، ورواها البيهقي في «الشعب» بإسناد
مظلم. القاع: الأرض السهلة المستوية. الأكم: جمع أكمة، وهي الرابية أو التل.

كتاب أذكار الجهاد

أما أذكار سفره ورجوعه فسيأتي في كتاب أذكار السفر إن شاء الله تعالى . وأما ما يختص به فنذكر منه ما حضر الآن مختصراً .

باب استحباب سؤال الشهادة

٥٥١ - رويناه في «صحيحي» البخاري [٢٧٨٨) و(٢٧٨٩)] ،
ومسلم [١٩١٢] عن أنس رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ دخل على أمّ
حرام ، فنام ، ثم استيقظ وهو يضحك ، فقالت : وما يضحكك يا رسول
الله ؟ قال : «ناسٌ من أمتي عُرضوا عليّ غزاةً في سبيلِ الله يركبونَ ثَبَجَ
هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكاً على الأَسِرَّةِ ، أوِ مِثْلَ المُلُوكِ» ، فقالت : يا رسولَ الله ،
ادعُ الله أن يجعلني منهم ، فدعا لها رسول الله ﷺ .

قلت : ثَبَجَ البحر بفتح الثاء المثناة وبعدها باء موحدة مفتوحة
أيضاً ، ثم جيم : أي ظهره ؛ وأمّ حرام بالراء .

٥٥٢ - وروينا في «سنن» أبي داود [٢٥٤١] ، والترمذي [١٦٥٤] ،
والنسائي [٣١٤١] ، وابن ماجة [٢٧٩٢] عن معاذ رضي الله عنه ، أنه
سمع رسول الله ﷺ يقول : «مَنْ سَأَلَ الله تعالى القَتْلَ مِنْ نَفْسِهِ صَادِقاً ، ثُمَّ
مَاتَ ، أو قُتِلَ فَإِنَّ لَهُ أَجْرَ شَهِيدٍ» . قال الترمذي : حديث حسن صحيح .

٥٥٣ - وروينا في «صحيح» مسلم [١٩٠٨] عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقاً أُعْطِيَهَا وَلَوْ لَمْ تُصِبْهُ».

٥٥٤ - وروينا في «صحيح» مسلم [١٩٠٩] أيضاً، عن سهل بن حنيف رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَغَهُ اللَّهُ تَعَالَى مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ»^(١).

بَابُ حَثِّ الْإِمَامِ أَمِيرِ السَّرِيَّةِ عَلَى تَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى وَتَعْلِيمِهِ إِيَّاهُ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ أَمْرِ قِتَالِ عَدُوِّهِ وَمَصَالِحَتِهِمْ وَغَيْرِ ذَلِكَ

٥٥٥ - روينا في «صحيح» مسلم [١٧٣١] (٣) عن بريدة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً على جيش أو سرية، أوصاه في خاصته بتقوى الله تعالى، ومن معه من المسلمين خيراً، ثم قال: «اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال»^(٢) وذكر الحديث بطوله.

(١) في الأحاديث استحباب سؤال الشهادة بصدق، واستحباب نية الخير لحديث: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى».

(٢) الغزو: السير إلى قتال العدو ومحاربه. الغلول: السرقة من الغنائم قبل قسمتها. الغدر: نقض العهد. التمثيل: تشويه جثة القتيل. الوليد: الصغير. خصال: أمور.

باب بيان أن السنة للإمام وأمير السرية

إذا أراد غزوة أن يُورِّيَ بغيرها

٥٥٦ - رويننا في «صحيحي» البخاري [٤٤١٨]، ومسلم [٢٧٦٩] (٥٤) عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال: لم يكن رسول الله ﷺ يريد غزوة إلا ورَّى بغيرها^(١).

باب الدعاء لمن يقاتل أو يعمل على ما يعين

على القتال في وجهه، وذكر ما يُنشطهم

ويحرِّضهم على القتال

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾ [الأنفال: ٦٥] وقال تعالى: ﴿وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٢). [النساء: ٨٤].

٥٥٧ - وروينا في «صحيحي» البخاري [٤٠٩٩]، ومسلم [١٨٠٥] عن أنس رضي الله عنه، قال: خرج رسول الله ﷺ إلى الخندق فإذا المهاجرون والأنصار يحفرون في غداة باردة، فلما رأى ما بهم من النَّصَب^(٣) والجوع قال:

«اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ»

(١) «إلا ورَّى بغيرها»: أتى بلفظ يوهم غير المقصود.

(٢) وحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ: رَغَّبَهُمْ فِي الْجِهَادِ.

(٣) النَّصَبُ: التَّعَبُ.

باب الدعاء والتضرع والتكبير عند القتال

واستنجاز الله تعالى ما وعد من نصر المؤمنين

قال الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ. وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ. وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطْرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (١) [الأنفال: ٤٥ - ٤٧].

قال بعض العلماء هذه الآية الكريمة أجمع شيء جاء في آداب القتال.

٥٥٨ - وروينا في «صحيح» البخاري [٣٩٥٣]، ومسلم [١٧٦٣] عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال النبي ﷺ وهو في قبته: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَنشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعَبِّدْ بَعْدَ الْيَوْمِ»، فأخذ أبو بكر رضي الله عنه بيد رسول الله ﷺ فقال: حسبك، يا رسول الله، فقد ألححت على ربك، فخرج وهو يقول: ﴿سَيَهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبْرَ. بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْنى وَأَمْرٌ﴾ (٢) [القمر: ٤٥ - ٤٦].

وفي رواية: «كان ذلك يوم بدر» هذا لفظ رواية البخاري.

(١) ولا تنازعوا: لا تختلفوا. فتفشلوا: فتجبنوا وتضعفوا. ربحكم: قوتكم ونصركم وغلبتكم.

بطراً: فخراً وكبراً. رياء الناس: مراعاة ليرى الناس قوتكم. يصدون: يمنعون. سبيل الله: دينه.

(٢) أنشدك: أسألك. ألححت: أكثرت. يولون الدبر: يفرون. الساعة: القيامة. أذهى وأمر: أعظم بلية، وأشد مرارة من عذاب الدنيا.

وأما لفظ مسلم فقال: استقبل نبي الله ﷺ القبلة ثم مَدَّ يديه فجعل يهتف بربه عزَّ وجلَّ يقول: «اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ آتِنِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةُ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبَدُ فِي الْأَرْضِ»، فما زال يهتف بربه ماداً يديه حتى سقط رداؤه^(١).

قلت: يهتف بفتح أوله وكسر ثالثه ومعناه: يرفع صوته بالدعاء.

٥٥٩ - وروينا في «صحيحيهما» [البخاري (٣٠٢٥)]، ومسلم (١٧٤٢)] عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ - في بعض أيامه التي لقي فيها العدو - انتظر حتى مالت الشمس، ثم قام في الناس فقال: «أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ»^(٢)، وَسَلُّوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ»^(٣) ثم قال: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، وَمُجْرِي السَّحَابِ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ، أَهْزِمْهُمْ وَأَنْصُرْنَا عَلَيْهِمْ».

وفي رواية «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعَ الْحِسَابِ، أَهْزِمِ الْأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ أَهْزِمْهُمْ وَزَلِّزْلُهُمْ»^(٤).

(١) العصابة: الجماعة.

(٢) ومن حكمة النبي قال في «المفهم»: ما يخاف من إدالة العدو على المسلمين وظفرهم بهم، ثم هو ابتلاء وامتحان لا يعرف عماذا تسفر عاقبته.

(٣) قال القرطبي في «المفهم»: هذا من الكلام النفيس البديع، الجامع لضروب البلاغة، من جزالة اللفظ وعذوبته، وحسن استعارته وشموله المعاني الكثيرة، مع الألفاظ اليسيرة، بحيث تعجز الفصحاء اللسن عن إبداء مثله، وأن يأتوا بنظيره وشكله...

(٤) سريع الحساب: يحاسب الخلق كلمح البصر كأنهم رجل واحد، لا يشغله شأن عن شأن فإنه سبحانه لا يحتاج في ذلك إلى فكر ولا عقد كما يفعله الحُساب منا. الأحزاب: الجماعات المتعاونة على المسلمين. زلزلهم: ألقى الرعب في قلوبهم، واجعل أمرهم مضطرباً غير ثابت.

٥٦٠ - وروينا في «صحيحيهما» [البخاري (٣٧١)]، ومسلم (١٣٦٥) عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: صَبَّحَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ، فلما رآوه قالوا: محمد والخميس، فلبجؤوا إلى الحصن، فرفع النبي ﷺ يديه فقال: «الله أكبر خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين» (١).

٥٦١ - وروينا - بالإسناد الصحيح - في «سنن» أبي داود [٢٥٤٠] عن سهل بن سعد رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَنَانٍ لَا تُرَدَّانِ - أَوْ قَلَّمَا تُرَدَّانِ - الدُّعَاءُ عِنْدَ النَّدَاءِ، وَعِنْدَ الْبَأْسِ حِينَ يُلْحَمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا» [تقدم برقم ١١٢].

قلت: في بعض النسخ المعتمدة «يلحم» بالحاء، وفي بعضها بالجيم، وكلاهما ظاهر.

٥٦٢ - وروينا في «سنن» أبي داود [٢٦٣٢]، والترمذي [٣٥٨٤]، والنسائي [في «الكبرى» كما في «التحفة» (١٣٢٧)] وفي «اليوم والليلة» (٦٠٤) عن أنس رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا غزا قال: «اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضُدِي وَنَصِيرِي، بِكَ أَحُولُ، وَبِكَ أَصُولُ، وَبِكَ أَقَاتِلُ». قال الترمذي: حديث حسن.

قلت: معنى عَضُدِي: عوني.

قال الخطابي [٩٦/٣]: معنى أحول: أحتال. قال: وفيه وجه آخر، وهو أن يكون معناه: المنع والدفع من قولك: حال بين الشيئين: إذا منع أحدهما من الآخر، فمعناه: لا أمتع، ولا أدفع إلا بك.

(١) الخميس: الجيش لأنه خمسة أقسام مقدمة وميمنة وميسرة وقلب ومؤخرة. خيبر: بلد كان يقطنه اليهود بين المدينة وتبوك. بساحة قوم: بقاء دارهم. وفي الحديث استحباب التكبير عند لقاء العدو.

٥٦٣ - وروينا - بالإسناد الصحيح - في «سنن» أبي داود [١٥٣٧] ،
والنسائي [في «الكبرى» كما في «التحفة» (٩١٢٨) ، و«اليوم والليلة»
(٦٠١)] عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان إذا
خاف قوماً قال : «اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ
شُرُورِهِمْ» .

٥٦٤ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٥٨٠] عن عمارة بن زَعَكْرَةَ
رضي الله عنه ، قال : سمعت رسولَ الله ﷺ يقول : «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ :
إِنَّ عَبْدِي كُلَّ عَبْدِي ، الَّذِي يَذْكُرُنِي وَهُوَ مُلَاقٍ قِرْنَهُ» يعني عند القتال .
قال الترمذي : ليس بإسناده بالقوي^(١) .

قلت : زَعَكْرَةَ بفتح الزاي والكاف وإسكان العين المهملة بينهما .

٥٦٥ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٦٧٣] عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ يوم خيبر : «لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ
الْعَدُوِّ ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ مَا تُبْتَلُونَ بِهِ مِنْهُمْ ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَقُولُوا : اللَّهُمَّ
أَنْتَ رَبُّنَا وَرَبُّهُمْ ، وَقُلُوبُنَا وَقُلُوبُهُمْ بِيَدِكَ ، وَإِنَّمَا يَغْلِبُهُمْ أَنْتَ»^(٢) .

٥٦٦ - وروينا في الحديث الذي قدمناه [برقم ٣٧٤] عن «كتاب»
ابن السني [٣٣٦] عن أنس رضي الله عنه قال : كنا مع النبي ﷺ في
غزوةٍ ، فلقي العدو ، فسمعتة يقول : «يَا مَالِكَ يَوْمَ الدِّينِ ، إِيَّاكَ أَعْبُدُ

(١) لأن في إسناده عُفَيْرُ بْنُ مَعْدَانَ وهو ضعيف ، قال الحافظ : إنه حديث حسن غريب له
شاهد قوي مع إرساله أخرجه البغوي .

(٢) حديث جابر ضعيف فيه الخليل بن مرة ضعفه - وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٧٩٠)
وفيه : «لما كان يوم خيبر . . .» قال الحافظ : ووقع في نسخة ابن السني «يوم حنين» وهو
تصحيح قديم . تقدم لفظ : «لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ» عن ابن أبي أوفى برقم ٥٥٩ .

وإِيَّاكَ أَسْتَعِينُ» ، فلقد رأيت الرجال تصرع ، تضربها الملائكة من بين أيديها ومن خلفها» (١) .

وروى الإمام الشافعي رحمه الله في «الأم» [٢٢٣/١] - بإسناد مرسل - عن النبي ﷺ قال : «اطْلُبُوا اسْتِجَابَةَ الدُّعَاءِ عِنْدَ التَّقَاءِ الْجُيُوشِ ، وَإِقَامَةِ الصَّلَاةِ ، وَنُزُولِ الْغَيْثِ» (٢) .

قلت : ويستحب استجاباً مؤكداً أن يقرأ ما تسر له من القرآن ، وأن يقول دعاء الكرب الذي قدمنا ذكره [برقم ٣٥٩] وأنه في «الصحیحین» [البخاري (٦٣٤٥) ، ومسلم (٢٧٣٠)] : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ» .

ويقول ما قدمناه [برقم ٣٧٣] هناك في الحديث الآخر : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، عَزَّ جَارُكَ وَجَلَّ ثَنَاؤُكَ» .

ويقول ما قدمناه [برقم ٣٧٨] في الحديث الآخر : «حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ» .

ويقول : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ، مَا شَاءَ اللَّهُ ، لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، اعْتَصِمْنَا بِاللَّهِ ، اسْتَعْنَا بِاللَّهِ ، تَوَكَّلْنَا عَلَى اللَّهِ .

ويقول : حَصَّنَّا كُنَّا أَجْمَعِينَ بِالْحَيِّ الْقَيُّومِ الَّذِي لَا يَمُوتُ أَبَدًا ، وَدَفَعْتُ عَنَّا السُّوءَ بِلا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ .

(١) حديث ضعيف وتقدم تخريجه .

(٢) تقدم الكلام عليه برقم ١١٧ باب الدعاء عند الإقامة .

ويقول: يا قديم الإحسان، يا مَنْ إْحْسَانُهُ فَوْقَ كُلِّ إِحْسَانٍ، يا مالِكَ الدُّنْيَا والآخِرَةِ، يا حَيُّ يا قَيُّومُ، يا ذَا الجَلالِ والإِكْرَامِ، يا مَنْ لا يُعْجِزُهُ شَيْءٌ، وَلا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ، انصُرْنَا على أَعْدائنا هؤُلاءِ وَغَيرِهِمْ، وأَظْهِرْنَا عَلَیْهِمْ في عَافِيَةٍ وَسَلامَةٍ عامَّةٍ عاجلاً.

فكلُّ هذه المذكورات^(١) جاء فيها حثٌّ أكيد، وهي مجرّبة. والله أعلم.

باب النهي عن رفع الصوت عند القتال لغير حاجة

٥٦٧ - روينّا في «سنن» أبي داود [٢٦٥٦] عن قيس بن عباد التابعي رحمه الله - وهو بضم العين وتخفيف الباء - قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يكرهون الصوت عند القتال^(٢).

باب قول الرجل في حال القتال

أنا فلان لإرعاب عدوّه

٥٦٨ - روينّا في «صحيحي» البخاري [٤٣١٥]، ومسلم [١٧٧٦]: أن رسول الله ﷺ قال في يوم حُنين: «أنا النبيُّ لا كَذِبُ أنا ابنُ عَبْدِ المُطَّلَبِ»

٥٦٩ - روينّا في «صحيحيهما» [البخاري (٤١٩٦)]، ومسلم (١٨٠٢) عن سلمة بن الأكوع: أن علياً رضي الله عنهما لما بارز مرحباً الخيبري قال عليُّ رضي الله عنه:

أنا الَّذي سَمَّني أُمِّي حَيْدَرَهُ^(٣)

(١) هذه الأذكار فيها المرفوع والمقطوع كما قال الحافظ ابن حجر.
(٢) ورواه أبو داود (٢٦٥٧) عن أبي موسى مرفوعاً، قال الحافظ: وهذا حديث حسن.
(٣) حيدرة: من أسماء الأسد.

٥٧٠ - وروينا في «صحيحيهما» [البخاري (٣٠٤١)، ومسلم (١٨٠٦)]
عن سلمة أيضاً، أنه قال في حال قتاله الذين أغاروا على اللقاح^(١):

أنا ابنُ الأكوع واليومُ يومُ الرُّضِعِ

باب استحباب الرُّجَزِ في حال المبارزة

فيه الأحاديث المتقدمة في الباب الذي قبل هذا.

٥٧١ - روي في «صحيحي» البخاري [٤٣١٧]، ومسلم [١٧٧٦]
عن البراء بن عازب رضي الله عنهما، أنه قال له رجل: أفررتم يوم حُنين
عن رسول الله ﷺ؟ فقال البراء: لكن رسول الله ﷺ لم يفر، لقد رأيتُه
وهو على بغلته البيضاء، وإن أبا سفيان بن الحارث أخذ بلجامها،
والنبي ﷺ يقول:

«أنا النبيُّ لا كَذِبُ أنا ابنُ عبدِ المُطَلِّبِ»

وفي رواية: فنزل ودعا واستنصر.

٥٧٢ - وروينا في «صحيحيهما» [البخاري (٤١٠٦)، ومسلم
(١٨٠٣)] عن البراء أيضاً قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ ينقل معنا التراب يوم
الأحزاب، وقد وارى الترابُ بياض بطنه، وهو يقول:

«اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا
إِنَّ الْأَلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ آبِينَا^(٢)»

(١) اللقاح: جمع لقحة وهي الناقة ذات الدر، وكان لرسول الله ﷺ عشرون منها أغارت
عليها غطفان وأخذتها فاستنقذها سلمة بن الأكوع منهم. ومعنى قوله يوم الرضع: أي
يوم هلاك اللثام..

(٢) يوم الأحزاب: يوم غزوة الخندق. سكينه: ثباتاً وطمأنينة. بغوا: ظلموا واعتدوا. فتنة: =

٥٧٣ - وروينا في «صحيح» البخاري [٤١٠٠] عن أنس رضي الله عنه، قال: جعل المهاجرون والأنصار يحفرون الخندق، وينقلون التراب على مُتُونِهِمْ: أي ظهورهم: وهم يقولون:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْإِسْلَامِ مَا بَقِينَا أَبَدًا
وفي رواية [٤٠٩٩]:

[نحن الذين بايعوا محمداً] على الجهاد ما بقينا أبداً

والنبي ﷺ يجيبهم:

«اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَبَارِكْ فِي الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ»

باب استحباب إظهار الصبر والقوة لمن جرح،
واستبشاره بما حصل له من الجرح في سبيل الله،
وبما يصير إليه من الشهادة، وإظهار السرور بذلك،
وأنه لا ضير علينا في ذلك،
بل هذا هو مطلوبنا،
وهو نهاية أملنا، وغاية سؤالنا

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أحياءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ. فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَنْ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ. يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةِ اللَّهِ وَفَضْلِ

= أذى يردوننا به عن ديننا. أينا: امتنعنا.

وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ. الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا
 أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ. الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ
 النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ
 وَنِعْمَ الْوَكِيلُ: فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمَسَّهْمُ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا
 رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴿١﴾ [آل عمران: ١٦٩: ١٧٢].

٥٧٤ - روي في «صحيح البخاري» [٤٠٩٢]، ومسلم [٦٧٧]
 عن أنس رضي الله عنه، في حديث القراء - أهل بئر معونة - الذين غدرت
 الكفار بهم، فقتلوه: أن رجلاً من الكفار طعن خال أنس، وهو حرام بن
 ملحان، فأنفذه، فقال حرام: الله أكبر فزت ورب الكعبة. وسقط في
 رواية مسلم: «الله أكبر». قلت: حرام بفتح الحاء والراء.

باب ما يقول إذا ظهر المسلمون وغلبوا عدوهم

ينبغي أن يكثر عند ذلك من شكر الله تعالى، والثناء عليه،
 والاعتراف بأن ذلك من فضله لا بحولنا وقوتنا، وأن النصر من عند الله
 تعالى، وليحذروا من الإعجاب بالكثرة فإنه يخاف منها التعجيز، كما قال
 الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتَكُمْ كَثَرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ
 عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ﴾ (٢) [التوبة: ٢٥].

(١) بئر معونة: بئر في أرض بني سليم بين مكة والمدينة، وخلاصة قصتهم أن النبي ﷺ بعث
 سبعين رجلاً يقال لهم القراء ليدعوا أهل نجد إلى الإسلام، فعرض لهم حيان من بني
 سليم: رعل وذكوان عند بئر يقال لها بئر معونة فقتلوه، وكان ذلك في صفر من السنة
 الرابعة للهجرة.

(٢) حنين: واد بين الطائف ومكة، كانت به الغزوة المشهورة سنة ثمان بعد الهجرة.
 بما رحبت: على سعتها. مدبرين: فارين. وفي الآية التحذير من الاغترار بالكثرة وترك
 الاعتماد على الله.

باب ما يقول إذا رأى هزيمة في المسلمين والعياذ بالله الكريم

يستحبُّ إذا رأى ذلك أن يفرغَ إلى ذكر الله تعالى، واستغفاره ودعائه، واستنجاز ما وعد المؤمنين من نصرهم، وإظهار دينه، وأن يدعو بدعاء الكرب المتقدم [رقم ٣٥٩]: «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله ربُّ العرش العظيم، لا إله إلا الله ربُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الأَرْضِ رَبُّ العَرْشِ الكَرِيمِ».

ويستحبُّ أن يدعو بغيره من الدعوات المذكورة المتقدمة، والتي ستأتي في مواطن الخوف والهلكة. وقد قدمنا في باب الرجز [رقم ٥٧١] الذي قبل هذا:

١/٥٧٤ - أن رسول الله ﷺ لما رأى هزيمة المسلمين، نزل واستنصر ودعا، وكان عاقبة ذلك النصر ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ^(١)﴾ [الأحزاب: ٢١].

٥٧٥ - وروينا في «صحيح» البخاري [٤٠٤٨] عن أنس رضي الله عنه قال: لما كان يومُ أحدٍ وانكشف المسلمون، قال عمي أنسُ بنُ النضر: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يعني أصحابه - وأبرأ إليك مما صنع هَؤُلَاءِ - يعني المشركين - ثم تقدم فقاتل حتى استشهد، فوجدنا به بضعاَ وثمانينَ ضربةً بالسيف، أو طعنةً برمح، أو رميةً بسهم^(٢).

(١) أسوة حسنة: قدوة صالحة.

(٢) البضْعُ من العدد: من الثلاث إلى التسع.

باب ثناء الإمام علي من ظهرت منه براعة في القتال

٥٧٦ - روينافي «صحيحي» البخاري، [(٣٠٤١) و(٤١٩٤)]، ومسلم [١٨٠٦] عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه - في حديثه الطويل - في قصة إغارة الكفار على سرح المدينة، وأخذهم اللقاح، وذهب سلمة وأبي قتادة في إثرهم، فذكر الحديث إلى أن قال: قال رسول الله ﷺ: «كَانَ خَيْرَ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ، وَخَيْرَ رَجَالِنَا سَلَمَةً»^(١).

باب ما يقوله إذا رجع من الغزو

فيه أحاديث ستأتي إن شاء الله تعالى في: كتاب أذكار المسافرين، وبالله التوفيق.

(١) السَّرْحُ: الماشية في المرعى.

فرساننا: جمع فارس وهو راكب الخيل.

رجالتنا: جمع راجل وهو المشي.

كتاب أذكار المسافر

اعلم أن الأذكار التي تستحب للحاضر في الليل والنهار، واختلاف الأحوال وغير ذلك مما تقدم تستحب للمسافر أيضاً، ويزيد المسافر بأذكار، فهي المقصودة بهذا الباب، وهي كثيرة منتشرة جداً، وأنا أختصر مقاصدها إن شاء الله تعالى، وأبواب لها أبواباً تناسبها، مستعيناً بالله تعالى، متوكلاً عليه.

باب الاستخارة والاستشارة

اعلم أنه يستحب لمن خطر بباله السفر أن يشاور فيه من يعلم من حاله النصيحة، والشفقة، والخبرة، ويثق بدينه ومعرفته، قال الله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]. ودلائله كثيرة، وإذا شاور، وظهر أنه مصلحة استخار الله سبحانه وتعالى في ذلك، فصلّى ركعتين من غير الفريضة، ودعا بدعاء الاستخارة الذي قدمناه [برقم ٣٥٦] في بابه، ودليل الاستخارة الحديث المتقدم عن «صحيح» البخاري [٦٣٨٢] وقد قدمنا هناك آداب هذا الدعاء، وصفة هذه الصلاة، والله أعلم.

باب أذكاره بعد استقرار عزمه على السفر

فإذا استقر عزمه على السفر، فليجتهد في تحصيل أمور: منها أن يوصي بما يحتاج إلى الوصية به، وليشهد على وصيته، ويستحل كل من

بينه وبينه معاملة في شيء، أو مصاحبة، ويسترضي والديه وشيوخه، ومن يندب إلى برّه واستعطافه، ويتوب إلى الله تعالى، ويستغفره من جميع الذنوب والمخالفات، وليطلب من الله تعالى المعونة على سفره، وليجتهد على تعلم ما يحتاج إليه في سفره.

فإن كان غازياً تعلم ما يحتاج إليه الغازي من أمور القتال والدعوات وأمور الغنائم، وتعظيم تحريم الهزيمة في القتال، وغير ذلك. وإن كان حاجاً أو معتمراً تعلم مناسك الحجّ، أو استصحب معه كتاباً بذلك، ولو تعلمها واستصحب كتاباً كان أفضل. وكذلك الغازي وغيره، ويستحب أن يستصحب كتاباً فيه ما يحتاج إليه.

وإن كان تاجراً تعلم ما يحتاج إليه من أمور البيوع ما يصحّ منها، وما يبطل، وما يحلّ وما يحرم، وما يستحبّ، وما يكره، وما يباح، وما يرجح على غيره.

وإن كان متعبداً سائحاً معتزلاً للناس، تعلم ما يحتاج إليه في أمور دينه، فهذا أهمّ ما ينبغي له أن يطلبه.

وإن كان ممن يتصيد تعلم ما يحتاج إليه أهل الصيد، وما يحلّ من الحيوان وما يحرم، وما يحلّ به الصيد وما يحرم، وما يشترط ذكاته، وما يكفي فيه قتل الكلب، أو السهم، وغير ذلك.

وإن كان راعياً تعلم يحتاج إليه مما قدمناه في حقّ غيره ممن يعتزل الناس، وتعلم ما يحتاج إليه من الرفق بالدوابّ، وطلب النصيحة لها ولأهلها، والاعتناء بحفظها والתיقظ لذلك، واستأذن أهلها في ذبح ما يحتاج إلى ذبحه في بعض الأوقات لعارض، وغير ذلك.

وإن كان رسولاً من سلطان إلى سلطان، أو نحوه اهتمّ بتعلم ما يحتاج إليه من آداب مخاطبات الكبار، وجوابات ما يعرض في

المحاورات، وما يحلّ له من الضيافات والهدايا، وما لا يحلّ، وما يجب عليه من مراعاة النصيحة وإظهار ما يبطنه، وعدم الغشّ والخداع والنفاق والحذر من التسبب إلى مقدمات الغدر، أو غيره مما يحرم، وغير ذلك. وإن كان وكيلاً أو عاملاً في قراض أو نحوه تعلم ما يحتاج إليه مما يجوز أن يشتريه وما لا يجوز، وما يجوز أن يبيع به وما لا يجوز، وما يجوز التصرف فيه وما لا يجوز، وما يشترط الاشهاد فيه وما يجب، وما لا يشترط فيه ولا يجب، وما يجوز له من الأسفار وما لا يجوز.

وعلى جميع المذكورين أن يتعلم من أراد منهم ركوب البحر الحال التي يجوز فيها ركوب البحر، والحال التي لا يجوز، وهذا كله مذكور في كتب الفقه لا يليق بهذا الكتاب استقصاؤه، وإنما غرضي هنا بيان الأذكار خاصة، وهذا التعلم المذكور من جملة الأذكار كما قدمته في أول هذا الكتاب، وأسأل الله التوفيق، وخاتمة الخير لي ولأحبابي والمسلمين أجمعين.

باب أذكاره عند إرادته الخروج من بيته

٥٧٧ - يستحب له عند إرادته الخروج أن يصلي ركعتين الحديث:

- الْمُطْعَمُ بن المقدم الصنعاني رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «ما خلف أحدٌ عند أهله أفضل من ركعتين يركعهما عندهم حين يريد سَفراً»^(١)، رواه الطبراني^(٢).

(١) سنده معضل أو مرسل إن ثبت له سماع من صحابي، وجلُّ رواية المطعم الشامي عن التابعين، ولم يثبت له صحبه، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥٠٩/٧ وقال: متقن، وللحديث شاهد بمعناه عند الدارمي ٢٨٩/٢ عن أنس أن النبي ﷺ كان إذا نزل منزلاً لم يرتحل منه حتى يصلي ركعتين، أو يودع المنزل بركعتين. وحسنه الحافظ.

(٢) أي في «المناسك» كما قال الحافظ، وذكره في «كنز العمال» ٦/ (١٧٥٣٠) ونسبه أيضاً لابن أبي شيبة عن المطعم مرسلًا.

قال: بعض أصحابنا: يستحب أن يقرأ في الأولى منهما بعد الفاتحة: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وفي الثانية: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. وقال بعضهم: يقرأ في الأولى بعد الفاتحة: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وفي الثانية: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ فإذا سلم قرأ آية الكرسي، فقد جاء أن من قرأ آية الكرسي قبل خروجه من منزله لم يصبه شيء يكرهه حتى يرجع^(١).

ويستحب أن يقرأ سورة: ﴿لَيْلَى قُرَيْشٍ﴾ فقد قال الإمام السيد الجليل أبو الحسن القزويني، الفقيه الشافعي، صاحب الكرامات الظاهرة، والأحوال الباهرة، والمعارف المتظاهرة: إنها أمان من كل سوء.

قال أبو طاهر بن جحشويه: أردت سفراً، وكنت خائفاً منه، فدخلت إلى القزويني أسأله الدعاء، فقال لي ابتداء من قبل نفسه: من أراد سفراً ففزع من عدو، أو وحش فليقرأ: ﴿لَيْلَى قُرَيْشٍ﴾ فإنها أمان من كل سوء، فقرأتها فلم يعرض لي عارض حتى الآن.

ويستحب إذا فرغ من هذه القراءة أن يدعو بإخلاص ورقة. ومن أحسن ما يقول: اللَّهُمَّ بِكَ أَسْتَعِينُ، وَعَلَيْكَ أَتَوَكَّلُ، اللَّهُمَّ ذَلِّ لِي صُعُوبَةَ أَمْرِي، وَسَهِّلْ عَلَيَّ مَشَقَّةَ سَفَرِي، وَارْزُقْنِي مِنَ الْخَيْرِ أَكْثَرَ مِمَّا أَطْلُبُ، وَاصْرِفْ عَنِّي كُلَّ شَرٍّ. رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي، وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي، اللَّهُمَّ

(١) قال الحافظ: لم أجده بهذا اللفظ. لكن أخرج الترمذي (٢٨٧٩) وابن السني (٧٥) من حديث أبي هريرة بسند ضعيف قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ آية الكرسي، و﴿حم﴾ [المؤمن ١ - ٣] حتى ينتهي إلى ﴿إليه المصير﴾ حين يمسي حفظ بهما حتى يصبح، ومن قرأ بهما مصباحاً حفظ بهما حتى يمسي، وأخرج الترمذي (٢٨٨٠) حديث أبي أيوب الطويل بسند حسن وفيه: «آية الكرسي اقرأها في بيتك فلا يقربك شيطان ولا غيره».

إني أَسْتَحْفِظُكَ وَأَسْتَوْدِعُكَ نَفْسِي وَدِينِي وَأَهْلِي وَأَقَارِبِي ، وَكُلَّ مَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ بِهِ مِنْ آخِرَةٍ وَدُنْيَا ، فَاحْفَظْنَا أَجْمَعِينَ مِنْ كُلِّ سُوءٍ يَا كَرِيمُ .
ويفتح دعاءه ويختمه بالتحميد لله تعالى ، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ ، وإذا نهض من جلوسه فليقل :

٥٧٨ - ما روينا [في كتاب ابن السني (٤٩٦)] عن أنس رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ لم يُرَدَّ سَفَرًا إِلَّا قَالَ حِينَ يَنْهَضُ مِنْ جَلُوسِهِ : «اللَّهُمَّ إِلَيْكَ تَوَجَّهْتُ ، وَبِكَ اعْتَصَمْتُ ، اللَّهُمَّ اكْفِنِي مَا أَهَمَّنِي وَمَا لَا أَهْتَمُّ لَهُ ؛ اللَّهُمَّ زَوِّدْنِي التَّقْوَى ، وَاعْفِرْ لِي ذَنْبِي وَوَجِّهْنِي لِلْخَيْرِ أَيْنَمَا تَوَجَّهْتُ» (١) ، والله أعلم .

باب أذكاره إذا خرج

قد تقدم في أول الكتاب ما يقوله الخارج من بيته [رقم ٥٥] وهو مستحب للمسافر ، ويستحب له الإكثار منه ، ويستحب أن يودع أهله وأقاربه وأصحابه وجيرانه ، ويسألهم الدعاء له ، ويدعو هولهم .

٥٧٩ - وروينا في «مسند» الإمام أحمد بن حنبل [٨٧/٢] وغيره ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا اسْتُودِعَ شَيْئًا حَفِظَهُ» (٢) .

٥٨٠ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٥٠٦] وغيره ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : «مَنْ أَرَادَ أَنْ يُسَافِرَ فَلْيَقُلْ لِمَنْ يُخَلِّفُ : أَسْتَوْدِعُكُمْ اللَّهُ الَّذِي لَا تَضِيعُ وَدَائِعُهُ» (٣)

(١) حديث ضعيف ، في إسناده عمر بن مساور وهو منكر .

(٢) قال الحافظ بعد إخرجه بجملة : حديث صحيح .

(٣) قال الحافظ : حديث حسن .

٥٨١ - وروينا عن أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ سَفْرًا فَلْيُودِّعْ إِخْوَانَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَاعِلٌ فِي دُعَائِهِمْ خَيْرًا» (١).

والسنة أن يقول له من يودّعه:

٥٨٢ - ما روينا في «سنن» أبي داود [٢٦٠٠] عن قزعة قال: قال لي ابن عمر رضي الله عنهما: تعال أودّعك كما ودّعني رسول الله ﷺ: «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ، وَأَمَانَتَكَ، وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ» (٢).

قال الإمام الخطابي [٧٦/٣]: الأمانة ها هنا: أهله ومن يخلفه، وماله الذي يودّعه ويستحفظه عند أمينه. قال: وذكر الدّين هنا لأن السفر مظنة المشقة، فربما كان سبباً لإهمال بعض أمور الدين.

قلت: قزعة بفتح القاف وبفتح الزاي وإسكانها.

٥٨٣ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٤٤٢] أيضاً عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ إذا ودّع رجلاً أخذ بيده فلا يدعها حتى يكون الرجل هو الذي يدع يد رسول الله ﷺ، ويقول: «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَآخِرَ عَمَلِكَ».

٥٨٤ - وروينا أيضاً في «كتاب» الترمذي [٣٤٤٣] عن سالم: أن ابن عمر كان يقول للرجل إذا أراد سفراً: ادن مني حتى أودّعك كما كان رسول الله ﷺ يودّعنا، فيقول: «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ». قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٨٦٣) ولفظه: «إِذَا أَرَادَ أَحَدٌ مِنْكُمْ سَفْرًا فَلْيَسْلَمْ عَلَى إِخْوَانِهِ، فَإِنَّهُمْ يَزِيدُونَهُ بِدُعَائِهِمْ خَيْرًا». قال الهيثمي ٢١٠/٣: فيه يحيى بن العلاء البجلي وهو ضعيف.

(٢) قال الحافظ: حديث حسن.

٥٨٥ - وروينا في «سنن» أبي داود [٢٦٠١] وغيره - بالإسناد الصحيح - عن عبد الله بن يزيد الخطمي الصحابي رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا أراد أن يودع الجيش قال: «أَسْتَوْدِعُ اللهَ دِينَكُمْ وَأَمَانَتَكُمْ، وَخَوَاتِيمَ أَعْمَالِكُمْ».

٥٨٦ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٤٤٤] عن أنس رضي الله عنه، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني أريد سفراً فزودني، فقال: «زَوِّدَكَ اللهُ التَّقْوَى»، قال: زدني، قال: «وَعَفَرَ ذَنْبَكَ»، قال: زدني، قال: «وَيَسِّرْ لَكَ الْخَيْرَ حَيْثُمَا كُنْتَ». قال الترمذي: حديث حسن.

باب استحباب طلبه الوصية من أهل الخير

٥٨٧ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٤٤٥]، وابن ماجه [٢٧٧١] عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رجلاً قال: يا رسول الله، إني أريد أن أسافر فأوصني، قال: «عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللهِ تَعَالَى، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ» فلما ولى الرجل قال: «اللَّهُمَّ اطْوِلْ لَهُ الْبَعِيدَ، وَهَوِّنْ عَلَيْهِ السَّفَرَ»^(١). قال الترمذي: حديث حسن.

باب استحباب وصية المقيم المسافر بالدعاء له في مواطن الخير ولو كان المقيم أفضل من المسافر

٥٨٨ - وروينا في «سنن» أبي داود [١٤٩٨]، والترمذي [٣٥٦٢] وغيرهما، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: استأذنت النبي ﷺ

(١) شرف: أي ما ارتفع من الأرض.

في العمرة، فأذن لي، وقال: «لا تَسْنَا يَا أُخِيَّ مِنْ دُعَائِكَ»، فقال: كلمة ما يسرني أن لي بها الدنيا.

وفي رواية قال: «أشركنا يا أُخِيَّ فِي دُعَائِكَ»، قال الترمذي: حديث حسن صحيح^(١).

باب ما يقوله إذا ركب دابته

قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ. لَيْسَتُوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ. وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾^(٢) [الزخرف: ١٢ - ١٤].

٥٨٩ - وروينا في «كتب» أبي داود [٢٦٠٢]، والترمذي [٣٤٤٦]، والنسائي [في «اليوم والليلة» (٥٠٢)] - بالأسانيد الصحيحة - عن علي بن ربيعة قال: شهدت علي بن أبي طالب رضي الله عنه أتى بدابة ليركبها، فلما وضع رجله في الركاب قال: بِاسْمِ اللَّهِ، فلما استوى على ظهرها قال: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ثم قال: الْحَمْدُ لِلَّهِ، ثلاث مرات، ثم قال: اللَّهُ أَكْبَرُ، ثلاث مرات، ثم قال: سُبْحَانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، ثم ضحك، فقيل: يا أمير المؤمنين، من أي شيء ضحكت؟ قال: رأيت النبي ﷺ فعل مثل ما فعلت ثم ضحك، فقلت: يا رسول الله من أي شيء ضحكت؟ قال: «إِنَّ رَبَّكَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ: اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرِي»، هذا

(١) لفظ الترمذي: «أي أخي أشركنا في دعائك، ولا تنسنا».

(٢) الفلك: السفن، ويطلق على المفرد والمثنى والجمع. سخر: ذلل. مقرنين: مطيقين.

لفظ رواية أبي داود. قال الترمذي: حديث حسن، وفي بعض النسخ:
حسن صحيح.

٥٩٠ - وروينا في «صحيح» مسلم [١٣٤٢] في كتاب المناسك،
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ كان إذا استوى
على بعيره خارجاً إلى سفر كبر ثلاثاً، ثم قال: «سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا
هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ. وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ» [الزخرف: ١٣-١٤] اللَّهُمَّ
إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى، اللَّهُمَّ هَوِّنْ
عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا، وَاطْوِعْنَا بَعْدَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ،
وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمَنْظَرِ،
وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ» وإذا رجع قالهن، وزاد فيهن: «آيُونَ
تَأْتِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ»^(١)، هذا لفظ رواية مسلم.

زاد أبو داود في روايته [٢٥٩٩]: وكان النبي ﷺ وجيوشه إذا
عَلَوْا الثَّنَايَا كَبَّرُوا، وَإِذَا هَبَطُوا سَبَّحُوا^(٢).

ورويناه معناه من رواية جماعة من الصحابة أيضاً مرفوعاً.

٥٩١ - وروينا في «صحيح» مسلم [١٣٤٣] عن عبد الله بن
سَرْجِسٍ رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافر يتعوذ من وعْثَاءِ
السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ، وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْنِ، وَدَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، وَمِنْ سُوءِ
الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ.

٥٩٢ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٤٣٩]، و«كتاب» النسائي
[٥٥٠٠]، و«كتاب» ابن ماجه [٣٨٨٨] - بالأسانيد الصحيحة - عن

(١) وعْثَاءُ السَّفَرِ: مشقته وشدته. كآبة المنظر: حزن المرء وما يسؤوه. سوء المنقلب: سوء
المرجع. آيُونَ: راجعون.

(٢) قال الحافظ: هذه الزيادة في حديث ابن عمر عند أبي داود مدرجة، وسندها معضل.
الثنايا: جمع ثنية، وهي الطريق بين الجبال.

عبد الله بن سرجس رضي الله عنه، قال: كان النبي ﷺ إذا سافر يقول: «اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ، وَمِنْ الْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْنِ، وَمِنْ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ، وَمِنْ سُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ». قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قال: ويروى: الحور بعد الكور أيضاً: يعني يروى الكون بالنون، والكور بالراء. قال الترمذي: وكلاهما له وجه، قال: يقال هو الرجوع من الإيمان إلى الكفر، أو من الطاعة إلى المعصية. إنما يعني الرجوع من شيء إلى شيء من الشر، هذا كلام الترمذي، وكذا قال غيره من العلماء: معناه بالراء والنون جميعاً: الرجوع من الاستقامة، أو الزيادة إلى النقص.

قالوا: ورواية الراء مأخوذة من تكوير العمامة، وهو لفها وجمعها، ورواية النون، مأخوذة من الكون مصدر كان يكون كَوْنًا: إذا وجد واستقر. قلت: ورواية النون أكثر، وهي التي في أكثر أصول «صحيح» مسلم، بل هي المشهورة فيها.

والوَعْثَاءُ: بفتح الواو، وإسكان العين، وبالطاء المثلثة وبالمد: هي الشدة.

والكآبة بفتح الكاف وبالمد: هو تغير النفس من حُزْنٍ ونحوه. والمنقلب: المرجع.

باب ما يقول إذا ركب سفينة

قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ مَجْرِيهَا وَمُرسَاهَا﴾ (١)

(١) مصدران بمعنى جريها، ورسوها. وقرئ بفتح اليمين وضمها مع الإمالة وعدمها.

[هود: ٤١] وقال الله تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ﴾ [الزخرف: ١٢] الآيتين^(١).

٥٩٣ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٥٠١] عن الحسين بن علي رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَمَانٌ لِأُمَّتِي مِنَ الْغَرَقِ إِذَا رَكَبُوا أَنْ يَقُولُوا: ﴿بِسْمِ اللَّهِ مَجْرِبِهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾» [هود: ٤١]، ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾^(٢) [الزمر: ٦٧]. هكذا هو في النسخ: «إذا ركبوا» لم يقل في السفينة^(٣).

باب استحباب الدعاء في السفر

٥٩٤ - روينا في «كتب» أبي داود [١٥٣٦]، والترمذي [٣٤٤٨]، وابن ماجه [٣٨٦٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٍ لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ»، قال الترمذي: حديث حسن، وليس في رواية أبي داود: «على ولده».

باب تكبير المسافر إذا صعد الثنايا وشبهها،

وتسبيحه إذا هبط الأودية ونحوها

٥٩٥ - روينا في «صحيح» البخاري [٢٩٩٣] عن جابر بن عبد الله

(١) يقرأ هذه والآيتين بعدها، وتقدمتا في باب ما يقوله إذا ركب دابته ص ٣٥٨.
(٢) حديث ضعيف، في سنده جبارة بن المغلس وهو ضعيف، ويحيى بن العلاء وهو متروك متهم بالوضع، ومروان بن سالم الغفاري متروك. وأخرجه أبو يعلى (٦٧٨١) وله شاهد عند الطبراني في «الدعاء» (٨٠٤) و«الكبير» ١٢/١٢٤، و«الأوسط» ٧٩/٢ عن ابن عباس وإسناده ضعيف جداً، فيه نهشل بن سعيد وهو متروك.
(٣) بل في مطبوعة ابن السني: «إذا ركبوا السفينة».

رضي الله عنه، قال: كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا.

٥٩٦ - وروينا في «سنن» أبي داود [٢٥٩٩] في الحديث الصحيح الذي قدمناه [برقم ٥٩٠] في باب ما يقول إذا ركب دابته: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ وجيوشه إذا علوا الثيايا كبروا، وإذا هبطوا سبَّحوا.

٥٩٧ - وروينا في «صحيحي» البخاري [٦٣٨٥]، ومسلم [١٣٤٤] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ إذا قفل من الحج، أو العمرة، قال الراوي: ولا أعلمه إلا قال: الغزو، كلما أوفى على ثنية، أو فدفد كبر ثلاثاً ثم قال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، آيئون تائبون عابدون، ساجدون لربنا حامدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده». هذا لفظ رواية البخاري، ورواية مسلم مثله، إلا أنه ليس فيها: «ولا أعلمه إلا قال: الغزو» وفيها: «إذا قفل من الجيوش، أو السرايا، أو الحج، أو العمرة».

قلت: قوله: «أوفى»: أي ارتفع. وقوله: «فدفد» هو بفتح الفاءين بينهما دال مهملة ساكنة، وآخره دال أخرى: وهو الغليظ المرتفع من الأرض؛ وقيل: الفلاة التي لا شيء فيها؛ وقيل، غليظ الأرض ذات الحصى؛ وقيل: الجلد من الأرض في ارتفاع.

٥٩٨ - وروينا في «صحيحهما» [البخاري (٦٣٨٤)]، ومسلم (٢٧٠٤) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: كنا مع النبي ﷺ، فكنا إذا أشرفنا على وادٍ هللنا، وكبرنا، وارتفعت أصواتنا، فقال النبي ﷺ: «يا أيها الناس، اربعوا على أنفسكم، فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً، إنه معكم إنه سميع قريب».

قلت: «اربعوا» بفتح الباء الموحدة، معناه: ارفقوا بأنفسكم.

٥٩٩ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٤٤٥] الحديث المتقدم في باب استحباب طلبه الوصية [برقم ٥٨٧]، أن رسول الله ﷺ قال: «عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ».

٦٠٠ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٥٢٣] عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا علا شرفاً من الأرض قال: «اللَّهُمَّ لَكَ الشَّرْفُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ، وَلَكَ الْحَمْدُ عَلَى كُلِّ حَالٍ»^(١).

باب النهي عن المبالغة في رفع الصوت بالتكبير ونحوه

فيه حديث أبي موسى في الباب المتقدم [البخاري (٦٣٨٤)]، ومسلم (٢٧٠٤) والله أعلم.

باب استحباب الحُداء^(٢) للسرعة في السير وتنشيط النفوس وترويحها وتسهيل السير عليها

فيه أحاديث كثيرة مشهورة.

(١) حديث ضعيف، في سننه عمارة بن زاذان قال أحمد: له مناكير، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال البخاري: ربما يضطرب في حديثه، وقال أبو داود: ليس بذلك.
(٢) الحُداء: تحسين القول المباح بالصوت الشجي لتخفيف مشقة السفر، وجذب نشاط النفس. قال ابن علان: لا أعلم خلافاً في جواز الحُداء، وقد صرح بنفي الخلاف جماعة منهم الحافظ ابن عبد البر.
وقد جاء في السنة ما يدل على ذلك. روى الترمذي (٢٨٤٧) بسند حسن صحيح عن أنس أن النبي ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء، وعبد الله بن رواحة بين يديه يمشي وهو يقول:

خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ الْيَوْمَ نَضْرِبُكُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ.
ضَرْباً يَزِيلُ الْهَامَ عَنْ مَقِيلِهِ وَيَذْهَلُ الْخَلِيلَ عَنْ خَلِيلِهِ

باب ما يقول إذا انفلتت دابته

٦٠١ - روي في «كتاب» ابن السني [٥٠٩] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا انْفَلَتَتْ دَابَّةُ أَحَدِكُمْ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ فَلْيُنَادِ: يَا عِبَادَ اللَّهِ، احْبِسُوا، يَا عِبَادَ اللَّهِ، احْبِسُوا، فَإِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْأَرْضِ حَاصِرًا سَيَحْبِسُهُ» (١).

قلت: حكى لي بعض شيوخنا الكبار في العلم أنه انفلتت له دابة أظنها بغلة، وكان يعرف هذا الحديث، فقال، فحبسها الله عليهم في الحال، وكنت أنا مرة مع جماعة، فانفلتت منها بهيمة؛ وعجزوا عنها، فقلته: فوقفت في الحال بغير سبب سوى هذا الكلام.

باب ما يقوله على الدابة الصعبة

٦٠٢ - روي في «كتاب» ابن السني [٥١١] عن السيد الجليل المجمع على جلالته وحفظه وديانته وورعه ونزاهته وبراعته أبي عبد الله يونس بن عبيد بن دينار البصري - التابعي المشهور رحمه الله - قال: ليس

= فقال له عمر: يا ابن رواحة بين يدي رسول الله ﷺ، وفي حرم الله تقول الشعر. فقال له النبي ﷺ: «خَلُّ عَنْهُ يَا عَمْرُ فَلَهِيَ اسْرِعُ فِيهِمْ مِنْ نَضْحِ النَّبْلِ». وقد كان لرسول الله ﷺ حداة ينشدون في السفر منهم البراء بن مالك كان يحدو بالرجال، وأنجشة وكان يحدو بالنساء، وكان حسن الصوت إذا حدى أعنقت الإبل - سارت سيراً واسعاً - فقال ﷺ: «رويدك يا أنجشة، سوقك بالقوارير».

(١) حديث ضعيف، في سنده معروف بن حسان قال أبو حاتم: مجهول، وقال ابن عدي: منكر الحديث. وله شاهد من حديث عتبة بن غزوان عند الطبراني ولفظه: «إذا أضل أحدكم شيئاً أو أراد عوناً وهو بأرض ليس بها أنيس فليقل: يا عباد الله أعينوني، فإن الله تعالى عبداً لا نراهم».

قال الهيثمي ١٠/١٣٠: رجاله وثقوا على ضعف في بعضهم إلا أن يزيد بن علي لم يدرك عتبة.

رجل يكون على دابة صعبة فيقول في أذنها: ﴿أَفْغَيْرِ دِينَ اللَّهِ يَبْغُونَ، وَلَهُ
أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ (١) [آل
عمران: ٨٣]. إلا وقفت بإذن الله تعالى.

باب ما يقوله إذا رأى قرية يريد

دخولها أو لا يريد

٦٠٣ - روي في «سنن» النسائي [بل في «اليوم والليلة» (٥٤٤)]،
و«كتاب» ابن السني [٥٢٥] عن صهيب رضي الله عنه: أن النبي ﷺ لم
ير قرية يريد دخولها إلا قال حين يراها: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَمَا
أُظْلَلْنَ، وَالْأَرْضِينَ السَّبْعِ وَمَا أُقْلَلْنَ، وَرَبَّ الشَّيَاطِينِ وَمَا أُضْلَلْنَ، وَرَبَّ
الرِّيَاحِ وَمَا ذَرَيْنِ، أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ، وَخَيْرَ أَهْلِهَا وَخَيْرَ مَا فِيهَا،
وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ أَهْلِهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا» (٢).

٦٠٤ - وروي في «كتاب» ابن السني [٥٢٨] عن عائشة رضي الله
تعالى عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أشرف على أرض يريد دخولها
قال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ، وَخَيْرِ مَا جَمَعْتَ فِيهَا، وَأَعُوذُ بِكَ
مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا جَمَعْتَ فِيهَا، اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا حَيَاها، وَأَعِدْنَا مِنْ وَبَاها،
وَحَبِّبْنَا إِلَى أَهْلِها، وَحَبِّبْ صَالِحِي أَهْلِها إِلَيْنَا» (٣).

(١) قال الحافظ: هذا خبر مقطوع، وفيه المنهال بن عيسى قال أبو حاتم مجهول؛ وله شاهد
موقوف عن ابن عباس: إذا استعصت دابة أحدكم أو كانت شموساً فليقرأ في أذنها
﴿أَفْغَيْرِ دِينَ اللَّهِ يَبْغُونَ﴾ إلى ﴿يُرْجَعُونَ﴾.

(٢) حديث حسن، وأخرجه ابن حبان (٢٣٧٧) «موارد»، والحاكم ٤٤٦/١ وقال: صحيح
الإسناد ووافقه الذهبي. أقللن: حملن. ذرين: فرقن.

(٣) في سنده ضعف، لكن له شاهد من حديث ابن عمر عند الطبراني في «الدعاء» (٨٣٦)
و«الأوسط» ٢٩٢/١، وفي إسناده مبارك بن حسان. وهولين الحديث. ولفظ حديث ابن =

باب ما يدعو به إذا خاف ناساً أو غيرهم

٦٠٥ - رويننا في «سنن» أبي داود [١٥٣٧]، والنسائي [في «الكبرى» انظر «التحفة» (٩١٢٨)] - بالإسناد الصحيح - ما قدمناه من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان إذا خاف قوماً قال: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ»^(١) ويستحب أن يدعو معه بدعاء الكرب [المتقدم برقم ٣٥٩] وغيره مما ذكرناه معه.

باب ما يقول المسافر إذا تغولت الغيلان

٦٠٦ - رويننا في «كتاب» ابن السني [٥٢٤] عن جابر رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «إِذَا تَغَوَّلَتْ لَكُمْ الْغِيلَانُ، فَنادُوا بِالْأَذَانِ»^(٢).

قلت: والغيلان جنس من الجن والشياطين، وهم سحرتهم. ومعنى تغولت: تلونت في صور؛ والمراد ادفعوا شرها بالأذان، فإن الشيطان إذا سمع الأذان أدبر.

= عمر؛ قال: كنا نسافر مع رسول الله ﷺ فإذا رأى القرية يُرَبِّدُ أن يَدْخُلَهَا، قال: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهَا» ثلاث مرات، «اللَّهُمَّ ارزُقْنَا جَنَاهَا، وَجَنَّبْنَا وَبَاهَا، وَحَبَّبْنَا إِلَى أَهْلِهَا، وَحَبَّبْ صَالِحَ أَهْلِهَا إِلَيْنَا».

حياها: خصبها. والحيا: المطر الذي يكون به الخصب. والوباء: كل مرض فاش عام.

(١) سبق ذكره برقم ٣٧٢: باب ما يقول إذا خاف قوماً.

(٢) وأخرجه النسائي (٩٥٥) في «اليوم والليلة» بسند رجاله ثقات، وقال الحافظ: الحسن لم

يسمع من جابر عند الأكثر، لكن للحديث شاهد عند الطبراني في «الدعاء» (٢٠٠٩) من

حديث أبي هريرة ولفظه: «إِذَا تَغَوَّلَتْ لَكُمْ الْغُولُ فَنادُوا بِالْأَذَانِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ

النِّدَاءَ أَدْبَرَ وَلَهُ حِصَاصٌ». وفيه عدي بن الفضل وهو متروك.

والحصاص: شدة العدو.

وقد قدمنا ما يشبه هذا في باب: ما يقول إذا عرض له شيطان، في أول كتاب الأذكار، والدعوات للأمور العارضات، وذكرنا أنه ينبغي أن يشتغل بقراءة القرآن للآيات المذكورة في ذلك.

باب ما يقول إذا نزل منزلاً

٦٠٧ - رويناه في «صحيح» مسلم [٢٧٠٨]، و«موطأ» مالك [٩٧٨/٢] و«كتاب» الترمذي [٣٤٣٧] وغيرها، عن خولة بنت حكيم رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ نَزَلَ مِنْزِلًا ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَجِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ».

٦٠٨ - وروينا في «سنن» أبي داود [٢٦٠٣] وغيره، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافر فأقبل الليل قال: «يا أرضُ ربِّي وَرَبِّكَ اللهُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكَ، وَشَرِّ مَا فِيكَ، وَشَرِّ مَا خُلِقَ فِيكَ، وَشَرِّ مَا يَدْبُ عَلَيْكَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَسَدٍ وَأَسْوَدٍ، وَمِنْ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ، وَمِنْ سَاكِنِ الْبَلَدِ، وَمِنْ وَالِدٍ وَمَا وَلَدَ»^(١).

قال الخطابي [٧٨/٣]: قوله «ساكن البلد» هم الجن الذين هم سكان الأرض، والبلد من الأرض: ما كان مأوى الحيوان وإن لم يكن فيه بناء ومنازل. قال: ويحتمل أن يكون المراد بالوالد: إبليس، وما ولد: الشياطين، هذا كلام الخطابي. والأسود: الشخص، فكل شخص يسمى أسود.

(١) قال الحافظ: حديث حسن.

باب ما يقول إذا رجع من سفره

السنة أن يقول ما قدمناه في حديث ابن عمر [عند أبي داود (٢٥٩٩)] المذكور قريباً في باب تكبير المسافر إذا صعد الثايبا [برقم ٥٩٦].

٦٠٩ - وروينا في «صحيح» مسلم [١٣٤٥] عن أنس رضي الله عنه قال: أقبلنا مع النبي ﷺ أنا وأبو طلحة، وصفية رديفته على ناقته، حتى إذا كنا بظهر المدينة قال: «آيُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ»، فلم يزل يقول ذلك حتى قدمنا المدينة.

باب ما يقوله المسافر بعد صلاة الصبح

اعلم أن المسافر يستحب له أن يقول ما يقوله غيره بعد صلاة الصبح، وقد تقدم بيانه [ص: ١٣٧]. ويستحب له معه:

٦١٠ - ما روينا في «كتاب» ابن السني [٥١٦] عن أبي برزة رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ إذ صلى الصبح - قال الراوي: لا أعلم إلا أنه قال في سفر - رفع صوته حتى يُسمع أصحابه: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي جَعَلْتَهُ عِزْمَةً أَمْرِي، اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي جَعَلْتَ فِيهَا مَعَاشِي - ثلاث مرات - اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي جَعَلْتَ إِلَيْهَا مَرْجِعِي - ثلاث مرات - اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ مِنْكَ - ثلاث مرات - لا مانع لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ (١)».

(١) الحديث سنده ضعيف فيه إسحاق بن يحيى متفق على ضعفه من قبل حفظه، لكن أصله في «صحيح» مسلم، ولاخره شواهد بمعناه فالحديث حسن.

باب ما يقول إذا رأى بلدته

المستحب أن يقول ما قدمناه في حديث أنس في الباب الذي قبل هذا [رقم ٦٠٩] وأن يقول ما قدمناه في باب: ما يقول إذا رأى قرية [رقم ٦٠٣ و ٦٠٤].

٦١١ - وأن يقول: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ لَنَا بِهَا قَرَارًا، وَرِزْقًا حَسَنًا»^(١). والله أعلم.

باب ما يقول إذا قدم من سفره فدخل بيته

٦١٢ - روي في «كتاب» ابن السني [٥٣٦] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا رجع من سفره، فدخل على أهله قال: «تَوْبًا تَوْبًا لِرَبِّنَا أَوْبًا، لَا يُغَادِرُ حَوْبًا»^(٢).

قلت: توباً توباً: سؤال للتوبة، وهو منصوب إما على تقدير: توب علينا توباً، وإما على تقدير نسألك توباً توباً. وأوباً بمعناه من آب: إذا رجع. ومعنى لا يغادر: لا يترك. وحوباً معناه: إثماً، وهو بفتح الحاء وضمها لغتان، والله أعلم.

باب ما يقال لمن يقدم من سفر

يستحب أن يقال: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَلَّمَكَ، أَوْ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَمَعَ الشَّمْلَ بِكَ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ

(١) هكذا ذكره المصنف ولم يخرج، وأخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (٥٥٣) عن أبي هريرة ولفظه: قلنا يا رسول الله: ما كان يتخوف القوم حيث كانوا يقولون إذا أشرفوا على المدينة: اجعل لنا فيها رزقاً وقراراً؟ قال: «كانوا يتخوفون جور الولاة وقحوظ المطر». ونسبه الحافظ للطبراني في «الدعاء» وقال: حديث حسن. أما لفظ المصنف فقد ذكره في «الكنز» (٣٨١٥٧) عن ابن عباس، ونسبه للدليمي.

(٢) حديث حسن، وأخرجه الحاكم ٤٨٨/١ وقال: صحيح ووافقه الذهبي.

لأَزِيدَنَّكُمْ ﴿ [إبراهيم: ٧] وفيه أيضاً حديث عائشة رضي الله عنها
المذكور في الباب بعده.

باب ما يقال لمن يقدم من غزو

٦١٣ - روي في «كتاب» ابن السني [٥٣٧] عن عائشة رضي الله
عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ في غزو، فلما دخل استقبلته؛ فأخذت
بيده، فقلت: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَصَرَكَ وَأَعَزَّكَ وَأَكْرَمَكَ (١).

باب ما يقال لمن يقدم من حج وما يقوله

٦١٤ - روي في «كتاب» ابن السني [٥٣٨] عن ابن عمر رضي الله
عنهما، قال: جاء غلام إلى النبي ﷺ فقال: إني أريد الحج، فمشى معه
رسول الله ﷺ فقال: «يا غلام، زَوَّدَكَ اللهُ التَّقْوَى، وَوَجَّهَكَ فِي الْخَيْرِ،
وَكَفَّاكَ الْهَمَّ» فلما رجع الغلام سلم على النبي ﷺ، فقال: «يا غلام قَبِلَ
اللهُ حَجَّكَ، وَغَفَرَ ذَنْبَكَ، وَأَخْلَفَ نَفَقَتَكَ» (٢).

٦١٥ - وروي في «سنن» البيهقي [٢٦١/٥] عن أبي هريرة رضي
الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْحَاجِّ وَلِمَنْ اسْتَعْفَرَ لَهُ
الْحَاجُّ». قال الحاكم [٤٤١/١]: هو صحيح على شرط مسلم.

(١) طرف من حديث طويل صحيح أخرجه أبو داود (٤١٥٣)، والنسائي (٥٥٨) في «اليوم
والليلة».

(٢) قال الحافظ: حديث غريب في سنده مسلمة بن سالم الجهني ضعفه أبو داود.

كتاب أذكار الأكل والشرب

باب ما يقول إذا قرَّب إليه طعامه

٦١٦ - روي في «كتاب» ابن السني [٤٥٩] عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، أنه كان يقول في الطعام إذا قرَّب إليه: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيْمَا رَزَقْتَنَا، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ، بِاسْمِ اللَّهِ»^(١).

باب استحباب قول صاحب الطعام لضيفانه

عند تقديم الطعام: كلوا، أو ما في معناه

اعلم أنه يستحب لصاحب الطعام أن يقول لضيفه عند تقديم الطعام: بسم الله، أو كلوا، أو الصلاة، أو نحو ذلك من العبارات المصرحة بالإذن في الشروع في الأكل، ولا يجب هذا القول، بل يكفي تقديم الطعام إليهم، ولهم الأكل بمجرد ذلك من غير اشتراط لفظ، وقال بعض أصحابنا: لا بُدَّ من لفظ، والصواب الأول، وما ورد في الأحاديث الصحيحة من لفظ الإذن في ذلك: محمول على الاستحباب.

(١) حديث غريب في سننه ابن أبي الرُّعَيْرَةَ، قال البخاري: منكر الحديث جداً، وذكره ابن حبان في «الضعفاء» ووهاه.

باب التسمية عند الأكل والشرب

٦١٧ - رويننا في «صحيحي» البخاري [٥٣٧٦]، ومسلم [٢٠٢٢] عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنهما، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «سَمَّ اللهُ، وَكُلَّ بِيَمِينِكَ».

٦١٨ - وروينا في «سنن» أبي داود [٣٧٦٧]، والترمذي [١٨٥٨] عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَوَّلِهِ، فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَوَّلِهِ فَلْيَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ أَوَّلُهُ وَآخِرُهُ». قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٦١٩ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٠١٨] عن جابر رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ دُخُولِهِ، وَعِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عِشَاءَ، وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَ دُخُولِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: أَدْرَكْتُمْ الْمَبِيتَ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ: أَدْرَكْتُمْ الْمَبِيتَ وَالْعِشَاءَ».

٦٢٠ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٠٤٠] أيضاً، في حديث أنس المشتمل على معجزة ظاهرة من معجزات رسول الله ﷺ، لما دعاه أبو طلحة وأم سليم للطعام، قال: ثم قال النبي ﷺ: «أُذِّنْ لِعَشْرَةٍ»، فأذن لهم فدخلوا، فقال النبي ﷺ: «كُلُوا وَسَمُّوا اللَّهَ تَعَالَى»، فأكلوا حتى فعل ذلك بثمانين رجلاً.

٦٢١ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٠١٧] أيضاً، عن حذيفة رضي الله عنه، قال: كنا إذا حضرنا مع رسول الله ﷺ طعاماً، لم نضع أيدينا حتى يبدأ رسول الله ﷺ فيضع يده، وإنا حضرنا معه مرة طعاماً،

فجاءت جارية كأنها تُدْفَعُ، فذهبت لتضع يدها في الطعام، فأخذ رسول الله ﷺ بيدها، ثم جاء أعرابي كأنما يُدْفَعُ، فأخذ بيده، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ إِلَّا يُذَكَّرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ جَاءَ بِهَذِهِ الْجَارِيَةِ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا، فَأَخَذْتُ بِيَدِهَا، فَجَاءَ بِهَذَا الْأَعْرَابِيِّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ يَدَهُ فِي يَدِي مَعَ يَدِهِمَا»، ثم ذكر اسم الله تعالى، وأكل (١).

٦٢٢ - وروينا في «سنن» أبي داود [٣٧٦٨]، والنسائي [في «اليوم والليلة» (٢٨٢)] عن أمية بن مَخْشِيٍّ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا، وَرَجُلٌ يَأْكُلُ، فَلَمْ يُسَمِّ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْ طَعَامِهِ إِلَّا لِقْمَةٌ، فَلَمَّا رَفَعَهَا إِلَيَّ فِيهِ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ أَوْلَهُ وَأَخْرَجَهُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «مَا زَالَ الشَّيْطَانُ يَأْكُلُ مَعَهُ، فَلَمَّا ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ اسْتَقَاءَ مَا فِي بَطْنِهِ» (٢).

قلت مَخْشِيٍّ، بفتح الميم وإسكان الخاء وكسر الشين المعجمتين وتشديد الياء؛ وهذا الحديث محمول على أن النبي ﷺ لم يعلم تركه التسمية إلا في آخر أمره، إذ لو علم ذلك لم يسكت عن أمره بالتسمية.

٦٢٣ - وروينا في «كتاب» الترمذي [١٨٥٨] عن عائشة رضي الله

(١) كأنها تُدْفَعُ: أي تطرد لشدة سرعتها. ليستحل الطعام: يتمكن من أكله. قال البيضاوي: كأن ترك التسمية إذن من الله تعالى للشيطان في تناول، كما أن التسمية منع له عنه.

قال ابن علان ١٨٨/٥: والصواب الذي عليه جماهير العلماء أن الأحاديث الواردة في أكل الشيطان محمولة على ظواهرها، وأن الشيطان يأكل حقيقة، إذ العقل لا يحيله، والشرع لا ينكره، فوجب قبوله واعتقاده.

(٢) حديث صحيح، وأخرجه الحاكم ١٠٨/٤ وصححه ووافقه الذهبي.

عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ يأكل طعاماً في ستة من أصحابه، فجاء أعرابي فأكله بلقمتين، فقال رسول الله ﷺ: «أما إنه لو سَمِيَ لَكَفَاكُمُ» قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٦٢٤ - وروينا [في «كتاب» ابن السني (٤٦٢)] عن جابر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ نَسِيَ أَنْ يُسَمِّيَ عَلَى طَعَامِهِ، فَلْيَقْرَأْ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ إِذَا فَرَغَ»^(١).

قلت: أجمع العلماء على استحباب التسمية على الطعام في أوله، فإن ترك في أوله عامداً أو ناسياً أو مكرهاً أو عاجزاً لعارض آخر ثم تمكن في أثناء أكله، استحَبَّ أن يسمي للحديث المتقدم ويقول: باسم الله أوله وآخره، كما جاء في الحديث [٦٢٢] والتسمية في شرب الماء واللبن والعسل والمرق وسائر المشروبات كالتسمية في الطعام في جميع ما ذكرناه.

قال العلماء من أصحابنا وغيرهم: ويستحبُّ أن يجهر بالتسمية ليكون فيه تنبيه لغيره على التسمية، وليقتدى به في ذلك، والله أعلم.

فصل [من أحكام التسمية عند الأكل والشرب]

من أهم ما ينبغي أن يعرف صفة التسمية، وقدر المجزئ منها، فاعلم أن الأفضل أن يقول: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فإن قال: بِسْمِ اللَّهِ، كفاه وحصلت السنة، وسواء في هذا الجنب والحائض وغيرهما، وينبغي أن يسمي كل واحد من الآكلين، فلو سَمِيَ واحدٌ منهم أجزاءً عن

(١) حديث ضعيف جداً، فيه حمزة النصيبي قال الحافظ: وضاع عند أهل العلم بالرجال، وقال البخاري: منكر الحديث.

الباقيين، نصّ عليه الشافعي رضي الله عنه، وقد ذكرته عن جماعة في كتاب «الطبقات»^(١) في ترجمة الشافعي رحمه الله، وهو شبيه بردّ السلام، وتشميت العاطس، فإنه يجزىء فيه قول أحد الجماعة.

باب لا يعيبُ الطعام والشراب

٦٢٥ - روي في «صحيح» البخاري [٥٤٠٩]، ومسلم [٢٠٦٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: ما عاب رسول الله ﷺ طعاماً قط، إن اشتهاه أكله، وإن كرهه تركه.

وفي رواية لمسلم: وإن لم يشتهه سكت.

٦٢٦ - وروي في «سنن» أبي داود [٣٧٨٤]، والترمذي [١٥٦٥]، وابن ماجه [٢٨٣٠] عن هُلب البصحابي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ وسأله رجل، فقال: إن من الطعام طعاماً أتخرج منه، فقال: «لا يتحلجّن في صدرك شيء ضارعت به النُصرانيّة»^(٢).

قلت: هُلب بضمّ الهاء وإسكان اللام وبالباء الموحدة. وقوله يتحلجّن، هو بالحاء المهملة قبل اللام والجيم بعدها، هكذا ضبطه الهروي والخطابي والجماهير من الأئمة، وكذا ضبطناه في أصول سماعنا «سنن» أبي داود وغيره بالحاء المهملة، وذكره أبو السعادات ابن الأثير [«النهاية» ٤٣٣/١] بالمهملة أيضاً، ثم قال: ويروى بالحاء المعجمة، وهما بمعنى واحد.

قال الخطابي [١٤٨/٤]: معناه لا يقعن في نفسك ريبة منه. قال:

(١) لعله في غيره، وليس فيه ترجمة للشافعي.

(٢) قال الحافظ: حديث حسن.

وأصله من الحلج : وهو الحركة والاضطراب، ومنه حلج القطن . قال :
ومعنى ضارعت النصرانية : أي قاربتها في الشبه، فالمضارعة : المقاربة
في الشبه .

باب جواز قوله : لا أشتهي هذا الطعام

أو ما اعتدت أكله أو نحو ذلك

إذا دعت إليه الحاجة

٦٢٧ - روي في «صحيح» البخاري [٥٣٩١]، ومسلم [١٩٤٥]
عن خالد بن الوليد رضي الله عنه، في حديث الضَّبِّ لما قدموه مشويًّا إلى
رسول الله ﷺ، فأهوى رسول الله ﷺ بيده إليه، فقالوا: هو الضَّبُّ يا
رسول الله، فرفع رسول الله ﷺ يده، فقال خالد: أحرام الضَّبُّ يا رسول
الله؟ قال: «لا، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ»^(١).

باب مدح الأكلِ الطعامِ الذي يأكل منه

٦٢٨ - روي في «صحيح» مسلم [٢٠٥٢] عن جابر رضي الله
عنه: أن النبي ﷺ سأل أهله الأدمَ، فقالوا: ما عندنا إلا خَلٌّ، فدعا به
فجعل يأكل منه ويقول: «نِعْمَ الأُدْمُ الخَلُّ، نِعْمَ الأُدْمُ الخَلُّ».

باب ما يقوله مَنْ حَضَرَ الطعام وهو صائم

إذا لم يفطر

٦٢٩ - روي في «صحيح» مسلم [١٤٣١] و[١٤٣٢] عن أبي

(١) الضب: حيوان بري يأكل العشب من جنس الزواحف، غليظ الجسم صغير الرأس،
قصير العنق، مستطيل الذنب، لونه إلى الغبرة مشرب سواداً، أكبر من الخردون.

هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ: فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ، وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ». قال العلماء: معنى فَلْيُصَلِّ: أي فليدع.

٦٣٠ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٤٩٠] وغيره، قال فيه: «فَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَأْكُلْ، وَإِنْ كَانَ صَائِمًا دَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ»^(١).

باب ما يقوله من دعي لطعام إذا تبعه غيره

٦٣١ - روينا في «صحيح» البخاري [٥٤٣٤]، ومسلم [٢٠٣٦] عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه، قال: دعا رجل النبي ﷺ لطعام صنع له خامس خمسة، فتبعهم رجل، فلما بلغ الباب قال النبي ﷺ: «إِنْ هَذَا اتَّبَعَنَا فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ رَجِعْ»، قال: بل اذن له يا رسول الله.

باب وعظه وتأديبه مَنْ يُسِيءُ فِي أَكْلِهِ

٦٣٢ - روينا في «صحيح» البخاري [٥٣٧٦]، ومسلم [٢٠٢٢] عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنهما، قال: كنت غلاماً في حجر رسول الله ﷺ، فكانت يدي تطيش في الصفحة، فقال لي رسول الله ﷺ: «يَا غُلامُ سَمِّ اللَّهَ تَعَالَى، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»^(٢).

وفي رواية في الصحيح قال: أكلت يوماً مع رسول الله ﷺ فجعلت أكل من نواحي الصفحة، فقال لي رسول الله ﷺ: «كُلْ مِمَّا يَلِيكَ».

(١) حديث ابن السني من رواية ابن مسعود، وكذا عند النسائي (٣٠٠) في «اليوم والليل»، وهو بمعنى حديث مسلم.

(٢) الحجر: الحزن، والمقصود هنا في بيته وتحت نظره. الصفحة: وعاء شمع حمراء، وجمعها صحاف.

قُلت: قوله: تطيش، بكسر الطاء وبعدها ياء مشناة من تحت ساكنة، ومعناه: تتحرك وتمتد إلى نواحي الصفحة، ولا تقتصر على موضع واحد.

٦٣٣ - وروينا في «صحيح» البخاري [٢٤٥٥]، ومسلم [٢٠٤٥] عن جبلة بن سحيم قال: أصابنا عام سنة مع ابن الزبير، فرزقنا تمرًا، فكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يمر بنا، ونحن نأكل، ويقول: لا تُقارنوا، فإن النبي ﷺ نهى عن الإقران، ثم يقول: «إلا أن يستأذن الرجل أخاه»^(١).

قلت: قوله لا تقارنوا: أي لا يأكل الرجل تمرتين في لقمة واحدة.

٦٣٤ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٠٢١] عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه: أن رجلاً أكل عند النبي ﷺ بشماله، فقال: «كُلْ بِيَمِينِكَ»، قال: لا أستطيع، قال: «لا استطعت»^(٢)، ما منعه إلا الكبر، فما رفعها إلى فيه.

قلت: هذا الرجل هو بئر بضم الموحدة وبالسين المهملة: ابن راعي العير بالمشناة وفتح العين، وهو صحابي، وقد أوضحت حاله، وشرح هذا الحديث في «شرح صحيح مسلم» والله أعلم.

(١) والحكمة في هذا النهي ما فيه من الشره الذي يزري بفاعله، أو الغبن لرفاقه. قال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري: النهي في الحديث للتنزيه إلا أن يكون شركة بينهم، وقال النووي: اختلف في هذا النهي هل هو على التحريم أو الكراهة، والصواب التفصيل: فإن كان مشتركاً بينهم فالقران حرام إلا برضاهم.

(٢) الأكل بالشمال مكروه، وقيل: حرام إن لم يكن هناك عذر من مرض ونحوه. قال النووي في «شرح مسلم» ١٣/١٩٢: في الحديث جواز الدعاء على من خالف الحكم الشرعي بلا عذر، وفيه الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر في كل حال.

باب استحباب الكلام على الطعام

فيه [أي «صحيح» مسلم (٢٠٥٢)] حديث جابر الذي قدمناه في باب مدح الطعام.

قال الإمام أبو حامد الغزالي في «الإحياء» [٧/٢]: من آداب الطعام أن يتحدثوا في حال أكله بالمعروف، ويتحدثوا بحكايات الصالحين في الأطعمة وغيرها.

باب ما يقوله ويفعله من يأكل ولا يشبع

٦٣٥ - روي في «سنن» أبي داود [٣٧٦٤]، وابن ماجه [٣٢٨٦] عن وحشي بن حرب رضي الله عنه: أن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله: إنا نأكل ولا نشبع، قال: «فَلَعَلَّكُمْ تَفْتَرِقُونَ»، قالوا: نعم، قال: «فاجتمعوا على طعامكم، وأذكروا اسم الله تعالى يبارك لكم فيه»^(١).

باب ما يقول إذا أكل مع صاحب عاهة

٦٣٦ - روي في «سنن» أبي داود [٣٩٢٥]، والترمذي [١٨١٧]، وابن ماجه [٣٥٤٢] عن جابر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ أخذ بيد مجذوم فوضعها معه في القصعة، فقال: «كُلْ بِاسْمِ اللَّهِ، ثِقَّةً بِاللَّهِ، وَتَوَكُّلاً عَلَيْهِ»^(٢).

(١) الحديث حسن بشواهده.

(٢) وأخرجه ابن حبان (٦٠٨٧)، وابن السني (٤٦٥) وفي سننه المفضل بن فضالة وثقة ابن حبان، وقال الحافظ: ضعيف، ولكنه حسن الحديث كما في «شرح الأذكار». المجذوم: المصاب بالجذام، وهو داء يحمر منه الجلد ثم يسود ثم يتقطع ويتساقط، وفي =

باب استحباب قول صاحب الطعام لضيفه ومن في معناه
إذا رفع يده من الطعام كُلُّ وتكريره ذلك عليه ما لم يتحقق
أنه اكتفى منه وكذلك يفعل في الشراب والطيب ونحو ذلك

اعلم أن هذا مستحب حتى يستحب ذلك للرجل مع زوجته وغيرها
من عياله، الذين يتوهم منهم أنهم رفعوا أيديهم، ولهم حاجة إلى الطعام،
وإن قلتُ.

ومما يستدلُّ به في ذلك :

٦٣٧ - ما روينا في «صحيح» البخاري [٦٤٥٢] عن أبي هريرة
رضي الله عنه، في حديثه الطويل المشتمل على معجزات ظاهرة لرسول
الله ﷺ، لما اشتدَّ جوع أبي هريرة، وقعد على الطريق يستقرئ من مرَّ به
القرآن مُعَرِّضاً بأن يضيفه، ثم بعثه رسول الله ﷺ إلى أهل الصفة، فجاء
بهم، فأرواهم أجمعين من قدح لبن، وذكر الحديث إلى أن قال: قال لي
رسول الله ﷺ: «بَقِيتُ أَنَا وَأَنْتُ» قلت: صدقت يا رسول الله، قال:
«أَقْعُدْ فَاشْرَبْ» فقعدت فشربت، فقال: «اشْرَبْ» فَشَرَبْتُ، فَمَا زَالَ
يَقُولُ: «اشْرَبْ» حتى قلتُ: لا، والذي بعثك بالحق لا أجد له مسلكاً،
قال: «فَأَرِنِي» فأعطيته القدح، فحمد الله تعالى، وسمى وشرب الفضلة.

باب ما يقول إذا فرغ من الطعام

٦٣٨ - روينا في «صحيح» البخاري [٥٤٥٨] عن أبي أمامة رضي

= الأكل معه بيان لجوازه، أما قوله ﷺ: «فر من المجذوم فرارك من الأسد» فهو محمول على
الاستحباب والاحتياط.

الله عنه، أن النبي ﷺ كان إذا رفع مائدته قال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا، مُبَارَكًا فِيهِ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ، وَلَا مُودَّعٍ، وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْهُ، رَبَّنَا».

١/٦٣٨ - وفي رواية [للبخاري (٥٤٥٩)]: كان إذا فرغ من طعامه، وقال مرة: إذا رفع مائدته - قال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانَا، وَأَرْوَانَا غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مَكْفُورٍ».

قلت: مكفي بفتح الميم، وتشديد الياء، هذه الرواية الصحيحة الفصيحة، ورواه أكثر الرواة بالهمز، وهو فاسد من حيث العربية، سواء كان من الكفاية، أو من كفأت الإناء، كما لا يقال في مقروء من القراءة: مقريء، ولا في مرمي: مرميء بالهمز. قال صاحب «مطالع الأنوار» في تفسير هذا الحديث: المراد بهذا المذكور كله الطعام، وإليه يعود الضمير.

قال الحربي: فالمكفي: الإناء المقلوب للاستغناء عنه كما قال: «غير مستغنى عنه» أو لعدمه، وقوله: «غير مكفور»: أي غير مجحودة نعم الله سبحانه وتعالى فيه، بل مشكورة، غير مستور الاعتراف بها، والحمد عليها.

وذهب الخطابي [١٨٧/٤]: إلى أن المراد بهذا الدعاء كله البارئ سبحانه وتعالى، وأن الضمير يعود إليه، وأن معنى قوله «غير مكفي»: أنه يُطعم ولا يُطعم كأنه على هذا من الكفاية، وإلى هذا ذهب غيره في تفسير هذا الحديث: أي إن الله تعالى مستغن عن معين وظهير، قال: وقوله «لا مُودَّعٍ»: أي غير متروك الطلب منه والرغبة إليه، وهو بمعنى المستغنى عنه، وينتصب ربنا على هذا بالاختصاص، أو المدح، أو بالنداء كأنه قال: يا ربنا اسمع حمدنا ودعاءنا، ومن رفعه قطعه وجعله خيراً، وكذا

قيده الأصلي ، كأنه قال : ذلك ربنا : أي أنت ربنا ، ويصح فيه الكسر على البدل من الاسم في قوله : « الحمد لله » . وذكر أبو السعادات بن الأثير في « نهاية الغريب » [١٦٨ / ٥] نحو هذا الخلاف مختصراً . وقال : من رفع « ربنا » فعلى الابتداء المؤخر : أي ربنا غير مكفي ولا مودع ، وعلى هذا يرفع « غير » . قال : ويجوز أن يكون الكلام راجعاً إلى الحمد كأنه قال : حمداً كثيراً غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عن هذا الحمد . وقال في قوله « ولا مودع » : أي غير متروك الطاعة ؛ وقيل : هو من الوداع وإليه يرجع ، والله أعلم .

٦٣٩ - وروينا في « صحيح » مسلم [٢٧٣٤] عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ يَأْكُلُ الْأَكْلَةَ ، فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا ، وَيَشْرَبُ الشَّرْبَةَ ، فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا » .

٦٤٠ - وروينا في « سنن » أبي داود [٣٨٥٠] ، وكتابي « الجامع » [٣٤٥٧] ، و« الشمائل » [١٩٣] للترمذي ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان إذا فرغ من طعامه قال : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ » (١) .

٦٤١ - وروينا في « سنن » أبي داود [٣٨٥١] ، والنسائي [في « اليوم والليلة » (٢٨٥)] - بالإسناد الصحيح - عن أبي أيوب خالد بن زيد الأنصاري رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا أكل أو شرب قال : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَ وَسَقَى وَسَوَّغَهُ وَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجاً » (٢) .

٦٤٢ - وروينا في « سنن » أبي داود [٤٠٢٣] ، والترمذي [٣٤٥٨] ،

(١) قال الحافظ : الحديث حسن .

(٢) سوَّغهُ : جعله سائغاً سهلاً .

وابن ماجة [٣٢٨٥] عن معاذ بن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَكَلَ طَعَاماً فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». قال الترمذي: حديث حسن. وقال الترمذي: (١) وفي الباب - يعني باب الحمد على الطعام إذا فرغ منه - عن عقبة بن عامر، وأبي سعيد، وعائشة، وأبي أيوب، وأبي هريرة.

٦٤٣ - وروينا في «سنن» النسائي [في «الكبرى» كما في «التحفة» (١٥٦٢٠)] و«كتاب» ابن السنني [٤٦٧] - بإسناد حسن - عن عبد الرحمن بن جبير التابعي: أنه حدثه رجل خدّم النبي ﷺ ثماني سنين، أنه كان يسمع النبي ﷺ إذا قَرَّبَ إليه طعاماً يقول: «بِاسْمِ اللَّهِ» فإذا فرغ من طعامه قال: «اللَّهُمَّ أَطْعَمْتَ وَسَقَيْتَ وَأَغْنَيْتَ وَأَقْنَيْتَ وَهَدَيْتَ وَأَحْيَيْتَ، فَلَكَ الْحَمْدُ عَلَى مَا أُعْطَيْتَ» (٢).

٦٤٤ - وروينا في «كتاب» ابن السنني [٤٦٨] عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ: أنه كان يقول في الطعام إذا فرغ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي مَنَّ عَلَيْنَا وَهَدَانَا، وَالَّذِي أَشْبَعَنَا وَأَرْوَانَا، وَكُلَّ الْإِحْسَانِ آتَانَا» (٣).

٦٤٥ - وروينا في «سنن» أبي داود [٣٧٣٠]، والترمذي [٣٤٥٥]،

(١) في الأطعمة: باب (١٨) عقب حديث (١٨١٦).

(٢) قال الحافظ: حديث صحيح. أقنيت: أعطيت ما يقتنى.

(٣) في سننه محمد بن أبي الرعيعة وسبق القول بأنه منكر الحديث، وواه ابن حبان لكن لهذه الفقرة منه هنا شاهد مرسل عن عمرو بن مرة التابعي الثقة أن رسول الله ﷺ إذا فرغ من طعامه قال: الحديث، وله شاهد أيضاً من حديث أنس أخرجه المعمرى في «اليوم والليلة» وفي سننه ضعف، وبهذه الشواهد يقوى الحديث.

وكتاب ابن السني [٤٧٥] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَاماً». وفي رواية ابن السني: «مَنْ أَطْعَمَهُ اللَّهُ طَعَاماً فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَأَطْعِمْنَا خَيْراً مِنْهُ، وَمَنْ سَقَاهُ اللَّهُ تَعَالَى لَبَنًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَزِدْنَا مِنْهُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ يُجْزَىءُ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ غَيْرَ اللَّبَنِ»، قال الترمذي: حديث حسن.

٦٤٦ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٤٧٢]: - بإسناد ضعيف - (١)
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا شرب في الإناء تنفس ثلاثة أنفاس يحمد الله تعالى في كل نفس، ويشكره في آخره.

باب دعاء المدعو والضيف لأهل الطعام إذا فرغ من أكله

٦٤٧ - روينا في «صحيح» مسلم [٢٠٤٢] عن عبد الله بن بسر - بضم الباء وإسكان السين المهملة - الصحابي رضي الله عنه قال: نزل رسول الله ﷺ على أبي، فقرّبنا إليه طعاماً ووطبةً، فأكل منها، ثم أتى بتمر فكان يأكله، ويلقي النوى بين أصبعين، ويجمع السبابة والوسطى.

(١) لأن فيه المعلى بن عرفان اتفقوا على ضعفه، قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي عنه: متروك. وذكر ابن السني له شاهداً (٤٧٣) عن نوفل بن معاوية الدؤلي ولفظه: كان رسول الله ﷺ يشرب ثلاثة أنفاس، يسمي الله عز وجل في أوله، ويحمده في آخره. قال الحافظ: سنده أضعف من الذي قبله.

وقال أيضاً: ولتن هذا الحديث شاهد عن أبي هريرة يفسر الكيفية المذكورة هنا، وهو مطابق لحديث ابن مسعود ولفظه: أن رسول الله كان يشرب في ثلاثة أنفاس: إذا أدلى الإناء إلى فيه سمى الله. وإذا آخره حمد الله يفعل ذلك ثلاث مرات. قال الحافظ: هذا حديث حسن، وهذا والتنفس خارج الإناء ثابت في «صحيح» مسلم.

قال شعبة: هو ظني، وهو فيه إن شاء الله تعالى إلقاء النوى بين الأصبعين، ثم أتى بشراب فشربه، ثم ناوله الذي عن يمينه، فقال أبي: ادع لنا، فقال: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَا رَزَقْتَهُمْ، وَاعْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمْهُمْ».

قلت: الوطبة بفتح الواو وإسكان الطاء المهملة بعدها باء موحدة: وهي قرية لطيفة يكون فيها اللبن.

٦٤٨ - وروينا في «سنن» أبي داود [٣٨٥٤] وغيره - بالإسناد الصحيح - عن أنس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ جاء إلى سعد بن عبادة رضي الله عنه، فجاء بخبز وزبيب فأكل، ثم قال النبي ﷺ: «أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارُ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ». [وتقدم (٥٤٣)].

٦٤٩ - وروينا في «سنن» ابن ماجه [١٧٤٧] عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، قال: أفطر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند سعد بن معاذ، فقال: «أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ»^(١)، الحديث.

قلت: فهما قضيتان جرتا لسعد بن عبادة وسعد بن معاذ.

٦٥٠ - وروينا في «سنن» أبي داود [٣٨٥٣] عن رجل عن جابر رضي الله عنه قال: صنع أبو الهيثم بن التيهان للنبي ﷺ طعاما، فدعا النبي ﷺ وأصحابه، فلما فرغوا، قال: «أَثَبُّوا أَخَاكُمْ» قالوا: يا رسول الله وما إثابته؟ قال: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ فَأَكَلَ طَعَامَهُ، وَشَرِبَ شَرَابَهُ، ثُمَّ دَعَى لَهُ فَذَلِكَ إِثَابُهُ»^(٢).

(١) في سننه مصعب بن ثابت وهو ضعيف. لكنه بمعنى الحديث قبله.

(٢) قال الحافظ: في سننه يزيد أبو خالد الدالازي - فيه مقال - مع الجهل بحال شيخه، لكن

لمعناه شواهد يقوى بها.

إثابته: مكافاته.

باب دعاء الإنسان لمن سقاه ماءً أو لبناً ونحوهما

٦٥١ - روي في «صحيح» مسلم [٢٠٥٥] عن المقداد رضي الله عنه، في حديثه الطويل المشهور قال: فرغ النبي ﷺ رأسه إلى السماء، فقال: «اللَّهُمَّ أَطْعِمْ مَنْ أَطْعَمَنِي، وَاسْقِ مَنْ سَقَانِي».

٦٥٢ - وروي في «كتاب» ابن السني [٤٧٦] عن عمرو بن الحمق رضي الله عنه: أنه سقى رسول الله ﷺ لبناً فقال: «اللَّهُمَّ أَمْتِعْهُ بِشَبَابِهِ»^(١)، فمرت عليه ثمانون سنة لم ير شعرة بيضاء.
قلت: الحمق بفتح الحاء المهملة، وكسر الميم.

٦٥٣ - وروي فيه [٤٧٨] عن عمرو بن أخطب، بالخاء المعجمة وفتح الطاء رضي الله عنه، قال: استسقى رسول الله ﷺ، فأتيته بماء في جُمَّجْمَةٍ، وفيها شعرة فأخرجتها فقال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ جَمِّلهُ»^(٢).
قال الراوي: فرأيته ابن ثلاث وتسعين أسود الرأس واللحية.

قلت: الجُمَّجْمَةُ بجيمين مضمومتين بينهما ميم ساكنة، وهي قَدَحٌ من خشب وجمعها جَمَاجِمٌ، وبه سمي دَيْرُ الجَمَاجِمِ، وهو الذي كانت به وقعة ابن الأشعث مع الحجاج بالعراق، لأنه كان يعمل فيه أقداح من خشب، وقيل: سمي به لأنه بني من جماجم القتلى لكثرة من قتل.

(١) إسناده ضعيف، فيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، وهو ضعيف من جهة سوء حفظه، قال الحافظ: وللحديث شاهد عن عمرو بن ثعلبة الجهني عند الطبراني، وآخر عند ابن السني عن أنس من وجهين.

(٢) قال الحافظ: حديث حسن، أخرجه أحمد، وابن حبان، والحاكم، ورجاله رجال الصحيح إلا أبا نهيك، فإنه بصري صدوق.
أمتعته بشبابه: اجعله ممتعاً بنضرة الشباب، ودوام قواه مدة حياته.

باب دعاء الإنسان وتحريضه لمن يضيف ضيفاً

٦٥٤ - روينافى «صحيحى» البخارى [٣٧٩٨]، ومسلم [٢٠٥٤]
عن أبى هريرة رضى الله عنه، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ليضيفه
فلم يكن عنده ما يضيفه، فقال: «ألا رجلٌ يُضيفُ هذا، رَحِمَهُ اللهُ»^(١)،
فقام رجل من الأنصار فانطلق به وذكر الحديث.

باب الثناء على من أكرم ضيفه

٦٥٥ - روينافى «صحيحى» البخارى [٤٨٨٩]، ومسلم [٢٠٥٤]
عن أبى هريرة رضى الله عنه، قال: جاء رجل إلى النبى ﷺ، فقال: إني
مجهود، فأرسل إلى بعض نساءه، فقالت: والذي بعثك بالحق ما عندي
إلا ماء، ثم أرسل إلى أخرى فقالت مثل ذلك، حتى قلن كلهن مثل
ذلك، فقال: «من يضيفُ هذا الليلة، رَحِمَهُ اللهُ»، فقام رجل من الأنصار
فقال: أنا يا رسول الله، فانطلق به إلى رحله فقال لامراته: هل عندك
شيء؟ قالت: لا، إلا قوت صبياني، قال: فعلّيتهم بشيء، فإذا دخل
ضيفنا فأطفئ السراج وأريه أنا نأكل؛ فإذا أهوى ليأكل فقومي إلى السراج
حتى تطفئيه، فقعدوا وأكل الضيف، فلما أصبح غدا على رسول الله ﷺ،
فقال: «قد عجب الله من صنيعكما بضيفكما الليلة»، فأنزل الله تعالى هذه
الآية: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾^(٢) [الحشر:
١٩].

(١) قطعة من الحديث الذي بعده.

(٢) مجهود: أصابه الجهد والحاجة. رحله: بيته. علّيتهم: أشغلتهم وأهيتهم. عجب الله:
قال عياض: المراد بالعجب من الله تعالى رضاه ذلك الشيء، وقيل مجازاته عليه بالثواب،
وقيل تعظيمه. خصاصة: الفقر والاحتياج.

قال ابن علان: أجمع العلماء على فضيلة الإيثار بالطعام ونحوه من حفظ النفس، أما

قلت: وهذا محمول على أن الصبيان لم يكونوا محتاجين إلى الطعام حاجة ضرورية، لأن العادة أن الصبي، وإن كان شبعان، يطلب الطعام إذا رأى من يأكله. ويُحمل فعل الرجل والمرأة على أنهما آثرا بنصيبيهما ضيفهما، والله أعلم.

باب استحباب ترحيب الإنسان بضيفه
وحمده الله تعالى على حصوله ضيفاً عنده،
وسروره بذلك، وثنائه عليه لكونه جعله أهلاً لذلك

٦٥٦ - روينافى «صحيحى» البخارى [٦٠١٨) و(٦٠١٩)]،
ومسلم [٤٧] من طرق كثيرة، عن أبى هريرة، وعن أبى شريح الخزاعى
رضى الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ».

٦٥٧ - وروينا فى «صحيح» مسلم [٢٠٣٨] عن أبى هريرة رضى
الله عنه، قال: خرج رسول الله ﷺ ذات يوم أو ليلة، فإذا هو بأبى بكر
وعمر رضى الله عنهما، قال: «ما أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ؟»
قالا: الجوع يا رسول الله، قال: «وأنا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأُخْرِجَنِي
الَّذِي أَخْرَجَكُمَا، قُومُوا» فقاموا معه، فأتى رجلاً من الأنصار، فإذا ليس
هو فى بيته، فلما رآته المرأة قالت: مرحباً وأهلاً، فقال لها رسول
الله ﷺ: «أَيْنَ فُلَانٌ؟» قالت: ذهب يستعذب لنا من الماء، إذ جاء

= القربات فالأفضل أن لا يؤثر فيها لأن الحق فيها لله تعالى. وقال: فى الحديث المواساة،
وإكرام الضيف وإيثاره، وفيه الاحتيال فى إكرام الضيف إذا كان يمتنع منه رفقاً بأهل
المنزل، وفيه منقبة لهذا الأنصارى وامرأته.

الأنصاري فنظر إلى رسول الله ﷺ وصاحبيه، ثم قال: الحمد لله، ما أجد اليوم أكرم أضيافاً مني^(١) وذكر تمام الحديث.

باب ما يقوله بعد انصرافه عن الطعام

٦٥٨ - رويناف في «كتاب» ابن السني [٤٨٩] عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «أذْيُبُوا طَعَامَكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالصَّلَاةِ، وَلَا تَنَامُوا عَلَيْهِ فَتَقْسُو لَهُ قُلُوبَكُمْ»^(٢)، والله أعلم.

(١) وتمامه: فانطلق فجاءهم بعدق فيه بسر وتمر ورطب، فقال: كلوا من هذه، وأخذ المدينة فقال له رسول الله: «إياك والخلوب» فذبح لهم فأكلوا من الشاة ومن ذلك العدق، وشربوا فلما أن شبعوا ورووا قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر: «والذي نفسي بيده، لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة، أخرجكم من بيوتكم الجوع، ثم لم ترجعوا حتى أصابكم هذا النعيم».

العدق: هو غصن من النخل بمنزلة العنقود من العنب. المدينة: السكين.
قال القاضي عياض: الذي نعتده أن السؤال هنا، سؤال تعداد النعم، وإعلام بالامتنان بها، وإظهار الكرامة بإسباغها، لا سؤال توبيخ وتقريع وشعاسة.
قال ابن علان: التماس الزرق وتعاطي الأسباب غير قادح في التوكل على الله. واستعذاب الماء لا ينافي الزهد في الدنيا، وخدمة الرجل الغني أهل بيته بنفسه تواضعاً لا ينافي المروءة بل هو من كمال الخلق، وفيه جواز سماع كلام الأجنبية مع أمن الفتنة.
(٢) قال الحافظ: هذا حديث لا يثبت، وفي سننه برزخ. قال ابن حبان: يأتي عن الثقات

بالموضوعات.

كتاب السلام والاستئذان

وتشميت العاطس وما يتعلق بها

قال الله سبحانه وتعالى : ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مَبَارَكَةً طَيِّبَةً﴾ [النور: ٦١] ، وقال تعالى : ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦] ، وقال تعالى : ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ [النور: ٢٧] ، وقال تعالى : ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [النور: ٥٩] ، وقال تعالى : ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ . إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا ، قَالَ سَلَامٌ﴾ [الذاريات: ٢٤ ، ٢٥] .

واعلم أن أصل السلام ثابت بالكتاب والسنة والإجماع . وأما أفراد مسائله وفروعه فأكثر من أن تحصر ، وأنا أختصر مقاصده في أبواب يسيرة إن شاء الله تعالى ، وبه التوفيق والهداية والإصابة والرعاية .

باب فضل السلام والأمر بإفشائه

٦٥٩ - روي في «صحيحي» البخاري [١٢] ، ومسلم [٣٩] رضي الله عنهما ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما : أن رجلا سأل رسول الله ﷺ : أي الإسلام خير؟ قال : «تُطْعِمُ الطَّعَامَ ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ» .

٦٦٠ - وروينا في «صحيحيهما» [البخاري (٣٣٢٦)، ومسلم (٢٨٤١)] عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «خَلَقَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا، فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ: أَذْهَبُ فَسَلِّمْ عَلَى أَوْلِيكَ: نَفَرٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٍ فَاسْتَمِعْ مَا يُحْيُونَكَ فَإِنَّهَا تَحْيِيكَ وَتَحْيِي ذُرِّيَّتَكَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ، فَزَادُوهُ: وَرَحْمَةُ اللهِ»^(١).

٦٦١ - وروينا في «صحيحيهما» [البخاري (١٢٣٩)، ومسلم (٢٠٦٦)] عن البراء بن عازب رضي الله عنهما، قال: أمرنا رسول الله ﷺ بسبع: بعبادة المريض، واتباع الجنائز، وتشميت العاطس، ونصر الضعيف، وعون المظلوم، وإفشاء السلام، وإبرار القسم. هذا لفظ إحدى روايات البخاري.

٦٦٢ - وروينا في «صحيح» مسلم [٥٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَذْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمْوهُ تَحَابِبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»^(٢).

(١) «على صورته»، قال النووي: الضمير في صورته عائد إلى آدم عليه السلام، والمراد أنه خلق في أول نشأته على صورته التي كان عليها في الأرض وتوفي عليها، ولم ينتقل أطواراً كذريته.

قال ابن علان: في الحديث دليل على فضيلة آدم، وأن الله تعالى تولى تأديبه، وأن السلام أدب قديم مشروع منذ خلق آدم، وأن السنة أن يسلم القادم على أهل المجالس.

(٢) «ولا تؤمنوا حتى تحابوا»: أي لا يكمل إيمان أحدكم، ولا يصلح حاله إلا بالتحاب.

وقال ابن علان: ينبغي أن يكون سلامه لله تعالى لا يتبع فيه هواه، ويخص به من يعرفه، وقال: السلام أول أسباب التالف، ومفتاح استجلاب المودة، وفيه إظهار شعار المسلمين المميز لهم من غيرهم من أهل الملل مع ما فيه من رياضة النفس، ولزوم التواضع، وإعظام حرمت المسلمين.

٦٦٣ - وروينا في «مسند» الدارمي [٢/٢٧٥]، و«كتابي» الترمذي [٢٤٨٥]، وابن ماجه [٣٢٥١] وغيرها - بالأسانيد الجيدة - عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يا أيها الناس أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا الأرحام، وصلوا والناس نياماً تدخلوا الجنة بسلام» قال الترمذي: حديث صحيح.

٦٦٤ - وروينا في «كتابي» ابن ماجه [٣٦٩٣]، وابن السني [٢١٥] عن أبي أمامة رضي الله عنه، قال: أمرنا نبينا ﷺ أن نُفشي السلام^(١).

٦٦٥ - وروينا في «موطأ» الإمام مالك رضي الله عنه [٢/٩٦١-٩٦٢] عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، أن الطفيل بن أبي بن كعب أخبره أنه كان يأتي عبد الله بن عمر، فيغدو معه إلى السوق، قال: فإذا غدونا إلى السوق لم يمر بنا عبد الله على سقاط، ولا صاحب بيعة، ولا مسكين، ولا أحد إلا سلم عليه؛ قال الطفيل: فجئت عبد الله بن عمر يوماً، فاستتبعني إلى السوق، فقلت له: ما تصنع بالسوق، وأنت لا تقف على البيع، ولا تسأل عن السلع، ولا تسوم بها، ولا تجلس في مجالس السوق؟ قال: وأقول: اجلس بنا هنا نتحدث فقال لي ابن عمر: يا أبا بطن، وكان الطفيل ذا بطن، إنما نغدو من أجل السلام نسلم على من لقيناه^(٢).

٦٦٦ - وروينا في «صحيح» البخاري [٢٠] عنه قال: وقال عمار

(١) قال البوصيري في «الزوائد»: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(٢) قال الحافظ: هذا موقوف صحيح.

سقاط: أي بائعي رديء السلع. بيعة: أي بائع أمتعة جيدة.

قال ابن علان: ذكر بعض خَلقة الإنسان إذا لم يتأذ بذكره، ولم يقصد به الإهانة لا يكون محرماً منياً عنه.

رضي الله عنه : ثلاثٌ من جمعهنّ فقد جمع الإيمان : الإنصاف من نفسك ، وبذل السلام للعالم ، والإنفاق من الإقتار. (١).

وروينا هذا في غير البخاري مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ (٢).

قلت : قد جمع الإيمان في هذه الكلمات الثلاث خيرات الآخرة والدنيا ؛ فإن الإنصاف يقتضي أن يؤدي إلى الله تعالى جميع حقوقه ، وما أمره به ، ويجتنب جميع ما نهاه عنه ، وأن يؤدي إلى الناس جميع حقوقهم ، ولا يطلب ما ليس له ، وأن يُنصف أيضاً نفسه ، فلا يوقعها في قبيح أصلاً.

وأما بذل السلام للعالم فمعناه : لجميع الناس ، فيتضمن أن لا يتكبر على أحد ، وأن لا يكون بينه وبين أحد جفاء يمتنع من السلام عليه بسببه .

وأما الإنفاق من الإقتار فيقتضي كمال الوثوق بالله تعالى ، والتوكل عليه ، والشفقة على المسلمين إلى غير ذلك ، فنسأل الله تعالى الكريم التوفيق لجميعه .

باب كيفية السلام

اعلم أن الأفضل أن يقول المسلم : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، فيأتي بضمير الجمع ، وإن كان المسلم عليه واحداً ، ويقول المجيب : وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، ويأتي بواو العطف في قوله : وعليكم .

وممن نصّ على أن الأفضل في المبتدئ أن يقول : «السلام عليكم ورحمة الله وبركاته» الإمام أفضى القضاة أبو الحسن المارودي في

(١) جمع الإيمان : استكمله . الإقتار : القلة والضيق .

(٢) أخرجه البزار (٣٠) قال عنه الهيثمي ٥٦/١ : ورجاله رجال الصحيح إلا أن شيخ البزار لم أر من ذكره ، وهو الحسن بن عبد الله الكوفي .

كتابه «الحاوي» في كتاب السير، والإمام أبو سعد المتولي من أصحابنا في كتاب صلاة الجمعة وغيرهما، ودليله:

٦٦٧ - ما روينا في «مسند» الدارمي [٢/٢٧٧]، و«سنن» أبي داود [٥١٩٥]، والترمذي [٢٦٨٩] عن عمران بن الحصين رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: السلام عليكم، فردّ عليه ثم جلس، فقال النبي ﷺ: «عَشْرُ»، ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم، ورحمة الله، فردّ عليه، ثم جلس، فقال: «عِشْرُونَ»، ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فردّ عليه، فجلس، فقال: «ثَلَاثُونَ». قال الترمذي: حديث حسن.

٦٦٨ - وفي رواية لأبي داود [٥١٩٦] من رواية معاذ بن أنس رضي الله عنه زيادة على هذا، قال: ثم أتى آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته، فقال: «أَرْبَعُونَ»^(١)، وقال: «هَكَذَا تُكُونُ الْفَضَائِلُ».

٦٦٩ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٢٣٤] - بإسناد ضعيف - عن أنس رضي الله عنه قال: كان رجل يمرُّ بالنبي ﷺ يَرْعَى دَوَابَّ أَصْحَابِهِ، فيقول: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فيقول له النبي ﷺ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ وَمَغْفِرَتُهُ، وَرِضْوَانُهُ، فقيل: يا رسول الله، تُسَلِّمُ عَلَيَّ هَذَا سَلَامًا مَا تَسَلِّمُهُ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ؟ قال: «وَمَا يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ يَنْصَرِفُ بِأَجْرِ بَضْعَةِ عَشْرٍ رَجُلًا»^(٢)؟.

(١) قال الحافظ: وكان هذا الخبر لضعفه لم يقل الأصحاب بقضيته من زيادة «ومغفرته» في أكمل السلام، بل جعلوا أكمله: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.
(٢) قال الحافظ: فيه يوسف بن أبي كثير وشيخه نوح بن ذكوان نسب كل منهما إلى أنه كان =

قال أصحابنا: فإن قال المبتدئ: السلام عليكم، حصل السلام، وإن قال: السلام عليك، أو سلام عليك، حصل أيضاً. وأما الجواب فأقله: وعليك السلام، أو وعليكم السلام، فإن حذف الواو فقال: عليكم السلام أجزاء ذلك وكان جواباً، هذا هو المذهب الصحيح المشهور الذي نصر عليه إمامنا الشافعي رحمه الله في «الأم» وقاله جمهور أصحابنا، وجزم أبو سعد المتولي من أصحابنا في كتابه «التممة» بأنه لا يجزئه ولا يكون جواباً، وهذا ضعيف أو غلط، وهو مخالف للكتاب والسنة، ونصر إمامنا الشافعي.

أما الكتاب فقال الله تعالى: ﴿قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ﴾ [هود: 69] وهذا وإن كان شرعاً لما قبلنا، فقد جاء شرعنا بتقريره، وهو حديث أبي هريرة الذي قدمناه في جواب الملائكة آدم ﷺ، فإن النبي ﷺ أخبرنا [كما تقدم برقم 660]: أن الله تعالى قال: «هي تحيتك وتحية ذريتك» وهذه الأمة داخلة في ذريته، والله أعلم.

واتفق أصحابنا على أنه لو قال في الجواب: عليكم، لم يكن جواباً، فلو قال: وعليكم بالواو، فهل يكون جواباً؟ فيه وجهان لأصحابنا، ولو قال المبتدئ: سلام عليكم، أو قال: السلام عليكم، فللمجيب أن يقول في الصورتين: سلام عليكم، وله أن يقول: السلام عليكم، قال الله تعالى: ﴿قَالُوا: سَلَامًا، قَالَ: سَلَامٌ﴾ [هود: 69].

قال الإمام أبو الحسن الواحدي من أصحابنا: أنت في تعريف السلام وتنكيره بالخيار؛ قلت: ولكن الألف واللام أولى.

يضع الحديث، وبقيّة وإن صرح بالتحديث في هذا السند فإنه كان يغلب عليه كثرة الرواية عن الضعفاء والمجهولين. وقوله: «وهو ينصرف بأجر بضعة عشر رجلاً» أي عدد أصحابه الذين يقوم بخدمتهم فيعينهم بالقيام بالطاعة. وفي الحديث بيان فضل الإعانة بالخدمة.

فصل [استحباب تكرير السلام]

٦٧٠ - روينا في «صحيح» البخاري [٩٤] عن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: أنه كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً حتى تفهم عنه، وإذا أتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلاثاً.

قلت: وهذا الحديث محمول على ما إذا كان الجمع كثيراً، وسيأتي بيان هذه المسألة، وكلام الماوردي صاحب «الحاوي» فيها إن شاء الله تعالى.

فصل [رفع الصوت بالسلام]

وأقل السلام الذي يصير به مسلماً مؤدياً سنة السلام أن يرفع صوته بحيث يُسمع المسلم عليه، فإن لم يُسمعه لم يكن آتياً بالسلام، فلا يجب الرد عليه. وأقل ما يسقط به فرض ردّ السلام أن يرفع صوته بحيث يسمعه المسلم، فإن لم يسمعه لم يسقط عنه فرض الردّ، ذكرهما المتولي وغيره.

قلت: والمستحب أن يرفع صوته رفعاً يسمعه به المسلم عليه، أو عليهم سماعاً محققاً، وإذا تشكك في أنه يسمعه زاد في رفعه، واحتاط واستظهر، أما إذا سلم على أيقاظ عندهم نيام، فالسنة أن يخفض صوته بحيث يحصل سماع الأيقاظ، ولا يستيقظ النيام.

٦٧١ - روينا في «صحيح» مسلم [٢٠٥٥] في حديث المقداد، رضي الله عنه، الطويل قال: كنا نرفع للنبي ﷺ نصيبه من اللبن، فيجيء من الليل فيسلم تسليماً لا يوقظ نائماً، ويسمعُ اليقظان، وجعل لا يجيئني النوم، وأما صاحباي فناما، فجاء النبي ﷺ فسلم كما كان يسلم، والله أعلم.

فصل [في رد السلام على الفور]

قال الإمام أبو محمد القاضي حسين، والإمام أبو الحسن الواحدي وغيرهما من أصحابنا: ويشترط أن يكون الجواب على الفور، فإن أخره، ثم رد لم يعد جواباً، وكان أثماً بترك الرد.

باب ما جاء في كراهة الإشارة

بالسلام باليد ونحوها بلا لفظ

٦٧٢ - رويناه في «كتاب» الترمذي [٢٦٩٥] عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، عن النبي ﷺ، قال: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَشَبَّهَ بِغَيْرِنَا، لَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَلَا بِالنَّصَارَى، فَإِنَّ تَسْلِيمَ الْيَهُودِ الْإِشَارَةُ بِالْأَصَابِعِ، وَتَسْلِيمَ النَّصَارَى الْإِشَارَةُ بِالْكَفِّ» قال الترمذي: إسناده ضعيف^(١).

٦٧٣ - قلت: وأما الحديث الذي رويناه في «كتاب» الترمذي [٢٦٩٧] عن أسماء بنت يزيد: أن رسول الله ﷺ مرَّ في المسجد يوماً، وعُصِبَتْ مِنَ النِّسَاءِ قُعود، فألوى بيده بالتسليم، قال الترمذي: حديث حسن. فهذا محمول على أنه ﷺ جمع بين اللفظ والإشارة، يدل على هذا أن أبا داود روى هذا الحديث [٥٢٠٤] وقال في روايته: «فسلم علينا» والله أعلم.

باب حكم السلام

اعلم أن ابتداء السلام سنة مستحبة ليس بواجب، وهو سنة على الكفاية، فإن كان المسلم جماعة كفى عنهم تسليم واحد منهم، ولو سلموا كلهم كان أفضل.

(١) لأن في إسناده ابن لهيعة.

قال الإمام القاضي حسين من أئمة أصحابنا في كتاب السير من «تعليقه»: ليس لنا سنة على الكفاية إلا هذا.

قلت: وهذا الذي قاله القاضي من الحصر يُنكر عليه، فإن أصحابنا رحمهم الله قالوا: تسميت العاطس سنة على الكفاية، كما سيأتي بيانه قريباً إن شاء الله تعالى. وقال جماعة من أصحابنا بل كلهم: الأضحية سنة على الكفاية في حق كل أهل بيت، فإذا ضحى واحد منهم حصل الشُّعار والسنة لجميعهم. وأما ردّ السلام، فإن كان المسلم عليه واحداً تَعَيَّن عليه الردّ، وإن كانوا جماعة كان ردّ السلام فرض كفاية عليهم، فإن ردّ واحد منهم سقط الحرج عن الباقيين، وإن تركوه كلهم أثموا كلهم، وإن ردوا كلهم فهو النهاية في الكمال والفضيلة، كذا قاله أصحابنا، وهو ظاهر حسن. واتفق أصحابنا على أنه لو رد غيرهم لم يسقط عنهم الردّ، بل يجب عليهم أن يردّوا، فإن اقتصروا على ردّ ذلك الأجنبي أثموا.

٦٧٤ - روينافى «سنن» أبى داود [٥٢١٠] عن علىّ رضى الله عنه، عن النبىّ ﷺ قال: «يُجْزَى عَنِ الْجَمَاعَةِ إِذَا مَرُّوا أَنْ يُسَلِّمَ أَحَدُهُمْ، وَيُجْزَى عَنِ الْجُلُوسِ أَنْ يَرُدَّ أَحَدُهُمْ»^(١).

٦٧٥ - وروينا فى «الموطأ» [٩٥٩/٢] عن زيد بن أسلم رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا سَلَّمَ وَاحِدٌ مِنَ الْقَوْمِ أَجْزَأَ عَنْهُمْ» قلت: هذا مرسل صحيح الإسناد.

فصل [وجوب الرد على من بلغه السلام]

قال الإمام أبو سعد المتولى وغيره: إذا نادى إنسان إنساناً من خلف

(١) قال الحافظ: حديث حسن، ورجاله رجال الصحيح إلا سعيد بن خالد الخزاعي، ففي حفظه مقال.

ستر أو حائط فقال: السلام عليك يا فلان، أو كتب كتاباً فيه: السلام عليك يا فلان، أو السلام على فلان، أو أرسل رسولاً وقال: سلم على فلان، فبلغه الكتاب أو الرسول، وجب عليه أن يردّ عليه السلام، وكذا ذكر الواحدي وغيره أيضاً أنه يجب على المكتوب إليه ردّ السلام إذا بلغه السلام.

٦٧٦ - وروينا في «صحيحي» البخاري [٣٧٦٨]، ومسلم [٢٤٤٧] عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «هَذَا جَبْرِيْلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ» قالت: قلت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته، هكذا وقع في بعض روايات «الصحيحين» «وبركاته» ولم يقع في بعضها، وزيادة الثقة مقبولة. ووقع في «كتاب» الترمذي [٢٦٩٣] «وبركاته» وقال: حديث حسن صحيح، ويستحب أن يرسل بالسلام إلى من غاب عنه.

فصل [إذا بلغه سلام من غائب

وجب عليه الردّ على الفور]

إذا بعث إنسان مع إنسان سلاماً، فقال الرسول: فلان يسلم عليك، فقد قدّمنا أنه يجب عليه أن يردّ على الفور، ويستحب أن يردّ على المبلّغ أيضاً، فيقول: وعليك وعليه السلام.

٦٧٧ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٢٣١] عن غالب القطان، عن رجل قال: حدثني أبي عن جدي قال: بعثني أبي إلى رسول الله ﷺ فقال: ائته فأقرئه السلام، فأتيته فقلت: إن أبي يقرئك السلام، فقال: «عَلَيْكَ وَعَلَى أَبِيكَ السَّلَامُ»^(١).

(١) قال المنذري: عن رجل عن جده، هذا الإسناد فيه مجاهيل.

قلت: وهذا وإن كان فيه رواية عن مجهول، فقد قدمنا أن أحاديث الفضائل يتسامح فيها عند أهل العلم كلهم.

فصل [السلام على الأصم]

قال المتولي: إذا سلم على أصم لا يسمع، فينبغي أن يتلفظ بلفظ السلام لقدرته عليه، ويشير باليد حتى يحصل الإفهام، ويستحقّ الجواب، فلو لم يجمع بينهما لا يستحقّ الجواب. قال: وكذا لو سلم عليه أصمّ، وأراد الردّ فيتلفظ باللسان، ويشير بالجواب ليحصل به الإفهام، ويسقط عنه فرض الجواب.

قال: ولو سلم على أخرس فأشار الأخرس باليد سقط عنه الفرض، لأن إشارته قائمة مقام العبارة، وكذا لو سلم عليه أخرس بالإشارة يستحقّ الجواب لما ذكرنا.

فصل [السلام على الصبي]

قال المتولي: لو سلم على صبي لا يجب عليه الجواب، لأن الصبي ليس من أهل الفرض، وهذا الذي قاله صحيح، لكن الأدب والمستحبّ له الجواب.

قال القاضي حسين وصاحبه المتولي: ولو سلّم الصبيّ على بالغ، فهل يجب على البالغ الردّ؟ فيه وجهان يبنيان على صحة إسلامه، إن قلنا: يصحّ إسلامه كان سلامه كسلام البالغ، فيجب جوابه. وإن قلنا: لا يصحّ إسلامه لم يجب ردّ السلام لكن يستحبّ.

قلت: الصحيح من الوجهين وجوب ردّ السلام لقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوها﴾ [النساء: ٨٦] وأما

قولهما: إنه مبني على إسلامه، فقال الشاشي: هذا بناء فاسد، وهو كما قال: والله أعلم.

ولو سلم بالغ على جماعة فيهم صبي، فردّ الصبي ولم يردّ منهم غيره، فهل يسقط عنهم؟ فيه وجهان: أصحهما - وبه قال القاضي حسين، وصاحبه المتولي - لا يسقط لأنه ليس أهلاً للفرض، والردّ فرض، فلم يسقط به، كما لا يسقط به الفرض في الصلاة على الجنائز. والثاني وهو قول أبي بكر الشاشي صاحب «المستظهري» من أصحابنا أنه يسقط، كما يصحّ أذانه للرجال، ويسقط عنهم طلب الأذان.

قلت: وأما الصلاة على الجنائز فقد اختلف أصحابنا في سقوط فرضها بصلاة الصبي على وجهين مشهورين: الصحيح منهما عند الأصحاب أنه يسقط، ونصّ عليه الشافعي، والله أعلم.

فصل [يكرر السلام في كل لقاء]

إذا سلم عليه إنسان، ثم لقيه على قرب يسّن له أن يسلم عليه ثانياً وثالثاً وأكثر، اتفق عليه أصحابنا، ويدلّ عليه:

٦٧٨ - ما روينا في «صحيحي» البخاري [٧٩٣]، ومسلم [٣٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه في حديث المسيء صلواته^(١): أنه جاء فصلّي، ثم جاء إلى النبي ﷺ فسلم عليه، فردّ عليه السلام، وقال: «أرجع فصلّ فإنك لم تصل»، فرجع فصلّي، ثم جاء فسلم على النبي ﷺ، حتى فعل ذلك ثلاث مرات.

٦٧٩ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٢٠٠] عن أبي هريرة رضي

(١) هو خلاد بن رافع بن مالك الخوزجي.

الله عنه، عن رسول الله ﷺ، قال: «إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ حَالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ، أَوْ جِدَارٌ، أَوْ حَجْرٌ، ثُمَّ لَقِيَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ» (١).
 ٦٨٠ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٢٤٤] عن أنس رضي الله عنه، قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يتماشون، فإذا استقبلتهم شجرة أو أكمة فتفرقوا يميناً وشمالاً ثم التقوا من ورائها، سلم بعضهم على بعض (٢).

فصل [إذا سلماً معاً]

إذا تلاقى رجلان، فسلم كل واحد منهما على صاحبه دفعة واحدة، أو أحدهما بعد الآخر، فقال القاضي حسين وصاحبه أبو سعد المتولي: يصير كل واحد منها مبتدئاً بالسلام، فيجب على كل واحد منهما أن يرد السلام على صاحبه. وقال الشاشي: هذا فيه نظر، فإن هذا اللفظ يصلح للجواب، فإذا كان أحدهما بعد الآخر كان جواباً، وإن كان دفعة لم يكن جواباً، وهذا الذي قاله الشاشي هو الصواب.

فصل [حكم من قال إذا لقي إنساناً: وعليكم السلام]

إذا لقي إنسان إنساناً فقال المبتدئ: وعليكم السلام، قال المتولي: لا يكون ذلك سلاماً، فلا يستحق جواباً، لأن هذه الصيغة لا تصلح للابتداء.

(١) حديث صحيح، وفي الحديث حث على إفشاء السلام، وأن يكرر عند كل تغير حال، ولكل جاء وغاد.

(٢) حديث حسن، وقد روي عن أنس من وجه آخر مرفوعاً، وله شاهد عن ابن عمر بصيغة الأمر قال: إذا لقي أحدكم أخاه في النهار مراراً فليسلم عليه. قال الحافظ هذا حديث غريب.

قلت: أما إذا قال: عليك، أو عليكم السلام، بغير واو، فقطع الإمام أبو الحسن الواحدي بأنه سلام يتحتم على المخاطب به الجواب، وإن كان قد قلب اللفظ المعتاد، وهذا الذي قاله الواحدي هو الظاهر. وقد جزم أيضاً إمام الحرمين به، فيجب فيه الجواب، لأنه يسمى سلاماً، ويحتمل أن يقال في كونه سلاماً: وجهان: كالوجهين لأصحابنا فيما إذا قال في تحلله من الصلاة: «عليكم السلام»، هل يحصل به التحلل، أم لا؟ الأصح أنه يحصل، ويحتمل أن يقال: إن هذا لا يستحق فيه جواباً بكل حال.

٦٨١ - لما رويناه في «سنن» أبي داود [٤٠٨٤]، والترمذي [٢٧٢١] وغيرهما - بالأسانيد الصحيحة - عن أبي جرير الهجيمي الصحابي رضي الله عنه، واسمه جابر بن سليم؛ وقيل: سليم بن جابر، قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: عليك السلام يا رسول الله، قال: «لا تَقُلْ عَلَيْكَ السَّلَامُ، فَإِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةُ الْمَوْتَى» قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قلت: ويحتمل أن يكون هذا الحديث ورد في بيان الأحسن والأكمل، ولا يكون المراد أن هذا ليس بسلام، والله أعلم.

وقد قال الإمام أبو حامد الغزالي في «الإحياء» [٢/٢٠٥]: يكره أن يقول ابتداء: عليكم السلام، لهذا الحديث، والمختار أنه يكره الابتداء بهذه الصيغة، فإن ابتداء وجب الجواب، لأنه سلام.

فصل [استحباب البدء بالسلام قبل الكلام]

السنة أن المسلم يبدأ بالسلام قبل كل كلام، والأحاديث

الصحيحة، وعملُ سلف الأمة وخلفها على وفق ذلك مشهورة، فهذا هو المعتمد في دليل الفصل.

٦٨٢ - وأما الحديث الذي روينا في «كتاب» الترمذي [٢٦٩٩] عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «السَّلَامُ قَبْلُ الْكَلَامِ» فهو حديث ضعيف، قال الترمذي: هذا حديث منكر^(١).

فصل [في فضل البدء بالسلام]

٦٨٣ - الابتداء بالسلام أفضل. لقوله ﷺ في الحديث الصحيح [عند البخاري (٦٠٧٧)، ومسلم (٢٥٦٠)]: «وَحَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ». فينبغي لكل واحد من المتتالقين أن يحرص على أن يتسدىء بالسلام.

٦٨٤ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥١٩٧] - بإسناد جيد - عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ مَنْ بَدَأَهُمْ بِالسَّلَامِ».

وفي رواية الترمذي [٢٦٩٤] عن أبي أمامة: قيل يا رسول الله، الرجلان يلتقيان أيهما يبدأ بالسلام؟ قال: «أَوْلَاهُمَا بِاللَّهِ تَعَالَى» قال الترمذي: حديث حسن.

باب الأحوال التي يستحب فيها السلام،

والتي يكره فيها، والتي يباح

اعلم أنا مأمورون بإفشاء السلام كما قدمناه، ولكنه يتأكد في بعض

(١) لأن في سننه عنبة بن عبد الرحمن. قال عنه البخاري: ضعيف الحديث ذاهب، ومحمد بن زاذان منكر الحديث.

الأحوال ويخفّ في بعضها. وينهى عنه في بعضها، فأما أحوال تأكده، واستحبابه فلا تنحصر، فإنها الأصل، فلا تتكلف التعرّض لأفرادها.

واعلم أنه يدخل في ذلك السلام على الأحياء والموتى، وقد قدمنا في كتاب أذكار الجنائز كيفية السلام على الموتى [برقم ٤٨٥ وما بعده]. وأما الأحوال التي يكره فيها أو يجب أو يباح فهي مستثناة من ذلك، فيحتاج إلى بيانها، فمن ذلك إذا كان المسلم عليه مشتغلاً بالبول أو الجماع أو نحوهما، فيكره أن يسلم عليه، ولو سلم لا يستحقّ جواباً، ومن ذلك من كان نائماً أو ناعساً، ومن ذلك من كان مُصَلِّياً أو مؤذناً في حال أذانه، أو إقامة الصلاة، أو كان في حمام، أو نحو ذلك من الأمور التي لا يؤثر السلام عليه فيها، ومن ذلك إذا كان يأكل واللقمة في فمه، فإن سلم عليه في هذه الأحوال لم يستحقّ جواباً.

أما إذا كان على الأكل، وليست اللقمة في فمه فلا بأس بالسلام، ويجب الجواب. وكذلك في حال المبايعة وسائر المعاملات يسلم، ويجب الجواب.

وأما السلام في حال خطبة الجمعة فقال أصحابنا: يكره الابتداء به، لأنهم مأمورون بالإنصات للخطبة، فإن خالف وسلم فهل يرد عليه؟ فيه خلاف لأصحابنا، منهم من قال: لا يردّ عليه لتقصيره، ومنهم من قال: إن قلنا: إن الإنصات واجب لا يردّ عليه، وإن قلنا: إن الإنصات سنة ردّ عليه واحد من الحاضرين، ولا يردّ عليه أكثر من واحد على كل وجه.

وأما السلام على المشتغل بقراءة القرآن، فقال الإمام أبو الحسن الواحدي: الأولى ترك السلام عليه لاشتغاله بالتلاوة، فإن سلم عليه كفاه

الردّ بالإشارة، وإن ردّ باللفظ استأنف الاستعاذة، ثم عاد إلى التلاوة، هذا كلام الواحدي، وفيه نظر؛ والظاهر أنه يسلم عليه، ويجب الردّ باللفظ. أما إذا كان مشغلاً بالدعاء مستغرقاً فيه مُجمِع القلب عليه، فيحتمل أن يقال: هو كالمشتغل بالقراءة على ما ذكرناه، والأظهر عندي في هذا أنه يكره السلام عليه، لأنه يتنكّد به، ويشقّ عليه أكثر من مشقة الأكل. وأما الملبّي في الإحرام، فيكره أن يسلم عليه، لأنه يكره له قطع التلبية، فإن سلّم عليه ردّ السلام باللفظ، نص عليه الشافعي، وأصحابنا رحمهم الله.

فصل [في أحكام ردّ السلام]

قد تقدمت الأحوال التي يكره فيها السلام، وذكرنا أنه لا يستحقّ فيها جواباً، فلو أراد المسلم عليه أن يتبرّع بردّ السلام هل يُشرع له، أو يستحب؟ فيه تفصيل.

فأما المشتغل بالبول ونحوه فيكره له ردّ السلام، وقد قدمنا هذا في أول الكتاب.

وأما الأكل ونحوه فيستحبّ له الجواب في الموضع الذي لا يجب.

وأما المصلي فيحرم عليه أن يقول: وعليكم السلام، فإن فعل ذلك بطلت صلاته إن كان عالماً بتحريمه، وإن كان جاهلاً لم تبطل على أصحّ الوجهين عندنا، وإن قال: عليه السلام بلفظ الغيبة لم تبطل صلاته لأنه دعاء ليس بخطاب. والمستحبّ أن يردّ عليه في الصلاة بالإشارة، ولا يتلفظ بشيء: وإن ردّ بعد الفراغ من الصلاة باللفظ فلا بأس.

وأما المؤذّن فلا يكره له ردّ الجواب بلفظه المعتاد، لأن ذلك يسير لا يبطل الأذان، ولا يُخلّ به.

باب من يُسَلِّم عليه ومن لا يُسَلِّم عليه ، ومن يُرَدُّ عليه ومن لا يُرَدُّ عليه

اعلم أن الرجل المسلم الذي ليس بمشهور بفسق، ولا بدعة يُسَلِّم، ويُسَلِّم عليه، فيُسَنُّ له السلام، ويجب الردُّ عليه.

قال أصحابنا: والمرأة مع المرأة كالرجل مع الرجل. وأما المرأة مع الرجل؛ فقال الإمام أبو سعد المتولي: إن كانت زوجته، أو جاريتها، أو محرماً من محارمه، فهي معه كالرجل، فيستحب لكل واحد منهما ابتداء الآخر بالسلام، ويجب على الآخر ردُّ السلام عليه؛ وإن كانت أجنبية، فإن كانت جميلة يخاف الافتتان بها لم يسَلِّم الرجل عليها، ولو سلم لم يجز لها ردُّ الجواب، ولم تسلم هي عليه ابتداء، فإن سلمت لم تستحق جواباً، فإن أجابها كره له، وإن كانت عجوزاً لا يفتتن بها جاز أن تسلم على الرجل، وعلى الرجل ردُّ السلام عليها؛ قلت: وإذا كانت النساء جمعاً فیسلم عليهن الرجل، أو كان الرجال جمعاً كثيراً فسلموا على المرأة الواحدة جاز، إذا لم يخف عليه، ولا عليهن، ولا عليها ولا عليهم فتنة.

٦٨٥ - روي في «سنن» أبي داود [٥٢٠٤]، والترمذي [٢٦٩٧]، وابن ماجه [٣٧٠١] وغيرها، عن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها، قالت: مرَّ علينا رسول الله ﷺ في نسوةٍ فسلم علينا قال الترمذي: حديث حسن. وهذا الذي ذكرته لفظ رواية أبي داود.

وأما رواية الترمذي [٢٦٩٧] ففيها عن أسماء: أن رسول الله ﷺ مرَّ في المسجد يوماً وعصبة من النساء قعود، فألوى بيده بالتسليم^(١).

(١) عصبة: جماعة. ألوى: أشار.

٦٨٦ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٢٢٤] عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ مرَّ على نسوةٍ فسَلَّم عليهنَّ (١).

٦٨٧ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦٢٤٨] عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه، قال: كانت فينا امرأة.

وفي رواية: كانت لنا عجوزٌ تأخذُ من أصولِ السُّلقِ فتطرحه في القدر، وتكركر حبات من شعير، فإذا صلينا الجمعة انصرفنا نسلم عليها، فتقدمه إلينا.

قلت: تكركر معناه: تطحن.

٦٨٨ - وروينا في «صحيح» مسلم [٣٣٦] عن أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها، قالت: أتيتُ النبي ﷺ يوم الفتح، وهو يغتسل، وفاطمة تستره، فسَلَّمْتُ وذكرت الحديث [وسياتي برقم ٧٠٩].

فصل [حكم بدء أهل الذمة بالسلام]

وأما أهل الذمة فاختلف أصحابنا فيهم، فقطع الأكثرون بأنه لا يجوز ابتداءهم بالسلام. وقال آخرون: ليس هو بحرام، بل هو مكروه، فإن سلموا هم على مسلم قال في الرد: وعليكم، ولا يزيد على هذا.

وحكى أفضى القضاة الماوردي وجهاً لبعض أصحابنا، أنه يجوز ابتداءهم بالسلام، لكن يقتصر المسلم على قوله: السلام عليك، ولا يذكره بلفظ الجمع.

وحكى الماوردي وجهاً أنه يقول في الرد عليهم إذا ابتدؤوا:

(١) قال الحافظ: حديث غريب، رجاله رجال الصحيح إلا جابر الجعفي فهو ضعيف، وهو بمعنى الأحاديث قبله.

وعليكم السلام، ولكن لا يقول: ورحمة الله، وهذان الوجهان شاذان ومردودان.

٦٨٩ - روي في «صحيح» مسلم [٢١٦٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَبَدُّوْا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ، فَإِذَا لَقَيْتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ».

٦٩٠ - وروي في «صحيح» البخاري [٦٢٥٨]، ومسلم [٢١٦٣] عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ».

٦٩١ - وروي في «صحيح» البخاري [٦٠٢٤] عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمُ الْيَهُودُ، فَإِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقُلْ: وَعَلَيْكَ»^(١). وفي المسألة أحاديث كثيرة بنحو ما ذكرنا، والله أعلم.

قال أبو سعد المتولي: ولو سلم على رجل ظنه مسلماً فبان كافراً يستحب أن يسترده سلامه، فيقول له: ردّ عليّ سلامي؛ والغرض من ذلك أن يوحشه، ويظهر له أنه ليس بينهما ألفة. وروى أن ابن عمر رضي الله عنهما سلم على رجل، فقيل له: إنه يهودي، فتبعه وقال له: ردّ عليّ سلامي.

قلت: وقد روي في «موطأ» مالك رحمه الله [٩٦٠/٢] أن مالكا سئل عن سلم على اليهودي، أو النصراني هل يستقبله ذلك؟ فقال: لا، فهذا مذهبه. واختاره ابن العربي المالكي. قال أبو سعد: لو أراد تحية ذميّ فعلها بغير السلام: بأن يقول: هداك الله، أو أنعم الله صباحك.

(١) السام: الموت، وهذا من قبائح اليهود، وسوء أدبهم، ولذلك جاء الأمر بالرد عليهم أن نقول: وعليكم، جزاءً وفاقاً.

قلت: هذا الذي قاله أبو سعد لا بأس به إذا احتاج إليه، فيقول: صُبِّحت بالخير، أو بالسعادة، أو بالعافية، أو صَبَّحَكَ اللهُ بالسُرور، أو بالسعادة والنعمة أو بالمسرة، أو ما أشبه ذلك. وأما إذا لم يحتج إليه فلا اختياراً ألا يقول شيئاً، فإن ذلك بسط له، وإيناس، وإظهار صورة ودِّ، ونحن مأمورون بالإغلاظ عليهم، ومنهينون عن ودِّهم فلا نظهره^(١)، والله أعلم.

فرع [في السلام على أخلاط من الناس]

إذا مرَّ واحد على جماعة فيهم مسلمون، أو مسلم وكفار، فالسنة أن يسلم عليهم، ويقصد المسلمين، أو المسلم.

٦٩٢ - روي في «صحيحي» البخاري [٦٢٥٤]، ومسلم [١٧٩٨] عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ مرَّ على مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود، فسلم عليهم النبي ﷺ.

(١) موقفنا من المسالمين من غير المسلمين، ومعاملتنا لهم إنما تنطلق من قوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المتحنة: ٨]، وقوله ﷺ: «من قتل مُعَاهِداً لم يَرِحْ رائحة الجنة، وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاماً» أخرجه البخاري (٣١٦٦). فإذا كان هؤلاء أوفياء لنا في الظاهر لا يكيدون لنا، ولا يسيئون إلينا فإن الواجب يقضي أن نعاملهم بالمثل، فنردَّ عليهم السلام، ولا نظهر لهم الغلظة وسوء المعاملة قال في «فتح الباري» ٤٥/١١: قال الأوزاعي: إن سلَّمت فقد سلَّم الصالحون، وإن تركت فقد تركوا. أما ما ورد من عدم بدئهم بالسلام فيمكن حمله على اليهود الذين كانوا يبادرون الرسول والمسلمين بالأذى، ويحيونهم بغير تحية الإسلام. قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَاؤُوكَ حَيَّوكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ﴾ [المجادلة: ٨].

فهؤلاء لا نبدؤهم بالسلام، وإذا سلموا أجبناهم بمثل ما قالوا. ونغلظ عليهم إذا أسأوا.

فرع [حكم السلام على المشرك في الكتاب]

إذا كتب كتاباً إلى مشرك وكتب فيه سلاماً أو نحوه؛ فينبغي أن يكتب:

٦٩٣ - ما روينا في «صحيحي» البخاري [٧]، ومسلم [١٧٧٣] في حديث أبي سفيان رضي الله عنه في قصة هرقل: أن رسول الله ﷺ كتب: «من محمد عبد الله ورسوله، إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى».

فرع فيما يقول إذا عاد ذمياً

اعلم أن أصحابنا اختلفوا في عيادة الذمي، فاستحبها جماعة، ومنعها جماعة؛ وذكر الشاشي الاختلاف، ثم قال: الصواب عندي أن يقال: عيادة الكافر في الجملة جائزة، والقربة فيها موقوفة على نوع حرمة تقترن بها من جوار أو قرابة. قلت: هذا الذي ذكره الشاشي حسن.

٦٩٤ - فقد روينا في «صحيح» البخاري [١٣٥٦] عن أنس رضي الله عنه، قال كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ فمرض، فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقعد عند رأسه، فقال له: «أسلم»، فنظر إلى أبيه وهو عنده، فقال: أطع أبا القاسم، فأسلم، فخرج النبي ﷺ وهو يقول: «الحمد لله الذي أنقذه من النار».

٦٩٥ - وروينا في «صحيحي» البخاري [٣٨٨٤]، ومسلم [٢٤] عن المسيب بن حزن والد سعيد بن المسيب رضي الله عنه، قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة، جاءه رسول الله ﷺ، فقال: «يا عم، قل لا إله إلا الله» وذكر الحديث بطوله.

قلت: فينبغي لعائد الذمي أن يرغبه في الإسلام، ويبين له

محاسنه، ويحثه عليه، ويحرّضه على معاجلته قبل أن يصير إلى حال لا ينفعه فيها توبته، وإن دعا له دعا بالهداية ونحوها.

فصل [السلام على المبتدع]

وأما المبتدع، ومن اقترف ذنباً عظيماً، ولم يتب منه، فينبغي أن لا يسلم عليهم، ولا يُردّ عليهم السلام، كذا قاله البخاري، وغيره من العلماء.

واحتج الإمام أبو عبد الله البخاري في «صحيحه» في هذه المسألة:

٦٩٦ - بما روينا في «صحيحي» البخاري [٤٤١٨]، ومسلم [٢٧٦٩] في قصة كعب بن مالك رضي الله عنه حين تخلف عن غزوة تبوك هو ورفيقان له^(١)، قال: ونهى رسول الله ﷺ عن كلامنا، قال: وكنت آتي رسول الله ﷺ فأسلم عليه، فأقول: هل حرك شفّتيه بردّ السلام، أم لا؟ قال البخاري: وقال عبد الله بن عمرو: لا تسلموا على شربة الخمر.

قلت: فإن اضطر إلى السلام على الظلّمة، بأن دخل عليهم، ونخاف ترتب مفسدة في دينه، أو دنياه أو غيرهما إن لم يسلم، سلّم عليهم. قال الإمام أبو بكر بن العربي: قال العلماء: يسلم، وينوي أن السلام اسم من أسماء الله تعالى، المعنى: الله عليكم رقيب.

فصل [السلام على الصبيان]

وأما الصبيان فالسنة أن يسلم عليهم.

(١) وهما هلال بن أمية، ومُراة بن الربيع.

٦٩٧ - رويننا في «صحيح» البخاري [٢٦٤٧]، ومسلم [٢١٦٨] عن أنس رضي الله عنه: أنه مرَّ على صبيانٍ فسَلَّم عليهم، وقال: كان النبي ﷺ يفعلُه.

وفي رواية لمسلم عنه: أن رسول الله ﷺ مرَّ على غلمان فسَلَّم عليهم.

٦٩٨ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٢٠٢] وغيره - بإسناد الصحيحين - عن أنس: أن النبي ﷺ مرَّ على غلمانٍ يلعبون فسَلَّم عليهم.

ورويناه في «كتاب» ابن السنِّي [٢٢٦] وغيره قال فيه: فقال: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا صِبْيَانُ»^(١)، والله أعلم.

باب في آداب ومسائل من السلام

٦٩٩ - رويننا في «صحيح» البخاري [٦٢٣١]، ومسلم [٢١٦٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُسَلَّمُ الرَّأَكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ».

وفي رواية للبخاري: «يُسَلَّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ».

قال أصحابنا وغيرهم من العلماء: هذا المذكور هو السنة، فلو خالفوا فسَلَّم الماشي على الراكب، أو الجالس عليهما، لم يكره، صرح

(١) وحكمة مشروعية السلام على الصبيان طرح الأكابر رداء الكبر، وسلوك التواضع ولين الجانب وتدريب الصغار على آداب الشريعة، وفي الأحاديث بيان تواضعه وكمال شفقتة ﷺ على العالمين، واستحباب السلام للناس على الناس كلهم.

به الإمام أبو سعد المتولي وغيره، وعلى مقتضى هذا لا يكره ابتداء الكثيرين بالسلام على القليل، والكبير على الصغير، ويكون هذا تركاً لما يستحقه من سلام غيره عليه، وهذا الأدب هو فيما إذا تلاقى الاثنان في طريق، أما إذا ورد على قعود أو قاعد، فإن الوارد يبدأ بالسلام على كل حال، سواء كان صغيراً، أو كبيراً، قليلاً أو كثيراً، وسمي أفضى القضاة هذا الثاني سنة، وسمي الأول أدباً، وجعله دون السنة في الفضيلة.

فصل [كراهة تخصيص طائفة من الناس بالسلام]

قال المتولي: إذا لقي رجل جماعة، فأراد أن يخص طائفة منهم بالسلام كره، لأن القصد من السلام المؤانسة والألفة، وفي تخصيص البعض إيحاش للباقيين، وربما صار سبباً للعداوة.

فصل [حكم السلام في الأماكن المزدحمة]

إذا مشى في السوق، أو الشوارع المطروقة كثيراً ونحو ذلك مما يكثر فيه المتلاقون، فقد ذكر أفضى القضاة الماوردي أن السلام هنا إنما يكون لبعض الناس دون بعض. قال: لأنه لو سلم على كل من لقي لتشاغل به عن كل مهم، ولخرج به عن العرف. قال: وإنما يقصد بهذا السلام أحد أمرين: إما اكتساب ودّ، وإما استدفاع مكروه.

فصل [يكفي ردّ السلام على الجماعة مرة واحدة]

قال المتولي: إذا سلمت جماعة على رجل، فقال: وعليكم السلام، وقصد الردّ على جميعهم سقط عنه فرض الردّ في حقّ جميعهم، كما لو صلى على جنائز دفعة واحدة فإنه يسقط فرض الصلاة على الجميع.

فصل [السلام على جماعة]

قال الماوردي : إذا دخل إنسان على جماعة قليلة يعمهم سلام واحد، اقتصر على سلام واحد على جميعهم، وما زاد من تخصيص بعضهم فهو أدب، ويكفي أن يردّ منهم واحد، فمن زاد منهم فهو أدب.

قال : فإن كان جمعاً لا ينتشر فيهم السلام الواحد كالجامع، والمجلس الحفل^(١)؛ فسنة السلام أن يتدّىء به الداخل في أول دخوله إذا شاهد القوم، ويكون مؤدياً سنة السلام في حقّ جميع من سمعه، ويدخل في فرض كفاية الردّ جميع من سمعه، فإن أراد الجلوس فيهم سقط عنه سنة السلام فيمن لم يسمعه من الباقين، وإن أراد أن يجلس فيمن بعدهم ممن لم يسمع سلامه المتقدم ففيه وجهان لأصحابنا:

أحدهما أن سنة السلام عليهم قد حصلت بالسلام على أوائلهم، لأنهم جمع واحد، فلو أعاد السلام عليهم كان أدباً، وعلى هذا، أيُّ أهل المسجد ردّ عليه سقط به فرض الكفاية عن جميعهم.

والوجه الثاني أن سنة السلام باقية لمن لم يبلغهم سلامه المتقدم إذا أراد الجلوس فيهم، فعلى هذا لا يسقط فرض ردّ السلام المتقدم عن الأوائل بردّ الأواخر.

فصل [السلام عند الدخول إلى البيت]

ويستحبّ إذا دخل بيته أن يسلم، وإن لم يكن فيه أحد، وليقل: السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ. وقد قدمنا في أول الكتاب بيان ما

(١) الحفل: الكثير من الناس.

يقوله إذا دخل بيته [برقم ٦٣] وكذا إذا دخل مسجداً، أو بيتاً لغيره ليس فيه أحد يستحب أن يسلم وأن يقول: السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ.

فصل [السلام عند مفارقة المجلس]

إذا كان جالساً مع قوم، ثم قام ليفارقهم، فالسنة أن يسلم عليهم.

٧٠٠ - فقد روينا في «سنن» أبي داود [٥٢٠٨]، والترمذي

[٢٧٠٦] وغيرهما - بالأسانيد الجيدة الصحيحة - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا انْتَهَيْتُمْ أَحَدَكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَتْ الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ»، قال الترمذي: حديث حسن.

قلت: ظاهر هذا الحديث أنه يجب على الجماعة ردّ السلام على هذا الذي سلم عليهم وفارقهم.

وقد قال الإمامان: القاضي حسين، وصاحبه أبو سعد المتولي: جرت عادة بعض الناس بالسلام عند مفارقة القوم، وذلك دعاء يستحب جوابه، ولا يجب، لأن التحية إنما تكون عند اللقاء لا عند الانصراف، وهذا كلامهما، وقد أنكره الإمام أبو بكر الشاشي الأخير من أصحابنا، وقال: هذا فاسد، لأن السلام سنة عند الانصراف، كما هو سنة عند الجلوس، وفيه هذا الحديث، وهذا الذي قاله الشاشي هو الصواب.

فصل [حكم السلام على من ظن أنه لا يرّد عليه]

إذا مرّ على واحد أو أكثر، وغلب على ظنه أنه إذا سلم لا يرّد عليه، إما لتكبر الممرور عليه، وإما لإهماله المارّ أو السلام، وإما لغير ذلك، فينبغي أن يسلم، ولا يتركه لهذا الظنّ، فإنّ السلام مأمور به، والذي

أمر به المار أن يسلم، ولم يؤمر بأن يحصل الرد، مع أن الممرور عليه قد يخطيء الظن فيه ويرد. وأما قول من لا تحقيق عنده: إن سلام المار سبب لحصول الإثم في حق الممرور عليه، فهو جهالة ظاهرة، وغباوة بينة، فإن المأمورات الشرعية لا تسقط عن المأمور بها بمثل هذه الخيالات، ولو نظرنا إلى هذا الخيال الفاسد لتركنا إنكار المنكر على من فعله جاهلاً كونه منكراً، وغلب على ظننا أنه لا ينزجر بقولنا، فإن إنكارنا عليه، وتعريفنا له قبحه يكون سبباً لإثمه إذا لم يُقلع عنه، ولا شك في أننا لا نترك الإنكار بمثل هذا، ونظائر هذا كثيرة معروفة، والله أعلم.

ويستحب لمن سلم على إنسان، وأسمعه سلامه وتوجه عليه الرد بشروطه فلم يرد أن يحلله من ذلك فيقول: أبرأته من حقي في رد السلام، أو جعلته في حل منه، ونحو ذلك، ويلفظ بهذا، فإنه يسقط به حق هذا الأدمي، والله أعلم.

٧٠١- وقدروينا في «كتاب» ابن السني [٢١٠] عن عبد الرحمن ابن شبل الصحابي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَجَابَ السَّلَامَ فَهُوَ لَهُ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْ فَلَيْسَ مِنَّا» (١).

ويستحب لمن سلم على إنسان، فلم يرد عليه أن يقول له بعبارة لطيفة: رد السلام واجب، فينبغي لك أن ترد عليّ ليسقط عنك الفرض، والله أعلم.

باب الاستئذان

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ

(١) قطعة من حديث صحيح، أوله: «يسلم الراكب على الراجل، ويسلم الراجل على القاعد، ويسلم الأقل على الأكثر».

حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا»^(١) [النور: ٢٧]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾^(٢) [النور: ٥٩].

٧٠٢ - وروينا في «صحيحي» البخاري [٦٢٤٥]، ومسلم [٢١٥٤] عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الاستئذان ثلاث، فإن أُذِنَ لَكَ، وَإِلَّا فَارْجِعْ».

ورويناه في «الصحيحين» أيضاً [البخاري (٦٢٤٥)]، ومسلم (٢١٥٣) [٣٤] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وغيره، عن النبي ﷺ.

٧٠٣ - وروينا في «صحيحهما» [البخاري (٦٢٤١)]، ومسلم (٢١٥٦) عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الاستئذانُ مِنْ أَجْلِ البَصْرِ».

وروينا الاستئذان ثلاثاً من جهات كثيرة. والسنة أن يسلم، ثم يستأذن، فيقوم عند الباب بحيث لا ينظر إلى من في داخله، ثم يقول: السلام عليكم، أَدْخَلَ؟ فإن لم يجبه أحد قال ذلك ثانياً وثالثاً، فإن لم يجبه أحد انصرف.

٧٠٤ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥١٧٧] و(٥١٧٨) و(٥١٧٩) - بإسناد صحيح - عن رُبَعي بن جِراش بكسر الحاء المهملة، وآخره شين معجمة، التابعي الجليل قال: حدثنا رجل من بني عامر استأذن على النبي ﷺ وهو في بيت، فقال: أألج؟ فقال رسول الله ﷺ

(١) تستأنسوا: تستأذنوا.

(٢) الحلم: أي سن الاحتلام الذي يكون به البلوغ.

لخادمه: «أخْرِجْ إِلَى هَذَا فَعَلَّمَهُ الِاسْتِئْذَانَ، فَقُلْ لَهُ: قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلْ؟»، فسمعه الرجل فقال: السلام عليكم، أَدْخُلْ؟ فأذن له النبي ﷺ فدخل.

٧٠٥ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥١٧٦]، والترمذي [٢٧١٠] عن كلدة بن الحنبَل الصحابي رضي الله عنه قال: أتيت النبي ﷺ فدخلت عليه، ولم أسلم، فقال النبي ﷺ: «ارْجِعْ فَقُلْ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلْ؟»، قال الترمذي: حديث حسن.

قلت: كَلْدَةُ بفتح الكاف واللام، والحنبَل بفتح الحاء المهملة، وبعدها نون ساكنة، ثم باء موحدة مفتوحة، ثم لام.

وهذا الذي ذكرناه من تقديم السلام على الاستئذان هو الصحيح. وذكر الماوردي فيه ثلاثة أوجه: أحدها: هذا. والثاني: تقديم الاستئذان على السلام، والثالث: وهو اختياره، إن وقعت عين المستأذن على صاحب المنزل قبل دخوله قَدَّمَ السلام، وإن لم تقع عليه عينه قدم الاستئذان. وإذا استأذن ثلاثاً فلم يؤذن له، وظن أنه لم يسمع فهل يزيد عليها؟

حكى الإمام أبو بكر بن العربي المالكي فيه ثلاثة مذاهب: أحدها: يعيده. والثاني: لا يعيده. والثالث: إن كان بلفظ الاستئذان المتقدم لم يعده، وإن كان بغيره أعاده؛ قال: والأصح أنه لا يعيده بحال، وهذا الذي صححه هو الذي تقتضيه السنة، والله أعلم.

فصل [من آداب الاستئذان]

وينبغي إذا استأذن على إنسان بالسلام، أو بدق الباب فقل له: من أنت؟ أن يقول: فلان بن فلان، أو فلان الفلاني، أو فلان المعروف

بكذا، أو ما أشبه ذلك، بحيث يحصل التعريف التامّ به، ويكره أن يقتصر على قوله: أنا، أو الخادم، أو بعض الغلمان، أو بعض المحبين، وما أشبه ذلك.

٧٠٦ - روي في «صحيح البخاري» [٢٨٨٧]، ومسلم [١٦٢] في حديث الإسراء المشهور، قال رسول الله ﷺ: «ثُمَّ صَعِدَ بِي جِبْرِيلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَاسْتَفْتَحَ، فَقِيلَ مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ وَالثَّلَاثَةِ وَسَائِرِهِنَّ»، وَيُقَالُ فِي بَابِ كُلِّ سَمَاءٍ: مَنْ هَذَا؟ فَيَقُولُ: جِبْرِيلُ.

٧٠٧ - وروي في «صحيحيهما» [البخاري (٣٦٧٤)]، ومسلم [٢٤٠٣]، حديث أبي موسى: لما جلس النبي ﷺ على بئر البستان، وجاء أبو بكر فاستأذن، فقال: مَنْ؟ قال: أبو بكر: ثم جاء عمر فاستأذن، فقال: مَنْ؟ قال: عمر، ثم جاء عثمان كذلك.

٧٠٨ - وروي في «صحيحيهما» أيضاً [البخاري (٦٢٥)]، ومسلم [٢١٥٥]، عن جابر رضي الله عنه، قال: أتيت النبي ﷺ فدققت الباب، فقال: «مَنْ ذَا؟» فقلت: أنا، فقال: «أنا أنا»، كأنه كرهها.

فصل [التعريف بنفسه عند الاستئذان]

ولا بأس أن يصف نفسه بما يعرف به إذا لم يعرفه المخاطب بغيره، وإن كان فيه صورة تبجيل له بأن يكتفي نفسه، أو يقول: أنا المفتي فلان، أو القاضي، أو الشيخ فلان، أو ما أشبه ذلك.

٧٠٩ - روي في «صحيح البخاري» [٢٨٠]، ومسلم [٣٣٦] عن أمّ هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها، واسمها فاختة على المشهور، وقيل: فاطمة، وقيل: هند، قالت: أتيت النبي ﷺ وهو يغتسل وفاطمة

تستره، فقال: «مَنْ هَذِهِ؟» فقلت: أنا أمّ هانئ. [تقدم برقم ٦٨٨].

٧١٠ - وروينا في «صحيحيهما» [البخاري (٦٤٤٣)]، ومسلم (٩٤) عن أبي ذر رضي الله عنه، واسمه جندب، وقيل: بُرَيْرُ بضمّ الباء، تصغير برّ، قال: خرجت ليلة من الليالي فإذا رسول الله ﷺ يمشي وحده، فجعلت أمشي في ظلّ القمر، فالتفت فرآني فقال: «مَنْ هَذَا؟» فقلت: أبو ذرّ.

٧١١ - وروينا في «صحيح» مسلم [٦٨١] عن أبي قتادة الخارث بن ربي رضي الله عنه، في حديث الميضاة المشتمل على معجزات كثيرة لرسول الله ﷺ وعلى جمل من فنون العلوم، قال فيه أبو قتادة: فرفع النبي ﷺ رأسه فقال: «مَنْ هَذَا؟» قلت: أبو قتادة. قلت: ونظائر هذا كثيرة، وسببه الحاجة وعدم إرادة الافتخار.

٧١٢ - ويقرب من هذا: ما روينا في «صحيح» مسلم [٢٤٩١] عن أبي هريرة، واسمه عبد الرحمن بن صخر على الأصحّ، قال: قلت: يا رسول الله، ادع الله أن يهدي أمّ أبي هريرة، وذكر الحديث إلى أن قال: فرجعت فقلت: يا رسول الله، قد استجاب الله دعوتك، وهدى أمّ أبي هريرة. والله أعلم.

باب في مسائل تتفرّع على السّلام

مسألة: [في تحية الخارج من الحمام]

قال أبو سعد المتولي: التحية عند الخروج من الحمام بأن يقال له: طاب حمامك، لا أصل لها، ولكن روي أن علياً رضي الله عنه قال لرجل خرج من الحمام: طهرت، فلا نجست.

قلت: هذا المحلّ لم يصحّ فيه شيء، ولو قال إنسان لصاحبه على

سبيل المودة والمؤالفة واستجلاب الودّ: أدام الله لك النعيم، ونحو ذلك من الدعاء، فلا بأس به.

مسألة: [التحية بغير لفظ: السلام عليكم]

إذا ابتداء المارّ المروّر عليه فقال: صبحك الله بالخير، أو بالسعادة، أو قواك الله، ولا أوحش الله منك، أو غير ذلك من الألفاظ التي يستعملها الناس في العادة، لم يستحقّ جواباً؛ لكن لو دعا له قبالة ذلك كان حسناً، إلا أن يترك جوابه بالكلية زجراً له في تخلفه وإهماله السلام، وتأديباً له ولغيره في الاعتناء بالابتداء بالسلام.

فصل [حكم تقبيل يد الغير وخرده]

إذا أراد تقبيل يد غيره، إن كان ذلك لزهده وصلاحه، أو علمه أو شرفه وصيانيته، أو نحو ذلك من الأمور الدينية لم يكره، بل يستحبّ، وإن كان لغناه ودينياه وثروته وشوكته، ووجاهته عند أهل الدنيا، ونحو ذلك فهو مكروه شديد الكراهة. وقال المتولي من أصحابنا: لا يجوز، فأشار إلى أنه حرام.

٧١٣ - روينافى «سنن» أبى داود [٥٢٢٥] عن زارع رضى الله عنه، وكان فى وفد عبد القيس قال: فجعلنا نتبادر من رواحنا فنقبل يد النبى ﷺ ورجله (١).

قلت: زارع بزاي فى أوله وراء بعد الألف، على لفظ زارع الحنطة وغيرها.

٧١٤ - وروينا فى «سنن» أبى داود أيضاً [٥٢٢٣] عن ابن عمر

(١) قال المنذرى: حديث حسن.

رضي الله عنهما قصة قال فيها: فدنونا: يعني من النبي ﷺ، فقبلنا يده^(١).

وأما تقبيل الرجل خدَّ ولده لصغير، وأخيه، وقُبلة غير خده من أطرافه ونحوها على وجه الشفقة والرحمة واللطف ومحبة القرابة، فسنة. والأحاديث فيه كثيرة صحيحة مشهورة وسواء الولد الذكر والأنثى، وكذلك قبلته ولد صديقه وغيره من صغار الأطفال على هذا الوجه. وأما التقبيل بالشهوة فحرام بالاتفاق. وسواء في ذلك الولد وغيره، بل النظر إليه بالشهوة حرام بالاتفاق على القريب والأجنبي.

٧١٥ - وروينا في «صحيح» البخاري [٥٩٩٧]، ومسلم [٢٣١٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قَبَّلَ النَّبِيُّ ﷺ الحسن بن علي رضي الله عنهما، وعنده الأقرع بن حابس التميمي، فقال الأقرع: إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحداً، فنظر إليه رسول الله ﷺ ثم قال: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ».

٧١٦ - وروينا في «صحيحهما» [البخاري (٥٩٩٨)]، ومسلم (٥٣١٧) عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قدم ناس من الأعراب على رسول الله ﷺ، فقالوا: تُقَبَّلُونَ صبيانكم، فقالوا: نعم، قالوا: لكنا والله ما نُقَبَّلُ، فقال رسول الله ﷺ: «أَوْ أَمْلِكُ أَنْ كَانَ اللَّهُ تَعَالَى نَزَعَ مِنْكُمْ الرَّحْمَةَ؟»، هذا لفظ إحدى الروايات، وهو مروى بالفاظ.

٧١٧ - وروينا في «صحيح» البخاري [٤٢٦/١٠] تعليقاً في الأدب: باب رحمة الولد وتقبيله [وغيره، عن أنس رضي الله عنه، قال: أخذ رسول الله ﷺ ابنه إبراهيم فقبله وشمّه.

(١) وأخرج الترمذي نحوه (٢٧٣٣) وقال: حديث حسن صحيح عن صفوان بن عسال. قال: وفي الباب عن يزيد بن الأسود، وابن عمر، وكعب بن مالك.

٧١٨ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٢٢٢] عن البراء بن عازب رضي الله عنهما، قال: دخلت مع أبي بكر رضي الله عنه أول ما قدم المدينة، فإذا عائشة ابنته رضي الله عنها مضطجعة قد أصابتها حُمى، فأتاها أبو بكر فقال: كيف أنت يا بنية؟ وقَبَّلَ خدها.

٧١٩ - وروينا في كتب الترمذي [٢٧٣٣]، والنسائي [في «الكبرى» كما في «التحفة» (٤٩٥١)]، وابن ماجه [٣٧٠٥] - بالأسانيد الصحيحة - عن صفوان بن عَسَّال الصحابي رضي الله عنه - وعسال بفتح العين، وتشديد السين المهملتين - قال: قال يهودي لصاحبه: اذهب بنا إلى هذا النبي، فأتيا رسول الله ﷺ فسألاه عن تسع آيات بينات، فذكر الحديث إلى قوله: فقبلوا يده ورجله وقالوا: نشهد أنك نبي.

٧٢٠ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٢٢١] - بالإسناد الصحيح المليح - عن إياس بن دَغْفَل، قال: رأيت أبا نضرة قَبَّلَ خَدَّ الحسن بن علي رضي الله عنهما.

قلت: أبو نضرة بالنون، والضاد المعجمة: اسمه المنذر بن مالك بن قطعة، تابعي ثقة. ودَغْفَل بَدال مهملة مفتوحة، ثم غين معجمة ساكنة، ثم فاء مفتوحة ثم لام.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يقبل ابنه سالماً ويقول: اعجبوا من شيخ يُقَبَّلُ شيخاً.

وعن سهل بن عبد الله التستري السيد الجليل أحد أفراد زهاد الأمة وعبادها رضي الله عنه، أنه كان يأتي أبا داود السجستاني ويقول: أخرج لي لسانك الذي تحدث به حديث رسول الله ﷺ لأقبَّله فيقبله. (١).

(١) لم يفعل هذا أصحاب رسول الله حتى ولا مع رسول الله ﷺ ورضي الله عنهم، ولا حجة إلا في أقوالهم وأفعالهم وسيدكر المصنف ما يدل على كراهة تقبيل الوجه لغير الميت والصغير والمسافر.

وأفعال السلف في هذا الباب أكثر من أن تحصر، والله أعلم.

فصل [تقبيل وجه الميت وغيره]

ولا بأس بتقبيل وجه الميت الصالح للتبرُّك، ولا بتقبيل الرجل وجه صاحبه إذا قدم من سفر ونحوه.

٧٢١ - رويناف في «صحيح» البخاري [٤٤٥٢) و(٤٤٥٣)] عن عائشة رضي الله عنها - في الحديث الطويل - في وفاة رسول الله ﷺ، قالت: دخل أبو بكر رضي الله عنه، فكشف عن وجه رسول الله ﷺ، ثم أكب عليه فقَبَّله، ثم بكى.

٧٢٢ - وروينا في «كتاب» الترمذي (٢٧٣٢) عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قدم زيد بن حارثة المدينة، ورسول الله ﷺ في بيتي، فأتاه ففرع الباب، فقام إليه النبي ﷺ يجرّ ثوبه، فاعتنقه وقَبَّله. قال الترمذي: حديث حسن.

وأما المعانقة وتقبيل الوجه لغير الطفل ولغير القادم من سفر ونحوه فمكروهان، نصّ على كراهتهما أبو محمد البغوي وغيره من أصحابنا ويدلّ على الكراهة:

٧٢٣ - ما روينا في «كتابي» الترمذي [٢٧٢٨]، وابن ماجه [٣٧٠٢] عن أنس رضي الله عنه قال: قال رجل: يا رسول الله، الرجل منا يلقي أخاه أو صديقه أينحني له؟ قال: «لا» قال: أفيلتزمه ويقبله؟ قال: «لا» قال: فيأخذه بيده ويصافحه؟ قال: «نعم». قال الترمذي: حديث حسن.

قلت: وهذا الذي ذكرناه في التقبيل والمعانقة، وأنه لا بأس به عند القدوم من سفر ونحوه، ومكروه كراهة تنزيه في غيره، هو في غير الأمر الحسن الوجه؛ فأما الأمر الحسن فيحرم بكلّ حال تقبيله، سواء كان قدم

من سفر أم لا . والظاهر أن معانقته كتقبيله، أو قريبة من تقبيله، ولا فرق في هذا بين أن يكون المقبل والمقبّل رجلين صالحين أو فاسقين، أو أحدهما صالحاً، فالجميع سواء. والمذهب الصحيح عندنا تحريمُ النظر إلى الأورد الحسن ولو كان ينظر بغير شهوة، وقد أمن الفتنة، فهو حرام كالمرأة لكونه في معناها.

فصل في المصافحة^(١)

اعلم أنها سنة مجمع عليها عند التلاقي .

٧٢٤ - روي في «صحيح» البخاري [٦٢٦٣] عن قتادة قال: قلت لأنس رضي الله عنه: أكانت المصافحة في أصحاب النبي ﷺ؟ قال: نعم .

٧٢٥ - وروينا في «صحيح» البخاري [٤٤١٨]، ومسلم [٢٧٦٩] في حديث كعب بن مالك رضي الله عنه، في قصة توبته قال: فقام إليّ طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه يهرول، حتى صافحني وهنأني .

٧٢٦ - وروينا - بالإسناد الصحيح - في «سنن» أبي داود [٥٢١٣]، عن أنس رضي الله عنه قال: لما جاء أهل اليمن، قال لهم رسول الله ﷺ: «قَدْ جَاءَكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، وَهُمْ أَوْلُ مَنْ جَاءَ بِالْمُصَافِحَةِ» .

٧٢٧ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥٢١٢]، والترمذي [٢٧٢٧]

(١) قال الخطاب المالكي: قال فقهاؤنا: المصافحة: وضع كفّ على كفّ مع ملازمة لهما قدر ما يفرغ من السلام، وأما اختطاف اليد إثر التلاقي فمكروه، ثم قال: وهل يَشُدُّ كل منهما على يد صاحبه؟ قولان، وهل يقبل كل منهما يد نفسه؟ قال: الذي سمعناه من شيوخنا: لا يُقبل، وقال الزناتي: يقبل كل منهما يد نفسه.

عن البراء رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا»^(١).

٧٢٨ - وروينا في «كتابي» الترمذي [٢٧٢٨]، وابن ماجه [٢٧٠٣] عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رجل: يا رسول الله، الرجل منا يلقي أخاه، أو صديقه أينحني له؟، قال: «لا» قال: أفيلتزمه ويقبله؟ قال: «لا» قال: فيأخذه بيده ويصافحه؟ قال: «نعم» قال الترمذي: حديث حسن. وفي الباب أحاديث كثيرة.

٧٢٩ - وروينا في «موطأ» الإمام مالك رحمه الله [٩٠٨/٢] عن عطاء بن عبد الله الخراساني، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «تصافحوا يذهب الغل، وتهادوا تحابوا، وتذهب الشحناء» قلت: هذا حديث مرسل^(٢).

واعلم أن هذه المصافحة مستحبة عند كل لقاء، وأما ما اعتاده الناس من المصافحة بعد صلاتي الصبح والعصر، فلا أصل له في الشرع على هذا الوجه، ولكن لا بأس به، فإن أصل المصافحة سنة، وكونهم حافظوا عليها في بعض الأحوال، وفرطوا فيها في كثير من الأحوال أو أكثرها، لا يخرج ذلك البعض عن كونه من المصافحة التي ورد الشرع بأصلها.

وقد ذكر الشيخ الإمام أبو محمد بن عبد السلام رحمه الله في كتابه «القواعد»^(٣) [١٧٣/٢] أن البدع على خمسة أقسام: واجبة، ومحرمّة،

(١) قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

(٢) لكنه معتضد بما جاء له من الشواهد الحسنة الموصولة. وقال الحافظ ابن عبد البر: هذا يتصل من وجوه كلها حسان. الغل: الحقد. الشحناء: البغضاء.

(٣) اسم كتابه: «قواعد الأحكام في مصالح الأنام». لكن ينبغي أن ينبه العوام على حكمها حتى لا يعتقدوها سنة ويخطئوا من تركها.

ومكروهة، ومستحبة، ومباحة. قال: ومن أمثلة البدع المباحة المصافحة عقب الصبح والعصر، والله أعلم.

قلت: وينبغي أن يحترز من مصافحة الأورد الحسن الوجه، فإن النظر إليه حرام كما قدمنا في الفصل الذي قبل هذا، وقد قال أصحابنا: كل من حرم النظر إليه حرم مسه، بل المسّ أشدّ، فإنه يحلّ النظر إلى الأجنبية إذا أراد أن يتزوجها، وفي حال البيع والشراء، والأخذ والعطاء ونحو ذلك، ولا يجوز مسّها في شيء من ذلك، والله أعلم.

فصل [من آداب المصافحة]

ويستحب مع المصافحة، البشاشة بالوجه، والدعاء بالمغفرة وغيرها.

٧٣٠ - روينافى «صحيح» مسلم [٢٦٢٦] عن أبى ذرّ رضى الله عنه قال: قال لى رسول الله ﷺ: «لا تحقرن من المعروف شيئاً، ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق» (١).

٧٣١ - وروينا فى كتاب ابن السنى [١٩٤] عن البراء بن عازب رضى الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ المسلمین إذا التقيا فتصافحا، وتكاشرا بؤدّ ونصيحة تناثرت خطاياهما بينهما» (٢).

١ - وفى رواية [١٩٢]: «إذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا الله تعالى واستغفرا، غفر الله عز وجلّ لهما» (٣).

(١) طلق: طلاقة الوجه بشاشته واستبشاره.

(٢) حديث البراء أخرجّه نحوه أبو داود (٥٢١٢)، والترمذى (٢٧٢٧)، وابن ماجه (٣٧٠٣) بلفظ «ما من مسلمين يلتقيان . . .» وقال الترمذى: حسن غريب.

تكاشرا: كشف كل عن أسنانه وأبداها عند الضحك.

(٣) هذه الرواية أخرجها أبو داود (٥٢١١) وفيه: «استغفراه». قال المنذرى فى «الترغيب» ٤٣٢/٣: فى إسناده اضطراب.

٧٣٢ - وروينا فيه [١٩٣] عن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «ما من عبدٍ من متحابين في الله تعالى يستقبل أحدهما صاحبه فيصافحه، فيصليان على النبي ﷺ إلا لم يتفرقا حتى تغفرا لهما ذنوبهما ما تقدم منها وما تأخر» (١).

٧٣٣ - وروينا فيه [٢٠٣] عن أنس أيضاً، قال: ما أخذ رسول الله ﷺ بيد رجل ففارقه حتى قال: «اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار».

فصل [كراهة الانحناء للغير]

ويكره حني الظهر في كل حال لكل أحد، ويدل عليه ما قدمناه في الفصلين المتقدمين من حديث أنس [برقم ٧٢٨]، وقوله: أينحني له؟ قال: «لا» وهو حديث حسن كما ذكرناه، ولم يأت له معارض، فلا مصير إلى مخالفته، ولا يغتر بكثرة من يفعله ممن ينسب إلى علم، أو صلاح وغيرهما من خصال الفضل، فإن الاقتداء إنما يكون برسول الله ﷺ، قال الله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، وقال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٢) [النور: ٦٣].

وقد قدمنا - في كتاب الجنائز - عن الفضيل بن عياض رضي الله عنه ما معناه: اتبع طرُق الهدى، ولا يضرك قلة السالكين، وإياك وطرق الضلالة، ولا تغتر بكثرة الهالكين، وبالله التوفيق.

(١) إسناده ضعيف، فيه: دُرُست بن حمزة قال عنه الحافظ في التقریب: ضعيف، لكن يشهد لمعناه حديث البراء السابق.

(٢) فتنه: بلاء.

فصل [جواز القيام لأصحاب الفضل]

وأما إكرام الداخل بالقيام، فالذي نختاره أنه مستحب لمن كان فيه فضيلة ظاهرة من علم، أو صلاح، أو شرف، أو ولاية مصحوبة بصيانة، أو له ولادة، أو رحم مع سنّ ونحو ذلك، ويكون هذا القيام للبرّ والإكرام والاحترام، لا للرّياء والإعظام، وعلى هذا الذي اخترناه استمرّ عمل السلف والخلف، وقد جمعت في ذلك جزءاً جمعت فيه الأحاديث والآثار، وأقوال السلف، وأفعالهم الدالة على ما ذكرته، ذكرت فيه ما خالفها، وأوضحت الجواب عنه، فمن أشكل عليه من ذلك شيء ورغب في مطالعة ذلك الجزء^(١) رجوت أن يزول إشكاله إن شاء الله تعالى، والله أعلم.

فصل [زيارة الصالحين]

يستحبّ استحباباً متأكداً زيارة الصالحين والإخوان والجيران والأصدقاء والأقارب، وإكرامهم وبرّهم وصلّتهم، وضبط ذلك يختلف باختلاف أحوالهم ومراتبهم وفراغهم. وينبغي أن تكون زيارته لهم على وجه لا يكرهونه، وفي وقت يرتضونه، والأحاديث والآثار في هذا كثيرة مشهورة، ومن أحسنها:

٧٣٤ - ما روينا في «صحيح» مسلم [٢٥٦٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: أن رجلاً زار أخاً له في قرية أخرى، فأرصد الله تعالى له على مدرّجته ملكاً، فلما أتى عليه قال: أين تريد؟ قال: أريد

(١) واسمه: «الترخيص في القيام لذوي الفضل والمزية من أهل الإسلام» وقد طبع، فما دام الأمر فلا ينبغي التشنج عند العمل به، واعتبار ذلك منكراً يجب قتاله، أو الثورة عليه.

أخألي في هذه القرية، قال: هل لك عليه من نعمة تربُّها؟ قال: لا، غير
أني أحببته في الله تعالى، قال: فإني رسول الله إليك بأن الله تعالى قد
أحبك كما أحببته فيه^(١).

قلت: مَدْرَجته بفتح الميم والراء: طريقه. ومعنى تَرْبُّها: أي
تحفظها وتراعيها وتربِّيها كما يربي الرجل ولده.

٧٣٥ - وروينا في كتابي الترمذي [٢٠٠٨] وابن ماجه [١٤٤٢] عن
أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَادَ
مَرِيضاً، أَوْ زَارَ أَخَاهُ فِي اللَّهِ تَعَالَى، نَادَاهُ مُنَادٍ بَأَنَّ طِبْتَ وَطَابَ مَمْشَاكَ،
وَتَبَوَّاتٍ مِنَ الْجَنَّةِ مُنْزَلاً»^(٢).

فصل في استحباب طلب الإنسان

من صاحبه الصالح أن يزوره، وأن يكثُر من زيارته

٧٣٦ - روينا في «صحيح» البخاري [٤٧٣١] عن ابن عباس رضي
الله عنهما، قال: قال النبي ﷺ لجبريل ﷺ: «مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ
مِمَّا تَزُورُنَا؟ فَتَزُولُ ﴿وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾
[مريم: ٦٥].

باب تسميت^(٣) العاطس وحكم التثاؤب

٧٣٧ - روينا في «صحيح» البخاري [٦٢٢٣] عن أبي هريرة رضي

(١) أرصد له: أقعده يرقبه.

(٢) قال الترمذي: حسن غريب.

(٣) التسميت معناه في الأصل: الدعاء بخير، وتسميت العاطس: أن تقول له: يرحمك الله.
والتثاؤب: فترة تعترى الشخص، فيفتح عندها فاه واسعاً من غير قصد.

الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْعَطَاسَ، وَيَكْرَهُ
التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، وَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى، كَانَ حَقًّا عَلَيَّ كُلِّ مُسْلِمٍ
سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا
تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُرِدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ. فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا تَثَاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ
الشَّيْطَانُ».

قلت: قال العلماء: معناه أن العطاس سببه محمود، وهو خفة
الجسم التي تكون لقلة الأخلاط وتخفيف الغذاء، وهو أمر مندوب إليه
لأنه يضعف الشهوة ويسهل الطاعة، والتثاؤب بضد ذلك، والله أعلم.

٧٣٨ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦٢٢٤] عن أبي هريرة رضي
الله عنه أيضاً، عن النبي ﷺ، قال: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ:
الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَإِذَا قَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ
اللَّهُ، فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بِالْكُفْمِ».

قال العلماء: بالكُم: أي شأنكم.

٧٣٩ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦٢٢٥]، ومسلم
[٢٩٩١]، عن أنس رضي الله عنه، قال: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ،
فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ، فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُشَمِّتْهُ: عَطَسَ فُلَانٌ
فَشَمَّتْهُ، وَعَطَسْتُ فَلَمْ تُشَمِّتْنِي، فَقَالَ: «هَذَا حَمْدُ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنَّكَ لَمْ
تُحَمِّدِ اللَّهَ تَعَالَى».

٧٤٠ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٩٩٢] عن أبي موسى
الأشعري رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا عَطَسَ
أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى فَشَمَّتُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَحَمِّدِ اللَّهَ فَلَا تُشَمِّتُوهُ».

٧٤١ - وروينا في «صحيحهما» [البخاري (١٢٣٩)]، ومسلم

(٢٠٦٦) [عن البراء بن عازب رضي الله عنه، قال: أمرنا رسول الله ﷺ بسبع، ونهانا عن سبع: أمرنا بعيادة المريض، واتباع الجنائز، وتشميت العاطس، وإجابة الداعي، ورد السلام، ونصر المظلوم، وإبرار القسم (١)].

٧٤٢ - وروينا في «صحيحيهما» [البخاري (١٢٤٠)، ومسلم (٢١٦٢)] عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ» (٢).

وفي رواية لمسلم [(٢١٦٢) (٥)]: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ: إِذَا لَقِيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدْ اللَّهَ تَعَالَى فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرَضَ فَعُدَّهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ».

فصل [يستحب للعاطس أن يحمده الله]

اتفق العلماء على أنه يستحب للعاطس أن يقول عقب عطاسه: الحمد لله، فلو قال: الحمد لله رب العالمين كان أحسن، ولو قال: الحمد لله على كل حال كان أفضل.

(١) وتامة: «ونهانا عن خواتيم أو عن تختم بالذهب، وعن شرب بالفضة، وعن المياثر، وعن القسي، وعن لبس الحرير، والإستبرق والديباج».

عيادة المريض: زيارته. اتباع الجنائز: السير معها إلى دفنها. إجابة الدعوة: تلبيته إلى الطعام ونحوه. إفشاء السلام: إشاعته وإكثاره. إبرار القسم: أمضاؤه وعدم الحنث فيه. المياثر: جمع ميثرة وهو وطاء من حرير يوضع على سرج الدابة، وكان من مراكب العجم. القسي: ثياب مضلعة بالحرير. الإستبرق: غليظ الحرير. الديباج: نسيج ملون من الحرير.

(٢) حق المسلم: ما ثبت له على أخيه شرعاً.

٧٤٣ - رويننا في «سنن» أبي داود وغيره [٥٠٣٣] - بإسناد صحيح -

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَلْيَقُلْ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَيَقُولُ هُوَ: يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصَلِّحُ بِالْكُفْمِ».

٧٤٤ - وروينا في كتاب الترمذي [٢٧٣٨] عن ابن عمر رضي الله

عنهما: أن رجلاً عطس إلى جنبه، فقال: الحمد لله، والسلام على رسول الله، فقال ابن عمر: وأنا أقول: الحمد لله، والسلام على رسول الله ﷺ، وليس هكذا علمنا رسول الله ﷺ، علمنا أن نقول: «الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ»^(١).

قلت: ويستحب لكل من سمعه أن يقول له: يرحمك الله، أو يرحمكم الله، أو يرحمك الله، أو يرحمكم الله. ويستحب للعاطس بعد ذلك أن يقول: يهديكم الله ويصلح بالكم، أو يغفر الله لنا ولكم.

٧٤٥ - وروينا في «موطأ» مالك [٩٦٥/٢] عنه: عن نافع، عن ابن

عمر رضي الله عنهما، أنه قال: إذا عطس أحدكم فقل له: يرحمك الله، يقول: يرحمنا الله وإياكم، ويغفر الله لنا ولكم^(٢).

وكل هذا سنة ليس فيه شيء واجب.

قال أصحابنا: والتشميت وهو قوله: يرحمك الله، سنة على

الكفاية، لوقاله بعض الحاضرين أجزاء عنهم، ولكن الأفضل أن يقوله كل واحد منهم لظاهر قوله ﷺ في الحديث الصحيح [عند البخاري

(١) قال الترمذي: حديث غريب، وأخرجه الحاكم ٢٦٥/٤ - ٢٦٦ وقال: صحيح الإسناد

غريب، ووافقه الذهبي.

(٢) إسناده صحيح.

(٦٢٢٣) [الذي قدمناه [برقم ٧٣٧]: «كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ». هذا الذي ذكرناه من استحباب التشميت هو مذهبنا.

واختلف أصحاب مالك في وجوبه، فقال القاضي عبد الوهاب: هو سنة، ويجزىء تشميت واحد من الجماعة كمذهبنا، وقال ابن مزين: يلزم كل واحد منهم، واختاره ابن العربي المالكي.

فصل [حكم تشميت العاطس إذا لم يحمد الله]

إذا لم يحمد العاطس لا يشمت. للحديث المتقدم [برقم ٧٣٩]. وأقل الحمد والتشميت، وجوابه أن يرفع صوته بحيث يسمع صاحبه.

فصل إذا قال العاطس لفظاً آخر غير

الحمد لله لم يستحق التشميت

٧٤٦ - رَوَيْنَا فِي «سُنَنِ» أَبِي دَاوُدَ [٥٠٣١]، وَالتِّرْمِذِي [٢٧٤٠] عَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدِ الْأَشْجَعِيِّ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ، وَعَلَى أُمَّكَ»، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيُحْمَدِ اللَّهَ تَعَالَى» فَذَكَرَ بَعْضُ الْمُحَامِدِ «وَلْيَقُلْ لَهُ مَنْ عِنْدَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَلْيُرَدِّ - يَعْنِي عَلَيْهِمْ - يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ» (١).

(١) إسناده صحيح، وقال الترمذي: اختلفوا في روايته عن منصور، وقد أدخلوا بين هلال بن يساف وبين سالم رجلاً. وهذا الرجل هو خالد بن عرفجة كما هو ثابت عند أبي داود (٥٠٣٢).

فصل [العطاس في الصلاة]

إذا عطس في صلاته يستحب أن يقول: الحمد لله، ويسمع نفسه، هذا مذهبنا. ولأصحاب مالك ثلاثة أقوال: أحدها: هذا، واختاره ابن العربي! والثاني: يحمّد في نفسه، والثالث: قاله سحنون: لا يحمّد جهرًا ولا سرًّا، ولا في نفسه.

فصل [من آداب العطاس]

السنة إذا جاءه العطاس أن يضع يده أو ثوبه، أو نحو ذلك على فمه، وأن يخفض صوته.

٧٤٧ - رويننا في «سنن» أبي داود [٥٠٢٩]، والترمذي [٢٧٤٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه، وخفض أو غصّ بها صوته، - شك الراوي: أي اللفظين قال - قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٧٤٨ - وروينا في «كتاب» ابن السنّي [٢٦٨] عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَكْرَهُ رَفْعَ الصَّوْتِ بِالتَّأْوُبِ وَالْعَطَاسِ» (١).

٧٤٩ - وروينا فيه [٢٦٤] عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «التَّأْوُبُ الرَّفِيعُ وَالْعَطَسَةُ الشَّدِيدَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ» (٢).

(١) إسناده ضعيف جداً في إسناده علي بن عروة القرشي متروك.
(٢) وإسناده ضعيف، ورفع الصوت بالعطاس مكروه.

فصل [بيان الحكم إذا تكرر العطاس]

إذا تكرر العطاس من إنسان متتابعاً فالسنة أن يُشَمَّتَهُ لِكُلِّ مَرَّةٍ إِلَى أن يبلغ ثلاث مَرَّاتٍ .

٧٥٠ - روينافى «صحيح» مسلم [٢٩٩٣]، و«سنن» أبى داود [٥٠٣٧]، والترمذى [٢٧٤٣] عن سلمة بن الأكوع رضى الله عنه، أنه سمع النبى ﷺ، وَعَطَسَ عنده رجل، فقال له: «يَرْحَمُكَ اللهُ» ثم عطس أخرى فقال له رسول الله ﷺ: «الرَّجُلُ مَزْكُومٌ» هذا لفظ رواية مسلم .

وأما رواية أبى داود^(١) والترمذى فقالا: قال سلمة: عطس رجل عند رسول الله ﷺ، وأنا شاهد، فقال رسول الله ﷺ: «يَرْحَمُكَ اللهُ» ثم عطس الثانية والثالثة، فقال رسول الله ﷺ: «يَرْحَمُكَ اللهُ، هَذَا رَجُلٌ مَزْكُومٌ» قال الترمذى: حديث حسن صحيح .

٧٥١ - وأما الذى رويناه فى «سنن» أبى داود [٥٠٣٦]، والترمذى [٢٧٤٤] عن عبيد الله بن رفاعة الصحابى رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «يُشَمَّتُ العاطِسُ ثلاثاً، فإن زاد فإن شئت فشمته، وإن شئت فلا» فهو حديث ضعيف، قال فيه الترمذى: هذا حديث غريب، وإسناده مجهول^(٢) .

٧٥٢ - وروينا فى «كتاب» ابن السنى [٢٥١] - بإسناد فيه رجل لم أتحرَّقْ حاله،^(٣) وبقاى إسناده صحيح - عن أبى هريرة رضى الله عنه،

(١) هذه رواية الترمذى فقط، وأما لفظ أبى داود فهو مثل ما رواه مسلم .
(٢) قال الحافظ فى «الفتح» ٦٠٥/١٠: إسناده أبى داود حسن . وقال ابن العربى: هذا الحديث وإن كان فيه مجهول، لكن يستحب العمل به، لأنه دعاء بخير وصلة وتودد للجلسة فالأولى العمل به، والله أعلم .

(٣) قال فى «الفتح» ٦٠٥/١٠: هو سليمان بن أبى داود الحرانى، وهو ضعيف .

قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيُشِمِّتْهُ جَلِيسُهُ، وَإِنْ زَادَ عَلَى ثَلَاثَةٍ فَهُوَ مَزْكُومٌ، وَلَا يُشِمَّتُ بَعْدَ ثَلَاثٍ» (١).

واختلف العلماء فيه، فقال ابن العربي المالكي: قيل: يقال له في الثانية: إنك مزكوم، وقيل: يقال له: في الثالثة، وقيل: في الرابعة، والأصح أنه في الثالثة. قال: والمعنى فيه: أنك لست ممن يشمت بعد هذا، لأن هذا الذي بك زكام ومرض لا خفة العطاس. فإن قيل: فإذا كان مرضاً فكان ينبغي أن يدعى له ويشمت، لأنه أحقُّ بالدعاء من غيره؟

فالجواب: أنه يستحب أن يدعى له، لكن غير دعاء العطاس المشروع، بل دعاء المسلم للمسلم بالعافية والسلامة، ونحو ذلك، ولا يكون من باب التشميت.

فصل [يشمت العطاس من سمعه]

إذا عطس، ولم يحمد الله تعالى. فقد قدمنا [برقم ٧٣٩] أنه لا يشمت، وكذا لو حمد الله تعالى، ولم يسمعه الإنسان لا يشمته، فإن كانوا جماعة فسمعه بعضهم دون بعض فالمختار أنه يشمته من سمعه دون غيره.

وحكى ابن العربي خلافاً في تشميت الذين لم يسمعوا الحمد، إذا سمعوا تشميت صاحبهم، فقيل: يشمتونه لأنهم عرفوا عطاسه وحمده بتشميت غيره، وقيل: لا، لأنهم لم يسمعوه. واعلم أنه إذا لم يَحْمَدْ أصلاً يُسْتَحَبُّ لمن عنده أن يذكره الحمد، هذا هو المختار.

(١) لا يشمت بعد ثلاث: نهي محمول على التنزيه. وقيل: بعد الثلاث مخير بين السكوت، وهو رخصة وبين التشميت، وهو مستحب.

وقد روينا في «معالم السنن» للخطابي نحوه^(١)، عن الإمام الجليل إبراهيم النخعي، وهو من باب النصيحة، والأمر بالمعروف، والتعاون على البر والتقوى، وقال ابن العربي: لا يفعل هذا، وزعم أنه جهل من فاعله، وأخطأ في زعمه، بل الصواب استحبابه لما ذكرناه، وبالله التوفيق.

فصل فيما إذا عطس يهودي

٧٥٣ - روينا في «سنن» أبي داود [٥٠٣٨]، والترمذي [٢٧٣٩] وغيرهما - بالأسانيد الصحيحة - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: كان اليهود يتعاطسون عند رسول الله ﷺ، يرجون أن يقول لهم: يرحمكم الله، فيقول: «يهديكم الله، وَيُصْلِحُ بِالْكُفْمِ»^(٢)، قال الترمذي حديث حسن صحيح.

فصل [العطاس عند الحديث]

روينا في «مسند» أبي يعلى الموصلي [٦٣٥٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَدَّثَ حَدِيثًا فَعَطَسَ عِنْدَهُ فَهُوَ حَقٌّ» كل إسناده ثقات متقنون إلا بقية بن الوليد فمختلف فيه، وأكثر الحفاظ والأئمة يحتجون بروايته عن الشاميين، وقد روى هذا الحديث

(١) قال الخطابي ٤/١٤١: وحكي عن الأوزاعي أنه عطس رجل بحضرتة فلم يحمد الله، فقال له الأوزاعي كيف تقول إذا عطست، فقال: أقول الحمد لله، فقال يرحمك الله. إنما أراد بذلك أن يستخرج منه الحمد ليستحق التشميت.

(٢) في الحديث دليل على أن اليهود مع كفرهم بالنبي ﷺ وعنادهم له، كانوا يقرون في أنفسهم بنبوته، ويرجون بركة دعائه، ولكن هذا لا ينفعهم عند الله عز وجل. بالكم: حالكم، وقد يكون هذا تعريضاً لهم بالإسلام.

عن معاوية بن يحيى الشامي (١).

فصل [من آداب الثائب]

إذا ثأب. فالسنة أن يرده ما استطاع، للحديث الصحيح الذي قدمناه [برقم ٧٣٧]. والسنة أن يضع يده على فيه.

٧٥٥ - لما روينا في «صحيح» مسلم [٢٩٩٥] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا ثَأَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى فَمِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ».

قلت: وسواء كان الثائب في الصلاة، أو خارجها، يستحب وضع اليد على الفم، وإنما يكره للمصلي وضع يده على فمه في الصلاة، إذا لم تكن حاجة: كالثائب وشبهه، والله أعلم.

باب المدح

اعلم أن مدح الإنسان، والثناء عليه بجميل صفاته قد يكون في حضور الممدوح، وقد يكون بغير حضوره، فأما الذي في غير حضوره، فلا منع منه إلا أن يجازف المادح، ويدخل في الكذب، فيحرم عليه بسبب الكذب، لا لكونه مدحاً، ويستحب هذا المدح الذي لا كذب فيه، إذا ترتب عليه مصلحة، ولم يجر إلى مفسدة: بأن يبلغ الممدوح فيفتن به، أو غير ذلك. وأما المدح في وجه الممدوح فقد جاءت فيه أحاديث تقتضي إباحته، أو استحبابه، وأحاديث تقتضي المنع منه.

قال العلماء: وطريق الجمع بين الأحاديث أن يقال: إن كان

(١) حسن النواوي هذا الحديث في «فتاويه» ص: ٣٤ وقال: له أصل أصيل. وقال السخاوي في «المقاصد» قال البيهقي: إنه منكر، وقال غيره: إنه باطل ولو كان سنده كالشمس.

الممدوح عنده كمال إيمان، وحسن يقين، ورياضة نفس، ومعرفة تامة، بحيث لا يفتتن، ولا يغترّ بذلك، ولا تلعب به نفسه، فليس بحرام، ولا مكروه، وإن خيف عليه شيء من هذه الأمور كره مدحه كراهة شديدة. فمن أحاديث المنع:

٧٥٦ - ما روينا في «صحيح» مسلم [٣٠٠٢] عن المقداد رضي الله عنه: أن رجلاً جعل يمدح عثمان رضي الله عنه، فعمد المقداد، فجثا على ركبتيه فجعل يحثو في وجهه الحصباء، فقال له عثمان: ما شأنك؟ فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمْ التُّرَابَ»^(١).

٧٥٧ - وروينا في «صحيح» البخاري [٢٦٦٣]، ومسلم [٣٠٠١] عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: سمع النبي ﷺ رجلاً يثني على رجل، ويُطريه في المدحة، فقال: «أَهْلَكْتُمْ أَوْ قَطَعْتُمْ ظَهَرَ الرَّجُلِ».

قلت: قوله يُطريه بضم الياء وإسكان الطاء المهملة وكسر الراء وبعدها ياء مثناة تحت. والإطراء: المبالغة في المدح، ومجاوزة الحد، وقيل: هو المدح.

٧٥٨ - وروينا في «صحيحهما» [البخاري (٢٦٦٢)]، ومسلم (٣٠٠٠) عن أبي بكرة رضي الله عنه: أن رجلاً ذكّر عند النبي ﷺ، فأثنى عليه رجل خيراً، فقال النبي ﷺ: «وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ - يقوله مراراً - إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحاً أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ كَذَا وَكَذَا إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ، وَحَسِيبُهُ اللَّهُ، وَلَا يُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا»^(٢).

(١) جثا: جلس. يحثو: يرمي بكلتا كفيه. الحصباء: صغار الحصى، والمراد الرمل.
(٢) ويحك: ويح كلمة ترحم وتوجع تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها. لا محالة: لا بد. =

وأما أحاديث الإباحة فكثيرة لا تنحصر، ولكن نشير إلى أطراف
منها:

٧٥٩ - فمنها قوله ﷺ في الحديث الصحيح [عند البخاري
(٣٦٥٣)، ومسلم (٢٣٨١)] لأبي بكر رضي الله عنه: «ما ظنك باثنين الله
ثالثهما؟».

٧٦٠ - وفي الحديث الآخر [عند البخاري (٣٦٦٥)، ومسلم
(٢٣٨٢)]: «لست منهم». أي لست من الذين يسبلون أزرهم خيلاء.

٧٦١ - وفي الحديث الآخر [عند البخاري (٣٦٥٦) و(٣٦٥٧)]:
«يا أبا بكر، لا تبك، إن أمن الناس علي في صحتيه وماله أبو بكر، ولو
كنت متخذاً من أمي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً».

٧٦٢ - وفي الحديث الآخر [عند البخاري (٣٦٧٤)، ومسلم
(٣٦٦٦)، (١٠٢٧)]: «أرجو أن تكون منهم» أي من الذين يدعون من
جميع أبواب الجنة لدخولها.

٧٦٣ - وفي الحديث الآخر [عند البخاري (٣٦٦٦)، ومسلم
(٢٤٠٣)]: «أئذن له وبشره بالجنة».

٧٦٤ - وفي الحديث الآخر [للبخاري (٣٦٩٩)]: «أثبت أحد؛
فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان»^(١).

٧٦٥ - وقال رسول الله ﷺ: «دخلت الجنة فرأيت قصراً، فقلت
لمن هذا؟ قالوا: لعمر، فأردت أن أدخله فذكرت غيرتك»، فقال عمر

= أحسب: أظن. حسيبه الله: محاسبه، وقيل: كافيه. لا أزكي أحداً: لا أقطع له بعاقبة،
لأن ذلك مغيب عني، والمراد منعه من الجزم بالتزكية، والتزكية: المدح والإطراء.
(١) وفيه: «اسكن أحد».

رضي الله عنه: بأبي وأمي، يا رسول الله، أعليك أغار؟ [رواه البخاري (٣٦٧٩)، ومسلم (٢٣٩٥)].

٧٦٦ - وفي الحديث الآخر الصحيح [عند البخاري (٣٦٨٣)، ومسلم (٢٣٩٦)]: «يا عُمَرُ ما لَقِيكَ الشَّيْطَانُ سَالِكاً فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ» (١).

٧٦٧ - وفي الحديث الآخر [البخاري (٣٦٧٤)، ومسلم (٢٤٠٣)]: «افْتَحَ لِعُثْمَانَ وَبَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ».

٧٦٨ - وفي الحديث الآخر [عند البخاري تعليقا ٧٠/٧] قال لعلِّي: «أنت مني، وأنا منك».

٧٦٩ - وفي الحديث الآخر [عند البخاري (٣٧٠٦)، ومسلم (٢٤٠٤)] قال لعلِّي: «أما تَرْضَى أن تُكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟».

٧٧٠ - وفي الحديث الآخر [عند البخاري (١١٤٩)، ومسلم (٢٤٥٨)]: قال لبلال: «سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ فِي الْجَنَّةِ».

٧٧١ - وفي الحديث الآخر [لمسلم (٨١٠)]: قال لأبي بن كعب: «لِيَهْنَأَ الْعِلْمُ، أبا المنذر».

٧٧٢ - وفي الحديث الآخر [عند البخاري (٣٨١٣)، ومسلم (٢٤٨٤)]: قال لعبد الله بن سلام: «أَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ».

٧٧٣ - وفي الحديث الآخر [عند البخاري (٣٧٩٨)، و(٤٨٨٩)]،

(١) من حديث سعد. فجأ: الفج الطريق الواسع، ويطلق على الطريق بين جبلين.

ومسلم (٢٠٥٤) قال للأنصاري: «ضحكك الله عز وجل، أو عجب من فعالكما».

٧٧٤- وفي الحديث الآخر [عند البخاري (٣٧٨٥)، ومسلم (٢٥٠٨)] قال للأنصار: «أنتم من أحب الناس إلي».

٧٧٥- وفي الحديث الآخر [لمسلم (٢٥٩٣)]: قال لأشج عبد القيس: «إن فيك خصلتين يحبهما الله تعالى ورَسُولُهُ: الحلم والأناة».

وكل هذه الأحاديث التي أشرت إليها في الصحيح مشهورة، فلهذا لم أضفها، ونظائر ما ذكرناه من مدحه ﷺ في الوجه كثيرة. وأما مدح الصحابة والتابعين فمن بعدهم من العلماء والأئمة الذين يقتدى بهم رضي الله عنهم أجمعين، فأكثر من أن تحصر، والله أعلم.

قال أبو حامد الغزالي في آخر كتاب الزكاة من «الإحياء» [٢٢٩/١]: إذا تصدق إنسان بصدقة، فينبغي للآخذ منه أن ينظر، فإن كان الدافع ممن يحب الشكر عليها، ونشرها فينبغي للآخذ أن يخفيها، لأن قضاء حقه أن لا ينصره على الظلم، وطلبه الشكر ظلم، وإن علم من حاله أنه لا يحب الشكر، ولا يقصده، فينبغي أن يشكره، ويظهر صدقته. وقال سفيان الثوري رحمه الله: من عرف نفسه لم يضره مدح الناس.

قال أبو حامد الغزالي بعد أن ذكر ما سبق في أول الباب [٢٢٩/١]: فدقائق هذه المعاني ينبغي أن يلحظها من يراعي قلبه، فإن أعمال الجوارح مع إهمال هذه الدقائق ضحكة للشيطان، لكثرة التعب وقلة النفع، ومثل هذا العلم هو الذي يقال: إن تعلم مسألة منه أفضل من عبادة سنة، إذ بهذا العلم تحيا عبادة العمر، وبالجهل به تموت عبادة العمر كله وتتعلل، وبالله التوفيق.

باب مدح الإنسان نفسه وذكر محاسنه

قال الله تعالى : ﴿ فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ [النجم : ٣٣].

اعلم أن ذكر محاسن نفسه ضربان : مذموم، ومحبوب، فالمذموم أن يذكره للافتخار، وإظهار الارتفاع، والتميز على الأقران وشبه ذلك؛ والمحبوب أن يكون فيه مصلحة دينية، وذلك بأن يكون أمراً بمعروف، أو ناهياً عن منكر، أو ناصحاً، أو مشيراً بمصلحة، أو معلماً، أو مؤدباً، أو واعظاً، أو مذكراً، أو مصلحاً بين اثنين، أو يدفع عن نفسه شراً، أو نحو ذلك، فيذكر محاسنه ناوياً بذلك أن يكون هذا أقرب إلى قبول قوله، واعتماد ما يذكره، أو أن هذا الكلام الذي أقوله، لا تجدونه عند غيري فاحتفظوا به، أو نحو ذلك، وقد جاء في هذا المعنى، ما لا يحصى من النصوص : كقول النبي ﷺ : «أنا النبي لا كذب» [البخاري (٤٣١٧)]، «أنا سيد ولد آدم، أنا أول من تنشق عنه الأرض» [الترمذي (٣٦١٥)]، «أنا أعلمكم بالله وأتقاكم» [روى البخاري نحوه (٥٠٦٣)]، «إني أبيت عند ربي» [رواه البخاري (١٩٦٦)] وأشباهه كثيرة.

وقال يوسف ﷺ : ﴿ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف : ٥٥].

وقال شعيب ﷺ : ﴿ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [القصص : ٢٧].

٧٧٦ - وقال عثمان رضي الله عنه، حين حُصر، ما روينا في «صحيح» البخاري [٢٧٧٨] أنه قال : أستم تعلمون أن رسول الله ﷺ قال : «مَنْ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْحَنَّةُ»؟ فجهزتهم. أستم تعلمون أن

رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَفَرَ بِثَرِ رُومَةَ فَلَهُ الْجَنَّةُ»؟ فحفرتها. فصدَّقوه بما قال (١).

٧٧٧ - وروينا في «صحيحهما» [البخاري (٣٧٢٨)]، ومسلم (٢٩٦٦) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، أنه قال حين شكاه أهل الكوفة إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقالوا: لا يحسن يصلي، فقال سعد: والله، إني لأول رجل من العرب رمى بسهم في سبيل الله تعالى، ولقد كنا نغزومع رسول الله ﷺ، وذكر تمام الحديث.

٧٧٨ - وروينا في «صحيح» مسلم [٧٨] عن علي رضي الله عنه، قال: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، إنه لعهد النبي ﷺ إليّ أنه لا يُجْبني إلا مؤمن، ولا يُبْغِضني إلا منافق.
قلت: برأ مهموز: معناه خلق. والنسمة: النفس.

٧٧٩ - وروينا في «صحيحهما» [البخاري (٥٠٠٢)]، ومسلم (٢٤٦٢) عن أبي وائل، قال: خطبنا ابن مسعود رضي الله عنه، فقال: والله، لقد أخذت من في رسول الله ﷺ بضعا وسبعين سورة، ولقد علم أصحاب رسول الله ﷺ أنني من أعلمهم بكتاب الله تعالى، وما أنا بخيرهم، ولو أعلم أن أحدا أعلم مني لرحلت إليه.

٧٨٠ - وروينا في «صحيح» مسلم [١٣٢٥] عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه سئل عن البدنة إذا أُرْحفت، فقال: على الخير سقطت (٢) - يعني نفسه - وذكر تمام الحديث.

(١) جيش العسرة: جيش تبوك، سمي بذلك لأن خروجه كان في زمن الحر وجدب البلاد.
بئر رومة: بئر في المدينة كان مأوها عذبا، اشتراها عثمان بعشرين ألف درهم، ووقفها على المسلمين.

(٢) أُرْحفت: كلت ووقفت. على الخير سقطت: على العالم وقفت.

ونظائر هذا كثيرة لا تنحصر، وكلها محمولة على ما ذكرنا، وبالله التوفيق.

باب في مسائل تتعلق بما تقدم

مسألة [في إجابة من ناداك بلبيك . . .]

يستحبّ إجابة من ناداك بلبيك وسعديك، أو لبيك وحدها، ويستحبّ أن يقول لمن ورد عليه: مرحباً، وأن يقول لمن أحسن إليه، أو رأى منه فعلاً جميلاً: حفظك الله، وجزاك الله خيراً، وما أشبهه، ودلائل هذا من الحديث الصحيح كثيرة مشهورة.

مسألة [حكم التفدية]

ولا بأس بقوله للرجل الجليل في علمه، أو صلاحه أو نحو ذلك: جعلني الله فداك، أو فداك أبي وأمي وما أشبهه، ودلائل هذا من الحديث الصحيح كثيرة مشهورة حذفها اختصاراً.

مسألة [من آداب كلام المرأة مع غير محارمها]

إذا احتاجت المرأة إلى كلام غير المحارم في بيع أو شراء، أو غير ذلك من المواضع التي يجوز لها كلامه فيها، فينبغي أن تفخم عبارتها وتغلظها، ولا تلينها مخافة من طمعه فيها.

قال الإمام أبو الحسن الواحدي من أصحابنا، رحمه الله، في كتابه «السيط»: قال أصحابنا: المرأة مندوبة إذا خاطبت الأجنبي إلى الغلظة في المقالة، لأن ذلك أبعد من الطمع في الريية، وكذلك إذا خاطبت محرماً عليها بالمصاهرة، ألا ترى أن الله تعالى أوصى أمهات المؤمنين

وهنَّ محرّمات على التأييد بهذه الوصية، فقال تعالى: ﴿يا نساء النبيّ لستُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ (١) [الأحزاب: ٣٢].

قلت: هذا الذي ذكره الواحدي من تغليظ صوتها، كذا قاله أصحابنا.

قال الشيخ إبراهيم المروزي من أصحابنا: طريقها في تغليظه أن تأخذ ظهر كفها بفيها وتجب كذلك، والله أعلم. وهذا الذي ذكره الواحدي من أن المحرّم بالمصاهرة كالأجنبي في هذا، ضعيف وخلاف المشهور عند أصحابنا، لأنه كالمحرم بالقربة في جواز النظر والخلوة، وأما أمهات المؤمنين فإنهنَّ أمهات في تحريم نكاحهنَّ ووجوب احترامهنَّ فقط، ولهذا يحلُّ نكاح بناتهنَّ، والله عز وجل أعلم.

* * *

(١) فلا تخضعن بالقول: لا تُلينُ القول للرجال. في قلبه مرض: نفاق، أو ضعف الدين.

كتاب أذكار النكاح
وما يتعلق به
باب ما يقوله من جاء يخطب امرأة
من أهلها لنفسه أو لغيره

يستحب أن يبدأ الخاطب بالحمد لله، والثناء عليه، والصلاة على رسول الله ﷺ، ويقول: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، جئتمكم راغباً في فتاتكم فلانة، أو في كريمتكم فلانة بنت فلان، أو نحو ذلك.

٧٨١ - رويناه في «سنن» أبي داود [٤٨٤٠]، وابن ماجه [١٨٩٤] وغيرهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، قال: «كُلُّ كَلَامٍ»، وفي بعض الروايات: «كُلُّ أَمْرٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ فَهُوَ أَجْذَمٌ»، وروي: «أَقْطَعُ» وهما بمعنى واحد، هذا حديث حسن صحيح.

وأجذم بالجيم والذال المعجمة ومعناه: قليل البركة، [وتقدم في كتاب الحمد برقم ٣٤٠].

٧٨٢ - ورويناه في «سنن» أبي داود [١٨٤١]، والترمذي [١١٠٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «كُلُّ خُطْبَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَشَهُدٌ، فَهِيَ كَالْيَدِ الْجَذْمَاءِ». قال الترمذي: حديث حسن، والله أعلم.

باب عرض الرجل بنته وغيرها ممن إليه تزوجها على أهل الفضل والخير ليتزوجوها

٧٨٣ - رويننا في «صحيح» البخاري [٥١٢٢] أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، لما توفي زوج بنته حفصة رضي الله عنهما قال: لقيت عثمان فعرضت عليه حفصة، فقلت: إن شئت أنكحتك حفصة بنت عمر، فقال: سأنظر في أمري، فلبث ليالي، ثم لقيني، فقال: قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا، قال عمر: فلقيت أبا بكر الصديق رضي الله عنه، فقلت: إن شئت أنكحتك حفصة بنت عمر، فصمت أبو بكر رضي الله عنه، وذكر تمام الحديث.

باب ما يقوله عند عقد النكاح

يستحب أن يخطب بين يدي العقد خطبة تشتمل على ما ذكرناه في الباب الذي قبل هذا، وتكون أطول من تلك، وسواء خطب العاقد أو غيره، وأفضلها:

٧٨٤ - ما رويننا في «سنن» أبي داود [٢١١٨]، والترمذي [١١٠٥]، والنسائي [٣٢٧٧]، وابن ماجه [١٨٩٢] وغيرها - بالأسانيد الصحيحة - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال:

علمنا رسول الله ﷺ خطبة الحاجة: «الْحَمْدُ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَامُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَامُهَادِيٌّ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا

اللَّهُ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ [النساء: ١٠]،
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل
عمران: ١٠٢]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ
لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ، وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا
عَظِيمًا﴾ ﴿٢﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١]، هذا لفظ إحدى روايات أبي داود.

وفي رواية له أخرى [عند أبي داود (٢١١٩)] بعد قوله ورسوله:
«أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة، مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ
رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِبْهُمَا فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّ إِلَّا نَفْسَهُ، وَلَا يَضُرُّ اللَّهَ شَيْئًا» ﴿٣﴾ قال
الترمذي: حديث حسن.

قال أصحابنا: ويستحب أن يقول مع هذا: أزوجك على ما أمر الله
عز وجل ورسوله به من إمساكٍ بمعروف، أو تسريحٍ بإحسان. وأقلُّ هذه
الخطبة: الحمد لله، والصلاة على رسول الله ﷺ، أوصي بتقوى الله،
والله أعلم.

(١) نفس واحدة: آدم عليه السلام. زوجها: حواء. بث: خلق ونشر. تَسَاءَلُونَ بِهِ: يسأل
بعضكم بعضاً بالله. الأرحام: الأقارب، أي لا تقطعوا أرحامكم. رقيباً: حافظاً
وناظراً.

(٢) سديداً: صواباً. فاز: أفلح وربح.

(٣) ضعف بعضهم رواية أبي داود من أجل قوله: «من يعصهما» حيث شرك بين الله ورسوله
في الضمير المقتضي التسوية بينهما. وقد روى مسلم (٨٧٠) أن رجلاً خطب عند النبي
ﷺ فقال: من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى، فقال رسول
الله ﷺ: «بئس الخطيب أنت، قل: ومن يعص الله ورسوله فقد غوى»، وردَّ النواوي
هذا التعليل، وأدعى أن سبب اللزم أنه اختصر الكلام في معرض البسط فإن الخطب
تقوم على الإيضاح، وحسَّن رواية أبي داود، وأجاب عن قوله: «ومن يعصهما» أن المقام
يقتضي الاختصار، لأن كلامه ليس خطبة وعظ، وإنما هو تعليم حكم، وكل ما قل لفظه
قرب حفظه. رشد: اهتدى.

واعلم أن هذه الخطبة سنة، لو لم يأت بشيء منها صحَّ النكاحُ باتفاق العلماء. وحُكي عن داود الظاهري رحمه الله، أنه قال: لا يصحُّ، ولكن العلماء المحققون: لا يعدون خلاف داود خلافاً معتبراً، ولا ينخرق الإجماع بخالفته، والله أعلم.

وأما الزَّوجُ فالمذهب المختار أنه لا يخطب بشيء، بل إذا قال له الوليُّ: زوّجتك فلانة، يقول متصلاً به: قبلت تزويجها، وإن شاء قال: قبلت نكاحها، فلو قال: الحمدُ لله والصّلاة على رسول الله ﷺ قبلتُ، صحَّ النكاحُ، ولم يضرَّ هذا الكلامُ بين الإيجاب والقبول، لأنه فصلٌ يسير له تعلق بالعقد. وقال بعض أصحابنا: يبطل به النكاح، وقال بعضهم: لا يبطل، بل يستحبُّ أن يأتي به، والصواب ما قدمناه أنه لا يأتي به، ولو خالف فأتى به لا يبطل النكاح، والله أعلم.

باب ما يقال للزوج بعد عقد النكاح

السنة أن يقال له: بارك الله لك، أو بارك الله عليك، وجمع بينكما في خير. ويستحبُّ أن يقال لكلّ واحد من الزوجين: بارك الله لكلّ واحد منكما في صاحبه، وجمع بينكما في خير.

٧٨٥ - روي في «صحيحي» البخاري [٥١٥٥]، ومسلم [١٤٢٧] عن أنس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، حين أخبره أنه تزوّج: «بارك الله لك».

٧٨٦ - وروي في الصحيح [عند البخاري (٦٣٨٧)]، ومسلم [٧١٥] أيضاً، أنه ﷺ قال لجابر رضي الله عنه، حين أخبره أنه تزوّج: «بارك الله عليك».

٧٨٧ - وروينا - بالأسانيد الصحيحة - في «سنن» أبي داود [٢١٣٠]، والترمذي [١٠٩١]، وابن ماجه [١٩٠٥] وغيرها، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان إذا رفاً الإنسان: إذا تزوج قال: «بارك الله لك، وبارك عليك، وجمع بينكما في خير»^(١). قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

فصل [حكم القول: بالرِّفاء والبنين]

ويكره أن يقال له: بالرِّفاء والبنين، وسيأتي دليل كراهته إن شاء الله تعالى في كتاب حفظ اللسان في آخر الكتاب [ص ٥٨٠]. والرِّفاء بكسر الراء وبالمد: وهو الاجتماع.

باب ما يقول الزوج إذا دخلت

عليه امرأته ليلة الزفاف

يستحب أن يسمي الله تعالى ويأخذ بناصيتها أول ما يلقاها، ويقول: بارك الله لكل واحد منا في صاحبه، ويقول معه:

٧٨٨ - ما روينا - بالأسانيد الصحيحة - في «سنن» أبي داود [٢١٦٠]، وابن ماجه [١٩١٨]، وابن السنني [٦٠٥] وغيرها، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إذا تزوج أحدكم امرأة أو اشتري خادماً فليقل: اللهم إني أسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه، وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه. وإذا اشتري بغيراً فليأخذ بذروة سنامه وليقل مثل ذلك».

(١) رفاً الإنسان: دعا له بالرِّفاء وهو الالتئام والوفاق وحسن الاجتماع، لكن يسن أن يقول له: ما جاء في الحديث.

وفي رواية [عند أبي داود]: «ثُمَّ لِيَأْخُذَ بِنَاصِيَتِهَا وَلِيَدْعُ بِالْبَرَكَاتِ فِي الْمَرْأَةِ وَالْخَادِمِ»^(١).

باب ما يقال للرجل بعد دخول

أهله عليه

٧٨٩ - روينافى «صحيح» البخارى [٤٧٩٣] وغيره، عن أنس رضى الله عنه، قال: بنى رسول الله ﷺ بزینب رضى الله عنها، فأولم بخبز ولحم. وذكر الحديث فى صفة الولیمة، وكثرة من دُعى إليها، ثم قال: فخرج رسول الله ﷺ، فانطلق إلى حُجرة عائشة فقال: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ»، فقالت: وعليك السلام ورحمة الله، كيف وجدت أهلک؟ بارک الله لك، فتقرى حُجر نساءه کلهن، يقول لهن كما يقول لعائشة، ويقلن له كما قالت عائشة»^(٢) والله أعلم.

باب ما يقوله عند الجماع

٧٩٠ - روينافى «صحيحى» البخارى [٥١٦٥]، ومسلم [١٤٣٤] عن ابن عباس رضى الله عنهما، من طرق كثيرة عن النبى ﷺ قال: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَقُضِيَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ، لَمْ يَضُرَّهُ». وفي رواية للبخارى: «لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا».

(١) ناصيتها: مقدم شعر رأسها. جبلتها: فطرتها. ذروة سنامه: أعلاه. البركة: الخير.
(٢) بنى: دخل بها. أولم: صنع وليمة. حجرة: بيت. تقرى: تتبع.

باب ملاعبة الرجل امرأته وممازحته لها ولطف عبارته معها

٧٩١ - رويننا في «صحيحي» البخاري [٦٣٨٧]، ومسلم [٧١٥] عن جابر رضي الله عنه، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «تَزَوَّجْتَ بِكُرًا أُمَّ ثَيِّبًا؟ قلت: تزوّجت ثَيِّبًا، قال: «هَلَّا تَزَوَّجْتَ بِكُرًا تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ».

٧٩٢ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٢٦١٢]، و«سنن» النسائي [في «الكبرى» كما في «التحفة» (١٦١٩٥)] عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا وَأَلَطُّهُمْ لِأَهْلِيهِ»^(١)، والله أعلم.

باب بيان أدب الزوج مع أصهاره في الكلام

اعلم أنه يستحبّ للزوج ألا يخاطب أحداً من أقارب زوجته بلفظ فيه ذكر جماع النساء، أو تقبيلهن، أو معانقتهن، أو غير ذلك من أنواع الاستمتاع بهنّ، أو ما يتضمن ذلك، أو يستدلّ به عليه، أو يفهم منه.

٧٩٣ - رويننا في «صحيحي» البخاري [٢٦٩]، ومسلم [٣٠٣] عن عليّ رضي الله عنه، قال: كنت رجلاً مذاء^(٢)، فاستحييت أن أسأل رسول الله ﷺ لمكان ابنته منّي، فأمرت المقداد فسأله.

(١) حديث مرسل قال الترمذي: حديث صحيح، ولا نعرف لأبي قلابة سماعاً من عائشة.
(٢) مذاء: كثير المذي، وهو ماء أبيض رقيق يخرج عند ثوران الشهوة، وحكمه كالبول نجس يجب غسله، ولا يوجب الغسل.

باب ما يقال عند الولادة وتألم المرأة بذلك

ينبغي أن يكثر من دعاء الكرب الذي قدمناه [برقم ٣٥٩].

٧٩٤ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٦٢٥] عن فاطمة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ، لما دنا ولادها أمر أم سلمة، وزينب بنت جحش أن يأتيا فيقرأ عندها آية الكرسي، ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ﴾ [الأعراف: ٥٤] إلى آخر الآية، ويُعوّذها بالمعوّذتين»^(١).

باب الأذان في أذن المولود

٧٩٥ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥١٠٥]، والترمذي [١٥١٤] وغيرهما، عن أبي رافع رضي الله عنه مولى رسول الله ﷺ، قال: رأيت رسول الله ﷺ أذن في أذن الحسن بن عليّ حين ولدته فاطمة بالصلاة، رضي الله عنهم قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قال جماعة من أصحابنا: يستحب أن يؤذن في أذنه اليمنى، ويقيم الصلاة في أذنه اليسرى.

٧٩٦ - وقد روينا في «كتاب» ابن السني [٦٢٨] عن الحسين بن عليّ رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ وُلِدَ لَهُ مَوْلُودٌ فَأُذِّنْ فِي أُذُنِهِ الْيُمْنَى، وَأَقَامَ فِي أُذُنِهِ الْيُسْرَى لَمْ تَضُرَّهُ أُمُّ الصَّبِيَانِ»^(٢)، والله أعلم.

(١) حديث ضعيف جداً في إسناده موسى بن محمد بن عطاء منكر، وبقية بن الوليد قال أبو حاتم: لا يحتج به، وعيسى بن إبراهيم منكر، وموسى بن حبيب ذاهب الحديث، وتام الآية: ﴿الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾.

(٢) إسناده ضعيف جداً في إسناده مروان بن سالم الغفاري، وهو متروك. لم تضره أم الصبيان: قيل مرض يلحق الأولاد في الصغر، وقيل: هي التابعة من الجن.

باب الدعاء عند تحنيك الطفل

٧٩٧ - رويانا - بالإسناد الصحيح - في «سنن» أبي داود [٥١٠٦]
عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ يُؤْتَى بالصبيان
فيدعولهم ويحنكهم^(١).

وفي رواية: فيدعولهم بالبركة.

٧٩٨ - ورويانا في «صحيح» البخاري [٣٩٠٩]، ومسلم
[٢١٤٦] عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما، قالت: حملت
بعبد الله بن الزبير بمكة، فأتيت المدينة فنزلت قباء فولدت بقاء، ثم أتيت
به النبي ﷺ، فوضعه في حجره، ثم دعا بتمر فمضغها، ثم تفل في فيه،
فكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله ﷺ، ثم حنكه بالتمر، ثم دعا
له وبارك عليه.

٧٩٩ - ورويانا في «صحيحهما» [البخاري (٦١٩٨)]، ومسلم
[(٢١٤٥)] عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: وُلد لي غلام،
فأتيت به النبي ﷺ، فسماه إبراهيم، وحنكه بتمر، ودعاه بالبركة^(٢).

هذا لفظ البخاري ومسلم، إلا قوله: «ودعاه بالبركة» فإنه
للبخاري خاصة، والله أعلم.

(١) يحنكهم: التحنيك هو أن يمضغ التمر ونحوه حتى يلين، ثم تدلك به حنك الصبي.
(٢) قال ابن النحوي: يحسن أن يقصد بالمولود أهل الفضل والعلم والأئمة الصالحون
ليحنكهم بالتمر وشبهه، وإن كان ليس ريق أحدهم في البركة كريقه ﷺ فإن ما لا يدرك
كله لا يترك جلته.

كتاب الأسماء

باب تسمية المولود

السُّنة أن يُسمَّى المولود في اليوم السابع من ولادته، أو يوم الولادة فأما استحبابه يوم السابع .

٨٠٠ - فلما روينا في «كتاب» الترمذي [٢٨٣٢] عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن النبي ﷺ أمر بتسمية المولود يوم سابعه، ووضع الأذى عنه، والعقُّ^(١). قال الترمذي: حديث حسن.

٨٠١ - وروينا في «سنن» أبي داود [٢٨٣٧] و[٢٨٣٨]، والترمذي [١٥٢٢]، وابن ماجه [٣١٦٥] وغيرها - بالأسانيد الصحيحة - عن سمرة بن جندب رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ غُلام رَهِينَةٌ بِعَقِيْقَتِهِ تُذْبِحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَيُحْلَقُ وَيُسَمَّى»^(٢) قال الترمذي: حديث حسن صحيح .

(١) وضع الأذى عنه: إزالة النجاسة وما يخرج على الصبي من القدر حال ولادته، وقيل حلق الشعر الذي على رأسه. العق: ذبح العقيقة. وهي الشاة المذبوحة لذلك.

(٢) رهينة بمعنى مرهون، والهاء للمبالغة، ومعنى الرهن في الأصل: الحبس. قال ابن القيم: اختلف في معنى هذا الارتهان فقالت طائفة: هو محبوس عن الشفاعة لوالديه، والأولى أن يقال: إن العقيقة سبب لفك رهانه من الشيطان، فعلى الوالدين أن يفكوا رهانه بذبح يكون منعة له من الشيطان.

وأما يوم الولادة، فلما روينا في الباب المتقدم [برقم ٧٩٩] من حديث أبي موسى .

٨٠٢ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٣١٥] وغيره، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «وُلِدَ لِي اللَّيْلَةُ غُلَامٌ فَسَمَّيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ﷺ» .

٨٠٣ - وروينا في «صحيح» البخاري [١٣٠١]، ومسلم [٢١٤٤] عن أنس رضي الله عنه قال: ولد لأبي طلحة غلام، فأتيت به النبي ﷺ فَحَنَنْكُهُ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ .

٨٠٤ - وروينا في «صحيحهما» [عند البخاري (٦١٩١)]، ومسلم (٢١٤٩) عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال: أتيت بالمنذر بن أبي أسيد إلى رسول الله ﷺ حين ولد، فوضعه النبي ﷺ على فخذه، وأبو أسيد جالس، فَلَهِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ بَابْنِهِ فَاحْتَمَلَ مِنْ عَلِيٍّ فَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَقْلَبُوهُ، فَاسْتَفَاقَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَيْنَ الصَّبِيِّ» فقال أبو أسيد: أقلبناه يا رسول الله، قال: «ما اسمه؟» قال: فلان، قال: «لَا وَلَكِنْ اسْمُهُ الْمُنْدِرُ» فسماه يومئذ المنذر.

قلت: قوله لهي، بكسر الهاء وفتحها لغتان: الفتح لطبيء، والكسر لباقي العرب، وهو الفصيح المشهور، ومعناه: انصرف عنه، وقيل: اشتغل بغيره، وقيل: نسيه، وقوله: استفاق: أي ذكره، وقوله: فأقلبوه: أي ردوه إلى منزلهم .

باب تسمية السقط (١)

يستحب تسميته، فإن لم يعلم أذكر هو أو أنثى، سمي باسم يصلح

(١) السُّقُطُ: الولد الذي تسقطه أمه قبل استكمال مدة حمله.

للذكر والأنثى : كأسماء، وهند، وهنيدة، وخارجة، وطلحة، وعميرة،
وزرعة ونحو ذلك.

قال الإمام البغوي : يستحب تسمية السقط لحديث ورد فيه (١)،
وكذا قاله غيره من أصحابه . قال أصحابنا : ولو مات المولود قبل تسميته
استحب تسميته (٢) والله عز وجل أعلم .

باب استحباب تحسين الاسم

٨٠٥ - روي في «سنن» أبي داود [٤٩٤٨] - بالإسناد الجيد - عن
أبي الدرداء رضي الله عنه، قال : قال رسول الله ﷺ : «إِنَّكُمْ تُدْعَوْنَ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ، فَأَحْسِنُوا أَسْمَاءَكُمْ» (٣)، والله أعلم .

باب بيان أحب الأسماء

إلى الله عز وجل

٨٠٦ - روي في «صحيح» مسلم [٢١٣٢] عن ابن عمر رضي الله
عنهما، قال : قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَانِ» .

(١) هو حديث عائشة عند ابن السني - الآتي في باب كنية من لم يولد له ولد، وكنية الصغير.

وهو ضعيف، ولم يثبت في هذا الباب حديث.

(٢) عملاً بالقياس على السقط، بل هو أولى.

(٣) الحديث منقطع، قال أبو داود: ابن أبي زكرياء لم يدرك أبا الدرداء. قال الشيخ زكريا

الأنصاري في «تحفة القاري»: وهو لا ينافي قول المصنف: بإسناد جيد، لأن جودة الإسناد

لا تنافي الانقطاع.

قال ابن القيم: في هذا تنبيه على تحسين الأفعال المناسبة لتحسين الأسماء، لتكون الدعوة

على رؤوس الأشهاد بالاسم الحسن، والوصف المناسب له.

٨٠٧ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦١٨٦]، ومسلم [٢١٣٣] عن جابر رضي الله عنه، قال: ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم، فقلنا: لا نكنيك أبا القاسم، ولا كرامة، فأخبر النبي ﷺ بذلك فقال: «سَمَّ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ».

٨٠٨ - وروينا في «سنن» أبي داود [٤٩٥٠]، والنسائي [٣٥٦٥] وغيرهما، عن أبي وهب الجشمي الصحابي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَسَمُّوا بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَأَصْدَقُهَا: حَارِثٌ وَهَمَّامٌ، وَأَقْبَحُهَا: حَرْبٌ وَمُرَّةٌ» (١).

باب استحباب التهئة وجواب المهنأ

يستحب تهئة المولود له، قال أصحابنا: ويستحب أن يهنأ بما جاء عن الحسين رضي الله عنه أنه علم إنساناً التهئة فقال: قل: بارك الله لك في الموهوب لك، وشكرت الواهب، وبلغ أشده، ورزقت برّه. ويستحب أن يردّ على المهنيء، فيقول: بارك الله لك، وبارك عليك، أو جزاك الله خيراً، ورزقك الله مثله، أو أجزل الله ثوابك، ونحو هذا.

باب النهي عن التسمية

بالأسماء المكروهة

٨٠٩ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢١٣٧] عن سمرة بن جندب

(١) في سننه عقيل بن شبيب، قال الحافظ في «التقريب» مجهول. لكن يشهد لبعضه حديث ابن عمر الذي قبله والتسمي بأسماء الأنبياء والصالحين ثابت عند مسلم (٢١٣٥)، وإنما =

رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُسَمِّينَ غُلامَكَ يَسَاراً، ولا رَبَاحاً، ولا نَجَاحاً، ولا أَفْلَحَ، فَإِنَّكَ تَقُولُ أَثَمَّ هُوَ؟ فلا يَكُونُ، فَتَقُولُ لا، إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعُ فلا تَزِيدُنَّ عَلَيَّ» (١).

٨١٠ - وروينا في «سنن» أبي داود [٤٩٦٠] وغيره، من رواية جابر، وفيه أيضاً النهي عن تسميته بركة (٢).

٨١١ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦٢٠٥]، ومسلم [٢١٤٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أُخْنَعَ اسْمٌ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكَ الْأَمْلاكِ».

وفي رواية: «أخني» بدل «أخنع».

وفي رواية لمسلم [٢١٤٣] (٢١): «أَغْيِظُ رَجُلٍ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبِئُهُ رَجُلٌ كَانَ يُسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلاكِ، لا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ».

قال العلماء: معنى أخنع وأخني: أوضع وأذل وأرذل.

= كان «الحارث، وهمام» من أصدق الأسماء لأجل مطابقة الاسم معناه الذي اشتق منه فكل إنسان كاسب، وكل إنسان يهم. أما كون أقبحها «حرب ومرة» فلبشاعة معناها، وقد كان رسول الله ﷺ: يحب الفأل الحسن، والاسم الحسن.

(١) أثم: ظرف مكان بمعنى أهنا. لا تزيدن: أي لا تزيدوا عليّ في الرواية ولا تنقلوا عني غير الأربع.

وعلة كراهة التسمية بهذه الأسماء أنه ربما تطير وتشأم بعضهم من نفيها عند السؤال عنها، فإن الناس يقصدون بهذه الأسماء التفاؤل بحسن ألفاظها ومعانيها. فنهاهم عن السبب الذي يجلب لهم سوء الظن أو الإيأس من الخير، والنهي في الحديث محمول على التنزيه. قال النواوي قال أصحابنا: تكره التسمية بهذه الأسماء وما في معناها، ولا تختص الكراهة بها وحدها.

(٢) ولفظه: «إِنْ عَشْتُ إِنْ شاءَ اللَّهُ أَنهى أُمَّتي أَنْ يسموا نافعاً وأفلح وبركة، فإن الرجل يقول إذا جاء: أثم بركة، فيقولون: لا».

وجاء في الحديث الصحيح [مسلم ١٦٨٨/٣] عن سفيان بن عيينة قال: ملك الأملاك مثل شاهان شاه^(١).

باب ذكر الإنسان من يتبعه
من ولد أو غلام أو متعلم أو نحوهم
باسم قبيح ليؤدبه ويزجره عن القبيح
ويروّض نفسه

٨١٢ - رويننا في «كتاب» ابن السني [٤٠٣] عن عبد الله بن بسر المازني الصحابي رضي الله عنه، وهو بضمّ الباء الموحدة وإسكان السين المهملة. قال: بعثني أُمِّي إلى رسول الله ﷺ بِقُطْفٍ مِنْ عِنَبٍ، فَأَكَلْتُ مِنْهُ قَبْلَ أَنْ أَبْلُغَهُ إِيَّاهُ، فَلَمَّا جِئْتُ بِهِ أَخَذَ بِأُذُنِي وَقَالَ: «يَا غُدْرُ»^(٢).

٨١٣ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦٠٢]، ومسلم [٢٠٥٧] عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما، في حديثه الطويل المشتمل على كرامة ظاهرة للصديق رضي الله عنه، ومعناه: أن الصديق رضي الله عنه ضيّف جماعة، وأجلسهم في منزله، وانصرف إلى رسول الله ﷺ فتأخر رجوعه، فقال عند رجوعه: أعشيتموهم؟ قالوا: لا، فأقبل على ابنه عبد الرحمن فقال: يَا غُنْثُرُ فَجَدَّعَ وَسَبَّ.

(١) قال الشيخ زكريا: ومثل ملك الأملاك في التحريم أحكم الحاكمين، وسلطان السلاطين، ولا يلحق بذلك قاضي القضاة، وأقضى القضاة، وإن كان القضاء بمعنى الحكم.
(٢) إسناده ضعيف، قطف: عنقود. غدر: معدول عن غادر للمبالغة تقال للذكر، وللأنثى: غدار، وهما مختصان بالنداء في الغالب، يستعملان في التقرير والتثريب والشتيم. والغدر: ترك الوفاء ونقض العهد.

قلت: قوله: عُثْرٌ، بغين معجمة مضمومة، ثم نون ساكنة ثم ثاء
مثلثة مفتوحة ومضمومة ثم راء، ومعناه: يا لثيم. وقوله: فجدع، وهو
بالجيم والdal المهملة، ومعناه: دعا عليه بقطع الأنف ونحوه، والله
أعلم.

باب نداء من لا يُعرف اسمه

ينبغي أن يُنادَى بعبارة لا يتأذى بها، ولا يكون فيها كذب ولا ملق (١)
كقولك: يا أخي يا فقيه، يا فقير، يا سيدي، يا هذا، يا صاحب الثوب
الفلاني أو النعل الفلاني، أو الفرس، أو الجمل، أو السيف، أو الرمح
وما أشبه هذا على حسب حال المنادي والمنادى.

٨١٤ - وقد روينا في «سنن» أبي داود [٣٢٣٠]، والنسائي
[٢٠٤٨]، وابن ماجه [١٥٦٨] - بإسناد حسن - عن بشير بن معبد
المعروف بابن الخصاصية رضي الله عنه، قال: بينما أنا أمشي النبي ﷺ
نظر، فإذا رجل يمشي بين القبور عليه نعلان، فقال: «يا صاحب
السبتين، ويحك ألقى سبتيتك» وذكر تمام الحديث.

قلت: النعال السبتية بكسر السين: التي لا شعر عليها.

٨١٥ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٤٠١] عن جارية الأنصاري
الصحابي رضي الله عنه، وهو بالجيم، قال: كنت عند النبي ﷺ وكان إذا
لم يحفظ اسم الرجل قال: «يا ابن عبد الله» (٢)، والله أعلم.

(١) الملق: الزيادة في التودد والتضرع فوق ما ينبغي.

(٢) ذكره الهيثمي في «المجمع» ٥٦/٨ وقال: رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط» وفيه: أبو
أيوب الأنماطي لم أعرفه، وبقيّة رجاله ثقات.

باب نهى الولد والمتعلم والتلميذ

أن ينادي أباه ومعلمه وشيخه باسمه

٨١٦ - روي في «كتاب» ابن السنّي [٣٩٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ رأى رجلاً معه غلام، فقال للغلام: «مَنْ هَذَا؟» قال: أبي، قال: «فلا تمشِ أمامه، ولا تستسبِّ له، ولا تجلسُ قبله، ولا تدعُهُ باسمِهِ»^(١).

قلت: معنى لا تستسب له: أي لا تفعل فعلاً يتعرض فيه لأن يسبك أبوك زجراً لك وتأديباً على فعلك القبيح.

٨١٧ - وروي في [٣٩٨] عن السيد الجليل العبد الصالح المتفق على صلاحه، عبيد الله بن زحر، بفتح الزاي وإسكان الحاء المهملة رضي الله عنه قال: يقال: من العقوق أن تسمي أباك باسمه، وأن تمشي أمامه في الطريق.

باب استحباب تغيير الاسم

إلى أحسن منه

فيه حديث سهل بن سعد الساعدي المذكور [برقم ٨٠٤] في باب تسمية المولود في قصة المنذر بن أبي أسيد.

٨١٨ - روي في «صحيح» البخاري [٦١٩٢]، ومسلم [٢١٤١] عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن زينب كان اسمها برة - ف قيل: تزكي نفسها - فسمها رسول الله ﷺ زينب.

(١) في سنده ضعف، لكن له شاهد من حديث عائشة عند الطبراني في «الأوسط» بسند ضعيف انظر «المجمع» ١٣٧/٨.

٨١٩- وفي «صحيح» مسلم [٢١٤٢] عن زينب بنت أبي سلمة رضي الله عنها، قالت: سُمِّيَتْ بَرَّةً، فقال رسول الله ﷺ: «سُمُّها زينب» قالت: ودخلت عليه زينب بنت جحش، واسمها بَرَّةٌ فسمها زينب.

٨٢٠- وفي «صحيح» مسلم [٢١٤٠] أيضاً، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كانت جويرية اسمها بَرَّةٌ، فحوّل رسول الله ﷺ اسمها جويرية، وكان يكره أن يقال: خرج من عند بَرَّة.

٨٢١- وروينا في «صحيح» البخاري [٦١٩٠] عن سعيد بن المسيب بن حزن، عن أبيه، أن أباه جاء إلى النبي ﷺ فقال: «ما اسمك؟ قال: حَزْنٌ، فقال: أنتَ سَهْلٌ، قال: لا أُغَيِّرُ اسماً سمانيه أبي، قال ابن المسيب: فما زالت الحُزُونَةُ فينا بعد.

قلت: الحزونة غلظ الوجه، وشيء من القساوة.

٨٢٢- وروينا في «صحيح» مسلم [٢١٣٩] عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ غَيَّرَ اسماً عاصية وقال: «أنت جميلة».

وفي رواية لمسلم [٢١٣٩] (١٥) أيضاً: أن ابنة لعمر كان يقال لها عاصية، فسمها رسول الله ﷺ جميلة.

٨٢٣- وروينا في «سنن» أبي داود [٤٩٥٤] - بإسناد حسن - عن أسامة بن أخدري الصحابي رضي الله عنه - وأخدري بفتح الهمزة والبدال المهملة، وإسكان الخاء المعجمة بينهما - : أن رجلاً يقال له أَصْرَمُ، كان في نفر الذين أتوا رسول الله ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: «ما اسمك؟ قال: أَصْرَمُ، قال: «بَلْ أَنْتَ زُرْعَةٌ».

٨٢٤- وروينا في «سنن» أبي داود [٤٩٩٥]، والنسائي [٥٣٨٧] وغيرهما، عن أبي شريح هانئ الحارثي الصحابي رضي الله عنه: أنه

لما وفد إلى رسول الله ﷺ مع قومه سمعهم يكنونه بأبي الحكم، فدعاه رسول الله ﷺ فقال: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ فَلِمَ تُكْنِي أَبَا الْحَكَمِ؟» فقال: إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم، فرضي كلا الفريقين، فقال رسول الله ﷺ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا، فَمَا لَكَ مِنَ الْوَالِدِ؟» قال: لي شريح، ومسلم، وعبد الله، قال: «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟» قلت: شريح، قال: «فَأَنْتَ أَبُو شَرِيحٍ»^(١).

٨٢٥ - قال أبو داود [بعد حديث (٤٩٥٦)]: وَغَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ اسْمَ الْعَاصِي، وَعَزِيز، وَعَتَلَةٌ، وَشَيْطَان، وَالْحَكَم، وَغُرَاب، وَحُبَاب، وَشِهَاب، فَسَمَاهُ هَاشِمًا، وَسَمَّى حَرْبًا سِلْمًا، وَسَمَى الْمَضْطَّجِعَ الْمَنْبِيعِثَ، وَأَرْضًا يُقَالُ لَهَا: عَقْرَةٌ سَمَاهَا: خَضِرَةٌ، وَشِعْبُ الضَّلَالَةِ سَمَاهُ: شِعْبُ الْهُدَى، وَبَنُو الزُّنْيَةِ سَمَاهُمْ بَنِي الرَّشْدَةِ، وَسَمَّى بَنِي مُغْوِيَةَ بَنِي رِشْدَةَ.

قال أبو داود: تركت أسانيدها للاختصار.

قلت: عَتَلَةٌ بفتح العين المهملة وسكون التاء المثناة فوق، قاله ابن ماكولا [في «الإكمال» ٣٠٨/٦]، قال: وقال عبد الغني [الأزدي في «المؤتلف والمختلف» ص ٩٣]: عَتَلَةٌ: يعني بفتح التاء أيضاً، قال: وَسَمَاهُ النَّبِيُّ ﷺ عُتْبَةٌ، وَهُوَ عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ السَّلْمِيِّ^(٢).

(١) قال الحافظ العراقي في «أماله على المستدرک»: هذا حديث صحيح.
(٢) عتلة: عمود قصير من الحديد له رأس عريض يهدم به ويقلع، وهو المخل كما يعرفه الناس اليوم. والعُتَل: الجافي الغليظ، ولهذا المعنى كرهه النبي ﷺ وغيره.
حُبَاب: نوع من الحيات، فلذلك استوحشه. عَقْرَةٌ: اسم من العقر وهي المرأة التي لا تلد، والشجرة التي لا تحمل. وخضرة ضدها ولذلك استحبهها، وفي بعض الروايات عفرة: وهي الأرض الجذباء لا تنبت شيئاً. الشَّعْبُ: الطريق في الجبل، والانفراج بين جبلين. الشَّهَابُ: الشعلة من النار وهي محرقة مهلكة. زنية في «النهاية»: آخر ولد الرجل والمرأة، وبنو مالك يسمون بني الزنية لذلك، وإنما قال لهم: «أنتم بنو الرشدة» نفيًا =

باب جواز ترخيم الاسم إذا لم يتأذ بذلك صاحبه

٨٢٦ - روي في الصحيح [البخاري (٦٢٠١) و(٦٢٠٢)] من طرق كثيرة: أن رسول الله ﷺ رَحِمَ أسماء جماعة من الصحابة، فمن ذلك قوله ﷺ لأبي هريرة رضي الله عنه: «يا أبا هريرة».

٨٢٧ - وقوله ﷺ لعائشة رضي الله عنها «يا عائش»، ولأنجشة رضي الله عنه «يا أنجش» [عند البخاري (٦٢٠٩) و(٦٢١٠)] و(٦٢١١).

٨٢٨ - وفي «كتاب» ابن السني [٤١٣]: أن النبي ﷺ قال لأسمية «يا أُسَيْم».

٨٢٩ - [فيه (٣٩٥)] وللمقدم «يا قُدَيْم»^(١).

باب النهي عن الألقاب التي يكرهها صاحبها

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ﴾^(٢) [الحجرات: ١١].

واتفق العلماء على تحريم تلقيب الإنسان بما يكره، سواء كان صفة له كالأعمش والأجلح والأعمى والأعرج والأحول والأبرص والأشج والأصفر والأحذب والأصم والأزرق والأفطس والأشتر والأثرم والأقطع

= لهم عما يوهمه لفظ الزنية من الزنا. بنو مغوية: بطن من خثعم، ومغوية هو الذي وفد على النبي ﷺ فكناه أبا راشد. والباب كله قائم على الاستحباب والإرشاد لاختيار أجمل المعاني، وأحسنها في التسمية.

(١) الترخيم في «يا أُسَيْم» و«يا قُدَيْم». ليس من باب الترخيم المصطلح عليه عند النحاة، وهو حذف آخر الاسم المنادى، وإنما هو من باب الحذف لحروف الزيادة، ثم التصغير، وسماه ترخيماً تجوزاً. وتمام الحديث: «أفلحت يا قديم إن مت ولم تكن أميراً ولا كاتباً ولا عريفاً». عن المقدم بن معد يكره.

(٢) لا تنابروا بالألقاب: لا يلقب بعضكم بعضاً بما يكره من الألقاب ولا يعيره به.

والزمن^(١) والمقعد والأشل، أو كان صفة لأبيه أو لأمه أو غير ذلك مما يكره. واتفقوا على جواز ذكره بذلك على جهة التعريف لمن لا يعرفه إلا بذلك. ودلائل ما ذكرته كثيرة مشهورة حذفها اختصاراً واستغناء بشهرتها، والله أعلم.

باب جواز واستحباب اللقب

الذي يحبه صاحبه

فمن ذلك أبو بكر الصديق رضي الله عنه، اسمه عبد الله بن عثمان، لقبه عتيق، هذا هو الصحيح الذي عليه جماهير العلماء من المحدثين، وأهل السير والتواريخ وغيرهم. وقيل: اسمه عتيق، حكاه الحافظ أبو القاسم بن عساكر في كتابه «الأطراف» والصواب الأول، واتفق العلماء على أنه لقب خير. واختلفوا في سبب تسميته عتيقاً.

٨٣٠ - فروينا عن عائشة رضي الله عنها من أوجه، أن رسول الله ﷺ قال: «أبو بكرٍ عتيقُ الله من النار» [أخرجه الترمذي (٣٦٧٩)]

(١) الأعمش: من به ضعف في بصره مع سيلان دمه.

الأجلح: من انحسر شعره عن جانبي مقدم رأسه.

الأحول: من به اختلاف في محوري عينيه.

الأشج: الذي في جبينه أثر شجة، والشجة: الجرح في الرأس أو الوجه.

الأحدب: المصاب بالحدب، وهو تقوس في العمود الفقري إلى الخلف.

الأفطس: من انخفضت أرنبه أنفه وانتشرت.

الأشتر: من انشقت شفته السفلى، أو انقلب جفن عينه.

الأثرم: من انكسرت ثنيته من أصلها.

الأقطع: المقطوع اليد.

الزمن: من به علة أو مرض يدوم زمناً طويلاً. وبعض هذه الأسماء القاب لأشخاص معروفين.

قال: فمن يومئذ سمي عتيقاً. وقال مصعب بن الزبير وغيره من أهل النسب^(١): سمي عتيقاً لأنه لم يكن في نسبه شيء يعاب به، وقيل: غير ذلك، والله أعلم.

٨٣١- ومن ذلك أبو تراب لقب لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، وكنيته أبو الحسن، ثبت في الصحيح [البخاري (٦٢٠٤)]: أن رسول الله ﷺ وجدته نائماً في المسجد وعليه التراب، فقال: «قُمْ أبا ترابٍ قُمْ أبا ترابٍ» فلزمه هذا اللقب الحسن الجميل.

٨٣٢- وروينا في «صحيح» البخاري [٣٧٠٣]، ومسلم [٢٤٠٩] عن سهل بن سعد، قال سهل: وكانت أحب أسماء علي إليه، وإن كان ليفرح أن يُدعى بها. هذا لفظ رواية البخاري.

٨٣٣- ومن ذلك ذو اليدين، واسمه الخرباق - بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة وآخره قاف - كان في يديه طول، ثبت في الصحيح: أن رسول الله ﷺ كان يدعو ذا اليدين واسمه الخرباق، رواه البخاري [٦٠٥١] بهذا اللفظ في أوائل كتاب البر والصلة^(٢).

باب جواز الكنى واستحباب مخاطبة أهل الفضل بها

هذا الباب أشهر من أن نذكر فيه شيئاً منقولاً، فإن دلائله يشترك فيها الخواص والعوام، والأدب أن يخاطب أهل الفضل ومن قاربهم بالكنية، وكذلك إن كتب إليه رسالة، وكذا إن روى عنه رواية، فيقال: حدثنا

(١) قال الدارقطني في «المؤتلف» ١٦١١/٣: سمي عتيقاً لجماله، ويقال: إنما سمي عتيقاً لأنه عتيق الله من النار.

(٢) أخرجه البخاري في مواضع منها كتاب الأدب: باب ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم الطويل والقصير، وليس في كتاب البر والصلة لأنه ليس في البخاري هذا الكتاب.

الشيخ، أو الإمام أبو فلان، فلان بن فلان وما أشبهه؛ والأدبُ ألا يذكر الرجل كنيته في كتابه ولا في غيره، إلا أن لا يعرف إلا بكنيته، أو كانت الكنية أشهر من اسمه. قال النحاس: إذا كانت الكنية أشهر، يُكنى على نظيره، ويسمى لمن فوقه، ثم يلحق المعروف أبا فلان، أو بأبي فلان، والله أعلم.

باب كنية الرجل بأكثر أولاده

كُنِيَ نَبِينَا ﷺ أبا القاسم بابنه القاسم، وكان أكبر بنيه، وفي الباب حديث أبي شريح الذي قدمناه [برقم ٨٢٤] في باب استحباب تغيير الاسم إلى ما هو أحسن منه.

باب كنية الرَّجُلِ الَّذِي لَهُ أَوْلَادٌ بغيرِ أَوْلَادِهِ

هذا الباب واسع لا يحصى من يتصف به، ولا بأس بذلك.

باب كنية من لم يولد له وكنية الصغير

٨٣٤ - رويناه في «صحيحي» البخاري [٦٢٠٣]، ومسلم (٢١٥٠) عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ أحسن الناس خلقاً، وكان لي أخ يقال له: أبو عمير - قال الراوي: أحسبه قال: فطيم - وكان النبي ﷺ إذا جاءه يقول: «يا أبا عمير، ما فعل النُّغَيْرُ؟»، نُغْرُ كان يلعب به^(١).

(١) النُّغَيْرُ تصغير النُّغْر؛ وهو طير كالعصفور محمر المنقار، وأهل المدينة يسمونه البلبل. قال الشيخ زكريا في «تحفة القاري» في الحديث: جواز تسمية الصغير، وملاطفته، وتمكينه من لعبه بالعصفور حيث لا يؤلمه، وفيه بيان حسن خلق النبي ﷺ وتواضعه، وكرم شئله.

٨٣٥ - وروينا - بالأسانيد الصحيحة - في «سنن» أبي داود [٤٩٧٠] وغيره، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: يا رسول الله كل صواحيبي لهن كُنِّي، قال: «فاكُتني بأبيك عبد الله» قال الراوي: يعني عبد الله بن الزبير، وهو ابن أختها أسماء بنت أبي بكر، وكانت عائشة تُكْنِي أمَّ عبد الله. قلت: فهذا هو الصحيح المعروف.

٨٣٦ - وأما ما روينا في «كتاب» ابن السني [٤١٩] عن عائشة رضي الله عنها، قالت: أسقطت من النبي ﷺ سقطاً فسماه عبد الله، وكناني بأمِّ عبد الله. فهو حديث ضعيف^(١).

وقد كان في الصحابة جماعات لهم كُنِّي قبل أن يولد لهم: كأبي هريرة، وأنس أبي حمزة، وخلائق لا يحصون من الصحابة والتابعين، فمن بعدهم رضي الله عنهم أجمعين، ولا كراهة في ذلك، بل هو محبوب بالشرط السابق، والله أعلم.

باب النهي عن التكني بأبي القاسم

٨٣٧ - روينا في «صحيح» البخاري [٦١٨٧] و[٦١٨٨]، ومسلم [٢١٣٣] و[٢١٣٤] عن جماعة من الصحابة، منهم جابر، وأبو هريرة رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «سَمُّوا باسمي، ولا تُكْنُوا بِكُنِّيَّتِي».

قلت: اختلف العلماء في التكني بأبي القاسم على ثلاثة مذاهب: فذهب الشافعي: - رحمه الله - ومن وافقه، إلى أنه لا يحل لأحد أن يتكني أبا القاسم سواء كان اسمه محمداً أو غيره، وممن روى هذا من

(١) لأن في سننه داود بن المحبر، قال أحمد: لا شيء، وقال الذهبي، بصري واو.

أصحابنا عن الشافعي الأئمة الحفاظ الثقات الأثبات الفقهاء المحدثون :
أبو بكر البيهقي [٣٠٨/٩] وأبو محمد البغوي في كتابه «التهذيب» في
أول كتاب النكاح، وأبو القاسم بن عساكر في «تاريخ دمشق».

والمذهب الثاني : مذهب مالك رحمه الله أنه يجوز التكني بأبي
القاسم لمن اسمه محمد ولغيره، ويجعل النهي خاصاً بحياة رسول
الله ﷺ.

والمذهب الثالث : لا يجوز لمن اسمه محمد، ويجوز لغيره.

قال الإمام أبو القاسم الرافعي من أصحابنا: يشبه أن يكون هذا
الثالث أصح، لأن الناس لم يزالوا يكتنون به في جميع الأعصار من غير
إنكار، وهذا الذي قاله صاحب هذا المذهب فيه مخالفة ظاهرة للحديث.

وأما إطباق الناس على فعله مع أن في المتكئين به والمكئين الأئمة
الأعلام، وأهل الحل والعقد، والذين يقتدى بهم في مهمات الدين، ففيه
تقوية لمذهب مالك في جوازه مطلقاً، ويكونون قد فهموا من النهي
الاختصاص بحياته ﷺ، كما هو مشهور من سبب النهي في تكني اليهود
بأبي القاسم، ومنادتهم: يا أبا القاسم للإيذاء، وهذا المعنى قد زال،
والله أعلم.

باب جواز تكنية الكافر والمبتدع والفاسق إذا

كان لا يعرف إلا بها، أو خيف من ذكره باسمه فتنة

قال الله تعالى : ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ ﴾ [اللب: ١] واسمه عبد

العزى، قيل: ذكر تكنيته لأنه يعرف بها، وقيل: كراهة لاسمه حيث جعل
عبداً للصنم.

٨٣٨ - وروينا في «صحيحي» البخاري [٤٥٦٦]، ومسلم [١٧٩٨] عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ ركب على حمار ليعود سعد بن عبادة رضي الله عنه، فذَكَرَ الحديثَ ومَرَّوَرِ النبي ﷺ على عبد الله بن أبي ابن سلول المنافق، ثم قال: فسار النبي ﷺ حتى دخل على سعد بن عبادة، فقال النبي ﷺ: «أَيُّ سَعْدُ، أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ - يريد عبد الله بن أبي - قال: كَذَا وَكَذَا» وذكر الحديث.

قلت: تكرر في الحديث تكنية أبي طالب، واسمه عبد مناف.

٨٣٩ - وفي - الصحيح [عند أبي داود (٣٠٨٨)] - «هَذَا قَبْرُ أَبِي رِغَالٍ»^(١) ونظائر هذا كثيرة.

هذا كله إذا وجد الشرط الذي ذكرناه في الترجمة، فإن لم يوجد، لم يزد على الاسم.

٨٤٠ - كما روينا في «صحيحهما» [البخاري (٢٩٤٠)]، ومسلم (١٧٧٣): أن رسول الله ﷺ كتب: «مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرْقُلَ» فسماه باسمه، ولم يكنه، ولا لقبه بلقب ملك الروم: وهو قيصر، ونظائر هذا كثيرة، وقد أمرنا بالإغلاظ عليهم، فلا ينبغي أن نكنيهم، ولا نرقق لهم عبارة، ولا نلين لهم قولاً، ولا نظهر لهم ودّاً، ولا مؤالفة.

بَابُ جَوَازِ تَكْنِيَةِ الرَّجُلِ بِأَبِي فَلَانَةَ

وَأَبِي فَلَانَ وَالْمَرْأَةَ بِأُمِّ فَلَانٍ وَأُمِّ فَلَانَةَ

اعلم أن هذا كله لا حرج فيه، وقد تَكْنَى جماعات من أفاضل

(١) تقدم ذكر أبي رغال في باب النهي عن سب الأموات ص ٢٨٠ ت (٤).

سلف الأمة من الصحابة والتابعين، فمن بعدهم بأبي فلانة، فمنهم عثمان بن عفان رضي الله عنه له ثلاث كنى: أبو عمرو، وأبو عبد الله، وأبو ليلى. ومنهم أبو الدرداء، وزوجته أم الدرداء الكبرى صحابية، اسمها: خَيْرَة، وزوجته الأخرى أم الدرداء الصغرى، اسمها: هجيمة، وكانت جليلة القدر، فقيهة فاضلة موصوفة بالعقل الوافر، والفضل الباهر وهي تابعة. ومنهم أبو ليلى والد عبد الرحمن بن أبي ليلى، وزوجته أم ليلى، وأبو ليلى وزوجته صحابيان. ومنهم أبو أمامة، وجماعات من الصحابة. ومنهم أبو ريحانة، وأبورمثة، وأبوريمة، وأبو عمرة بشير بن عمرو، وأبو فاطمة الليثي، قيل اسمه عبد الله بن أنيس، وأبو مريم الأزدي، وأبورقية تميم الداري، وأبو كريمة المقدام بن معد يكرب، وهؤلاء كلهم صحابة. ومن التابعين أبو عائشة مسروق بن الأجدع، وخلائق لا يحصون. قال السمعاني في «الأنساب» [٣٤٥/١٢]: سُمِّيَ مسروقاً، لأنه سرقه إنسان وهو صغير، ثم وُجد.

٨٤١ - وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة^(١) تَكْنِيَةُ النَّبِيِّ ﷺ أبا هريرة بأبي هريرة.

(١) أخرج الحاكم في «المستدرک» ٥٠٦/٣ و٥٠٧ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يدعوني أبا هر ويدعوني الناس أبا هريرة. ولخبر ابن عساکر ٢/١٠٩/١٩: كناني رسول الله ﷺ أبا هر فقال: «ثكلتك أمك أبا هر». هر.

كتاب الأذكار المتفرقة

اعلم أن هذا الكتاب أنشُر فيه إن شاء الله تعالى أبواباً متفرقة من الأذكار والدعوات يعظم الانتفاع بها إن شاء الله تعالى ، وليس لها ضابط نلتزم ترتيبها بسببه ، والله الموفق .

باب استحباب حمد الله تعالى

والثناء عليه عند البشارة بما يسره

اعلم أنه يستحب لمن تجددت له نعمة ظاهرة ، أو اندفعت عنه نقمة ظاهرة أن يسجد شكراً لله تعالى ، وأن يحمده الله تعالى ، أو يثني عليه بما هو أهله ، والأحاديث والآثار في هذا كثيرة مشهورة .

٨٤٢ - رويناه في «صحيح» البخاري [٣٧٠٠] عن عمرو بن ميمون ، في مقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه - في حديث الشورى الطويل - أن عمر رضي الله عنه أرسل ابنه عبد الله إلى عائشة رضي الله عنها يستأذن أن يُدفن مع صاحبيه ، فلما أقبل عبد الله قال عمر : ما لديك؟ قال : الذي تحبُّ يا أمير المؤمنين ، أذنتُ ، قال : الحمد لله ، ما كان شيئاً أهم إلي من ذلك .

باب ما يقول إذا سمع صياح الديك ونهيق الحمار ونباح الكلب

٨٤٣ - روينافى «صحيحى» البخارى [٣٣٠٣]، ومسلم [٢٧٢٩]
عن أبى هريرة رضى الله عنه، عن النبى ﷺ قال: «إِذَا سَمِعْتُمْ نُهَاقَ
الْحَمِيرِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا؛ وَإِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ
الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا».

٨٤٤ - وروينا فى «سنن» أبى داود [٥١٠٣] عن جابر بن عبد الله
رضى الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا سَمِعْتُمْ نُبَاحَ الْكِلَابِ
وَنَهَيْقَ الْحَمِيرِ بِاللَّيْلِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ، فَإِنَّهُنَّ يَرَيْنَ مَا لَا تَرَوْنَ»^(١).

باب ما يقول إذا رأى الحريق

٨٤٥ - روينافى «كتاب» ابن السنى [٢٩٥] عن عمرو بن شعيب،
عن أبىه، عن جده رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمْ
الْحَرِيقَ فَكَبِّرُوا، فَإِنَّ التَّكْبِيرَ يُطْفِئُهُ»^(٢). ويستحب أن يدعو مع ذلك بدعاء
الكرب [رقم ٣٥٩] وغيره مما قدمناه فى كتاب الأذكار للأمور العارضات،
وعند العاهات والآفات.

باب ما يقوله عند القيام من المجلس

٨٤٦ - روينافى «كتاب» الترمذى [٣٤٢٩] وغيره، عن أبى هريرة

(١) حديث صحيح لطرقه أخرجه أحمد ٣/٣٠٦، والبخارى فى «الأدب المفرد» (١٢٣٣) و(١٢٣٥).

(٢) حديث ضعيف، فى سننه القاسم بن عبد الرحمن قال أحمد: ليس بشيء كان يكذب
ويضع الحديث، وللحديث شاهد عند ابن عدى ١٧٦٥/٥ عن ابن عباس بسند فيه
عمرو بن جميع قال النسائى: متروك الحديث.

رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ، فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ، فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ»^(١) قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٨٤٧ - وروينا في «سنن» أبي داود [٤٨٥٩] وغيره، عن أبي برزة رضي الله عنه، واسمه نضلة، قال: كان رسول الله ﷺ يقول بأخرة إذا أراد أن يقوم من المجلس: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ» فقال رجل: يا رسول الله، إنك لتقول قولاً ما كنت تقوله فيما مضى، قال: «ذلك كفارة لما يكون في المجلس».

ورواه الحاكم في «المستدرک» [٢٤١/٤] من رواية عائشة رضي الله عنها، وقال: صحيح الإسناد.

قلت: قوله بأخرة، هو بهمزة مقصورة مفتوحة، وبفتح الخاء، ومعناه: في آخر الأمر.

٨٤٨ - وروينا في «حلية الأولياء» عن علي رضي الله عنه قال: من أحب أن يكتب بالميال الأوفى، فليقل في آخر مجلسه، أو حين يقوم: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ. وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ. وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٢) [الصفات: ١٨٠ - ١٨٢].

(١) اللُّغَطُ: الهديان وما لا طائل تحته من الكلام.

(٢) حديث ضعيف، - لم نجده في «الحلية» - وأخرجه البغوي في «التفسير» ٤/٤٦ عن علي موقوفاً، وذكره في «كنز العمال» (٣٤٨١) ونسبه للديلمي، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٥/٢٩٥ لحميد بن زنجويه في «ترغيبه» وفيه: ثلاث مرات.

باب دعاء الجالس في جمع

لنفسه ومن معه

٨٤٩ - رويانا في «كتاب» الترمذي [٣٥٠٢] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قلما كان رسول الله ﷺ يقوم من مجلس حتى يدعو بهؤلاء الدعوات لأصحابه: «اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا يَحُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ، وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا تَبَلُّغْنَا بِهِ جَنَّتِكَ، وَمِنْ الْيَقِينِ مَا تَهَوَّنُ بِهِ عَلَيْنَا مَصَائِبَ الدُّنْيَا، اللَّهُمَّ مَتِّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا وَقُوتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا، وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنَّا، وَاجْعَلْ ثَأْرَنَا عَلَى مَنْ ظَلَمْنَا، وَانصُرْنَا عَلَى مَنْ عَادَانَا، وَلَا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا، وَلَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمًّا، وَلَا مَبْلَغَ عِلْمِنَا، وَلَا تُسَلِّطْ عَلَيْنَا مَنْ لَا يَرْحَمُنَا» قال الترمذي: حديث حسن.

باب كراهة القيام من المجلس

قبل أن يذكر الله تعالى

٨٥٠ - رويانا - بالإسناد الصحيح - في «سنن» أبي داود [٤٨٥٥] وغيره، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَامَ قَوْمٌ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ إِلَّا قَامُوا عَنْ مِثْلِ جِيفَةِ حِمَارٍ، وَكَانَ لَهُمْ حَسْرَةٌ».

٨٥١ - ورويانا فيه [٤٨٥٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً، عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ، وَمَنْ اضْطَجَعَ مَضْجَعًا لَا يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ» (١).

(١) إسناده جيد كما قال المصنف برقم (٢٩٦) في باب كراهية النوم من غير ذكر الله تعالى.

قلت: ترة بكسر التاء وتخفيف الراء، ومعناه: نقص، وقيل: تبعة؛ ويجوز أن يكون حسرة كما في الرواية الأخرى.

٨٥٢ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٣٨٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً، عن النبي ﷺ، قال: «ما جلس قوم مجلساً لم يذكروا الله تعالى فيه، ولم يصلوا على نبيهم فيه إلا كان عليهم ترة، فإن شاء عذبهم، وإن شاء غفر لهم» قال الترمذي: حديث حسن.

باب الذكر في الطريق

٨٥٣ - وروينا في «كتاب» ابن السني [١٧٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «ما من قوم جلسوا مجلساً لم يذكروا الله عز وجل فيه إلا كانت عليهم ترة، وما سلك رجل طريقاً لم يذكر الله عز وجل فيه إلا كانت عليه ترة» (١).

٨٥٤ - وروينا في كتاب ابن السني [١٧٩]، و«دلائل النبوة» للبيهقي [٢٤٦/٥] عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: أتى رسول الله ﷺ جبريل ﷺ، وهو بتبوك فقال: «يا محمد، أشهد جنازة معاوية بن معاوية المزي، فخرج رسول الله ﷺ، ونزل جبريل عليه السلام في سبعين ألفاً من الملائكة، فوضع جناحه الأيمن على الجبال فتواضعت، ووضع جناحه الأيسر على الأرضين فتواضعت، حتى نظر إلى مكة والمدينة، فصلى عليه رسول الله ﷺ، وجبريل والملائكة عليهم السلام:

(١) في إسناده أبو إسحاق مولى الحارث قال الهيثمي ٨٠/١٠: لم يوثقه أحد ولم يجرحه، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول.

لكن يشهد لمعناه الأحاديث قبله، وأخرجه النسائي (٤٠٦) في «اليوم والليلة».

فلما فرغ قال: يا جبريلُ، بِمَ بَلَغَ مُعَاوِيَةَ هَذِهِ الْمَنْزِلَةَ؟ قال: بِقِرَاءَتِهِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ قَائِماً وَرَاكِباً وَمَاشِياً»^(١).

باب ما يقول إذا غضب

قال الله تعالى: ﴿وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾^(٢) [آل عمران: ١٣٤] الآية، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا يَنْزَعَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾^(٣) [فصلت: ٣٦].

٨٥٥ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦١١٤]، ومسلم [٢٦٠٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ»^(٤).

٨٥٦ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٦٠٨] عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا تَعْدُونَ الصُّرْعَةَ فِيكُمْ؟» قلنا: الذي لا تصرعه الرجال، قال: «لَيْسَ بِذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ».

قلت: الصُّرْعَةُ: بضم الصاد وفتح الراء، وأصله الذي يصرعُ

(١) وأخرجه أيضاً البيهقي ٢٤٦/٥ عن أنس، قال ابن عبد البر: أسانيد هذه الأحاديث ليست بالقوية، ولو أنها في الأحكام لم يكن في شيء منها حجة، ونقله ابن كثير في «البداية والنهاية» ١٤/٥ - ١٥ عن البيهقي وقال: منكر من هذا الوجه.

(٢) الغيظ: أشد الغضب، وكظمه: إمساكه والصبر عليه.

(٣) النزغ: أصله النخس، والمراد هنا ما يلقيه الشيطان في صدر ابن آدم من الوسوسة.

(٤) الصرعة: من يصرع الناس ويغلبهم. يملك نفسه: يمنعها من سوء التصرف، وفي الحديث بيان أن مجاهدة النفس للتغلب على هواها أشد من مجاهدة العدو.

الناس كثيراً كالثُمَّرة والثُمَّرة الذي يهزمهم (١) كثيراً.

٨٥٧ - وروينا في «سنن» أبي داود [٤٧٧٧]، والترمذي [٢٠٢١]، وابن ماجه [٤١٨٦] عن معاذ بن أنس الجهني الصحابي رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْفِذَهُ دَعَاهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ مِنَ الْحُورِ مَا شَاءَ» قال الترمذي: حديث حسن.

٨٥٨ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦٦١٥]، ومسلم [٢٦١٠] عن سليمان بن صرد الصحابي رضي الله عنه قال: كنتُ جالساً مع النبي ﷺ ورجلان يستبان، وأحدهما قد احمرَّ وجهه وانتفخت أوداجه، فقال رسول الله ﷺ: «إني لأعلمُ كلمةً لو قالها لذهبَ عنه ما يجدُ، لو قال: أعوذُ بالله من الشيطانِ الرجيمِ، ذهبَ منه ما يجدُ»، فقالوا له: إن النبي ﷺ قال: تَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، فقال: وهل بي من جنون؟.

٨٥٩ - وروينا في «كتابي» أبي داود [٤٧٨٠]، والترمذي [٣٤٥٢] بمعناه، من رواية عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال الترمذي: هذا مرسل: يعني أن عبد الرحمن لم يدرك معاذاً (٢).

٨٦٠ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٤٥٧] عن عائشة رضي الله عنها، قالت: دخل عليَّ النبي ﷺ وأنا غَضْبِي، فأخذ بطرف المَفْصِلِ من أنفي فعركه، ثم قال: «يا عُوَيْشُ، قُولِي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَأَذْهِبْ

(١) يهزمهم: يغتلبهم. اللمز: الإغابة.

(٢) هو بمعنى حديث الصحيحين قبله.

غَيْظَ قَلْبِي ، وَأَجْرَنِي مِنَ الشَّيْطَانِ» (١).

٨٦١ - وروينا في «سنن» أبي داود [٤٧٨٤] عن عطية بن عروة السعدي الصحابي رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ الْغَضَبَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ خُلِقَ مِنَ النَّارِ ، وَإِنَّمَا تُطْفَأُ النَّارُ بِالْمَاءِ ، فَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ» (٢).

باب استحباب إعلام الرجل من يحبه

أنه يحبه ، وما يقوله له إذا أعلمه

٨٦٢ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥١٢٤] ، والترمذي [٢٣٩٢] عن المقدم بن معد يكرب رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : «إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ» ، قال الترمذي : حديث حسن صحيح .

٨٦٣ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥١٢٥] عن أنس رضي الله عنه : أن رجلاً كان عند النبي ﷺ ، فمرَّ رجل فقال : يا رسول الله ، إني لأحبُّ هذا ، فقال له النبي ﷺ : «أَعَلِمْتَهُ؟» قال : لا ، قال : «أَعَلِمْتَهُ» ، فلحقه فقال : إني أحبُّك في الله ، قال : أحبُّك الذي أحببتني له (٣).

٨٦٤ - وروينا في «سنن» أبي داود [١٥٢٢] ، والنسائي [١٣٠٣] عن معاذ بن جبل رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ أخذ بيده وقال : «يا

(١) سننه حسن ، ولفظه : «اللهم رب محمد اغفر لي ذنبي ، وأذهب غيظ قلبي ، وأجرني من مضلات الفتن» .

يا عويش : هذا تصغي وترخيم قاله ﷺ تلطفاً وتحبباً .

(٢) حديث حسن ، وأخرجه أحمد في «المسند» ٢٢٦/٤ .

(٣) إسناده حسن .

مُعَاذُ، وَاللَّهُ إِنِّي لِأَجْبُكَ، أَوْصِيكَ يَا مُعَاذُ لَا تَدَعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ» (١).

٨٦٥ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٢٣٩٣] عن يزيد بن نعامه الضبي قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا آخَى الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَلْيَسْأَلْهُ عَنِ اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ، وَمِمَّنْ هُوَ، فَإِنَّهُ أَوْصَلَ لِلْمَوَدَّةِ» (٢).

قال الترمذي: حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، قال: ولا نعلم ليزيد بن نعامه سماعاً من النبي ﷺ، قال: ويروى عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ نحو هذا، ولا يصح إسناده.

قلت: وقد اختلف في صحبة يزيد بن نعامه، فقال عبد الرحمن بن أبي حاتم [في «الجرح والتعديل» ٢٩٢/٩]: لا صحبة له، قال: وحكى البخاري أن له صحبة، قال: وغلط.

باب ما يقول إذا رأى مبتلياً بمرض أو غيره

٨٦٦ - روينا في «كتاب» الترمذي [٣٤٣٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ رَأَى مُبْتَلِيًّا فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلاً، لَمْ يُصِبْهُ ذَلِكَ الْبَلَاءُ» قال الترمذي: حديث حسن (٣).

(١) وإسناده صحيح.

(٢) رواية يزيد بن نعامه عن النبي ﷺ مرسله، لأنه لم يثبت له صحبة، وفي سنده أيضاً سعيد بن سلمان لم يوثقه غير ابن حبان.

(٣) الذي في نسخ الترمذي حديث غريب، غير أن الحديث حسن فقد حسنه المنذري =

٨٦٧ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٤٣١] عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ رَأَى صَاحِبَ بَلَاءٍ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا، إِلَّا عُوفِيَ مِنْ ذَلِكَ الْبَلَاءِ كَائِنًا مَا كَانَ مَا عَاشَ»، ضعف الترمذي إسناده^(١).

قلت: قال العلماء من أصحابنا وغيرهم: ينبغي أن يقول هذا الذكر سرّاً، بحيث يُسمع نفسه، ولا يسمعه المبتلى، لئلا يتألم قلبه بذلك إلا أن تكون بليته معصية، فلا بأس أن يسمعه ذلك، إن لم يخف من ذلك مفسدةً، والله أعلم.

باب استحباب حمد الله تعالى للمسؤول

عن حاله وحال محبوبه مع جوابه

إذا كان في جوابه إخبار بطيب حاله

٨٦٨ - وروينا في «صحيح» البخاري [٤٤٤٧] عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن علياً رضي الله عنه خرج من عند رسول الله ﷺ في وجعه الذي توفي فيه، فقال الناس: يا أبا حسن، كيف أصبح رسول الله ﷺ؟ فقال: أصبح بحمد الله تعالى بارئاً^(٢).

= والمؤلف، ويشهد له الذي بعده.

(١) لأن في سنده عمرو بن دينار شيخ بصري، وليس هو بالقوي في الحديث، لكن يقوى بالحديث قبله.

(٢) بارئاً: سالماً مما يشكو.

باب ما يقول إذا دخل السوق

٨٦٩ - روي في «كتاب» الترمذي [٣٤٢٨) و(٣٤٢٩)] وغيره،
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ دَخَلَ
السُّوقَ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ،
يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ؛
كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ، وَرَفَعَ لَهُ أَلْفَ
أَلْفِ دَرَجَةٍ» (١).

رواه الحاكم أبو عبد الله في «المستدرک علی الصحیحین»
[٥٣٨/١] من طرق كثيرة. وزاد فيه في بعض طرقه: «وَبَنَى لَهُ بَيْتًا فِي
الْجَنَّةِ». وفيه من الزيادة قال الراوي: فقدمت خراسان، فأتيت قتيبة بن
مسلم فقلت: أتيتك بهدية فحدثته بالحديث، فكان قتيبة بن مسلم يركب
في موكبه حتى يأتي السوق فيقولها ثم ينصرف.

ورواه الحاكم أيضاً [٥٣٩/١] من رواية ابن عمر، عن النبي ﷺ.

قال الحاكم: وفي الباب عن جابر وأبي هريرة وبريدة الأسلمي
وأنس، قال: وأقربها من شرائط هذا الكتاب حديث بريدة بغير هذا
اللفظ.

١ - فرواه - بإسناده - [٥٣٩/١] عن بريدة قال: كان رسول
الله ﷺ إذا دخل السوق قال: «بِاسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ

(١) قال الترمذي: حديث غريب، وفي سند الرواية الثانية (٣٤٢٩) عمرو بن دينار، قال
الترمذي. تكلم فيه بعض أهل الحديث. قال ابن معين: لا شيء، وقال البخاري عن
ابن علية: ضعيف، وقال أبو زرعة: واهي الحديث.

ورواه ابن السني عن ابن عباس أيضاً (١٨٢) وفي سنده الحجاج بن أرطاة، وهو مدلس،
لكن الحديث بمجموع طرقه يرتقي إلى رتبة الحسن لغيره.

السُّوقِ، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَصِيبَ فِيهَا يَمِينًا فَاجِرَةً أَوْ صَفْقَةً خَاسِرَةً»^(١).

باب استحباب قول الإنسان لمن

تزوج تزوجاً مستحباً أو اشترى أو فعل

فعلاً يستحسنه الشرع : أصبت أو أحسنت ونحوه

٨٧٠ - رويناه في «صحيح» مسلم [١٤٦٦] عن جابر رضي الله عنه، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «تَزَوَّجْتَ يَا جَابِرُ؟» قلت: نعم، قال: «بِكْرًا أَمْ ثِيْبًا» قلت: ثِيْبًا، يا رسول الله، قال: «فَهَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟» أو قال: «تُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ». قلت: إن عبد الله، يعني أباه، توفي وترك تسع بنات أو سبعاً، وإني كرهت أن أجيئنهم بمثلهن، فأحببت أن أجيء بامرأة تقوم عليهن وتصلحن، قال: «أَصَبْتَ»^(٢) وذكر الحديث.

باب ما يقول إذا نظر في المرأة

٨٧١ - رويناه في «كتاب» ابن السني [١٦٢] عن علي رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان إذا نظر في المرأة قال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ، اللَّهُمَّ كَمَا حَسَّنْتَ خَلْقِي فَحَسِّنْ خُلُقِي»^(٣).

(١) إسناده ضعيف: في سننه أبو عمرو، ومحمد بن عيسى المدائني. قال الذهبي: أبو عمرو لا يعرف، والمدائني متروك، ورواه ابن السني (١٨٠) عن بريدة أيضاً.
يميناً فاجرة: حلفاً كاذباً. صفقة خاسرة: عقداً فيه خسارة دنيوية أو أخروية.

(٢) في الحديث بيان شفقتة ﷺ وسؤاله عن أصحابه ورعايته لهم، وفيه منقبة لجابر تدل على رعايته لأخواته، وحرصه على راحتهن.

(٣) إسناده ضعيف، لكن له شواهد عند أحمد عن عائشة ٦٨/٦ و ١٥٥، وعن عبد الله بن =

١/٨٧١ - ورويناه فيه [١٦٣] من رواية ابن عباس بزيادة^(١).

٨٧٢ - ورويناه فيه [١٦٤] من رواية أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا نظر وجهه في المرأة قال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَوَّى خَلْقِي فَعَدَّلَهُ، وَكَرَّمَ صُورَةَ وَجْهِهِ فَحَسَّنَهَا، وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ»^(٢).

باب ما يقول عند الحجامة

٨٧٣ - روينا في «كتاب» ابن السني [١٦٦] عن علي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ عِنْدَ الْحِجَامَةِ كَانَتْ مَنَفَعَةٌ حِجَامَتِهِ»^(٣).

باب ما يقول إذا طنت أذنه

٨٧٤ - روينا في «كتاب» ابن السني [١٦٥] عن أبي رافع رضي الله عنه، مولى رسول الله ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا طَنَّتْ أُذُنُ أَحَدِكُمْ فَلْيَذْكُرْنِي، وَلْيُصَلِّ عَلَيَّ وَلْيَقُلْ: ذَكَرَ اللَّهُ بِخَيْرٍ مَنْ ذَكَرَنِي»^(٤).

= مسعود ٤٠٣/١ بسند صحيح لكن غير مقيد بالنظر في المرأة.

(١) ولفظه: «الحمد لله الذي حسن خلقي وخلقي، وزان مني ما شان من غيري»، وفي سننه عمرو بن الحصين قال الهيثمي ١٧١/٥: متروك. زان: حسن. شان: عاب.
(٢) حديث ضعيف، ذكره الهيثمي في «المجمع» ١٣٩/١٠ وقال: في سننه هاشم بن عيسى لم أعرفه.

(٣) ذكره ابن كثير في تفسير آية الكرسي وضعفه، ولفظه: «إنها تقوم مقام حجّامتين».
(٤) قال في «المجمع» ١٣٨/١٠: رواه الطبراني في الثلاثة: - «الكبير» (٩٥٨)، و«الأوسط» (٤٤٥) «مجمع البحرين»، و«الصغير» (١١٠٤) - والبزار (٣١٢٥) باختصار كثير وإسناد الطبراني في «الكبير» حسن. قال ابن علان، قال السخاوي: في ثبوته نظر، وقال أبو جعفر العقيلي (١٦٦٣): قال يحيى: ليس له أصل. وفي تحسين الهيثمي لسند الطبراني - ومثله سند ابن السني - نظر فإن فيها حبان بن علي، ومحمد بن عبيد الله بن أبي رافع، وهما ضعيفان.

باب ما يقوله إذا خدرت رجله

٨٧٥ - روينافى «كتاب» ابن السنى [١٦٩] عن الهىثم بن حنش قال: كنا عند عبد الله بن عمر رضى الله عنهما فخدرت رجله، فقال له رجل: اذكر أحب الناس إليك، فقال: يا محمد ﷺ، فكأنما نشط من عقال^(١).

٨٧٦ - وروينا فيه [١٦٨] عن مجاهد قال: خدرت رجل رجل عند ابن عباس، فقال ابن عباس رضى الله عنهما: اذكر أحب الناس إليك، فقال: محمد ﷺ، فذهب خدره^(٢).

وروينافى فيه [ص: ٧٢] عن إبراهيم بن المنذر الحزامى - أحد شيوخ البخارى الذين روى عنهم فى «صحيحه» - قال: كان أهل المدينة يعجبون من حسن بيت أبى العتاهية حيث يقول:

وتخدر فى بعض الأحيان رجله

فإن لم يقل: يا عتب، لم يذهب الخدر

باب جواز دعاء الإنسان على من ظلم

المسلمين أو ظلمه وحده

اعلم أن هذا الباب واسع جداً، وقد تظاهر على جوازه نصوص الكتاب والسنة، وأفعال سلف الأمة وخلفها، وقد أخبر الله سبحانه وتعالى فى مواضع كثيرة معلومة من القرآن عن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم بدعائهم على الكفار.

(١) سنده ضعيف، نشط من عقال: أفلت من رباط.

(٢) ضعيف جداً، فى سنده غياث بن إبراهيم كذاب خبيث.

٨٧٧ - رويننا في «صحيح» البخاري [٢٩٣١]، ومسلم [٦٢٧] عن علي رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال يوم الأحزاب: «مَلَأَ اللهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ نَاراً كَمَا شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى».

٨٧٨ - وروينا في «الصحيحين» [البخاري (٤٠٩٠)]، ومسلم (٦٧٥) من طرق: أنه ﷺ دعا على الذين قتلوا القراء^(١) رضي الله عنهم، وأدام الدعاء عليهم شهراً يقول: «اللَّهُمَّ الْعَنْ رِعْلاً وَذُكْوَانَ وَعُصَيْتَةً».

٨٧٩ - رويننا في «صحيحهما» [البخاري (٢٤٠)]، ومسلم (١٧٩٤) عن ابن مسعود رضي الله عنه، في حديثه الطويل في قصة أبي جهل وأصحابه من قريش حين وضعوا سلى الجزور على ظهر النبي ﷺ، فدعا عليهم وكان إذا دعا، دعا ثلاثاً، ثم قال: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ» ثلاث مرّات، ثم قال: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ» وذكر تمام السبعة^(٢) وتمام الحديث.

٨٨٠ - وروينا في «صحيحهما» [البخاري (٤٥٦٠)]، ومسلم (٦٧٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، كان يدعو: «اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ؛ اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ»^(٣).

(١) هم أصحاب سرية بئر معونة - وهو ماء لبني سليم - وكانوا سبعين، وقيل: أربعين من الأنصار بإمرة المنذر بن عمرو فقتلوا كلهم إلا كعب بن زيد، وعمرو بن أمية الضمري.
(٢) وتمامهم: وشيبة بن ربيعة، والوليد بن عقبة، وأمّية بن خلف، وعقبة بن أبي معيط، وعمارة بن الوليد.

قال ابن مسعود: فوالذي بعث محمداً بالحق لقد رأيت الذي سمى صرعى يوم بدر ثم سحبوا إلى القليب قليب بدر.

(٣) سني يوسف: سنين شديدة وقحط مرّت على مصر وأضيفت إليه: لأنه قام بأمر الناس فيها.

٨٨١ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٠٢١] عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه: أن رجلاً أكل بشماله عند رسول الله ﷺ، فقال: «كُلْ بِيَمِينِكَ»، قال: لا أستطيع، قال: «لا اسْتَطَعْتَ» ما منعه إلا الكبر، قال: فما رفعها إلى فيه.

قلت: هذا الرجل هو بَسْر - بضم الباء وبالسين المهملة - ابن راعي العير الأشجعي صحابي. ففيه جواز الدعاء على من خالف الحكم الشرعي.

٨٨٢ - وروينا في «صحيح» البخاري [٧٥٥]، ومسلم [٤٥٣] عن جابر بن سمرة قال: شكوا أهل الكوفة سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه إلى عمر رضي الله عنه، فعزله واستعمل عليهم... ، وذكر الحديث إلى أن قال: أرسل معه عمر رجلاً أو رجلاً إلى الكوفة يسأل عنه، فلم يدع مسجداً إلا سأل عنه، ويثنون معروفاً، حتى دخل مسجداً لبني عبس، فقام رجل منهم يقال له: أسامة بن قتادة، يكنى أبا سعدة فقال: أما إذا نشدتنا فإن سعداً لا يسير بالسرية، ولا يقسم بالسوية، ولا يعدل في القضية. قال سعد: أما والله لأدعون بثلاث: اللهم إن كان عبدك هذا كاذباً، قام رياء وسمعة فأطل عمره، وأطل فقره، وعرضه للفتن، فكان بعد ذلك يقول: شيخ مفتون، أصابتنى دعوة سعد.

قال عبد الملك بن عمير الراوي عن جابر بن سمرة: فأنا رأيتَه بعدُ، قد سقط حاجباه على عينيه من الكبر، وإنه ليتعرض للجواري في الطرق فيغمزهن.

٨٨٣ - وروينا في «صحيحهما» [البخاري (٢٤٥٢)]، ومسلم

الوطأة: الأخذة والعقوبة الشديدة. مضر: المقصود هنا كفار قريش، ومضر بن نزار بن معد بن عدنان جداهم.

(١٦١٠) عن عروة بن الزبير، أن سعيد بن زيد رضي الله عنهما، خاصمته أروى بنت أوس، وقيل أويس، إلى مروان بن الحكم، وادّعت أنه أخذ شيئاً من أرضها، فقال سعيد رضي الله عنه: أنا كنت آخذ من أرضها شيئاً بعد الذي سمعت من رسول الله ﷺ؟ قال: ما سمعت من رسول الله ﷺ؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ أَخَذَ شَيْئاً مِنْ الْأَرْضِ ظُلْمًا طُوقَهُ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ»، فقال له مروان: لا أسألك بينة بعد هذا، فقال سعيد: اللهم إن كانت كاذبة فأعم بصرها، واقتلها في أرضها، قال: فما ماتت حتى ذهب بصرها، وبينما هي تمشي في أرضها إذ وقعت في حفرة فماتت.

باب التبري من أهل البدع والمعاصي

٨٨٤ - روي في «صحيح» البخاري [١٢٩٦]، ومسلم [٩٢٤] عن أبي بردة بن أبي موسى، قال: وجع أبو موسى رضي الله عنه وجعاً، فغشي عليه ورأسه في حجر امرأة من أهله، فصاحت امرأة من أهله فلم يستطع أن يردّ عليها شيئاً، فلما أفاق قال: أنا بريء ممن برىء منه رسول الله ﷺ، فإن رسول الله ﷺ برىء من الصالقة والحالقة والشاقة. قلت: الصالقة: الصائحة بصوت شديد، والحالقة: التي تحلق رأسها عند المصيبة، والشاقة: التي تشقّ ثيابها عند المصيبة.

٨٨٥ - وروي في «صحيح» مسلم [٨] عن يحيى بن يعمر قال: قلت لابن عمر رضي الله عنهما: أبا عبد الرحمن، إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرؤون القرآن ويزعمون أن لا قدر^(١)، وأن الأمر أنف، فقال: إذا لقيت أولئك فأخبرهم أنني بريء منهم، وأنهم برآء مني.

(١) مذهب أهل السنة إثبات القدر، ومعناه أنه جلّ جلاله قدر الأشياء في الأزل، وعلم أنها ستقع في أوقات معلومة، على صفات مخصوصة، فهي تقع على حسب ما قدرها.

قلت: أنف بضم الهمزة والنون: أي مستأنف لم يتقدم به علم ولا قدر، وكذب أهل الضلالة، بل سبق علم الله تعالى بجميع المخلوقات.

باب ما يقوله إذا شرع في إزالة منكر

٨٨٦ - رويناف في «صحيحي» البخاري [٤٢٨٧]، ومسلم [١٧٨١]
عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: دخل النبي ﷺ مكة يوم الفتح، وحول الكعبة ثلاث مئة وستون نُصباً، فجعل يَطْعُنُهَا بعود كان في يده ويقول: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقاً﴾ [الإسراء: ٨١]، ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِيءُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾^(١) [سبأ: ٤٩].

باب ما يقول من كان في لسانه فحش

٨٨٧ - رويناف في «كتابي» ابن ماجة [٣٨١٧]، وابن السني [٣٦٤]
عن حذيفة رضي الله عنه، قال: شكوت إلى رسول الله ﷺ ذرب لساني، فقال: «أَيْنَ أَنْتَ مِنَ الْإِسْتِغْفَارِ؟ إني لَأَسْتَغْفِرُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ كُلَّ يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ»^(٢).

قلت: الذَّربُ بفتح الذال المعجمة والراء، قال أبو زيد وغيره من أهل اللغة: هو فحش اللسان.

باب ما يقوله إذا عثرت دابته

٨٨٨ - رويناف في «سنن» أبي داود [٤٩٨٢] عن أبي المليح

(١) نصب: واحد الأنصاب، وهو ما نصب من الأحجار ليعبد من دون الله.

يطعنها: يضربها ويدفعها.

زَهَقَ: زال وضمحل.

(٢) وأخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (٤٤٨) و(٤٥٠) و(٤٥١)، وابن حبان في «الموارد»

(٢٤٥٨) وفي إسناده عبيد بن المغيرة - قال في «التقريب»: مجهول.

- التابعي المشهور - عن رجل قال: كنت رديف النبي ﷺ، فعثرت دابته، فقلت: تعس الشيطان، فقال: «لا تَقُلْ تَعَسَ الشَّيْطَانُ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ تَعَاظَمَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الْبَيْتِ، وَيَقُولُ: بِقُوَّتِي، وَلَكِنْ قُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ، تَصَاغَرَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الذُّبَابِ».

قلت: هكذا رواه أبو داود عن أبي المليح، عن رجل هو رديف النبي ﷺ.

٨٨٩ - ورويناه في «كتاب» ابن السني [٥١٠] عن أبي المليح، عن أبيه، وأبوه صحابي اسمه أسامة على الصحيح المشهور - وقيل فيه أقوال آخر - وكلا الروايتين صحيحة متصلة، فإن الرجل المجهول في رواية أبي داود صحابي، والصحابة رضي الله عنهم: كلهم عدول لا تضرُّ الجهالة بأعيانهم.

وأما قوله تعس، فقليل معناه: هلك، وقيل: سقط، وقيل: عثر، وقيل: لزمه الشر، وهو بكسر العين وفتحها، والفتح أشهر، ولم يذكر الجوهري في «صحاحه» [٩٠٧/٢] غيره!

باب بيان أنه يستحبُّ لكبير البلد إذا مات
الوالي أن يخطب الناس ويسكنهم ويعظهم
ويأمرهم بالصبر والثبات على ما كانوا عليه

٨٩٠ - روينا في الحديث - الصحيح المشهور - [عند البخاري (٣٦٦٨)] في خطبة أبي بكر الصديق، رضي الله عنه، يوم وفاة النبي ﷺ، وقوله رضي الله عنه: من كان يعبد محمداً، فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله، فإن الله حي لا يموت.

٨٩١ - وروينا في «الصحيحين» [البخاري (٥٨)، ومسلم (٥٦)]
عن جرير بن عبد الله، أنه يوم مات المغيرة بن شعبة، وكان أميراً على
البصرة والكوفة، قام جرير فحمد الله تعالى، وأثنى عليه وقال: عليكم
باتقاء الله وحده لا شريك له، والوقار والسكينة حتى يأتيكم أمير، فإنما
يأتيكم الآن.

باب دعاء الإنسان لمن صنع معروفاً إليه أو إلى الناس كلهم أو بعضهم، والثناء عليه، وتحريضه على ذلك

٨٩٢ - وروينا في «صحيحي» البخاري [٣٧٥٦]، ومسلم [٢٤٧٧]
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، قال: أتى النبي ﷺ الخلاء،
فوضعت له وضوءاً، فلما خرج قال: «مَنْ وَضَعَ هَذَا» فأخبر قال: «اللَّهُمَّ
فَقِّهْهُ»، زاد البخاري: «فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ».

٨٩٣ - وروينا في «صحيح» مسلم [٦٨١] عن أبي قتادة رضي الله
عنه - في حديثه الطويل العظيم المشتمل على معجزات متعدّات لرسول
الله ﷺ - قال: فبينما رسول الله ﷺ يسيرُ حتى إبهارُ الليل، وأنا إلى جنبه،
فنعس رسول الله ﷺ، فمال عن راحلته، فأثبته فدعمته من غير أن أوقظه
حتى اعتدل على راحلته، ثم سار حتى تهوّر الليل مال عن راحلته،
فدعمته من غير أن أوقظه حتى اعتدل على راحلته، ثم سار حتى إذا كان
من آخر السحر مال ميلاً هي أشدّ من الميلتين الأوليين حتى كاد ينجفل،
فأثبته فدعمته، فرفع رأسه فقال: «مَنْ هَذَا؟» قلت: أبو قتادة، قال: «مَتَى
كَانَ هَذَا مَسِيرَكَ مِنِّي؟» قلت: ما زال هذا مسيري منذ الليلة، قال:
«حَفِظَكَ اللَّهُ بِمَا حَفِظْتَ بِهِ نَبِيَّهُ» وذكر الحديث.

قلت: ابهاراً بوصل الهمزة وإسكان الباء الموحدة وتشديد الراء
ومعناه: انتصف؛ وقوله تهوّر: أي ذهب معظمه، وانجفل بالجيم:
سقط، ودعّمته: أسندته.

٨٩٤ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٢٠٣٥] عن أسامة بن زيد
رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ
لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللهُ خَيْرًا، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ»، قال الترمذي: حديث
حسن صحيح^(١).

٨٩٥ - وروينا في «سنن» النسائي [٤٦٨٣]، وابن ماجه [٢٤٢٤]
و«كتاب» ابن السني [٢٧٨] عن عبد الله بن أبي ربيعة الصحابي رضي
الله عنه، قال: استقرض النبي ﷺ مِنِّي أربعين ألفاً، فجاءه مال فدفعه
إليّ، وقال: «بَارَكَ اللهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، إِنَّمَا جَزَاءُ السَّلْفِ الْحَمْدُ
وَالْأَدَاءُ»^(٢).

٨٩٦ - وروينا في «صحيح» البخاري [٢٣٥٦]، ومسلم
[٢٤٧٦] عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه، قال: كان في
الجاهلية بيتٌ لِخَثْعَمٍ يُقَالُ لَهُ: الكعبةُ اليمانية، ويقال له: ذو الخَلَصَةِ،
فقال لي رسول الله ﷺ: «هَلْ أَنْتَ مُرِيحِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ؟» فنفرت إليه
في مئة وخمسين فارساً من أحمس، فكسرناه، وقتلنا من وجدنا عنده،
فأتيناه فأخبرناه، فدعا لنا ولأحمس^(٣).

(١) قال الترمذي: هذا حديث حسن جيد غريب.

(٢) حديث حسن، وعبد الله بن ربيعة ممن أسلم يوم الفتح، واستسلف منه النبي ﷺ حين
غزا حنيناً.

السلف: القرض. الحمد: الثناء الحسن الجميل.

(٣) خثعم: قبيلة ينسبون إلى خثعم بن أنمار. الكعبة اليمانية: سمّوها كعبة مضاهاة للبيت
الحرام الذي يدعى بالكعبة الشامية. أحمس: قبيلة أحمس من بجيلة بن أنمار.

وفي رواية [لمسلم]: فَبَرَكَ رَسولُ اللهِ ﷺ على خيلِ أحمس،
ورجالها خمس مرّات.

٨٩٧ - وروينا في «صحيح» البخاري [١٦٣٥] عن ابن عباس
رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ أتى زمزم، وهم يسقون، ويعملون
فيها، فقال: «اعملوا فإنكم على عملٍ صالحٍ».

باب استحباب مكافأة المُهدي بالدعاء

للمُهدى له إذا دعا له عند الهدية

٨٩٨ - روينا في «كتاب» ابن السني [٢٧٩] عن عائشة رضي الله
عنها، قالت: أُهْدِيَتْ لرسول الله ﷺ شاة، قال: «أقسِمِها» فكانت عائشةُ
إذا رجعت الخادمُ تقولُ: ما قالوا؟ تقول الخادم: قالوا: بارك الله فيكم،
فتقول عائشةُ: وفيهم بارك الله، نردُّ عليهم مثل ما قالوا، ويبقى أجرنا
لنا (١).

باب استحباب اعتذار من أُهديت إليه هدية،

فردّها لمعنى شرعي: بأن يكون قاضياً،

أو والياً، أو كان فيه شبهة، أو كان له عذر غير ذلك

٨٩٩ - روينا في «صحيح» مسلم [١١٩٣] عن ابن عباس رضي
الله عنهما: أن الصَّعبَ بنَ جَثَّامة رضي الله عنه، أهدى إلى النبي ﷺ

(١) حديث حسن، وأخرجه النسائي (٣٠٣) في «عمل اليوم والليلة»، وعنه ابن السني،
وجملة: «نرد» إلى آخر الحديث عند النسائي.

حمار وحشٍ ، وهو محرمٌ ، فردّه عليه وقال : «لَوْلَا أَنَا مُحْرِمُونَ لَقَبَلْنَاكَ مِنْكَ» .

قلت : جَنَامَةٌ بفتح الجيم ، وتشديد التاء المثلثة .

باب ما يقول لمن أزال عنه أذى

٩٠٠ - رويناه في «كتاب» ابن السني [٢٨٢] عن سعيد بن المسيب ، عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه : أنه تناول من لحية رسول الله ﷺ أذى ، فقال رسول الله ﷺ : «مَسَحَ اللَّهُ عَنْكَ يَا أبا أَيُّوبَ مَا تَكْرَهُ» (١) .

٩٠١ - وفي رواية [٢٨٣] عن سعيد بن المسيب : أن أبا أيوب أخذ عن رسول الله ﷺ شيئاً ، فقال رسول الله ﷺ : «لَا يَكُنْ بِكَ السُّوءُ يَا أبا أَيُّوبَ ، لَا يَكُنْ بِكَ السُّوءُ» (٢) .

٩٠٢ - وروينا فيه [٢٨٤] عن عبد الله بن بكر الباهلي ، قال : أخذ عمر رضي الله عنه ، عن لحية رجل أو رأسه شيئاً ، فقال الرجل : صرف الله عنك السوء ، فقال عمر رضي الله عنه : صرف عنا السوء منذ أسلمنا ، ولكن إذا أخذ عنك شيء فقل : أخذت يداك خيراً (٣) .

باب ما يقول إذا رأى الباكورة (٤) من الثمر

٩٠٣ - رويناه في «صحيح» مسلم [١٣٧٣] عن أبي هريرة رضي الله

(١) إسناده ضعيف ، فيه عثمان بن فائد القرشي البصري قال الحافظ : ضعيف .

(٢) وإسناده ضعيف ، وفي نسخ الأذكار سعد ، والتصويب من كتاب ابن السني .

(٣) إسناده منقطع .

(٤) باكورة الثمر : أول ما يظهر منه .

عنه، قال: كان الناس إذا رأوا أول الثمر جاؤوا به إلى رسول الله ﷺ، فإذا أخذه رسول الله ﷺ قال: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدَّنَا» ثم يدعو أصغرَ وليد له فيعطيه ذلك الثمر.

وفي رواية لمسلم [(١٣٧٣) (٤٧٤)] أيضاً: «بَرَكَتٌ مَعَ بَرَكَتٍ» ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان .

وفي رواية الترمذي [٣٤٥٤]: أصغر وليد يراه (١).

وفي رواية لابن السني [٢٨١] عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه: رأيت رسول الله ﷺ، إذا أتيت بباكورة وضعها على عينيه، ثم على شفتيه وقال: «اللَّهُمَّ كَمَا أَرَيْتَنَا أَوْلَهُ فَأَرِنَا آخِرَهُ»، ثم يعطيه من يكون عنده من الصبيان (٢).

باب استحباب الاقتصاد في الموعظة والعلم

اعلم أنه يستحب لمن وعظ جماعة، أو ألقى عليهم علماً، أن يقتصد في ذلك، ولا يطول تطويلاً يملهم، لئلا يضجروا وتذهب حلاوته وجلالته من قلوبهم، ولئلا يكرهوا العلم وسماع الخير فيقعوا في المحذور.

٩٠٤ - روي في «صحيح البخاري» [٧٠]، ومسلم [٢٨٢١] عن

(١) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) حديث ضعيف لكن يشهد له ما رواه الطبراني في «الكبير» ١١/١١٦، و«الصغير» (٧٩١) عن ابن عباس. قال الهيثمي ٣٩/٥: رجال «الصغير» رجال الصحيح. ولفظه: كان إذا أتت بالباكورة من الثمرة قبلها أو جعلها على عينية، ثم أعطاها أصغر من يحضره من الولدان .

شقيق بن سلمة قال: كان ابن مسعود رضي الله عنه يذكرنا في كل خميس، فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن لو ددت أنك ذكرتنا كل يوم. فقال: أما إنه يمنعني من ذلك أني أكره أن أملككم، وإني أتخولكم بالموعظة كما كان رسول الله ﷺ يتخولنا بها مخافة السامة علينا (١).

٩٠٥ - وروينا في «صحيح» مسلم [٨٦٩] عن عمار بن يسار رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنْ طُوِلَ صَلَاةَ الرَّجُلِ وَقَصُرَ خُطْبَتُهُ مِئْتَةً مِنْ فَحْهِ، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ، وَأَقْصُرُوا الخُطْبَةَ».

قلت: مِئْتَةً بميم مفتوحة، ثم همزة مكسورة، ثم نون مشددة: أي علامة دالة على فقهه.

ورويانا عن ابن شهاب الزهري رحمه الله قال: إذا طال المجلس كان للشيطان فيه نصيب (٢).

باب فضل الدلالة على الخير والحث عليها

قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢].

٩٠٦ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٦٧٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئاً».

٩٠٧ - وروينا في «صحيح» مسلم [١٨٩٣] أيضاً، عن أبي مسعود

(١) يتخولنا: يتعهدنا بالموعظة حيناً بعد حين. السامة: الملل.

(٢) أي إنه يوسوس بما يؤدي إلى ترك جلاله العلم، والنفرة عنه، والوقوع فيما لا ينبغي.

الأنصاري البدرى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ».

٩٠٨ - وروينا في «صحيح» البخاري [٣٧٠١]، ومسلم [٢٤٠٦] عن سهل بن سعد رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال لعلي رضي الله عنه: «فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»^(١).

٩٠٩ - وروينا في «الصحيح» [عند مسلم (٢٦٩٩)] قوله ﷺ: «وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ»^(٢).

والأحاديث في هذا الباب كثيرة في الصحيح مشهورة.

باب حث من سئل علماً لا يعلمه
ويعلم أن غيره يعرفه على أن يدلّه عليه

فيه الأحاديث الصحيحة المتقدمة في الباب قبله.

٩١٠ - وفيه [عند مسلم (٥٥)] حديث: «الدين النصيحة» وهذا من النصيحة.

٩١١ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٧٦] عن شريح بن هانئ، قال: أتيت عائشة رضي الله عنها أسألها عن المسح على الخفين، فقالت: عليك بعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، فأسأله، فإنه كان يسافر مع رسول الله ﷺ، فسألناه وذكر الحديث^(٣).

(١) حُمُر النعم: الإبل الحمراء، جمع أحمرة وكانت من أنفس أموالهم، حتى غدت يضرب بها المثل لكل نفيس.

(٢) جزء من حديث أوله: «من نَفَسَ عن مؤمن كربةً من كُرب الدنيا نَفَسَ اللهُ عنه كربةً من كُرب يوم القيامة...».

(٣) وتامة: فقال: جعل رسول الله ﷺ ثلاثة أيام ولياليهنَّ للمسافر، ويوماً وليلة للمقيم =

٩١٢ - وروينا في «صحيح» مسلم [٧٤٦] الحديث الطويل في قصة سعد بن هشام بن عامر، لما أراد أن يسأل عن وتر رسول الله ﷺ، فأتى ابن عباس يسأله عن ذلك، فقال ابن عباس: ألا أدلك على أعلم أهل الأرض بوتر رسول الله ﷺ؟ قال: من؟ قال: عائشة، فأتها فاسألها وذكر الحديث^(١).

٩١٣ - وروينا في «صحيح» البخاري [٥٨٣٥] عن عمران بن حطان، قال: سألت عائشة رضي الله عنها عن الحرير، فقالت: ائت ابن عباس فاسأله، فسأله، فقال: سل ابن عمر، فسألت ابن عمر، فقال: أخبرني أبو حفص: يعني عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ». قلت: لا خلاق: أي لا نصيب.

والأحاديث الصحيحة بنحو هذا كثيرة مشهورة.

باب ما يقول من دُعِيَ إِلَى حُكْمِ اللَّهِ تَعَالَى

ينبغي لمن قال له غيره: بيني وبينك كتابُ الله، أو سنةُ رسول الله ﷺ، أو أقوال علماء المسلمين، أو نحو ذلك، أو قال: اذهب معي إلى حاكم المسلمين، أو المفتي لفصل الخصومة التي بيننا، وما أشبه ذلك، أن يقول: سمعنا وأطعنا، أو سمعاً وطاعةً، أو نَعَمْ وكرامةً، أو شبه ذلك، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ

= وفي الحديث منقبة لعائشة حيث تخلقت بما ينبغي أن يتحلّى به العالم إذا سئل عن شيء لا يعلمه أن يحيل على من هو أعلم به منه، وفيه اعتراف منها بفضل علي وتقدمه في العلم. (٢) وفي هذا ما يزيدنا حباً وتعظيماً لأصحاب رسول الله ﷺ، فإنه لا يعرف الفضل لأهل الفضل إلا أهل الفضل، فقد كانوا يحرصون على إظهار الحق، وبيان حكم الله أينما كان، ويدلون على أهل معرفته.

لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿النور: ٥١﴾.

فصل [ما يقوله من وجهت إليه نصيحة]

ينبغي لمن خاصمه غيره، أو نازعه في أمر فقال له: اتق الله تعالى، أو خف الله تعالى؛ أو راقب الله تعالى، أو اعلم أن الله تعالى مطلع عليك، أو اعلم أن ما تقوله يكتب عليك وتحاسب عليه، أو قال له: قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا﴾ [آل عمران: ٣٠] أو: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١] أو نحو ذلك من الآيات وما أشبه ذلك من الألفاظ، أن يتأدب ويقول: سمعاً وطاعةً، أو أسأل الله التوفيق لذلك، أو أسأل الله الكريم لطفه، ثم يتلطف في مخاطبة من قال له ذلك، وليحذر كل الحذر من تساهله عند ذلك في عبارته، فإن كثيراً من الناس يتكلمون عند ذلك بما لا يليق، وربما تكلم بعضهم بما يكون كفراً.

وكذلك ينبغي إذا قال له صاحبه: هذا الذي فعلته خلاف حديث رسول الله ﷺ أو نحو ذلك، ألا يقول: لا ألتزم الحديث، أو لا أعمل بالحديث، أو نحو ذلك من العبارات المستبشعة؛ وإن كان الحديث متروك الظاهر لتخصيص، أو تأويل أو نحو ذلك، بل يقول عند ذلك: هذا الحديث مخصوص، أو متأول، أو متروك الظاهر بالإجماع وشبه ذلك.

باب الإعراض عن الجاهلين

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ﴾

[القصص: ٥٥]، وقال تعالى: ﴿فَأَعْرِضْ عَمَّن تَوَلَّىٰ عَن ذِكْرِنَا﴾ [النجم ٢٩]، وقال تعالى: ﴿فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ﴾^(١) [الحجر: ٨٥].

٩١٤ - وروينا في «صحيح» البخاري [٤٣٣٦]، ومسلم [١٠٦٢] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: لما كان يوم حنين آثر رسول الله ﷺ ناساً من أشرف العرب في القسمة، فقال رجل: والله إن هذه قسمة ما عدل فيها، وما أريد فيها وجه الله تعالى، فقلت: والله لأخبرن رسول الله ﷺ، فأتيته فأخبرته بما قال، فتغير وجهه حتى كان كالصرف، ثم قال: «فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»، ثم قال: «يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرِ مَنْ هَذَا فَصَبَرَ» [وسياتي برقم ٩٩٣].

قلت: الصّرف بكسر الصاد المهملة وإسكان الراء: وهو صبغ أحمر.

٩١٥ - وروينا في «صحيح» البخاري [٤٦٤٢] عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قدم عيينة بن حصن بن حذيفة، فنزل على ابن أخيه الحرّ بن قيس، وكان من نفر الذين يُدنيهم عمر رضي الله عنه، وكان القراء أصحاب مجلس عمر رضي الله عنه ومشاورته كهولاً كانوا أو شباناً، فقال عيينة لابن أخيه: يا ابن أخي، لك وجه عند هذا الأمير، فاستأذن لي عليه، فاستأذن، فأذن له عمر، فلما دخل قال: هي يا ابن الخطاب، فوالله ما تعطينا الجزل ولا تحكم فينا بالعدل، فغضب عمر رضي الله عنه حتى همّ أن يوقع به، فقال له الحرّ: يا أمير المؤمنين، إن الله تعالى قال لنبيه ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ

(١) العرف: المعروف وهو الخير ومكارم الأخلاق. اللغو: الباطل، ومالا يعتد به من كلام وغيره، ولا يحصل منه على فائدة ولا نفع. لا نبتغي الجاهلين: لا نقصد الخوض معهم في حديث ولا غيره. الصفح: العفو والمسامحة والإعراض.

الجاهلِينَ ﴿ [الأعراف: ١٩٩] وإن هذا من الجاهلين، والله ما جاوزها
عمر حين تلاها عليه، وكان وقافاً عند كتاب الله تعالى (١) والله أعلم.

باب وعظ الإنسان من هو أجلُّ منه

فيه حديث ابن عباس في قصة عمر رضي الله عنه في الباب قبله
[رقم ٩١٥].

اعلم أن هذا الباب مما تتأكد العناية به، فيجب على الإنسان
النصيحة، والوعظ والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لكل صغير وكبير
إذا لم يغلب على ظنه ترتب مفسدة على وعظه، قال الله تعالى ﴿ادْعُ إِلَى
سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾
[النحل: ١٢٥].

وأما الأحاديث بنحو ما ذكرنا فأكثر من أن تحصر.
وأما ما يفعله كثير من الناس من إهمال ذلك في حق كبار المراتب،
وتوهمهم أن ذلك حياء، فخطأ صريح، وجهل قبيح، فإن ذلك ليس
بحياء، وإنما هو خور ومهانة وضعف وعجز، فإن الحياء خيرٌ كله،
والحياء لا يأتي إلا بخير، وهذا يأتي بشرّ، فليس بحياء، وإنما الحياء عند
العلماء الربانيين والأئمة المحققين: خُلِقَ يبعث على ترك القبيح، ويمنع
من التقصير في حقّ ذي الحقّ، وهذا معنى ما روينا عن الجنيد رضي الله
عنه في «رسالة» القشيري [٣/١٥٠] قال: الحياء: رؤية الآلاء (٢)، ورؤية
التقصير، فيتولد بينهما حالة تسمى حياءً.

(١) كهولاً: جمع كهل، وهو من جاوز الثلاثين إلى نحو الخمسين. هي: بكسر الهاء وسكون
الياء، ويقال هية: كلمة زجر وتهديد. الجزل: الكثير من كل شيء. بالعدل: بالمساواة.
وقافاً: كثير الوقوف عند الحق.

(٢) الآلاء: النعم: جمع أليّ، وإليّ، وألّو، وأليّ، وإليّ.

وقد أوضحت هذا مبسوطاً في أول «شرح صحيح مسلم»، والله
الحمد، والله أعلم.

باب الأمر بالوفاء بالعهد والوعد

قال الله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ﴾ [النحل: ٩١]،
وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]، وقال
تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤] والآيات
في ذلك كثيرة، ومن أشدها قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا
لَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾^(١) [الصف: ٢ - ٣].

٩١٦ - وروينا في «صحيحي» البخاري [٣٣]، ومسلم [٥٩] عن
أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا
حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ».

زاد في رواية لمسلم [٥٩] (١٠٩): «وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ
مُسْلِمٌ».

والأحاديث بهذا المعنى كثيرة، وفيما ذكرناه كفاية.

وقد أجمع العلماء على أن من وعد إنساناً شيئاً ليس بمنهي عنه
فينبغي أن يفي بوعده، وهل ذلك واجب أم مستحب؟ فيه خلاف بينهم؛
ذهب الشافعي وأبو حنيفة والجمهور، رحمهم الله، إلى أنه مستحب، فلو
تركة فاته الفضل، وارتكب المكروه كراهة تنزيه شديدة، ولكن لا يآثم؛

(١) عهد الله: ما عهد به إلينا، وأوصانا برعايته، وهو عام يشمل ما كان بين الإنسان وربه،
وبينه وبين غيره من الناس. من سائر الالتزامات: والوفاء: الإتيان بالشيء تاماً وافياً.
والعقود: جمع عقد، وهو ما التزمه الإنسان من مطلوب شرعي وهو عام أيضاً مثل
العهد. كبر مقتاً: عظم بغضاً وإثماً.

وذهب جماعة إلى أنه واجب، قال الإمام أبو بكر بن العربي المالكي: أجلّ من ذهب إلى هذا المذهب عمر بن عبد العزيز، قال: وذهبت المالكية مذهباً ثالثاً أنه إن ارتبط الوعد بسبب كقوله: تزوّج ولك كذا، أو احلف إنك لا تشتمني ولك كذا، أو نحو ذلك، وجب الوفاء، وإن كان وعداً مطلقاً لم يجب. واستدلّ من لم يوجبه بأنه في معنى الهبة، والهبة لا تلزم إلا بالقبض عند الجمهور، وعند المالكية: تلزم قبل القبض.

باب استحباب دعاء الإنسان لمن عرض

عليه ماله أو غيره

٩١٧ - روي في «صحيح» البخاري [٣٧٨١] وغيره، عن أنس رضي الله عنه قال: لما قدموا المدينة نزل عبد الرحمن بن عوف على سعد بن الربيع فقال: أقاسمك مالي، وأنزل لك عن إحدى امرأتي، قال: بارك الله لك في أهلك ومالك.

باب ما يقوله المسلم للذمي

إذا فعل به معروفاً

اعلم أنه لا يجوز أن يُدعى له بالمغفرة، وما أشبهها مما لا يكون للكفار، لكن يجوز أن يُدعى له بالهداية وصحة البدن والعافية وشبه ذلك.

٩١٨ - روي في «كتاب» ابن السني [٢٩٠] عن أنس رضي الله عنه قال: استسقى النبي ﷺ فسقاه يهودي، فقال له النبي ﷺ: «جَمَلَكَ اللهُ»، فما رأى الشيبَ حتى مات (١).

(١) حديث ضعيف: جلُّ رواته ضعفاء، وفيهم ذاهب الحديث، ومتهم بالوضع.

باب ما يقوله إذا رأى من نفسه أو ولده أو ماله
أو غير ذلك شيئاً فأعجبه وخاف أن يصيبه
بعينه وأن يتضرر بذلك

٩١٩ - في «صحيح» البخاري [٥٩٤٤]، ومسلم [٢١٨٧] عن
أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «العَيْنُ حَقٌّ» (١).

٩٢٠ - وروينا في «صحيحهما» [البخاري (٥٧٣٩)]، ومسلم
(٢١٩٧) عن أم سلمة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ رأى في بيتها جارية
في وجهها سَفْعَةٌ فقال: «اسْتَرْقُوا لَهَا فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ».
قلت: السَّفْعَةُ بفتح السين المهملة وإسكان الفاء: هي تغير
وصفرة. وأما النظرة فهي العين، يقال صبى منظور: أي أصابته العين.

٩٢١ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢١٨٨] عن ابن عباس رضي
الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: «العَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ
سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا».

قلت: قال العلماء: الاستغسال، أن يقال للعائن، وهو الصائب
بعينه الناظر بها بالاستحسان: اغسل داخل إزارك مما يلي الجلد بماء، ثم
يصب على المعين، وهو المنظور إليه. وثبت عن عائشة رضي الله عنها،
قالت: كان يؤمر العائن أن يتوضأ ثم يغتسل منه المعين. رواه أبو داود
[٣٨٨٠] - بإسناد صحيح - على شرط البخاري ومسلم.

(١) قال ابن علان ٢٦٤/٦: أخذ جماهير العلماء بظاهر الحديث، وقالوا: العين حق، وإن
العين إنما تفسد وتهلك عند نظر العائن بفعل الله تعالى. فإن الله أجرى العادة أن يخلق
الضرر عند مقابلة هذا الشخص لشخص آخر.
قال القاضي عياض: ينبغي إذا عُرف أحد بالإصابة بالعين أن يجتنب، ويتحرز منه،
وينبغي للإمام أن يمنعه من مداخلة الناس درءاً لضرره.

٩٢٢ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٢٠٥٨]، والنسائي [في «الكبرى» كما في «التحفة» (٤٣٢٧)]، وابن ماجة [٣٥١١] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يتعوذ من الجان، وعين الإنسان حتى نزلت المعوذتان فلما نزلتا أخذ بهما، وترك ما سواهما، قال الترمذي: حديث حسن.

٩٢٣ - وروينا في «صحيح» البخاري [٣٣٧١] حديث ابن عباس: أن النبي ﷺ كان يعوذ الحسن والحسين، رضي الله عنهما: «أَعِيذُكُمَا بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ»، ويقول: إن أباكما كان يعوذ بهما إسماعيل وإسحاق»^(١).

٩٢٤ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٢٠٧] عن سعيد بن حكيم رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا خاف أن يصيب شيئاً بعينه قال: «اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ وَلَا تَضُرَّهُ»^(٢).

٩٢٥ - وروينا فيه [٢٠٦] عن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ رَأَى شَيْئاً فَأَعْجَبَهُ، فَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ لَمْ يَضُرَّهُ»^(٣).

٩٢٦ - وروينا فيه [٢٠٤] عن سهل بن حنيف رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُعْجَبُهُ فِي نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ فَلْيُبْرِكْ عَلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ»^(٤).

(١) الهامة: الحية، وكل ذي سُم يقتل. لامة: تلم بالإنسان، وتصيبه. أباكم: يعني إبراهيم عليه الصلاة والسلام.

(٢) حديث معضل فإن سعيد بن حكيم لم يثبت أن لقي أحداً من الصحابة، وهو ممن عاصر صغار التابعين.

(٣) وأخرجه البزار (٣٠٥٥) وقال: لا نعلم رواه إلا أنس، ولا نعلم له إلا هذا الطريق، قال الهيثمي ١٠٩/٥: وفيه أبي بكر الهذلي، وهو ضعيف جداً.

(٤) وأخرجه الحاكم ٢١٦/٤ وصححه، ووافقه الذهبي.

٩٢٧ - وروينا فيه [٢٠٥] عن عامر بن ربيعة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأى أحدكم من نفسه وماله وأخيه ما يعجبه فليدع بالبركة» (١).

وذكر الإمام أبو محمد القاضي حسين، من أصحابنا رحمهم الله، في كتابه «التعليق» في المذهب قال: نظر بعض الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين إلى قومه يوماً فاستكثرهم وأعجبوه، فمات منهم في ساعة سبعون ألفاً، فأوحى الله سبحانه وتعالى إليه: «أَنْتَ عِنْتَهُمْ، وَلَوْ أَنْتَ إِذْ عِنْتَهُمْ حَصْنَتُهُمْ لَمْ يَهْلِكُوا، قَالَ: وَبِأَيِّ شَيْءٍ أَحَصْنَتُهُمْ؟ فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ: تَقُولُ: حَصْنَتُكُمْ بِالْحَيِّ الْقَيُّومِ الَّذِي لَا يَمُوتُ أَبَدًا، وَدَفَعْتُ عَنْكُمْ السُّوءَ بِلا حَوْلٍ وَلَا قُوَّةٍ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ» (٢).

قال المعلق عن القاضي حسين: وكان عادة القاضي حسين رحمه الله إذا نظر إلى أصحابه فأعجبه سمّتهم وحسن حالهم، حصّنتهم بهذا المذكور، والله أعلم.

(١) ورواه الحاكم ٢١٥/٤ وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) قال ابن علان ٢٧٠/٦: أخرج الحافظ في «أماله»: عن صهيب أن رسول الله ﷺ كان أيام حنين يحرك شفّته بعد صلاة الفجر بشيء لم تكن نراه يفعلُه فقلنا: يا رسول الله، إنا نراك تفعل شيئاً لم تكن تفعله، فما هذا الذي تحرك شفّتك؟ قال: «إِنَّ نَبِيًّا - فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ - أَعْجَبْتَهُ كَثْرَةُ أُمَّتِهِ فَقَالَ: لَنْ يَرُومَ هَؤُلَاءِ شَيْءًا، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ خَيْرُ أُمَّتِكَ بَيْنَ إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِمَّا أَنْ نَسْلُطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَيَسْتَبِيحُهُمْ، أَوْ الْجُوعَ، وَإِمَّا أَنْ أُرْسَلَ عَلَيْهِمُ الْمَوْتُ، فَشَاوَرَهُمْ فَقَالُوا: أَمَا الْعَدُوُّ فَلَا طَاقَةَ لَنَا بِهِمْ، وَأَمَا الْجُوعُ فَلَا صَبْرَ لَنَا عَلَيْهِ، وَلَكِنِ الْمَوْتُ. فَأُرْسَلَ عَلَيْهِمُ الْمَوْتُ فَمَاتَ مِنْهُمْ فِي ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ سَبْعُونَ أَلْفًا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَأَنَا أَقُولُ الْآنَ - حَيْثُ أَرَى كَثْرَتَهُمْ -: اللَّهُمَّ بَكَ أَحَاوِلُ، وَبِكَ أَصَاوِلُ، وَبِكَ أُقَاتِلُ». حديث صحيح أخرجه أحمد ٣٣٣/٤ وأخرج النسائي طرفاً منه، وأخرج الترمذي نحو القصة بسنده على شرط مسلم. ولعل القاضي حسيناً أشار إلى هذه القصة، ويحتمل أنه أراد غيرها لقوله: فمات في ساعة واحدة سبعون ألفاً، والله أعلم. لن يروم هؤلاء شيء: لم يطلبهم أحد بشر لقوتهم وكثرتهم.

باب ما يقول إذا رأى ما يحب وما يكره

٩٢٨ - رويننا في «كتاب» ابن ماجة [٣٨٠٣]، وابن السني [٣٨٠] - بإسناد جيد - عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا رأى ما يحب قال: «الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات» وإذا رأى ما يكره قال: «الحمد لله على كل حال».

قال الحاكم أبو عبد الله [٤٩٩/١]: هذا حديث صحيح الإسناد.

باب ما يقول إذا نظر إلى السماء

يستحب أن يقول: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [آل عمران: ١٩١ - ٢٠٠] إلى آخر الآيات، لحديث ابن عباس رضي الله عنهما المخرج في «صحيحيهما» [البخاري (٤٥٦٩)]، ومسلم (٧٦٣) (٢٥٦) أن رسول الله ﷺ قال ذلك، وقد سبق بيانه [برقم: ٦٤]، والله أعلم.

باب ما يقول إذا تطير^(١) بشيء

٩٢٩ - رويننا في «صحيح» مسلم [٥٣٧] عن معاوية بن الحكم السلمي الصحابي رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، منا رجال يتطيرون، قال: «ذلك شيء يجدونه في صدورهم، فلا يصُدُّنهم»^(٢).

٩٣٠ - وروينا في «كتاب» ابن السني [٢٩٤] وغيره، عن عروة بن عامر^(٣) الجهني رضي الله عنه قال: سئل النبي ﷺ عن الطيرة فقال:

(١) تطير: تشاءم، والتشائم: التخوف مما يجلب الشؤم والهلاك.

(٢) لا يصُدُّنهم: لا يمنعهم مما هم فيه.

(٣) في الأصل عقبة، وهو خطأ، والتصويب من «سنن» أبي داود (٣٩١٩)، و«الإصابة» ٤٧٦/٢، وفي سند الحديث حبيب بن أبي ثابت مدلس، وعروة بن عامر مختلف في =

«أَصْدَقُهَا الْفَأَلُ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنَ الطَّيْرِ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ
فَقُولُوا: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَذْهَبُ بِالسَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ،
وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» (١).

بَابُ مَا يَقُولُ عِنْدَ دُخُولِ الْحَمَامِ

قِيلَ: يَسْتَحَبُّ أَنْ يُسَمِّيَ اللَّهَ تَعَالَى، وَأَنْ يَسْأَلَ الْجَنَّةَ، وَيَسْتَعِيْذَ
مِنَ النَّارِ.

٩٣١ - رَوَيْنَا فِي «كِتَابِ» ابْنِ السَّيْنِيِّ [٣١٦] - بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ - عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعْمَ الْبَيْتُ الْحَمَامُ
يَدْخُلُهُ الْمُسْلِمُ، إِذَا دَخَلَهُ سَأَلَ اللَّهَ عِزُّ وَجَلُّ الْجَنَّةِ، وَاسْتَعَاذَهُ مِنَ
النَّارِ» (٢).

بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا اشْتَرَى غَلَامًا أَوْ جَارِيَةً

أَوْ دَابَّةً، وَمَا يَقُولُهُ إِذَا قَضَى دَيْنًا

يَسْتَحَبُّ فِي الْأَوَّلِ أَنْ يَأْخُذَ بِنَاصِيَتِهِ، وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ
خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا جُبِلَ عَلَيْهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا جُبِلَ عَلَيْهِ» وَقَدْ سَبَقَ
[بِرَقْمِ ٧٨٨] فِي كِتَابِ أَذْكَارِ النِّكَاحِ الْحَدِيثَ الْوَارِدَ فِي نَحْوِ ذَلِكَ فِي
«سُنَنِ» أَبِي دَاوُدَ [٢١٦٠] وَغَيْرِهِ.

= صحبته، فالحديث على هذا مرسل، والسند ضعيف.

(١) الفأل: التيمن في الشيء، والاستبشار به، وهو ضد التطير والتشاؤم.

(٢) ثبت النهي عن دخول الحمام إلا بمئزر، فقد روى الحاكم ٢٨٨/٤ بسند على شرط مسلم

عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «اتقوا بيتاً يقال له الحمام» قالوا: يا رسول الله، إنه
يذهب الدرر وينفع المريض. قال: «فمن دخله فليستتر»، وفي رواية عنده أيضاً عن

جابر: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بمئزر».

هذا ولم تكن الحمامات في أرض العرب، ولم يدخل النبي ﷺ حماماً.

ويقول في قضاء الدين: «بارك الله لك في أهلك ومالك»^(١).

و: «جزاك [الله] خيراً»^(٢).

باب ما يقول من لا يثبت على الخيل ويُدعى له به

٩٣٢ - روينافى «صحيحى» البخارى [٣٠٣٦]، ومسلم [٢٤٧٥]
عن جرير بن عبد الله البجليّ رضى الله عنه قال: شكوتُ إلى النبي ﷺ
أنى لا أثبتُ على الخيل، فضرب بيده فى صدرى وقال: «اللهم ثبتهُ،
واجعله هادياً مهدياً».

باب نهى العالم وغيره أن يحدث الناس بما لا يفهمونه أو يخاف عليهم من تحريف معناه وحمله على خلاف المراد منه

قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾
[إبراهيم: ٤].

٩٣٣ - وروينافى «صحيحى» البخارى [٧٠٥]، ومسلم [٤٦٥]
أن رسول الله ﷺ قال لمعاذ رضى الله عنه حين طول الصلاة بالجماعة:
«أفتان أنت يا معاذ»^(٣)؟.

٩٣٤ - وروينافى «صحيح» البخارى [١٢٧] عن عليّ رضى الله

(١) تقدم برقم ٨٩٥، وإسناده حسن.

(٢) تقدم برقم ٨٩٤، وإسناده حسن صحيح.

(٣) المراد بالفتنة هنا حملهم على ما يكرهون بسبب تطويل صلاة الجماعة.

عنه قال: حدّثوا الناس بما يعرفون، أُتَجِبُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللهُ وَرَسُولَهُ
ﷺ (١)؟

باب استنصت العالم والواعظ حاضري مجلسه ليتوفروا على استماعه

٩٣٥ - روينافى «صحيحى» البخارى [٤٤٠٥]، ومسلم [٦٥]،
عن جرير بن عبد الله رضى الله عنه، قال: قال لى النبى ﷺ فى حجة
الوداع: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ»، ثم قال: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ
بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» (٢).

باب ما يقوله الرجل المقتدى به إذا فعل شيئاً فى ظاهره مخالفة للصواب مع أنه صواب

اعلم أنه يستحب للعالم والمعلم والقاضى والمفتى والشيخ
المربى، وغيرهم ممن يقتدى به ويؤخذ عنه: أن يجتنب الأفعال والأقوال
والتصرفات التى ظاهرها خلاف الصواب، وإن كان مُحِقّاً فيها، لأنه إذا
فعل ذلك ترتب عليه مفساد من جملتها: توهم كثير ممن يعلم ذلك منه أن
هذا جائز على ظاهره بكل حال، وأن يبقى ذلك شرعاً، وأمرأ معمولاً به
أبدأ، ومنها وقوع الناس فيه بالتنقص، واعتقادهم نقصه، وإطلاق ألسنتهم
بذلك؛ ومنها أن الناس يُسيئون الظنّ به فينفرون عنه، وينفرون غيرهم عن
أخذ العلم عنه، وتسقط رواياته وشهادته، ويبطل العمل بفتواه، ويذهب

(١) فى الحديث توجيه أنه ينبغى على العالم أن يحدث الناس بما يطبقون فهمه، ولا يأتهم بما لا
يستطيعون إدراكه فيحملهم بذلك على التكذيب.

(٢) استنصت الناس: أى أطلب منهم الإنصتات. كفاراً: أى فى استحلال بعضكم دماء
بعض.

ركون النفوس إلى ما يقوله من العلوم، وهذه مفسد ظاهرة؛ فينبغي له اجتناب أفرادها، فكيف بمجموعها؟ فإن احتاج إلى شيء من ذلك، وكان مُحققاً في نفس الأمر لم يظهره، فإن أظهره أو ظهر أو رأى المصلحة في إظهاره ليعلم جوازها، وحكم الشرع فيه، فينبغي أن يقول: هذا الذي فعلته ليس بحرام، أو إنما فعلته لتعلموا أنه ليس بحرام إذا كان على هذا الوجه الذي فعلته، وهو كذا وكذا، ودليله كذا وكذا.

٩٣٦ - روي في «صحيح البخاري» [٩١٧]، ومسلم [٥٤٤]، عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ قام على المنبر، فكبر وكبر الناس وراءه، فقرأ وركع، وركع الناس خلفه، ثم رفع، ثم رجع القهقري فسجد على الأرض، ثم عاد إلى المنبر حتى فرغ من صلاته، ثم أقبل على الناس فقال: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتُمُوا بِي، وَلِتَعَلَّمُوا صَلَاتِي».

٩٣٧ - والأحاديث في هذا الباب كثيرة كحديث: «إِنَّهَا صَفِيَّةُ»^(١) [عند البخاري (٢٠٣٨)، ومسلم (٢١٧٥)].

٩٣٨ - وفي البخاري [٥٦١٥]: أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه شرب قائماً وقال: رأيت رسول الله ﷺ فعل كما رأيتموني فعلت.

والأحاديث والآثار في هذا المعنى في الصحيح مشهورة.

باب ما يقوله التابع للمتبع

إذا فعل ذلك أو نحوه

اعلم أنه يستحب للتابع إذا رأى من شيخه، وغيره ممن يقتدى به

(١) قال ذلك عندما كان يسير معها ليردها إلى بيتها فمر به رجلان من الأنصار فخشي عليهما أن يلقي الشيطان شيئاً في نفسيهما فقال: «على رسلكما إنها صافية». وهي زوجته ﷺ.

شيئاً في ظاهره مخالفة للمعروف، أن يسأله عنه بنية الاسترشاد، فإن كان قد فعله ناسياً تداركه، وإن كان فعله عامداً، وهو صحيح في نفس الأمر، بيّنه له.

٩٣٩ - فقد روي في «صحيحي» البخاري [١٣٩] ومسلم [١٢٨٠] عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: دفع رسول الله ﷺ من عرفه حتى إذا كان بالشعب نزل فبال ثم توضأ، فقلت: الصلاة يا رسول الله، فقال: «الصلاة أمامك».

قلت: إنما قال أسامة ذلك، لأنه ظن أن النبي ﷺ نسي صلاة المغرب، وكان قد دخل وقتها، وقرب خروجه.

٩٤٠ - وروي في «صحيحهما» [البخاري (١٤٧٨)]، ومسلم (١٥٠) قول سعد بن أبي وقاص: يا رسول الله، مالك عن فلان، والله إني لأراه مؤمناً (١).

٩٤١ - وفي «صحيح» مسلم [٢٧٧] عن بريدة: أن النبي ﷺ صلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد، فقال عمر: لقد صنعت اليوم شيئاً لم تكن تصنعه، فقال: «عمداً صنعتُهُ يا عمر». ونظائر هذا كثيرة في الصحيح مشهورة، والله أعلم.

بَابُ الْحَثِّ عَلَى الْمَشَاوِرَةِ (٢)

قال الله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]

- (١) حديث سعد كما هو عند مسلم: فقلت: يا رسول الله، أعط فلاناً فإنه مؤمن، فقال النبي ﷺ: «أو مسلم» أقولها ثلاثاً، ويردها عليّ ثلاثاً، «أو مسلم» ثم قال: «إني لأعطي الرجل وغيره أحب إليّ منه؛ مخافة أن يكبه الله في النار».
- (٢) المشاورة: استخراج الرأي الأصح وتحريره بالاستضاءة برأي الغير ومعرفة ما عنده من العلم فيه، وكانت الشورى واجبة عليه ﷺ فيما لا نص فيه. قال ابن عطية: الشورى من =

والأحاديث الصحيحة في ذلك كثيرة مشهورة. وتُغني هذه الآية الكريمة عن كُلِّ شيءٍ، فإنه إذا أمر الله سبحانه وتعالى في كتابه - نصّاً جليّاً - نبيه ﷺ بالمشاورة مع أنه أكملُ الخلق، فما الظنُّ بغيره؟.

واعلم أنه يستحبّ لمن همّ بأمر، أن يشاور فيه من يثق بدينه وخبرته وحذقه، ونصيحته وورعه وشفقته. ويستحبّ أن يشاور جماعة بالصفة المذكورة، ويستكثر منهم، ويعرفهم مقصوده من ذلك الأمر، ويبين لهم ما فيه من مصلحة ومفسدة إن علم شيئاً من ذلك، ويتأكد الأمر بالمشاورة في حقّ ولاة الأمور العامة كالسلطان والقاضي ونحوهما، والأحاديث الصحيحة في مشاورة عمر بن الخطاب رضي الله عنه أصحابه، ورجوعه إلى أقوالهم كثيرة مشهورة، ثم فائدة المشاورة القبول من المستشار إذا كان بالصفة المذكورة، ولم تظهر المفسدة فيما أشار به، وعلى المستشار بذل الوسع في النصيحة وإعمال الفكر في ذلك.

٩٤٢ - فقد روينا في «صحيح» مسلم [٥٥] عن تميم الداري رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: «لله وكتابه ورسوله وأئمة المسلمين وعامتهم».

٩٤٣ - وروينا في «سنن» أبي داود [٥١٢٨]، والترمذي [٢٨٢٢] و(٢٨٢٣)، والنسائي [في «الكبرى» كما في «التحفة» (١٤٩٧٧)]، وابن ماجه [٣٧٤٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المُستشارُ مُؤْتَمَنٌ»^(١).

= قواعد الشريعة، وعزائم الأحكام، ومن لا يستشير أهل العلم والدين فعزله واجب، وإذا ما استشار لم يكن رأي المشير واجباً، بل يتخير المستشار في أخذ ما يراه حقاً. وإنما أمر الله نبيه بمشاورة أصحابه تطيباً لقلوبهم، وإيداناً برضى الله عنهم وأنهم أهل لذلك.

(١) قال الترمذي: هذا حديث حسن.

«المستشار مؤتمن»: أي أمين فينبغي أن يمحص النصح ويخلص الرأي، وإلا كان خائناً.

بَابُ الْحَثِّ عَلَى طَيْبِ الْكَلَامِ

قال الله تعالى: ﴿وَإِخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾^(١) [الحجر: ٨٨].
٩٤٤ - وروينا في «صحيحي» البخاري [٦٠٢٣]، ومسلم [١٠١٦] عن عدي بن حاتم رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِيكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ».

٩٤٥ - وروينا في «صحيحيهما» [البخاري (٢٩٨٩)]، ومسلم [١٠٠٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، تَعْدِلُ بَيْنَ الْأَثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، قَالَ: وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ».

قلت: السُّلَامَى بضم السين وتخفيف اللام: أحد مفاصل أعضاء الإنسان وجمعه: سُلَامِيَاتٍ بضم السين وفتح الميم وتخفيف الياء، وتقدم ضبطها في أوائل الكتاب. [برقم ٢٥].

٩٤٦ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٦٢٦] عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال لي النبي ﷺ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلْقٍ»^(٢).

بَابُ اسْتِحْبَابِ بَيَانِ الْكَلَامِ

وَإِيضًا لَهُ لِلْمَخَاطَبِ

٩٤٧ - وروينا في «سنن» أبي داود [٤٨٣٩] عن عائشة رضي الله

(١) تواضع لهم، وتلطف بهم.

(٢) وتقدم برقم (٧٣٠).

عنها قالت : كان كلام رسول الله ﷺ كلاماً فصلاً يفهمه كلُّ من سمعه (١) .

٩٤٨ - وروينا في «صحيح» البخاري [٩٤] عن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ : أنه كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً حتى تُفهم عنه، وإذا أتى على قوم فسلم عليهم، سلم عليهم ثلاثاً [تقدم ٦٧٠] .

باب المِزَاح

٩٤٩ - روينا في «صحيح» البخاري [٦١٢٩]، ومسلم [٢١٥٠] عن أنس رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان يقول لأخيه الصغير: «يا أبا عميرٍ، ما فعل النُّغَيْرُ؟» (٢) .

٩٥٠ - وروينا في «كتابي» أبي داود [٥٠٠٢]، والترمذي [١٩٩٣] عن أنس أيضاً، أن النبي ﷺ قال له : «يا ذا الأذنين» (٣) قال الترمذي : حديث صحيح .

٩٥١ - وروينا في «كتابيهما» عن أنس أيضاً [أبو داود (٤٩٩٨)]، والترمذي (١٩٩١) : أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله احملني ، فقال : «إني حاملك على ولد الناقة» فقال : يا رسول الله : وما أصنع بولد الناقة؟ فقال رسول الله ﷺ : «وهل تلد الإبل إلا النوق؟» قال الترمذي حديث حسن صحيح .

٩٥٢ - وروينا في «كتاب» الترمذي [١٩٩٠] عن أبي هريرة رضي

(١) وإسناده حسن .

(٢) تقدم برقم : ٨٣٤ ، وأبو عمير - يقال : إن اسمه حفص - ابن أبي طلحة ، وأخو أنسٍ لأمه .

(٣) قيل : ناداه بذلك مدحاً لذكائه وحسن استماعه ، وكان في مزاحه عليه الصلاة والسلام لا يقول إلا حقاً .

الله عنه قال: قالوا: يا رسول الله، إنك تداعبنا، قال: «إني لا أقول إلا حَقًّا» قال الترمذي: حديث حسن.

٩٥٣ - وروينا في «كتاب» الترمذي [١٩٩٥] عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «لا تُمارِ أخاك، ولا تُمارِحه، ولا تُعدّه موعداً فتُخلفه» (١).

قال العلماء: المزاح المنهي عنه، هو الذي فيه إفراط، ويداوم عليه، فإنه يورث الضحك وقسوة القلب، ويشغل عن ذكر الله تعالى والفكر في مهمات الدين، ويؤول في كثير من الأوقات إلى الإيذاء، ويورث الأحقاد، ويسقط المهابة والوقار. فأما ما سلم من هذه الأمور فهو المباح الذي كان رسول الله ﷺ يفعله، فإنه ﷺ إنما كان يفعله في نادر من الأحوال لمصلحة، وتطبيب نفس المخاطب ومؤانسته، وهذا لا يمنع منه قطعاً، بل هو سنة مستحبة إذا كان بهذه الصفة، فاعتمد ما نقلناه عن العلماء، وحققناه في هذه الأحاديث، وبيان أحكامها، فإنه مما يعظم الاحتياج إليه، وبالله التوفيق.

باب الشفاعة

اعلم أنه تستحب الشفاعة إلى ولاية الأمر، وغيرهم من أصحاب الحقوق والمستوفين لها، ما لم تكن شفاعة في حدٍّ، أو شفاعة في أمر لا يجوز تركه، كالشفاعة إلى ناظر على طفل أو مجنون أو وقف أو نحو ذلك في ترك بعض الحقوق التي في ولايته، فهذه كلها شفاعة محرمة تحرم

(١) قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. لكن في سننه ليث بن أبي سليم قال العراقي: ضعفه الجمهور، وقال الذهبي: فيه ضعف من جهة حفظه. لا تمار: أي لا تخاصم ولا تجادل.

على الشافع، ويحرم على المشفوع إليه قبولها، ويحرم على غيرهما السعي فيها إذا علمها؛ ودلائل جميع ما ذكرته ظاهرة في الكتاب والسنة وأقوال علماء الأمة قال الله تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيتًا﴾ [النساء: ٨٥].

المقيت: المقتدر والمقدر، هذا قول أهل اللغة، وهو محكي عن ابن عباس رضي الله عنهما وآخرين من المفسرين. وقال آخرون منهم: المقيت: الحفيظ، وقيل المقيت: الذي عليه قوت كل دابة ورزقها، وقال الكلبي: المقيت: المجازي بالحسنة والسيئة، وقيل المقيت: الشهيد، وهو راجع إلى معنى الحفيظ. وأما الكفل: فهو الحظ والنصيب، وأما الشفاعة المذكورة في الآية فالجمهور على أنها هذه الشفاعة المعروفة، وهي شفاعة الناس بعضهم في بعض؛ وقيل الشفاعة الحسنة: أن يشفع إيمانه بأن يقاتل الكفار، والله أعلم.

٩٥٤ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦٠٢٨]، ومسلم [٢٦٢٧] عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا أتاه طالب حاجة أقبل على جلسائه فقال: «اشْفَعُوا تُؤَجَّرُوا، وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا أَحَبَّ». وفي رواية: «ما شاء».

١/٩٥٤ - وفي رواية أبي داود [٥١٣١]: «اشْفَعُوا إِلَيَّ لِتُؤَجَّرُوا، وَلَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ». وهذه الرواية توضح معنى رواية «الصحيحين».

٩٥٥ - وروينا في «صحيح» البخاري [٥٢٨٣] عن ابن عباس رضي الله عنهما، في قصة بريرة وزوجها، قال: قال لها النبي ﷺ: «لَوْ رَاجَعْتِهِ؟» قالت: يا رسول الله تأمرني؟ قال: «إنما أشفعُ»، قالت: لا حاجة لي فيه.

٩٥٦ - وروينا في «صحيح» البخاري [٤٦٤٢] عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: لما قدم المدينة عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر نزل على ابن أخيه الحر بن قيس، وكان من نفر الذين يُدنيهم عمر رضي الله عنه، فقال عيينة: يا ابن أخي لك وجه عند هذا الأمير فاستأذن لي عليه، فاستأذن فأذن له عمر، فلما دخل قال: هي يا ابن الخطاب، فوالله ما تعطينا الجزل، ولا تحكم بيننا بالعدل، فغضب عمر حتى هم أن يوقع به، فقال الحر: يا أمير المؤمنين، إن الله عز وجل قال لنبيه ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ، وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] وإن هذا من الجاهلين، فوالله، ما جاوزها عمر حين تلاها عليه، وكان وقافاً عند كتاب الله تعالى. (١)

باب استحباب التبشير والتهنئة

قال الله تعالى: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى﴾ [آل عمران: ٣٩]، وقال تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى﴾ [العنكبوت: ٣١] وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى﴾ [هود: ٦٩] وقال تعالى: ﴿فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ﴾ [الصفات: ١٠١] وقال تعالى: ﴿قَالُوا لَا تَخَفْ وَبَشِّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ﴾ [الذاريات: ٢٨] وقال تعالى: ﴿قَالُوا لَا تَوْجَلْ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ﴾ [الحجر: ٥٤] وقال تعالى: ﴿وَأَمْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمَنْ وَرَاءَ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾ [هود: ٧١] وقال تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ﴾ الآية، [آل عمران: ٤٥] وقال تعالى: ﴿ذَلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهُ عِبَادَهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [الشورى: ١٩٥]

(١) تقدم برقم: ٩١٥.

[٢٣] وقال تعالى: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾
 [الزمر: ١٧ - ١٨] وقال تعالى: ﴿وَأَبشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾
 [فصلت: ٣٠] وقال تعالى: ﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى
 نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ بُشْرَاكُمُ الْيَوْمَ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا
 الْأَنْهَارُ﴾ [الحديد: ١٢] وقال تعالى: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَرِضْوَانٍ
 وَجَنَّاتٍ لَهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُقِيمٌ﴾ [التوبة: ٢١].

وأما الأحاديث الواردة في البشارة فكثيرة جداً في الصحيح مشهورة.

٩٥٧ - فمنها [عند البخاري (٣٨١٧)، ومسلم (٢٤٣٣)] حديث تبشير خديجة رضي الله عنها بيت في الجنة من قصبٍ لا نصب فيه ولا صخب^(١).

٩٥٨ - ومنها حديث كعب بن مالك رضي الله عنه المخرج في «الصحيحين» [البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩)] في قصة توبته قال: سمعتُ صوتَ صارخ يقول بأعلى صوته: يا كعب بن مالك أبشر، فذهب الناس يبشروننا، وانطلقت أتأمم رسول الله ﷺ، يتلقاني الناس فوجاً فوجاً يهنئونني بالتوبة، ويقولون: لِيَهْنِئَكَ توبَةُ اللهِ تعالى عليك، حتى دخلتُ المسجد، فإذا رسول الله ﷺ حوله الناس، فقام طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهنأني، وكان كعبٌ لا ينساها لطلحة، قال كعب فلما سلمتُ على رسول الله ﷺ قال: وهو يبرق وجهه من السرور: «أبشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مِنْذُ وَلَدْتِكَ أُمَّكَ»^(٢).

(١) القصب: المراد هنا اللؤلؤ المجوف. النصب: التعب. الصخب: الضجة.

(٢) أتأمم: أقصد. فوج: جماعة. يبرق: يلمع ويستنير كالبرق.

باب جواز التعجب بلفظ التسييح

والتهليل ونحوهما

٩٥٩ - روينافى «صحيحى» البخارى [٢٨٣]، ومسلم [٣٧١] عن أبى هريرة رضى الله عنه: أن النبى ﷺ لقيه وهو جنب، فانسل^(١) فذهب فاغتسل، ففقدته النبى ﷺ، فلما جاء قال: «أين كنت يا أبا هريرة؟» قال: يا رسول الله لقيتني، وأنا جنب، فكرهت أن أجالسك حتى أغتسل، فقال: «سُبْحَانَ اللَّهِ! إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ».

٩٦٠ - وروينا فى «صحيحهما» [البخارى (٣١٤)]، ومسلم (٣٣٢) عن عائشة رضى الله عنها: أن امرأة سألت النبى ﷺ عن غسلها من الحيض، فأمرها كيف تغتسل قال: «خُذِي فِرْصَةً مِنْ مِسْكِ فَتَطْهَرِي بِهَا». قالت: كيف أتطهر بها؟ قال: «تَطْهَرِي بِهَا» قالت: كيف؟ قال: «سُبْحَانَ اللَّهِ! تَطْهَرِي»، فاجتذبتها إليّ فقلت: تتبعى أثر الدم.

قلت: هذا لفظ إحدى روايات البخارى، وبقاها روايات مسلم بمعناه، والفِرْصَةُ بكسر الفاء، وبالصاد المهملة: القطعة. والمسك بكسر الميم: وهو الطيب المعروف، وقيل: الميم مفتوحة، والمراد الجلد، وقيل: أقوال كثيرة، والمختار أنها تأخذ قليلاً من مسك فتجعله فى قطنة، أو صوفة أو خرقة أو نحوها فتجعله فى الفرج لِتُطَيَّبَ المحلّ، وتزيل الرائحة الكريهة، وقيل: إن المطلوب منه إسراع علوق الولد وهو ضعيف، والله أعلم.

٩٦١ - وروينا فى «صحيح» مسلم [١٦٧٥] عن أنس رضى الله

(١) فانسل: انسحب.

عنه: أن أخت الربيع أم حارثة جرحت إنساناً، فاختصموا إلى النبي ﷺ، فقال: «القصاص القصاص»، فقالت أم الربيع: يا رسول الله، أتقتص من فلانة؟ والله لا يُقتص منها، فقال النبي ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! يا أم الربيع، القصاصُ كتابُ الله»^(١).

قلت: أصل الحديث في «الصحيحين» ولكن هذا المذكور لفظ مسلم وهو غرضنا هنا، والربيع بضم الراء، وفتح الباء الموحدة وكسر الياء المشددة.

٩٦٢ - وروينا في «صحيح» مسلم [١٦٤١] عن عمران بن الحصين رضي الله عنهما، في حديثه الطويل في قصة المرأة التي أسرت، فانفلتت وركبت ناقة النبي ﷺ، ونذرت إن نجاها الله تعالى لتنحرنها، فجاءت، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «سُبْحَانَ اللَّهِ! بِئْسَ مَا جَزَتْهَا».

٩٦٣ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢١٥٤] عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، في حديث الاستئذان: أنه قال لعمر رضي الله عنه... الحديث، وفي آخره يا ابن الخطاب لا تكوننَّ عذاباً على أصحاب رسول الله ﷺ، قال: سبحان الله! إنما سمعت شيئاً، فأحبت أن أتثبت.

٩٦٤ - وروينا في «الصحيحين» [البخاري (٣٨١٣)]، ومسلم (٢٤٨٤) في حديث عبد الله بن سلام الطويل لما قيل: إنك من أهل الجنة، قال: سبحان الله! ما ينبغي لأحد أن يقول ما لم يعلم، وذكر الحديث.

(١) القصاص: عقوبة الجاني بمثل جنائته.

باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

هذا الباب أهم الأبواب، أو من أهمها لكثرة النصوص الواردة فيه، لعظم موقعه وشدة الاهتمام به، وكثرة تساهل أكثر الناس فيه، ولا يمكن استقصاء ما فيه هنا، لكن لا نُخِلُّ بشيء من أصوله، وقد صنف العلماء فيه متفرقات، وقد جمعت قطعة منه في أوائل «شرح صحيح مسلم» ونبّهت فيه على مهمات لا يُستغنى عن معرفتها، قال الله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤]، وقال تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، وقال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [التوبة: ٧١]، وقال تعالى: ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ﴾ [المائدة: ٧٩] والآيات بمعنى ما ذكرته مشهورة.

٩٦٥ - وروينا في «صحيح» مسلم [٤٩] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»..

٩٦٦ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٢١٦٩] عن حذيفة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ» قال الترمذي: حديث حسن.

٩٦٧ - وروينا في «سنن» أبي داود [٤٣٣٨]، والترمذي [٣٠٥٧]، والنسائي [«الكبرى» كما في «التحفة» (٦٦١٥)]، وابن ماجه [٤٠٠٥]

- بأسانيد صحيحة - عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، قال: أيها الناس، إنكم تقرؤون هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ» (١).

٩٦٨ - وروينا في «سنن» أبي داود [٤٣٤٤]، والترمذي [٢١٧٤] وغيرهما، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ»، قال الترمذي: حديث حسن.

قلت: والأحاديث في الباب أشهر من أن تذكر، وهذه الآية الكريمة مما يغتر بها كثير من الجاهلين ويحملونها على غير وجهها، بل الصواب في معناها: أنكم إذا فعلتم ما أمرتم به فلا يضرركم ضلالة من ضلّ. ومن جملة ما أمروا به الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والآية قريبة المعنى من قوله تعالى: ﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ [العنكبوت: ١٨].

واعلم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر له شروط وصفات معروفة ليس هذا موضع بسطها، وأحسن مظانها «إحياء علوم الدين» وقد أوضحت مهماتها في «شرح مسلم» وبالله التوفيق.

(١) لم يأخذوا على يديه: أي لم يمنعوه من تنفيذ ظلمه واعتدائه على حسب الاستطاعة.

كتاب حفظ اللسان

قال الله تعالى : ﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ [ق: ١٨]
وقال الله تعالى : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ ﴾ [الفجر: ١٤] وقد ذكرت ما يسر
الله سبحانه وتعالى من الأذكار المستحبة ونحوها فيما سبق، وأردت أن
أضم إليها ما يكره أو يحرم من الألفاظ ليكون الكتاب جامعاً لأحكام
الألفاظ، ومُبيناً أقسامها، فأذكر من ذلك مقاصد يحتاج إلى معرفتها كل
متدين، وأكثر ما أذكره معروف، فلهذا أترك الأدلة في أكثره، وبالله
التوفيق.

فصل [حفظ اللسان عن الكلام إلا بخير]

اعلم أنه ينبغي لكل مكلف أن يحفظ لسانه عن جميع الكلام إلا
كلاماً تظهر المصلحة فيه، ومتى استوى الكلام وتركه في المصلحة،
فالسنة الإمساك عنه، لأنه قد ينجرُّ الكلام المباح إلى حرام أو مكروه، بل
هذا كثير أو غالب في العادة، والسلامة لا يعدلها شيء.

٩٦٩ - وروينا في «صحيحي» البخاري [٦٤٧٥]، ومسلم [٤٧]

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ».

قلت: فهذا الحديث المتفق على صحته نص صريح في أنه لا

ينبغي أن يتكلم إلا إذا كان الكلام خيراً، وهو الذي ظهرت له مصلحته، ومتى شك في ظهور المصلحة فلا يتكلم. وقد قال الإمام الشافعي رحمه الله: إذا أراد الكلام فعليه أن يفكر قبل كلامه، فإن ظهرت المصلحة تكلم، وإن شك لم يتكلم حتى تظهر.

٩٧٠ - وروينا في «صحيحيهما» [البخاري (١١)، ومسلم (٤٢)]
عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، أي المسلمين أفضل؟ قال: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ».

٩٧١ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦٤٧٤] عن سهل بن سعد رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ يَضْمَنُ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ، وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ، أَضْمَنُ لَهُ الْجَنَّةَ»^(١).

٩٧٢ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦٤٧٧]، ومسلم [٢٩٨٨] عن أبي هريرة، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَّبِعُ فِيهَا، يَزِلُّ بِهَا إِلَى النَّارِ أَوْ إِلَى الْجَنَّةِ»^(٢). وفي رواية البخاري: «أَبْعَدُ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ»^(٢) من غير ذكر المغرب. ومعنى يَتَّبِعُ: يتفكر في أنها خير أم لا.

٩٧٣ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦٤٧٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى مَا يُلْقِي لَهَا بِالْأَلْفِ، يَرْفَعُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ تَعَالَى لَا يُلْقِي لَهَا بِالْأَلْفِ؛ يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ»^(٣).

(١) يضمن: يتكفل ويأخذ على نفسه. لحيه: مثني لحي، وهو منبت اللحية من الإنسان والمراد هنا الفم واللسان، والمراد بما بين رجليه، الفرج، وهو كناية عن الزنا.

(٢) يزل: يسقط. ترك البخاري ذكر المغرب اكتفاء بذكر المشرق عنه.

(٣) لا يلقي لها بالاً: لا يهتم بها، ولا يستشعر أثرها في العاقبة، وفي الحديث الحوض على =

قلت: كذا في أصول البخاري: «يَرْفَعُ اللهُ بِهَا دَرَجَاتٍ» وهو صحيح: أي درجاته، أو يكون تقديره يرفعه، ويُلقَى بالقاف.

٩٧٤ - وروينا في «موطأ» الإمام مالك [٩٨٥/٢] و«كتابي» الترمذي [٢٣١٩]، وابن ماجة [٣٩٦٩] عن بلال بن الحارث المزني رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى، مَا كَانَ يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ؛ يَكْتُبُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ تَعَالَى، مَا كَانَ يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ؛ يَكْتُبُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ بِهَا سَخَطَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ»، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٩٧٥ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٢٤١٠]، والنسائي [«الكبرى» كما في «التحفة» (٤٤٧٨)] وابن ماجة [٣٩٧٢] عن سفيان بن عبد الله رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، حدثني بأمر أعتصم به، قال: «قُلْ رَبِّيَ اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقِمْ»، قلت: يا رسول الله، ما أَخَوْفُ مَا يُخَافُ عَلَيَّ، فأخذ بلسان نفسه ثم قال: «هذا»، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٩٧٦ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٢٤١١] عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُكْثِرُوا الْكَلَامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ، فَإِنَّ كَثْرَةَ الْكَلَامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى قَسْوَةٌ لِلْقَلْبِ، وَإِنَّ أْبَعَدَ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى الْقَلْبُ الْقَاسِي»^(١).

٩٧٧ - وروينا فيه [٢٤٠٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ وَقَاهُ اللَّهُ تَعَالَى شَرًّا مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ، وَشَرًّا مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»، قال الترمذي: حديث حسن.

= التكلم بالخير، والإمساك عن التكلم بالشر ومالا يعني.
(١) قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

٩٧٨ - وروينا فيه [٢٤٠٦] عن عقبة بن عامر رضي الله عنه، قال: قلت: يا رسول الله، ما النجاة؟ قال: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَلْيَسَعَكَ بَيْتُكَ، وَأَبِكْ عَلَى خَطِيئَتِكَ»، قال الترمذي: حديث حسن.

٩٧٩ - وروينا فيه [٢٤٠٧] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ فَإِنَّ الْأَعْضَاءَ كُلَّهَا تُكْفِّرُ اللِّسَانَ فَتَقُولُ: اتَّقِ اللَّهَ فِينَا، فَإِنَّمَا نَحْنُ بِكَ، فَإِنِ اسْتَقَمَّتْ اسْتَقَمْنَا، وَإِنِ اعْوَجَجَتْ اعْوَجَجْنَا»^(١).

٩٨٠ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٢٤١٢]، وابن ماجه [٣٩٧٤] عن أم حبيبة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ: «كُلُّ كَلَامِ ابْنِ آدَمَ عَلَيْهِ لَا لَهُ، إِلَّا أَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ، وَنَهْيٌ عَنِ مُنْكَرٍ، أَوْ ذِكْرٌ لِلَّهِ تَعَالَى»^(٢).

٩٨١ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٢٦١٦] عن معاذ رضي الله عنه، قال: قلت: يا رسول الله، أخبرني بعمل يدخلني الجنة، ويباعدني من النار. قال: «لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسِرُهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ تَلَا: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ حتى بلغ: ﴿يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٦ - ١٧] ثم قال: أَلَا أَخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ

(١) حديث حسن، ومعنى تكفر: تلقي عليه تبعة المعاصي، وقيل: تذلل وتخضع له، وهذا لا ينفي قول النبي ﷺ: «إِن فِي الْجَسَدِ مِضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ...» فإن اللسان ترجمان القلب، ولذلك قيل: إنما جعل اللسان على الفؤاد دليلاً. وورد في «جامع الأصول» و«مختصره» لابن الديبع: «فإن الأعضاء كلها تستكفي اللسان» أي: تطلب منه كفاية الشر، وهذا لسان حالها.

(٢) قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.

وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةَ سَنَامِهِ؟ قلت: بلى يا رسول الله، قال: «رَأْسُ الْأَمْرِ
الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ» ثم قال: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَلَائِكَةٍ
ذَلِكَ كُلُّهُ؟» قلتُ بلى يا رسول الله، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ ثُمَّ قَالَ: «كُفَّ عَليكَ
هَذَا»، قلت: يا رسول الله، وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ فقال: «تَكَلَّمْتُكَ
أُمَّكَ، وَهَلْ يَكُوبُ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ
الْسِّنْتِهِمْ^(١)؟»، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قلت: الذروة بكسر الهمزة والضمة وهي أعلاه.

٩٨٢ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٢٣١٧]، وابن ماجه [٣٩٧٦]
عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا
يَعْنِيهِ»^(٢) حديث حسن.

٩٨٣ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٢٥٠١] عن عبد الله بن
عمر بن العاص رضي الله عنهما؛ أن النبي ﷺ قال: «مَنْ صَمَتَ نَجَا»،
إسناده ضعيف^(٣). وإنما ذكرته لأبينه، لكونه مشهوراً، والأحاديث
الصحيحة بنحو ما ذكرته كثيرة، وفيما أشرت به كفاية لمن وفق، وسيأتي
إن شاء الله تعالى في باب الغيبة جمل من ذلك، وبالله التوفيق.

(١) جنة: وقاية من النار أو المعاصي. تتجافى جنوبهم: ترتفع. رأس الأمر: أعلاه. عموده: أعظمه. سنامه: السنام أعلى ظهر الجمل. ملاك: قوام. كف عليك: أي كف عنك. تكلمت: فقدت، وهذا من الألفاظ التي تجري على اللسان، ولا يراد به الدعاء عليه بل يراد التحريض والتهيج على فعل الشيء أو تركه. حصائد السنتهم: ما تقوله من الكلام الحرام.

(٢) ما لا يعنيه: ما لا ينفعه، ولا تتعلق به مصالحه الدنيوية والأخروية. فإذا اقتصر على ما يعنيه سلم من سائر الآفات والشُرور وكان ذلك من الفوائد الدالة على حسن إسلامه، ورسوخ إيمانه، وحقيقة تقواه. وسيأتي برقم ١٠٩٥/١ و١٢٠٢.

(٣) في سننه ابن لهيعة، لكن له شواهد بمعناه يرتقي بها.

وأما الآثار عن السلف وغيرهم في هذا الباب فكثيرة، ولا حاجة إليها مع ما سبق، لكن ننبه على عيوب منها:

بلغنا أن قس بن ساعدة، وأكثم بن صيفي اجتمعا، فقال أحدهما لصاحبه: كم وجدت في ابن آدم من العيوب؟ فقال: هي أكثر من أن تحصى، والذي أحصيته منها ثمانية آلاف عيب، ووجدت خصلة إن استعملها سترت العيوب كلها، قال: ما هي؟ قال: حفظ اللسان.

وروينا عن أبي عليّ الفضيل بن عياض رضي الله عنه قال: من عدّ كلامه من عمله قلّ كلامه فيما لا يعنيه.

وقال الإمام الشافعي رحمه الله لصاحبه الربيع: يا ربيع لا تتكلم فيما لا يعينك، فإنك إذا تكلمت بالكلمة ملكتك، ولم تملكها.

وروينا عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: ما من شيء أحقّ بطول السجن من اللسان.

وقال غيره: مثلُ اللسان مثل السُّبُع إن لم توثقه عدا عليك.

وروينا عن الأستاذ أبي القاسم القشيري رحمه الله في «رسالته» [١٧٩/٢] المشهورة قال: الصمت سلامة، وهو الأصل، والسكوت في وقته صفة الرجال، كما أن النطق في موضعه أشرف الخصال، قال: سمعت أبا عليّ الدقاق رضي الله عنه يقول: من سكت عن الحقّ فهو شيطان أخرس. قال: فأما إيثار أصحاب المجاهدة السكوت، فلما علموا ما في الكلام من الآفات، ثم ما فيه من حظّ النفس، وإظهار صفات المدح، والميل إلى أن يتميز بين أشكاله بحسن النطق وغير هذا من الآفات، وذلك نعت أرباب الرياضة، وهو أحد أركانهم في حكم المنازلة وتهذيب الخلق.

ومما أنشدوه في هذا الباب:

احفظ لسانك أيها الإنسان لا يلدغَنَّك إنَّه ثعبانٌ
كم في المقابرِ من قَتيل لسانه كانت تهابُ لقاءه الشجعانُ
قال الرياشي رحمه الله :

لعمرك إنَّ في ذنبي لشُغلاً لنفسي عن ذنوب بني أميَّة
على ربِّي حسابُهُم إليهِ تناهى علمُ ذلك لا إليَّة
وليس بضائري ما قد أتوه إذا ما الله أصلح ما لديَّة

باب تحريم الغيبة والنميمة

اعلم أن هاتين الخصلتين من أقبح القبائح ، وأكثرها انتشاراً في
الناس ، حتى ما يسلم منهما إلا القليل من الناس ، فلعوم الحاجة إلى
التحذير منهما بدأت بهما .

فأما الغيبةُ : فهي ذكرُ الإنسان بما فيه مما يكره ، سواء كان في بدنه ،
أو دينه ، أو دنياه ، أو نفسه ، أو خلقه ، أو خلقه ، أو ماله ، أو ولده ، أو والده ،
أو زوجه ، أو خادمه ، أو مملوكه ، أو عمامته ، أو ثوبه ، أو مشيته ، وحركته ،
وبشاشته ، وخلاعه ، وعبوسه ، وطلاقه ، أو غير ذلك مما يتعلق به ، سواء
ذكرته بلفظك أو كتابك ، أو رمزت ، أو أشرت إليه بعينك ، أو يدك ، أو
رأسك ، أو نحو ذلك . أما البدن فكقولك : أعمى ، أعرج ، أعمش ،
أقرع ، قصير ، طويل ، أسود ، أصفر . وأما الدين فكقولك : فاسق ،
سارق ، خائن ، ظالم ، متهاون بالصلاة ، متساهل في النجاسات ، ليس
باراً بوالده ، لا يضع الزكاة مواضعها ، لا يجتنب الغيبة . وأما الدنيا : فقليل
الأدب ، يتهاون بالناس ، لا يرى لأحد عليه حقاً ، كثير الكلام ، كثير الأكل
أو النوم ، ينام في غير وقته ، يجلس في غير موضعه . وأما المتعلق بوالده
فكقولك : أبوه فاسق ، أو هندي ، أو نبطي ، أو زنجي ، إسكاف ، بزاز ،
نحاس ، نجار ، حداد ، حائك . وأما الخلق فكقولك : سيء الخلق ،

متكبر، مرء، عجول، جبار، عاجز، ضعيف القلب، متهور، عبوس، خليع، ونحوه. وأما الثوب: فواسع الكم، طويل الذيل، وسخ الثوب، ونحو ذلك، ويقاس الباقي بما ذكرناه. وضابطه: ذكره بما يكره.

وقد نقل الإمام أبو حامد الغزالي [«الإحياء» ٣/١٤٣] إجماع المسلمين على أن الغيبة: ذكرك غيرك بما يكره، وسيأتي الحديث الصحيح المصرح بذلك.

وأما النميمة: فهي نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على جهة الإفساد. هذا بيانها.

وأما حكمهما، فهما محرمتان بإجماع المسلمين، وقد تظاهر على تحريمهما الدلائل الصريحة من الكتاب والسنة وإجماع الأمة، قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات: ١٢]، وقال تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [الهمزة: ١]، وقال تعالى: ﴿هَمَّازٍ مَّشَاءٍ بِنَمِيمٍ﴾^(١) [القلم: ١١].

٩٨٤ - وروينا في «صحيحي» البخاري [٦٠٥٥]، ومسلم [١٠٥] عن حذيفة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة نمام».

٩٨٥ - وروينا في «صحيحيهما» البخاري (٢١٦)، ومسلم (٢٩٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ مرّ بقبرين فقال: «إنهما يُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ»، قال: وفي رواية البخاري: «بلى إنه كبير، أمّا أحدهما فكان يمشي بالنميمة، وأمّا الآخر فكان لا يستتر من بوله».

(١) ويل: هلاك، أو واد في جهنم. همزة: طعان في الناس. لمزة: عياب لهم. مشاء بنميم: يمشي بالنميمة، وينقل الحديث بين الناس للإفساد. وأصل النميمة: الوشاية، ورفع الحديث على وجه الإشاعة والإفساد.

قلت: قال العلماء: معنى وما يعذبان في كبير: أي في كبير في زعمهما، أو كبير تركه عليهما.

٩٨٦ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٥٨٩]، و«سنن» أبي داود [٤٨٧٤]، والترمذي [١٩٣٤]، والنسائي [في «الكبرى» في «التحفة» (١٣٩٨٥)] عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ»، قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول، قال: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهْتَهُ»^(١)، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٩٨٧ - وروينا في «صحيح» البخاري [١٠٥]، ومسلم [١٦٧٩] عن أبي بكر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال في خطبته يوم النحر بمنى في حجة الوداع: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟».

٩٨٨ - وروينا في «سنن» أبي داود [٤٨٧٥]، والترمذي [٢٥٠٢] و(٢٥٠٣)] عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت للنبي ﷺ: حسبك من صفة كذا وكذا، قال بعض الرواة: تعني قصيرة، فقال: «لَقَدْ قُلْتَ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَزِجَتْهُ»، قالت: وحكيت له إنساناً فقال: «مَا أَحِبُّ أَنْي حَكَيْتُ إِنْسَاناً وَأَنْ لِي كَذَا وَكَذَا»، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قلت: مزجته: أي خالطته مخالطة يتغير بها طعمه، أو ريحه لشدة نتنها وقبحها، وهذا الحديث من أعظم الزواجر عن الغيبة أو أعظمها، وما أعلم شيئاً من الأحاديث يبلغ في الذم لها هذا المبلغ: «وَمَا يَنْطِقُ عَنِ

(١) بهته: كذبت وافتريت عليه.

الهُوَىٰ إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿ [النجم: ٣] نسأل الله الكريم لطفه
والعافية من كلِّ مكروهٍ.

٩٨٩ - وروينا في «سنن» أبي داود [٤٨٧٨] عن أنس رضي الله عنه
قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمَّا عَرَجَ بِي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ
نُحَاسٍ يَخْمِشُونَ وُجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ، يَا جَبْرِيلُ؟
قال: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ وَيَقْعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ» (١).

٩٩٠ - وروينا فيه [٤٨٧٦] عن سعيد بن زيد رضي الله عنه، عن
النبي ﷺ قال: «إِنَّ مِنْ أَرْبَى الرَّبَا الْأَسْطِطَالَةَ فِي عَرْضِ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ
حَقٍّ» (٢).

٩٩١ - وروينا في «كتاب» الترمذي [١٩٢٧] عن أبي هريرة رضي
الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَخُونُهُ وَلَا
يَكْذِبُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ عَرَضُهُ وَمَالُهُ وَدَمُهُ،
التَّقْوَىٰ هَا هُنَا، بِحَسَبِ أَمْرِيءٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ» (٣)، قال
الترمذي: حديث حسن.

قلت: ما أعظم نفع هذا الحديث وأكثر فوائده، وبالله التوفيق.

باب بيان مهماتٍ تتعلقُ بحدِّ الغيبةِ

قد ذكرنا في الباب السابق [ص: ٥٣٤] أن الغيبة: ذكرك الإنسان
بما يكره، سواء ذكرته بلفظك أو في كتابك، أو رمزت أو أشرت إليه
بعينك، أو يدك أو رأسك. وضابطه: كل ما أفهمت به غيرك نقصان مسلم

(١) وهو حديث حسن.

(٢) حديث حسن، أربى الربا: أعظم الذنب. الاستطالة في عرض المسلم: احتقاره، والترفع
عليه، والوقية فيه. العرض: الشرف، وموضع المدح والذم من الإنسان.

(٣) لا يخذله: لا يترك إعانته ونصره. بحسب امرئ: كافي.

فهو غيبة محرّمة ، ومن ذلك المحاكاة بأن يمشي متعارجاً أو مطأطئاً أو على غير ذلك من الهيئات ، مريداً حكاية هيئة من يتنقصه بذلك ، فكل ذلك حرام بلا خلاف . ومن ذلك إذا ذكر مصنف كتاب شخصاً بعينه في كتابه قائلاً : قال فلان كذا مريداً تنقصه والشناعة عليه فهو حرام ، فإن أراد بيان غلظه لثلاً يُقلّد ، أو بيان ضعفه في العلم لثلاً يغترّ به ويقبل قوله ، فهذا ليس غيبة بل نصيحة واجبة يثاب عليها إذا أراد ذلك ، وكذا إذا قال المصنفُ أو غيرهُ : قال قوم أو جماعة كذا وكذا ، وهذا غلط أو خطأ أو جهالة وغفلة ونحو ذلك فليس غيبة ، إنما الغيبة ذكر الإنسان بعينه أو جماعة معينين .

ومن الغيبة المحرّمة قولك : فعل كذا بعض الناس ، أو بعض الفقهاء ، أو بعض من يدّعي العلم ، أو بعض المفتين ، أو بعض من ينسب إلى الصلاح أو يدّعي الزهد ، أو بعض من مرّ بنا اليوم ، أو بعض من رأيناه ، أو نحو ذلك إذا كان المخاطب يفهمه بعينه لحصول التفهيم .

ومن ذلك غيبة المتفقهين والمتعبددين ، فإنهم يعرضون بالغيبة تعريضاً يفهم به كما يفهم بالصريح ، فيقال لأحدهم : كيف حال فلان؟ فيقول : الله يُصلحنا ، الله يغفر لنا ، الله يصلحه ، نسأل الله العافية ، نحمد الله الذي لم يبتلنا بالدخول على الظلمة ، نعوذ بالله من الشرِّ ، الله يعافينا من قلة الحياء ، الله يتوب علينا ، وما أشبه ذلك مما يفهم منه تنقصه ، فكل ذلك غيبة محرّمة ، وكذلك إذا قال : فلان يبتلى بما ابتلينا به كلنا ، أو ماله حيلة في هذا ، كلنا نفعله ، وهذه أمثلة ، وإلا فضابط الغيبة : تفهيمك المخاطب نقص إنسان كما سبق ، وكل هذا معلوم من مقتضى الحديث الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا [برقم ٩٨٦] عن «صحيح» مسلم وغيره في حدّ الغيبة ، والله أعلم .

فصل [حرمة الغيبة وحرمة سماعها]

اعلم أن الغيبة كما يحرم على المغتاب ذكرها، يحرم على السامع استماعها وإقرارها، فيجب على من سمع إنساناً يبتدىء بغيبة محرمة أن ينهأه إن لم يخف ضرراً ظاهراً، فإن خافه وجب عليه الإنكار بقلبه، ومفارقة ذلك المجلس إن تمكن من مفارقتة، فإن قدر على الإنكار بلسانه، أو على قطع الغيبة بكلام آخر لزمه ذلك، فإن لم يفعل عصي، فإن قال بلسانه: اسكت، وهو يشتهي بقلبه استمراره، فقال أبو حامد الغزالي [«الإحياء» ٣/١٤٦]: ذلك نفاق لا يخرج عن الإثم، ولا بد من كراهته بقلبه، ومتى اضطر إلى المقام في ذلك المجلس الذي فيه الغيبة وعجز عن الإنكار، أو أنكر فلم يقبل منه، ولم يمكنه المفارقة بطريق، حرم عليه الاستماع والإصغاء للغيبة، بل طريقه أن يذكر الله تعالى بلسانه وقلبه، أو بقلبه، أو يفكر في أمر آخر ليشغل عن استماعها، ولا يضره بعد ذلك السماع من غير استماع وإصغاء في هذه الحالة المذكورة، فإن تمكن بعد ذلك من المفارقة، وهم مستمرّون في الغيبة ونحوها وجب عليه المفارقة، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨].

وروينا عن إبراهيم بن أدهم رضي الله عنه أنه دعي إلى وليمة، فحضر، فذكروا رجلاً لم يأتهم، فقالوا: إنه ثقيل، فقال إبراهيم: أنا فعلت هذا بنفسى حيث حضرت موضعاً يغتاب فيه الناس، فخرج ولم يأكل ثلاثة أيام. ومما أنشدوه في هذا:

وَسَمَعَكَ صُنْ عَنْ سَمَاعِ الْقَبِيحِ كَصَوْنِ اللِّسَانِ عَنِ النُّطْقِ بِهِ
فَإِنَّكَ عِنْدَ سَمَاعِ الْقَبِيحِ شَرِيكٌ لِقَائِلِهِ فَاَنْتَبِهِ

باب بيان ما يدفع به الغيبة عن نفسه

اعلم أن هذا الباب له أدلة كثيرة في الكتاب والسنة، ولكنني أقتصر منه على الإشارة إلى أحرف، فمن كان موفقاً انزجر بها، ومن لم يكن كذلك فلا ينزجر بمجلدات.

وعمدة الباب أن يعرض على نفسه ما ذكرناه من النصوص في تحريم الغيبة، ثم يفكر في قول الله تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ مِنْ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨] وقوله تعالى: ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٥] وما ذكرناه [برقم ٩٧٣] من الحديث الصحيح [في البخاري (٦٤٧٨)]: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ تَعَالَى، مَا يُلْقِي لَهَا بَالًا، يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ» وغير ذلك مما قدمناه في باب حفظ اللسان [ص: ٥٢٨] وباب الغيبة [ص: ٥٣٤] ويضمُّ إلى ذلك قولهم: الله معي، الله شاهدٌ عليّ، الله ناظرٌ إليّ.

وعن الحسن البصري رحمه الله، أن رجلاً قال له: إنك تغتابني، فقال: ما بلغ قدرك عندي أن أحكّمك في حسناتي.

وروينا عن ابن المبارك رحمه الله قال: لو كنت مغتاباً أحداً لا غتبت والديّ، لأنهما أحقُّ بحسناتي، والله أعلم.

باب بيان ما يباح من الغيبة

اعلم أن الغيبة، وإن كانت محرّمة فإنها تباح في أحوال للمصلحة. والمجوز لها غرض صحيح شرعي لا يمكن الوصول إليه إلا بها، وهو أحد ستة أسباب:

الأول: التظلم، فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما ممن له ولاية، أو له قدرة على إنصافه من ظالمه، فيذكر أن فلاناً ظلمني، وفعل بي كذا، وأخذ لي كذا ونحو ذلك.

الثاني: الاستعانة علي تغيير المنكر، وردّ العاصي إلى الصواب، فيقول لمن يرجو قدرته على إزالة المنكر: فلان يعمل كذا، فازجره عنه، ونحو ذلك، ويكون مقصوده التوسل إلى إزالة المنكر، فإن لم يقصد ذلك كان حراماً.

الثالث: الاستفتاء، بأن يقول للمفتي: ظلمني أبي أو أخي، أو فلان بكذا، فهل له ذلك أم لا؟ وما طريقي في الخلاص منه، وتحصيل حقي، ودفع الظلم عني، ونحو ذلك؟.. وكذلك قوله: زوجتي تفعل معي كذا، أو زوجي يفعل كذا، ونحو ذلك، فهذا جائز للحاجة، ولكن الأحوط أن يقول: ما تقول في رجل كان من أمره كذا أو كذا، أو في زوج أو زوجة تفعل كذا أو نحو ذلك، فإنه يحصل به الغرض من غير تعيين، ومع ذلك فالتعيين جائز، لحديث هند الذي سنذكره إن شاء الله تعالى، [برقم ٩٩٦] وقولها: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل شحيح.. الحديث، ولم ينهها رسول الله ﷺ.

الرابع: تحذير المسلمين من الشر، ونصيحتهم وذلك من وجوه: منها: جرح المجرور حين من الرواة للحديث والشهود، وذلك جائز بإجماع المسلمين، بل واجب للحاجة.

ومنها: إذا استشارك إنسان في مصاهرته، أو مشاركته، أو إيداعه، أو الإيداع عنده، أو معاملته، أو غير ذلك وجب عليك أن تذكر له ما تعلمه منه على جهة النصيحة، فإن حصل الغرض بمجرد قولك: لا تصلح لك

معاملته ، أو مصاهرته أو لا تفعل هذا ، أو نحو ذلك ، لم تجزّ الزيادة
بذكر المساوىء، وإن لم يحصل الغرض إلا بالتصريح بعينه فاذكره
بصريحه .

ومنها: إذا رأيت من يشتري عبداً معروفاً، بالسرقة، أو الزنا أو
الشرب أو غيرهما، فعليك أن تبين ذلك للمشتري إن لم يكن عالماً به،
ولا يختصّ بذلك، بل كل من علم بالسلعة المبيعة عيباً وجب عليه بيانه
للمشتري إذا لم يعلمه .

ومنها: إذا رأيت متفقهاً يتردد إلى مبتدع، أو فاسق يأخذ عنه العلم
وخيّفت أن يتضرر المتفق به بذلك، فعليك نصيحتة ببيان حاله، ويشترط أن
يقصد النصيحة، وهذا مما يغلط فيه، وقد يحمل المتكلم بذلك الحسد،
أو يلبس الشيطان عليه ذلك، ويؤخّل إليه أنه نصيحة وشفقة، فليتفطن
لذلك .

ومنها: أن يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها، إما بأن لا يكون
صالحاً لها، وإما بأن يكون فاسقاً، أو مُغفلاً ونحو ذلك، فيجب ذكر ذلك
لمن له عليه ولاية عامة ليزيله، ويؤلّي من يصلح، أو يعلم ذلك منه ليعامله
بمقتضى حاله، ولا يغترب به، وأن يسعى في أن يحثّه على الاستقامة، أو
يستبدل به .

الخامس: أن يكون مجاهراً بفسقه أو بدعته: كالمجاهر بشرب
الخمير، أو مصادرة الناس، وأخذ المكس^(١)، وجباية الأموال ظلماً،
وتولي الأمور الباطلة، فيجوز ذكره بما يجاهر به، ويحرم ذكره بغيره من
العيوب، إلا أن يكون لجوازه سبب آخر مما ذكرناه .

(١) المكس: ما يأخذه الظلمة من أموال الناس بغير حق عند البيع والشراء .

السادس: التعريف، فإذا كان الإنسان معروفاً بلقب: كالأعمش والأعرج والأصم والأعمى والأحول والأفطس وغيرهم، جاز تعريفه بذلك بنية التعريف، ويحرم إطلاقه على جهة النقص، ولو أمكن التعريف بغيره كان أولى.

فهذه ستة أسباب ذكرها العلماء مما تباح بها الغيبة على ما ذكرناه.

وممن نصَّ عليها هكذا الإمام أبو حامد الغزالي في «الإحياء» [١٥٢/٣ - ١٥٣] وآخرون من العلماء، ودلائلها ظاهرة من الأحاديث الصحيحة المشهورة، وأكثر هذه الأسباب مجمع على جواز الغيبة بها.

٩٩٢ - روي في «صحيح» البخاري [٦٠٥٤]، ومسلم [٢٥٩١] عن عائشة رضي الله عنها: أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ فقال: «ائذنوا له بِشِّسْ أَخُو الْعَشِيرَةِ» احتجَّ به البخاري على جواز غيبة أهل الفساد وأهل الرِّيب.

٩٩٣ - روي في «صحيح» البخاري [٤٣٣٦]، ومسلم [١٠٦٢] عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: قسم رسول الله ﷺ قسمة، فقال رجل من الأنصار: والله ما أراد محمدٌ بهذا وجه الله تعالى، فأتيت رسول الله ﷺ فأخبرته، فتغير وجهه وقال: «رَجِمَ اللهُ مُوسَى لَقَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ» [تقدم برقم ٩١٤].

وفي بعض رواياته: قال ابن مسعود: فقلت لا أرفع إليه بعد هذا حديثاً.

قلت: احتجَّ به البخاري في إخبار الرجل أخاه بما يقال فيه.

٩٩٤ - وروي في «صحيح» البخاري [٦٠٦٧] عن عائشة رضي

الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما أظنُّ فلاناً وفلاناً يَعْرِفَانِ مِنْ دِينِنَا شَيْئاً» قال الليث بن سعد أحد الرواة: كانا رجلين من المنافقين.

٩٩٥ - وروينا في «صحيح» البخاري [٤٩٠٠]، ومسلم [٢٧٧٢] عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر فأصاب الناس فيه شدة، فقال عبد الله بن أبي: لا تنفقوا على من عند رسول الله ﷺ حتى ينفضوا من حوله، وقال: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجنَّ الأعزَّ منها الأذلَّ، فأتيت النبي ﷺ فأخبرته بذلك، فأرسل إلى عبد الله بن أبي... وذكر الحديث، فأنزل الله تعالى تصديقه: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنافِقُونَ﴾ [المنافقون: ١].

٩٩٦ - وفي الصحيح [عند البخاري (٥٣٥٩)، ومسلم (١٧١٤)] حديث هند امرأة أبي سفيان، وقولها للنبي ﷺ: إنَّ أبا سفيان رجلٌ شحيحٌ... إلى آخره.

٩٩٧ - وحديث فاطمة بنت قيس [عند مسلم (١٤٨٠)] وقولُ النبي ﷺ لها: «أما معاويةُ فصُعْلوكٌ، وأما أبو جهمٍ فلا يضعُ العَصَا عَنْ عَاتِقِهِ» (١).

باب أمر من سمع غيبة شيخه

أو صاحبه أو غيرهما بردها وإبطالها

اعلم أنه ينبغي لمن سمع غيبة مسلم أن يردّها ويزجر قائلها، فإن لم ينزجر بالكلام زجره بيده، فإن لم يستطع باليد ولا باللسان، فارق ذلك

(١) صعْلوك: فقير لا مال عنده. أبو جهم: هو عامر بن حذيفة بن غانم القرشي. لا يضع العصا: يديم ضرب النساء. عاتقه: كتفه، وسيأتي برقم (١١١٢).

المجلس، فإن سمع غيبة شيخه، أو غيره ممن له عليه حق، أو كان من أهل الفضل والصلاح، كان الاعتناء بما ذكرناه أكثر.

٩٩٨ - روينافى «كتاب» الترمذى [١٩٣١] عن أبى الدرداء رضى الله عنه، عن النبى ﷺ قال: «مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ رَدَّ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قال الترمذى: حديث حسن.

٩٩٩ - وروينا فى «صحيحى» البخارى [٤٢٥]، ومسلم [٣٣] فى حديث عتبان - بكسر العين على المشهور، وحكى ضمها - رضى الله عنه، فى حديثه الطويل المشهور، قال: قام النبى ﷺ يصلى، فقالوا: أين مالك بن الدخشم؟ فقال رجل: ذلك منافق لا يحب الله ورسوله، فقال النبى ﷺ: «لا تقل ذلك، ألا تراه قد قال: لا إله إلا الله، يريد بذلك وجه الله؟»

١٠٠٠ - وروينا فى «صحيح» مسلم [١٨٣٠] عن الحسن البصرى رحمه الله: أن عائذ بن عمرو، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ، دخل على عبىء الله بن زياد فقال: أي بنى، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن شر الرعاء الحطمة» فأياك أن تكون منهم، فقال له: اجلس، فإنما أنت من نخالة أصحاب محمد ﷺ، فقال: وهل كانت لهم نخالة؟ إنما كانت النخالة بعدهم، وفى غيرهم (١).

١٠٠١ - وروينا فى «صحيحهما» [البخارى (٤٤١٨)]، ومسلم [٢٧٦٩] عن كعب بن مالك رضى الله عنه فى حديثه الطويل فى قصة توبته، قال: قال النبى ﷺ، وهو جالس فى القوم بتبوك: «ما فعل

(١) شر الرعاء الحطمة: هو العنيف برعاية الإبل وسوقها، ضرب مثلاً لوالى السوء. النخالة: قشر الحب، وكفى به عن الرديء الذى لا يلتفت إليه.

كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟ فقال رجل من بني سَلِمة: يا رسول الله حبسه برداه، والنظر في عطفه، فقال له معاذ بن جبل رضي الله عنه: بش ما قلت، والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيراً، فسكت رسول الله ﷺ.

قلت: سَلِمة بكسر اللام. وعِطْفاه: جانباه، وهو إشارة إلى إعجابه بنفسه.

١٠٠٢ - وروينا في «سنن» أبي داود [٤٤٨٤] عن جابر بن عبد الله، وأبي طلحة رضي الله عنهم قالا: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ أَمْرٍ يَخْذُلُ أَمْرًا مُسْلِمًا فِي مَوْضِعٍ تُنْتَهَكُ فِيهِ حُرْمَتُهُ، وَيُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عَرَضِهِ، إِلَّا خَذَلَهُ اللَّهُ فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ فِيهِ نُصْرَتَهُ، وَمَا مِنْ أَمْرٍ يَنْصُرُ مُسْلِمًا فِي مَوْضِعٍ يُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عَرَضِهِ، وَيُنْتَهَكُ فِيهِ مِنْ حُرْمَتِهِ، إِلَّا نَصَرَهُ اللَّهُ فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ نُصْرَتَهُ» (١).

١٠٠٣ - وروينا فيه [٤٨٨٣] عن معاذ بن أنس عن النبي ﷺ قال: «مَنْ حَمَى مُؤْمِنًا مِنْ مُنَافِقٍ - أَرَاهُ قَالَ - بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى مَلَكًا يَحْمِي لَحْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَمَنْ رَمَى مُسْلِمًا بِشَيْءٍ يُرِيدُ شَيْنَهُ بِهِ حَبَسَهُ اللَّهُ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ» (٢)، والله أعلم.

باب الغيبة بالقلب

اعلم أن سوء الظن حرام مثل القول؛ فكما يحرم أن تحدث غيرك بمساوية إنسان، يحرم أن تحدث نفسك بذلك، وتسيء الظن به، قال الله تعالى: ﴿اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ﴾ [الحجرات: ١٢].

(١) وهو حديث حسن. يخذل امرأ: يترك نصره وإعانتة من غير عذر. تنتهك حرمة: يبالغ في شتمه.

(٢) حديث ضعيف؛ في إسناده سهل بن معاذ الجهني، وهو ضعيف، لكن يشهد لعنايه الحديث قبله.

١٠٠٤ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦٠٦٤]، ومسلم [٢٥٦٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ» والأحاديث بمعنى ما ذكرته كثيرة، والمراد بذلك عقد القلب وحكمه على غيرك بالسوء، فأما الخواطر، وحديث النفس، إذا لم يستقر ويستمر عليه صاحبه، فمعفو عنه باتفاق العلماء، لأنه لا اختيار له في وقوعه، ولا طريق له إلى الانفكاك عنه، وهذا هو المراد بما ثبت.

١٠٠٥ - في الصحيح [عند البخاري (٥٢٦٩)، ومسلم (١٢٧)] عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَتَكَلَّمْ بِهِ أَوْ تَعْمَلْ».

قال العلماء: المراد به الخواطر التي لا تستقر. قالوا: وسواء كان ذلك الخاطر غيبة أو كفراً أو غيره؛ فمن خطر له الكفر مجرد خطر ان من غير تعمد لتحصيله، ثم صرفه في الحال فليس بكافر، ولا شيء عليه. وقد قدمنا [ص: ٢٢٤]. في: باب ما يقول من بلي بالوسوسة.

١٠٠٦ - في الحديث الصحيح [عند مسلم (١٣٢)] أنهم قالوا: يا رسول الله، يجد أحدنا ما يتعاضم أن يتكلم به [قال: «وقد وجدتموه؟» قالوا: نعم] قال: «ذَلِكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ»، وغير ذلك مما ذكرناه هناك، وما هو في معناه. وسبب العفو ما ذكرناه من تعذر اجتنابه، وإنما الممكن اجتناب الاستمرار عليه، فلهذا كان الاستمرار، وعقد القلب حراماً. ومهما عرض لك هذا الخاطر بالغبية وغيرها من المعاصي وجب عليك دفعه بالإعراض عنه، وذكر التأويلات الصارفة له عن ظاهره.

قال الإمام أبو حامد الغزالي في «الإحياء» [٣/١٥٠ - ١٥١]: إذا وقع في قلبك ظنّ السوء، فهو من وسوسة الشيطان يلقيه إليك، فينبغي أن

تكذبه، فإنه أفسق الفساق، وقد قال الله تعالى: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٧] فلا يجوز تصديق إبليس، فإن كان هناك قرينة تدل على فساد، واحتمل خلافه، لم تجز إساءة الظن؛ ومن علامة إساءة الظن أن يتغير قلبك معه عما كان عليه، فتنفر منه وتستثقله، وتفتقر عن مراعاته وإكرامه والاعتناء بسببته، فإن الشيطان قد يقرب إلى القلب بأدنى خيال مساوية الناس، ويلقي إليه: أن هذا من فطنتك وذكائك وسرعة تنبهك، وأن المؤمن ينظر بنور الله، وإنما هو على التحقيق ناظر بغير الشيطان وظلمته. وإن أخبرك عدل بذلك فلا تصدقه ولا تكذبه، لئلا تسيء الظن بأحدهما؛ ومهما خطر لك سوء في مسلم فزد في مراعاته وإكرامه، فإن ذلك يغيظ الشيطان، ويدفعه عنك فلا يلقي إليك مثله خيفة من اشتغالك بالدعاء له، ومهما عرفت هفوة مسلم بحجة لا شك فيها، فانصحه في السر، ولا يخدعك الشيطان في دعوك إلى اغتيابه، وإذا وعظته فلا تعظه، وأنت مسرور باطلاعك على نقصه، فينظر إليك بعين التعظيم، وتنظر إليه بالاستصغار، ولكن اقصد تخليصه من الإثم، وأنت حزين كما تحزن على نفسك إذا دخلك نقص، وينبغي أن يكون تركه لذلك النقص بغير وعظك أحب إليك من تركه بوعظك، هذا كلام الغزالي.

قلت: قد ذكرنا أنه يجب عليه إذا عرض له خاطر بسوء الظن أن يقطعه، وهذا إذا لم تدع إلى الفكر في ذلك مصلحة شرعية، فإن دعت جاز الفكر في نقيصته، والتنقيب عنها كما في جرح الشهود والرواة وغير ذلك مما ذكرناه في باب ما يباح من الغيبة [ص: ٥٤٠].

باب كفارة الغيبة والتوبة منها

اعلم أن كل من ارتكب معصية لزمه المبادرة إلى التوبة منها،

والتوبة من حقوق الله تعالى يشترط فيها ثلاثة أشياء: أن يقلع عن المعصية في الحال، وأن يندم على فعلها، وأن يعزم ألا يعود إليها. والتوبة من حقوق الأدميين يشترط فيها هذه الثلاثة، ورابع: وهو ردُّ الظُّلَمَة إلى صاحبها، أو طلب عفو عنها، والإبراء منها؛ فيجب على المغتتاب التوبة بهذه الأمور الأربعة، لأن الغيبة حق آدمي، ولا بدُّ من استحلاله من اغتابه، وهل يكفيه أن يقول: قد اغتبتك فاجعلني في حلٍّ، أم لا بُدُّ أن يبين ما اغتابه به؟ فيه وجهان لأصحاب الشافعي رحمهم الله. أحدهما يشترط بيانه، فإن أبرأه من غير بيانه لم يصحَّ كما لو أبرأه عن مال مجهول. والثاني لا يشترط، لأن هذا مما يتسامح فيه، فلا يشترط علمه بخلاف المال. والأوّل أظهر، لأن الإنسان قد يسمح بالعفو عن غيبة دون غيبة؛ فإن كان صاحبُ الغيبة ميتاً أو غائباً فقد تعذّر تحصيل البراءة منها؛ لكن قال العلماء: ينبغي أن يكثر الاستغفار له والدعاء، ويكثر من الحسنات.

واعلم أنه يستحبُّ لصاحب الغيبة أن يبرئه منها، ولا يجب عليه ذلك، لأنه تبرّع وإسقاط حقٍّ، فكان إلى خيرته، ولكن يستحبُّ له استحباباً مؤكداً الإبراء، ليخلص أخاه المسلم من وبال هذه المعصية، ويفوز هو بعظيم ثواب الله تعالى في العفو ومحبة الله سبحانه وتعالى، قال الله تعالى: ﴿وَالْكَافِرِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤] وطريقه في تطيب نفسه بالعفو أن يذكر نفسه أن هذا الأمر قد وقع، ولا سبيل إلى رفعه، فلا ينبغي أن أفوت ثوابه وخلاص أخى المسلم، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٣] وقال تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] الآية. والآيات بنحو ما ذكرناه كثيرة.

١٠٠٧ - وفي الحديث الصحيح [عند مسلم (٢٦٩٩)] أن رسول الله ﷺ قال: «وَاللَّهِ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ»^(١).
وقد قال الشافعي رحمه الله: من استرضي فلم يرض فهو شيطان.
وقد أنشد المتقدمون:

قِيلَ لِي: قَدْ أَسَاءَ إِلَيْكَ فَلَانُ وَمُقَامُ الْفِتْيِ عَلَى الذُّلِّ عَارُ
قُلْتُ: قَدْ جَاءَنَا وَأَحْدَثَ عُذْرًا دِيَةُ الذَّنْبِ عِنْدَنَا الْإِعْتَارُ

فهذا الذي ذكرناه من الحث على الإبراء عن الغيبة هو الصواب، وأما ما جاء عن سعيد بن المسيب أنه قال: لا أحلل من ظلمني، وعن ابن سيرين: لم أحرمها عليه فأحللها له، لأن الله تعالى حرم الغيبة عليه، وما كنت لأحلل ما حرمه الله تعالى أبداً، فهو ضعيف، أو غلط، فإن المبريء لا يحلل محرماً، وإنما يسقط حقاً ثبت له، وقد تظاهرت نصوص الكتاب والسنة على استحباب العفو، وإسقاط الحقوق المختصة بالمسقط، أو يحمل كلام ابن سيرين على أنني لا أبيع غيبتني أبداً، وهذا صحيح، فإن الإنسان لو قال: أبحث عرضي لمن اغتابني لم يصبر مباحاً، بل يحرم على كل أحد غيبته كما تحرم غيبة غيره.

١٠٠٨ - وأما الحديث [عند أبي داود (٤٨٨٦) و(٤٨٨٧)]:
«أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ كَأَبِي ضَمُضَمٍ؟ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ: إِنِّي تَصَدَّقْتُ بِعَرَضِي عَلَى النَّاسِ»^(٢). فمعناه: لا أطلب مظلمتي ممن ظلمني لا في الدنيا ولا في الآخرة، وهذا ينفع في إسقاط مظلمة كانت موجودة قبل الإبراء. فأما ما يحدث بعده فلا بد من إبراء جديد بعدها، وبالله التوفيق.

(١) أوله: «من نفس عن مؤمن...».

(٢) وهو مرسل ضعيف.

باب في النميمة

قد ذكرنا تحريمها ودلائلها وما جاء في الوعيد عليها، وذكرنا بيان حقيقتها ولكنه مختصر، ونزيد الآن في شرحه.

قال الإمام أبو حامد الغزالي رحمه الله [في «الإحياء»: ٣/١٥٦]:
النميمة إنما تطلق في الغالب على من ينم^(١) قول الغير إلى المقول فيه، كقوله: فلان يقول فيك كذا، وليست النميمة مخصوصة بذلك، بل حدّها كشفُ ما يكره كشفه، سواء كرهه المنقول عنه، أو المنقول إليه، أو ثالث، وسواء كان الكشف بالقول، أو الكتابة، أو الرمز، أو الإيماء أو نحوها، وسواء كان المنقول من الأقوال أو الأعمال، وسواء كان عيباً أو غيره، فحقيقة النميمة إفشاء السرِّ، وهتك الستر عما يكره كشفه، وينبغي للإنسان أن يسكت عن كل ما رآه من أحوال الناس، إلا ما في حكايته فائدة لمسلم، أو دفع معصية، وإذا رآه يخفي مال نفسه فذكره، فهو نميمة، قال: وكل من حُمِلت إليه نميمة، وقيل له: قال فيك فلان كذا، لزمه ستة أمور:

الأول: ألا يصدقه، لأن النمام فاسق، وهو مردود الخبر.

الثاني: أن ينهاه عن ذلك وينصحه ويقبح فعله.

الثالث: أن يبغضه في الله تعالى، فإنه بغيض عند الله تعالى، والبغض في الله تعالى واجب.

الرابع: ألا يظنّ بالمنقول عنه السوء، لقول الله تعالى: ﴿اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِّنَ الظَّنِّ﴾ [الحجرات: ١٢].

(١) ينقل، ويبلغ.

الخامس: ألا يحملك ما حكى لك على التجسس والبحث عن تحقيق ذلك، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢].

السادس: ألا يرضى لنفسه ما نهى النمام عنه، فلا يحكي نميمته. وقد جاء أن رجلاً ذكر لعمر بن عبد العزيز، رضي الله عنه، رجلاً بشيء، فقال عمر: إن شئت نظرنا في أمرك، فإن كنت كاذباً فأنت من أهل هذه الآية: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦]، وإن كنت صادقاً فأنت من أهل هذه الآية: ﴿هَمَّازٍ مَشَاءٍ بِنَمِيمٍ﴾ [القلم: ١١] وإن شئت عفونا عنك، قال: العفو، يا أمير المؤمنين، لا أعود إليه أبداً.

ورفع إنسان رقعة إلى الصاحب بن عباد يحثه فيها على أخذ مال يتيم، وكان مالا كثيراً، فكتب على ظهرها: النميمة قبيحة، وإن كانت صحيحة، والميت رحمه الله، واليتيم جبره الله، والمال ثمره الله، والساعي لعنه الله.

بابُ النهي عن نقلِ الحديثِ إلى ولاةِ الأمورِ

إذا لم تدعُ إليه ضرورةٌ لخوفِ

مفسدةٍ ونحوها

١٠٠٩ - روي في «كتابي» أبي داود [٤٨٦٠]، والترمذي [٣٨٩٦] عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُبَلِّغُنِي أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِي عَنْ أَحَدٍ شَيْئاً، فَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ، وَأَنَا سَلِيمٌ الصَّدْرِ» (١).

(١) إسناده ضعيف، وقال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه.

باب النهي عن الطعن في الأنساب

الثابتة في ظاهر الشرع

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ (١) [الإسراء: ٣٦].

١٠١٠ - وروينا في «صحيح» مسلم [٦٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اثنان في الناس هما بهما كفر: الطعن في النسب، والنياحة على الميت»، والله أعلم.

باب النهي عن الافتخار

قال الله تعالى: ﴿فَلَا تَزْكُوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ (٢) [النجم: ٣٣].

١٠١١ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٨٦٥]، و«سنن» أبي داود [١٢١٤] وغيرهما، عن عياض بن حمار الصحابي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى أوحى إلي أن تواضعوا حتى لا يبغى أحد على أحد، ولا يفخر أحد على أحد».

باب النهي عن إظهار الشماتة بالمسلم

١٠١٢ - روي في «كتاب» الترمذي [٢٥٠٦] عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُظهر الشماتة لأخيك فیرحمه الله ويبتليك». قال الترمذي: حديث حسن.

(١) لا تقف: لا تتبع. الفؤاد: العقل أو القلب.

(٢) لا تزكوا: لا تشروا وتمدحوا.

باب تحريم احتقار المسلمين والسخرية منهم

قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [براءة: ٧٩] وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ الآية [الحجرات: ١١]، وقال تعالى: ﴿وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ﴾^(١) [الهمزة: ١].

وأما الأحاديث الصحيحة في هذا الباب فأكثر من أن تحصر، وإجماع الأمة منعقد على تحريم ذلك، والله أعلم.

١٠١٣ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٥٦٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ. وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هُنَا هُنَا - ويشير إلى صدره - ثلاث مرات، بِحَسَبِ أَمْرِيءٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ»^(٢).

(١) يلمزون: يعيبون ويطعنون. المطَّوعين: المتصدقين. جهدهم: طاقتهم. يسخرون: يهزؤون. سخر الله منهم: جزاهم على فعلهم. تنابزوا بالألقاب: لا تدعوا غيركم بالأسماء التي يكرهونها. همزة لمزة: عياب طعان.

(٢) لا تحاسدوا: لا يحسد بعضكم بعضاً، والحسد تمنى زوال النعمة عن الغير. لا تناجشوا: لا يزد بعضكم في ثمن السلعة - وهو لا يريد شراءها - ليوقع غيره في البيع. لا تدابروا: لا يهجر بعضكم بعضاً.

لا يخذله: لا يقعد على نصرته: يشير إلى صدره: إلى قلبه. بحسب امرئ: كافيته. يحقر: ينقص. في النسخ المطبوعة: «لا يبيع» والتصويب من مسلم.

قلت: ما أعظم نفع هذا الحديث، وأكثر فوائده لمن تدبره.

١٠١٤ - وروينا في «صحيح» مسلم [٩١] عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ»، فقال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة، قال: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبَرُ: بَطْرُ الْحَقِّ، وَغَمَطُ النَّاسِ».

قلت: بَطْرُ الْحَقِّ بفتح الباء والطاء المهملة: وهو دفعه وإبطاله وَغَمَطُ بفتح الغين المعجمة وإسكان الميم، وآخره طاء مهملة، ويروى غَمَصُ بِالضَّادِ الْمَهْمَلَةِ: ومعناها واحد، وهو الاحتقار.

بَابُ غَلْظِ تَحْرِيمِ شَهَادَةِ الزُّورِ

قال الله تعالى: ﴿وَأَجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾^(١) [الحج: ٣٠] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

١٠١٥ - وروينا في «صحيح» البخاري [٢٦٥٤]، ومسلم [٨٧] عن أبي بكر بن الحارث رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟» - ثلاثاً - قلنا: بلى يا رسول الله، قال: «الإشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ» وكان متكئاً فجلس فقال: «أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ» فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت.

قلت: والأحاديث في هذا الباب كثيرة، وفيما ذكرته كفاية، والإجماع منعقد عليه.

(١) اجتنبوا قول الزور: ابتعدوا عنه واجعلوه في جانب غير جانبكم، والزور: كل باطل.

باب النهي عن المن بالعطية ونحوها

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صِدْقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾^(١) [البقرة: ٢٦٤] قال المفسرون: أي لا تبطلوا ثوابها.

١٠١٦ - وروينا في «صحيح» مسلم [١٠٦] عن أبي ذر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم»، قال: فقرأها رسول الله ﷺ ثلاث مرات، قال أبو ذر: خابوا وخسروا، من هم يا رسول الله؟ قال: «المُسْبِلُ، والمَنَّانُ، والمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلْفِ الكاذِبِ»^(٢).

باب النهي عن اللعن

١٠١٧ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦٠٤٤]، ومسلم [١١٠] عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه - وكان من أصحاب الشجرة - قال: قال رسول الله ﷺ: «لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ».

١٠١٨ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٥٩٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَنْبَغِي لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا»^(٣).

١٠١٩ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٥٩٨] أيضاً، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَكُونُ اللَّعَانُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(١) المنُّ: الافتخار بالنعمة على الغير حتى تُكْدَّر.

(٢) المسبِل: المرخي إزاره أو ثوبه كبراً وخيلاء.

(٣) اللعان: كثير اللعن، وهو الدعاء بالطرد من رحمة الله.

١٠٢٠- وروينا في «سنن» أبي داود [٤٩٠٦] والترمذي [١٩٧٦]
عن سَمُرَةَ بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَلَاعَنُوا
بِلَعْنَةِ اللَّهِ، ولا بِغَضَبِهِ، ولا بالنَّارِ» قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

١٠٢١- وروينا في «كتاب» الترمذي [١٩٧٧] عن ابن مسعود رضي
الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ ولا اللَّعَّانِ ولا
الْفَاحِشِ ولا البَذيءِ» قال الترمذي^(١): حديث حسن.

١٠٢٢- وروينا في «سنن» أبي داود [٤٩٠٥] عن أبي الدرداء رضي
الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَعَنَ شَيْئاً صَعِدَتِ اللَّعْنَةُ
إلى السَّمَاءِ، فَتُغْلَقُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ دُونَهَا، ثُمَّ تَهْبِطُ إلى الأَرْضِ فَتُغْلَقُ
أَبْوَابُهَا دُونَهَا، ثُمَّ تَأْخُذُ يَمِيناً وَشِمَالاً، فَإِذَا لَمْ تَجِدْ مَسَاغاً رَجَعَتْ إلى
الَّذِي لَعَنَ، فَإِنْ كَانَ أَهْلاً لِذَلِكَ وَإِلَّا رَجَعَتْ إلى قَائِلِهَا»^(٢).

١٠٢٣- وروينا في «كتابي» أبي داود [٤٩٠٨] والترمذي [١٩٧٨]
عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: «من لَعَنَ شَيْئاً لَيْسَ لَهُ
بِأَهْلٍ رَجَعَتْ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ»^(٣).

١٠٢٤- وروينا في «صحيح» مسلم [٢٥٩٥] عن عمران بن
الحصين رضي الله عنهما قال: بينما رسول الله ﷺ في بعض أسفاره
وامرأة من الأنصار على ناقة فضجرت فلعنتها، فسمعها رسول الله ﷺ
فقال: «خُذُوا ما عَلَيْهَا وَدَعُّوها فَإِنَّها مَلْعُونَةٌ»^(٤).

قال عمران: فكأنني أراها الآن تمشي في الناس ما يعرض لها أحد.

(١) الفاحش: صاحب الفحش، والفحش هو القبح في القول والفعل. والبذيء: مثله فهو
من عطف الرديف.

(٢) حديث حسن، ورواه أحمد أيضاً في «المسند» (٣٨٧٦) و(٤٠٣٦).

(٣) قال الترمذي: حديث حسن.

(٤) قوله: «دعوها فإنها ملعونة»: قال النووي في «شرح مسلم» ١٦/١٤٧: إنما قال هذا زجراً =

قلت: اختلف العلماء في إسلام حصين والد عمران وصحبته،
والصحيح إسلامه وصحبته، فلهذا قلت: رضي الله عنهما.

١٠٢٥- وروينا في صحيح مسلم [٢٥٩٦] أيضاً، عن أبي برزة
رضي الله عنه قال: بينما جارية على ناقة عليها بعض متاع القوم، إذ
بصرت بالنبي ﷺ وتضايق بهم الجبل فقالت: حَلْ، اللهم العنها، فقال
النبي ﷺ: «لا تُصاحبنا ناقةً عليها لعنة».

وفي رواية: «لا تُصاحبنا راحلةً عليها لعنة من الله تعالى».

قلت: حَلْ بفتح الحاء المهملة وإسكان اللام، وهي كلمة تزجر بها
الإبل.

فصل في جواز لعن أصحاب

المعاصي غير المعينين والمعروفين

١٠٢٦- ثبت في الأحاديث الصحيحة المشهورة، أن رسول
الله ﷺ قال: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ...» الحديث [عند
البخاري (٥١٣١)، ومسلم (٢١٢٥)].

١٠٢٧- وأنه قال: «لَعَنَ اللَّهُ آكَلَ الرَّبَا...» الحديث [عند مسلم
(١٥٩٧)].

= لها ولغيرها، والمراد النهي عن مصاحبته لتلك الناقة في الطريق، وأما بيعها وذبحها
وركوبها في غير مصاحبته ﷺ وغير ذلك من التصرفات التي كانت جائزة قبل هذا فهي
باقية على الجواز.

قال ابن حجر الهيتمي: لعن الدواب حرام وبه صرح أئمتنا، والظاهر أنه صغيرة، إذ
ليس فيه مفسدة عظيمة.

١٠٢٨ - وأنه قال: «لَعَنَ اللهُ الْمُصَوِّرِينَ...» [عند البخاري (٢٢٣٨)].

١٠٢٩ - وأنه قال: «لَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ...» [عند مسلم (١٩٧٨) (٤٣)].

١٠٣٠ - وأنه قال: «لَعَنَ اللهُ السَّارِقُ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ...» [عند مسلم (١٦٨٧)].

١٠٣١ - وأنه قال: «لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ»، «وَلَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ...» [عند مسلم (١٩٧٨) (٤٤)].

١٠٣٢ - وأنه قال: «مَنْ أَخَذَ مِنَّا حَدِيثًا أَوْ آوَى مُحَدِّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» [البخاري (٦٧٨٣)، ومسلم (١٩٧٨)].

١٠٣٣ - وأنه قال: «اللَّهُمَّ الْعَنْ رِعْلًا وَذُكْوَانَ وَعُصَيْةَ عَصَبِ اللهِ وَرَسُولَهُ» [البخاري (٤٠٩٠)، ومسلم (٦٧٥)] وهذه ثلاث قبائل من العرب. [تقدم برقم ٨٧٨].

١٠٣٤ - وأنه قال: «لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا» [البخاري (٢٢٢٣)، ومسلم (١٥٨٢)].

١٠٣٥ - وأنه قال: «لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» [البخاري (٤٣٥)، ومسلم (٥٣٠)].

١٠٣٦ - وأنه قال: «لَعَنَ [رسول الله ﷺ] الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ». [البخاري (٥٨٨٥)].

وجميع هذه الألفاظ في «صحيح البخاري ومسلم بعضها فيهما، وبعضها في أحدهما، وإنما أشرت إليها ولم أذكر طرقها للاختصار.

١٠٣٧- وروينا في «صحيح» مسلم [٩١٦] عن جابر رضي الله عنه: أن النبي ﷺ رأى حماراً قد وُسمَ في وجهه فقال: «لَعَنَ اللهُ الَّذِي وَسَمَهُ». (١).

١٠٣٨- وفي «الصحيحين» [البخاري (٥٥١٥)، ومسلم (١٩٥٨)] أن ابن عمر رضي الله عنهما، مرَّ بفتيان من قريش قد نصبوا طيراً وهم يرمونه، فقال ابن عمر: لعن الله من فعل هذا، إن رسول الله ﷺ قال: «لَعَنَ اللهُ مَنْ اتَّخَذَ شَيْئاً فِيهِ الرُّوحُ غَرَضاً». (٢).

فصل: [تحريم لعن المسلم]

اعلم أن لعن المسلم المصون حرام بإجماع المسلمين، ويجوز لعن أصحاب الأوصاف المذمومة كقولك: لعن الله الظالمين، لعن الله الكافرين، لعن الله اليهود والنصارى، لعن الله الفاسقين، لعن الله المصورين، ونحو ذلك، كما تقدم في الفصل السابق.

وأما لعن الإنسان بعينه ممن اتصف بشيء من المعاصي: كيهودي، أو نصراني، أو ظالم، أو زان، أو مصور، أو فاسق، أو سارق، أو آكل رباً. فظواهر الأحاديث أنه ليس بحرام. وأشار الغزالي إلى تحريمه إلا في حق من علمنا أنه مات على الكفر: كأبي لهب، وأبي جهل، وفرعون، وهامان، وأشباههم. قال: لأن اللعن هو الإبعاد عن رحمة الله تعالى، وما ندري ما يختم به لهذا الفاسق، أو الكافر.

قال: وأما الذين لعنهم رسول الله ﷺ بأعيانهم فيجوز أنه ﷺ علم

(١) الوسم: أثر الكي بالنار، ويجوز في غير الوجه كالظهر.

(٢) غرضاً: أي هدفاً للرمي.

موتهم على الكفر. قال: ويقرب من اللعن الدعاء على الإنسان بالشر، حتى الدعاء على الظالم كقول الإنسان: لا أصحّ الله جسمه، ولا سلّمه الله، وما جرى مجراه، وكل ذلك مذموم، وكذلك لعن جميع الحيوانات، والجماد فكله مذموم.

فصل [قول من لعن ما لا يستحق اللعن]

حكى أبو جعفر النحاس عن بعض العلماء أنه قال: إذا لعن الإنسان ما لا يستحق اللعن، فليبادر بقوله: إلا أن يكون لا يستحق.

فصل [تنبيه المؤدب ببعض الألفاظ]

ويجوز للأمر بالمعروف، والناهي عن المنكر، وكل مؤدب أن يقول لمن يخاطبه في ذلك الأمر: ويلك، أو يا ضعيف الحال، أو يا قليل النظر لنفسه، أو يا ظالم نفسه، وما أشبه ذلك بحيث لا يتجاوز إلى الكذب، ولا يكون فيه لفظ قذف صريحاً كان أو كناية أو تعريضاً، ولو كان صادقاً في ذلك، وإنما يجوز ما قدمناه ويكون الغرض منه التأديب والزجر، وليكون الكلام أوقع في النفس.

١٠٣٩ - رويناه في «صحيحي» البخاري [١٦٨٩]، ومسلم [١٣٢٢] عن أنس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنةً، فقال: «ارْكَبْهَا»، فقال: إنها بدنة، قال: «ارْكَبْهَا»، قال: إنها بدنة، قال في الثالثة: «ارْكَبْهَا وَيْلَكَ»^(١).

(١) بدنة: أي هدي لبیت الله. اركبها: أمر له بالركوب، وهذا محمول على حالة الضرورة، فإن الهدي لا يجوز ركوبه إلا في هذه الحالة. سئل رسول الله ﷺ عن ركوب الهدي فقال: «اركبها بالمعروف إذا ألجئت إليها حتى تجد ظهراً» أخرجه مسلم (١٣٢٤)، وإنما قال له: «ويلك» - مع أنها كلمة عذاب - تأديباً له لمراجعته له ﷺ، ولم يرد بها الدعاء عليه.

١٠٤٠ - وروينا في «صحيحيهما» [البخاري (٦١٦٣)]، ومسلم (١٠٦٤) (١٤٨) [عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ وهو يَقْسِمُ قَسْماً، أتاه ذو الخويصرة - رجل من بني تميم - فقال: يا رسول الله، اعدل، فقال رسول الله ﷺ: «وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟» (١).

١٠٤١ - وروينا في «صحيح» مسلم [٨٧٠] عن عدي بن حاتم رضي الله عنه: أن رجلاً خطب عند رسول الله ﷺ فقال: من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى، فقال رسول الله ﷺ: «بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ، قُلْ: وَمَنْ يَعْصِرِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» (٢).

١٠٤٢ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢١٩٥] أيضاً، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أن عبداً لحاطب رضي الله عنه، جاء رسول الله ﷺ يشكو حاطباً فقال: يا رسول الله، لَيْدُخُلَنَّ حاطبُ النار، فقال رسول الله ﷺ: «كَذَبْتَ، لَا يَدْخُلُهَا، فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ».

١٠٤٣ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦٠٢] ومسلم [٢٠٥٧] قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه لابنه عبد الرحمن حين لم يجده عَشَى أضيافه: يا غُنْثَرُ، وقد تقدم بيان هذا الحديث [برقم ٨١٣] في كتاب الأسماء.

١٠٤٤ - وروينا في «صحيحيهما» [البخاري (٣٥٢)]، ومسلم (٧٦٦) [أن جابراً صلى في ثوب واحد، وثيابه موضوعة عنده، ف قيل له: فعلت هذا؟ فقال: فعلت ذلك ليراني الجهال مثلكم، وفي رواية: ليراني أحمق مثلك.

(١) اسم ذي الخويصرة: حرقوص. كان من أشد الخارجين على علي رضي الله عنه حمل عليه ليقتله، فقتله علي وذلك في موقعه النهروان التي كان بينه وبين الخوارج.
(٢) تقدم الكلام على مضمون هذا الحديث في كتاب أذكار النكاح ص: ٤٥١.

بَابُ النَّهْيِ عَنِ انْتِهَارِ الْفُقَرَاءِ وَالضَّعْفَاءِ

وَالْيَتِيمِ وَالسَّائِلِ وَنَحْوِهِمْ ، وَإِلَانَةٌ

الْقَوْلِ لَهُمْ وَالتَّوَاضُّعِ مَعَهُمْ

قال الله تعالى : ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ . وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾
[الضحى : ٩ - ١٠] وقال تعالى : ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ
وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿فَتَطْرُدْهُمْ فَتَكُونَ مِنَ
الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام : ٥٢] وقال تعالى : ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ
رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ﴾ [الكهف : ٢٨]
وقال تعالى : ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر : ٨٨].

١٠٤٥ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٥٠٤] عن عائذ بن عمرو
- بالذال المعجمة - الصحابي رضي الله عنه : أن أبا سفيان أتى على
سلمان وصهيب وبلال في نفر، فقالوا : ما أخذت سيوف الله من عنق عدو
الله مآخذها، فقال أبو بكر رضي الله عنه : أتقولون هذا لشيخ قريش
وسيدهم، فأتى النبي ﷺ فأخبره، فقال : «يا أبا بكر، لعلك أغضبتهم؟
لئن كنت أغضبتهم لقد أغضبت ربك» فأتاهم فقال : يا إخوتاه،
أغضبتكم؟ فقالوا : لا .

قلت : قوله : مآخذها، بفتح الخاء : أي لم تستوف حقها من عنقه
لسوء فعّاله .

بَابُ فِي الْفَاطِ يَكْرَهُ اسْتِعْمَالَهَا

١٠٤٦ - روي في «صحيح» البخاري [٦١٧٩] ، ومسلم

[٢٢٥١] عن سهل بن حنيف، وعن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ قال: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبَثَتْ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ لَقِسَتْ نَفْسِي»^(١).

١٠٤٧ - وروينا في «سنن» أبي داود [٤٩٧٩] - بإسناد صحيح - عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ قال: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ جَاشَتْ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ لَقِسَتْ نَفْسِي».

قال العلماء: معنى لقست وجاشت: غَثْتُ؛ قالوا: وإنما كره خبثت، للفظ الخبث والخبث.

قال الإمام أبو سليمان الخطابي [٢٥٨/٥]: لقست وخبثت معناهما واحد، وإنما كره خبثت للفظ الخبث وبشاعة الاسم منه، وعلمهم الأدب في استعمال الحسن منه وهجران القبيح، وجاشت: بالجيم والشين المعجمة، ولَقِسَتْ: بفتح اللام وكسر القاف.

فصل [كراهة تسمية العنب كرمًا]

١٠٤٨ - روي في «صحيح» البخاري [٦١٨٣]، ومسلم [٢٢٤٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَقُولُونَ: الْكَرْمُ، إِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ».

١ - وفي رواية لمسلم [٢٢٤٧]: «لا تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ، فَإِنَّ الْكَرْمَ الْمُسْلِمُ».

وفي رواية له: «فإنَّ الْكَرْمَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ»^(٢).

١٠٤٩ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٢٤٨] عن وائل بن حجر

(١) والنهي لكراهة التنزيه.

(٢) الْكَرْمُ مشتق من الْكَرْمِ، وقلب المؤمن لما فيه من أنوار الأيمان أولى بهذا الاسم، فالنهي للتنزيه.

رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لا تَقُولُوا: الْكَرَمَ، وَلَكِنْ قُولُوا:
الْعِنَبَ وَالْحَبْلَةَ».

قلت: الحَبْلَةُ بفتح الحاء والباء، ويقال أيضاً: بإسكان الباء، قاله
الجوهري [١٦٦٥/٤] وغيره، والمراد من هذا الحديث النهي عن تسمية
العنب كرمًا، وكانت الجاهلية تسميه كرمًا، وبعض الناس اليوم تسميه
كذلك، ونهى النبي ﷺ عن هذه التسمية.

قال الإمام الخطابي [٢٥٦/٥] وغيره من العلماء: أشفق النبي ﷺ
أن يدعُوهُمْ حَسَنُ اسْمِهَا إِلَى شَرْبِ الْخَمْرِ الْمَتَّخِذَةِ مِنْ ثَمَرِهَا، فَسَلَبَهَا
هَذَا الْاسْمَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فصل [كراهة تعيب الناس]

١٠٥٠ - روي في «صحيح» مسلم [٢٦٢٣] عن أبي هريرة رضي
الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ
أَهْلَكُهُمْ».

قلت: روي أهلُكُهُمْ برفع الكاف وفتحها، والمشهور الرفع،
ويؤيده أنه جاء في رواية رويها في «حلية الأولياء» [١٤١/٧] في ترجمة
سفيان الثوري: «فَهُوَ مِنْ أَهْلِكِهِمْ».

قال الإمام الحافظ أبو عبد الله الحميدي في «الجمع بين
الصحيحين» في الرواية الأولى، قال بعض الرواة: لا أدري هو بالنصب
أم بالرفع؟ قال الحميدي: والأشهر الرفع: أي أشدهم هلاكًا، قال:
وذلك إذا قال ذلك على سبيل الإزراء عليهم، والاحتقار لهم، وتفضيل
نفسه عليهم، لأنه لا يدري سرّ الله تعالى في خلقه، هكذا كان بعض
علمائنا يقول. هذا كلام الحميدي.

وقال الخطابي [٢٦٠/٥]: معناه: لا يزال الرجل يعيب الناس ويذكر مساويهم ويقول: فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك، فإذا فعل ذلك فهو أهلكتهم: أي أسوأ حالاً فيما يلحقه من الإثم في عيبتهم والوقعة فيهم، وربما أذاه ذلك إلى العجب بنفسه ورؤيته أن له فضلاً عليهم، وأنه خير منهم فيهلك، هذا كلام الخطابي فيما روينا عنه في كتابه «معالم السنن».

١٠٥١ - وروينا في «سنن» أبي داود [٤٩٨٣] رضي الله عنه قال: حدثنا القعنبي عن مالك [٩٤٨/٢] عن سهل بن أبي صالح عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، فذكر هذا الحديث، ثم قال: قال مالك: إذا قال ذلك تحزناً لما يرى في الناس قال: يعني من أمر دينهم؛ فلا أرى به بأساً، وإذا قال ذلك عجباً بنفسه وتصاغراً للناس فهو المكروه الذي ينهى عنه.

قلت: فهذا تفسير بإسناد في نهاية من الصحة، وهو أحسن ما قيل في معناه وأوجز، ولا سيما إذا كان عن الإمام مالك رضي الله عنه.

فصل: [عدم التشريك بين الله وخلقه في المشيئة]

١٠٥٢ - روينا في «سنن» أبي داود [٤٩٨٠] - بالإسناد الصحيح - عن حذيفة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لا تقولوا ما شاء الله، وشاء فلان، ولكن قولوا: ما شاء الله، ثم ما شاء فلان».

قال الخطابي [٢٥٩/٥] وغيره: هذا إرشاد إلى الأدب وذلك أن الواو للجمع والتشريك، وثم للعطف مع الترتيب والتراخي؛ فأرشدهم ﷺ إلى تقديم مشيئة الله تعالى على مشيئة من سواه.

وجاء عن إبراهيم النخعي أنه كان يكره أن يقول الرجل: أعوذ بالله وبك؛ ويجوز أن يقول: أعوذ بالله ثم بك.

قالوا: ويقول: لولا الله ثم فلان لفعلت كذا، ولا تقل: لولا الله وفلان.

فصل [المنعم الله وحده]

ويكره أن يقول: «مطرنا بنوء كذا» فإن قاله معتقداً أن الكوكب هو الفاعل فهو كفر، وإن قاله معتقداً أن الله تعالى هو الفاعل، وأن النوء المذكور علامة لنزول المطر لم يكفر، ولكنه ارتكب مكروهاً لتلفظه بهذا اللفظ الذي كانت الجاهلية تستعمله، مع أنه مشترك بين إرادة الكفر وغيره، وقد قدمنا الحديث الصحيح [برقم ٥٢٤] المتعلق بهذا الفصل في باب ما يقول عند نزول المطر.

فصل [حكم من قال: إن فعلت كذا فأنا يهودي]

يحرم أن يقول: إن فعلت كذا فأنا يهودي أو نصراني، أو بريء من الإسلام ونحو ذلك، فإن قاله وأراد حقيقة تعليق خروجه عن الإسلام بذلك صار كافراً في الحال، وجرت عليه أحكام المرتدّين، وإن لم يرد ذلك لم يكفر، لكن ارتكب محرماً، فيجب عليه التوبة، وهي أن يقلع في الحال عن معصيته، ويندم على ما فعل، ويعزم على ألا يعود إليه أبداً، ويستغفر الله تعالى ويقول: لا إله إلا الله، محمد رسول الله.

فصل [النهي أن يقول المسلم يا كافر]

يحرم عليه تحريماً مغلظاً أن يقول لمسلم: يا كافر.

١٠٥٣ - رويننا في «صحيحي» البخاري [٦١٠٣] ومسلم [٦٠] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا، فَإِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ» (١).

١٠٥٤ - وروينا في «صحيحيهما» [البخاري (٦٠٤٥)]، ومسلم (٦١) عن أبي ذر رضي الله عنه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ أَوْ قَالَ: عَدُوُّ اللَّهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ». هذا لفظ رواية مسلم، ولفظ البخاري بمعناه، ومعنى «حار»: رجع.

فصل [لا يدعى بسلب الإيمان على أحد]

لو دعا مسلم على مسلم فقال: اللهم اسلبه الإيمان عصى بذلك، وهل يكفر الداعي بمجرد هذا الدعاء؟ فيه وجهان لأصحابنا، حكاهما القاضي حسين من أئمة أصحابنا في «الفتاوى» أصحهما: لا يكفر، وقد يحتج لهذا بقول الله تعالى إخباراً عن موسى ﷺ: ﴿رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا...﴾ الآية [يونس: ٨٨] وفي هذا الاستدلال نظر، وإن قلنا: إن شرع من قبلنا شرع لنا.

فصل [حكم من أكره على كلمة الكفر]

لو أكره الكفار مسلماً على كلمة الكفر، فقالها، وقلبه مطمئن بالإيمان لم يكفر بنص القرآن (٢)، وإجماع المسلمين، وهل الأفضل أن

(١) باء بها: رجعت عليه.

(٢) لقوله تعالى شأنه: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦].

يتكلم بها ليصون نفسه من القتل؟ فيه خمسة أوجه لأصحابنا:

الصحيح أن الأفضل أن يصبر للقتل، ولا يتكلم بالكفر، ودلائله من الأحاديث الصحيحة، وفعل الصحابة رضي الله عنهم مشهورة.

والثاني: الأفضل أن يتكلم ليصون نفسه من القتل.

والثالث: إن كان في بقاءه مصلحة للمسلمين: بأن كان يرجو النكاية في العدو، أو القيام بأحكام الشرع، فالأفضل أن يتكلم بها، وإن لم يكن كذلك فالصبر على القتل أفضل.

والرابع: إن كان من العلماء ونحوهم ممن يقتدى بهم، فالأفضل الصبر لئلا يغتر به العوام.

والخامس: أنه يجب عليه التكلم لقول الله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥] وهذا الوجه ضعيف جداً.

فصل [حكم المكره على الإسلام]

لو أكره المسلم كافراً على الإسلام، فنطق بالشهادتين، فإن كان الكافر حربياً صح إسلامه، لأنه إكراه بحق؛ وإن كان ذمياً لم يصر مسلماً لأننا التزمنا الكف عنه، فأكراهه بغير حق، وفيه قول ضعيف، أنه يصير مسلماً، لأنه أمره بالحق.

فصل [النطق بالشهادتين على طريق]

الحكاية لا يعد إسلاماً

إذا نطق الكافر بالشهادتين بغير إكراه، فإن كان على سبيل الحكاية بأن قال: سمعت زيدا يقول: لا إله إلا الله محمد رسول الله، لم يحكم

بإسلامه، وإن نطق بهما بعد استدعاء مسلم: بأن قال له مسلم: قل: لا إله إلا الله محمد رسول الله، فقالهما صار مسلماً؛ وإن قالهما ابتداءً لا حكاية، ولا باستدعاء، فالمذهب الصحيح المشهور الذي عليه جمهور أصحابنا أنه يصير مسلماً، وقيل: لا يصير لاحتمال الحكاية.

فصل [النهي عن تسمية أحد خليفة الله]

ينبغي أن لا يقال للقائم بأمر المسلمين خليفة الله، بل يقال الخليفة، وخليفة رسول الله ﷺ، وأمير المؤمنين.

روينا في «شرح السنة» للإمام أبي محمد البغوي رضي الله عنه، قال رحمه الله: لا بأس أن يسمّى القائم بأمر المسلمين: أمير المؤمنين، والخليفة، وإن كان مخالفاً لسيرة أئمة العدل لقيامه بأمر المؤمنين وسمع المؤمنين له. قال: ويسمّى خليفة لأنه خلف الماضي قبله، وقام مقامه. قال: ولا يسمّى أحد خليفة الله تعالى بعد آدم وداود عليهما الصلاة والسلام. قال الله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]، وقال تعالى: ﴿يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ﴾ [ص: ٢٦].

وعن ابن أبي مليكة أن رجلاً قال لأبي بكر الصديق رضي الله عنه: يا خليفة الله، فقال: أنا خليفة محمد رسول الله ﷺ، وأنا راضٍ بذلك. وقال رجل لعمر بن عبد العزيز رضي الله عنه: يا خليفة الله، فقال: ويلك لقد تناولت تناولاً بعيداً، إنّ أمي سمّني عمر، فلو دعوتني بهذا الاسم قبلت، ثم كبرت فكُنيتُ أبا حفص، فلو دعوتني به قبلت، ثم وليتموني أموركم فسميتموني أمير المؤمنين، فلو دعوتني بذاك كفاك. وذكر الإمام أقضي القضاة أبو الحسن الماوردي البصري الفقيه

الشافعي في كتابه «الأحكام السلطانية» [ص: ١٥] أن الإمام سُمِّيَ خليفة لأنه خلف رسول الله ﷺ في أمته، قال: فيجوز أن يقال: الخليفة على الإطلاق، ويجوز خليفة رسول الله . .

قال: واختلفوا في جواز قولنا: خليفة الله، فجوزه بعضهم لقيامه بحقوقه في خلقه، ولقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ﴾ [فاطر: ٣٩] وامتنع جمهور العلماء من ذلك ونسبوا قائلة إلى الفجور، هذا كلام الماوردي .

قلت: وأول من سمي أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، لا خلاف في ذلك بين أهل العلم . وأما ما توهمه بعض الجهلة في مسيلمة فخطأ صريح، وجهل قبيح، مخالف لإجماع العلماء، وكتبهم متظاهرة على نقل الاتفاق على أن أول من سُمِّيَ أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

وقد ذكر الإمام الحافظ أبو عمر بن عبد البر في كتابه «الاستيعاب» [٤٦٦/٢ هامش «الإصابة»] في أسماء الصحابة رضي الله عنهم بيان تسمية عمر بن الخطاب أمير المؤمنين أولاً، وبيان سبب ذلك، وأنه كان يقال في أبي بكر رضي الله عنه: خليفة رسول الله ﷺ .

فصل [الزجر عن تسمية شاهان شاه]

يحرم تحريماً غليظاً أن يقول للسلطان وغيره من الخلق: شاهان شاه، لأن معناه ملك الملوك، ولا يوصف بذلك غير الله سبحانه وتعالى .

١٠٥٥- وروينا في «صحيح» البخاري [٦٢٠٥] ومسلم [٢١٤٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ

تعالى رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكَ الْأَمْلاِكِ» وقد قدمنا بيان هذا [برقم ٨١١] في كتاب الأسماء.

وأن سفيان بن عُيَيْنَةَ قال: ملك الأملاك مثل شاهان شاه.

فصل في لفظ السَّيِّدِ

اعلم أن السَّيِّدَ يطلق على الذي يفوق قومه، ويرتفع قدره عليهم، ويطلق على الزعيم والفاضل، ويطلق على الحلِيم الذي لا يستفزّه غضبه، ويطلق على الكريم وعلى المالك وعلى الزوج، وقد جاءت أحاديث كثيرة بإطلاق سيد على أهل الفضل.

١٠٥٦ - فمن ذلك ما روينا في «صحيح» البخاري [٣٧٤٦] عن أبي بكر رضي الله عنه: أن النبي ﷺ صَعِدَ بالحسن بن علي رضي الله عنهما المنبر فقال: «إِنَّ ابْنِي هَذَا لَسَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ».

١٠٥٧ - وروينا في «صحيح» البخاري [٤١٢١]، ومسلم [١٧٦٨] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «لَأَنْصَارَ لِمَا أَقْبَلَ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ» أَوْ «خَيْرِكُمْ»، كَذَا فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «سَيِّدِكُمْ أَوْ خَيْرِكُمْ» وَفِي بَعْضِهَا: «سَيِّدِكُمْ» بِغَيْرِ شَكِّ.

١٠٥٨ - وروينا في «صحيح» مسلم [١٤٩٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن سعد بن عبادة رضي الله عنه قال: يا رسول الله، أرأيت الرجل يجد مع امرأته رجلاً أيقنته؟ الحديث، فقال رسول الله ﷺ: «انظروا إلى ما يقول سيديكم».

وأما ما ورد في النهي :

١٠٥٩ - فما روينا - بالإسناد الصحيح - في «سنن» أبي داود [٤٩٧٧] عن بريدة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ سَيِّدًا ، فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدًا فَقَدْ أَسَخَطْتُمْ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ » .

قلت : والجمع بين هذه الأحاديث أنه لا بأس بإطلاق فلان سيد ، ويا سيدي وشبه ذلك إذا كان المسود فاضلاً خيراً ، إما بعلم ، وإما بصلاح ، وإما بغير ذلك ؛ وإن كان فاسقاً ، أو متهماً في دينه ، أو نحو ذلك كره أن يقال له : سيد . وقد روينا عن الإمام أبي سليمان الخطابي في «معالم السنن» في الجمع بينهما نحو ذلك .

فصل [من أدب مخاطبة

المملوك مالكة ، والمالك مملوكه]

يكره أن يقول المملوك لمالكة : ربّي ، بل يقول : سيّدي ، وإن شاء قال : مولاي . ويكره للمالك أن يقول : عبدي وأمتي ، ولكن يقول : فتاي وفتاتي أو غلامي .

١٠٦٠ - روينا في «صحيح» البخاري [٢٥٥٢] ، ومسلم [٢٢٤٩] ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لا يَقُلْ أَحَدُكُمْ : أَطْعِمُ رَبَّكَ ، وَضِيءُ رَبِّكَ ، اسْقِ رَبَّكَ ، وَلْيَقُلْ سَيِّدِي وَمَوْلَايَ ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ عَبْدِي ، أَمْتِي ، وَلْيَقُلْ : فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي » .

وفي رواية لمسلم [٢٢٤٩] (١٥) : « وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ : رَبِّي ، وَلْيَقُلْ : سَيِّدِي ، مَوْلَايَ » .

وفي رواية له [١٤] : « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي . فَكُلُّكُمْ عَبِيدُ اللَّهِ » .

[ولكن ليقل: فتاي]. ولا يقل العبد ربي. ولكن ليقل: سيدي».

وفي رواية له [١٣]: «لا تقولن أحدكم: عبدي وأمتي، كلكم عبيد الله، وكل نسائكم إماء الله. ولكن ليقل: غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي».

قلت: قال العلماء: لا يطلق الربُّ بالألف واللام إلا على الله تعالى خاصة، فأما مع الإضافة فيقال: ربُّ المال، وربُّ الدار، وغير ذلك.

١٠٦١ - ومنه قول النبي ﷺ في الحديث الصحيح [البخاري (٩١)، ومسلم (١٧٢٢)] في ضالة الإبل: «دعها حتى يلقاها ربُّها».

١٠٦٢ - والحديث الصحيح [البخاري (١٤١٢)، ومسلم بعد (١٠١٢)]: «حتى يهيم ربُّ المال من يقبل صدقته».

١٠٦٣ - وقول عمر رضي الله عنه في الصحيح [البخاري (٣٠٥٩)]: ربُّ الصرِيمة والغنِيمة. ونظائره في الحديث كثيرة مشهورة.

وأما استعمال حملة الشرع ذلك فأمر مشهور معروف. قال العلماء: وإنما كره للمملوك أن يقول لمالكه: ربي، لأن في لفظه مشاركة لله تعالى في الربوبية. وأما حديث: «حتى يلقاها ربُّها»، وربُّ الصرِيمة وما في معناهما، فإنما استعمل لأنها غير مكلفة، فهي كالدار والمال، ولا شك أنه لا كراهة في قول ربِّ الدار، وربِّ المال. وأما قول يوسف ﷺ: ﴿اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾ [يوسف: ٤٢]، فعنه جوابان:

أحدهما: أنه خاطبه بما يعرفه، وجاز هذا الاستعمال للضرورة، كما قال موسى ﷺ للسامري: ﴿وَانظُرْ إِلَى إِلْهِكَ﴾ [طه: ٩٧] أي: الذي اتخذته إلهاً.

والجواب الثاني: أن هذا شرع من قبلنا، وشرع من قبلنا لا يكون

شرعاً لنا إذا ورد شرعنا بخلافه، وهذا لا خلاف فيه. وإنما اختلف أصحاب الأصول في شرع من قبلنا إذا لم يرد شرعنا بموافقته ولا مخالفته، هل يكون شرعاً لنا أم لا؟.

فصل [كراهة قول مولاي]

قال الإمام أبو جعفر النحاس في كتابه «صناعة الكتاب»: أما المولى فلا نعلم اختلافاً بين العلماء أنه لا ينبغي لأحد أن يقول لأحد من المخلوقين: مولاي.

قلت: وقد تقدم في الفصل السابق [برقم ١٠٦٠] جواز إطلاق مولاي. ولا مخالفة بينه وبين هذا، فإن النحاس تكلم في المولى بالألف واللام، وكذا قال النحاس: يقال: سيد، لغير الفاسق، ولا يقال السيد بالألف واللام لغير الله تعالى، والأظهر أنه لا بأس بقوله المولى والسيد بالألف واللام بشرطه السابق، والله أعلم.

فصل في النهي عن سبِّ الريح

وقد تقدم الحديثان [برقم ٥١٢ و ٥١٤] في النهي عن سبها وبيانها في باب ما يقول: إذا هاجت الريح.

فصل يكره سبُّ الحمى

١٠٦٤ - رويناه في «صحيح» مسلم [٢٥٧٥] عن جابر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ دخل على أمِّ السائب، أو أمِّ المسيب فقال: «ما لك يا أمِّ السائب - أو يا أمِّ المسيب - تُزْفِزِفِينَ؟» قالت: الحمى، لا بارك الله فيها، فقال: «لا تسبِّي الحمى، فإنها تُذهِبُ خطايا بني آدم كما يُذهِبُ الكيرُ خَبَثَ الحديدِ».

قلت: «تُزْفِزِفِين»: أي تتحركين حركة سريعة، ومعناه: ترتعد، وهو بضم التاء وبالزاي المكررة، وروي أيضاً بالراء المكررة، والزاي أشهر؛ وممن حكاهما ابن الأثير [٢/٢٤٣ و ٣٠٥]؛ وحكى صاحب «المطالع» الزاي، وحكى الراء مع القاف؛ والمشهور أنه بالفاء سواء كان بالزاي أو بالراء.

فصل في النهي عن سبِّ الدِّيك

١٠٦٥ - روي في «سنن» أبي داود [٥١٠١] بإسناد صحيح - عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُسُبُّوا الدِّيكَ، فَإِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلَاةِ».

فصل في النهي عن الدعاء بدعوى

الجاهليَّة، وذمَّ استعمال ألفاظهم

١٠٦٦ - روي في «صحيح» البخاري [١٢٩٧]، ومسلم [١٠٣] عن ابن مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الخُدُودَ، وَشَقَّ الجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ».

وفي رواية: «أَوْ شَقَّ أَوْ دَعَا» بأو.

فصل [حكم تسمية المحرم صفراً]

ويكره أن يسمى المحرَّم صفراً، لأن ذلك من عادة الجاهلية.

فصل [حكم الدعاء بالمغفرة لغير المسلم]

يحرم أن يدعى بالمغفرة ونحوها لمن مات كافراً، قال الله تعالى:

﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ [التوبة: ١١٣] وقد جاء الحديث بمعناه، والمسلمون مجتمعون عليه.

فصل [حكم سب المسلم]

يحرم سب المسلم من غير سبب شرعي يجوز ذلك.

١٠٦٧ - رويناه في «صحيحي» البخاري [٧٠٧٦]، ومسلم [٦٤] عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «سبب المسلم فسوق».

١٠٦٨ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٥٨٧]، و«كتابي» أبي داود [٤٨٩٤]، والترمذي [١٩٨١] عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «المستبان ما قالا، فعلى البادىء منهما ما لم يعتد المظلوم». قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

فصل [كراهة استعمال الألفاظ]

المذمومة في مخاطبة الناس

ومن الألفاظ المذمومة المستعملة في العادة قوله لمن يخاصمه: يا حمار، يا تيس، يا كلب، ونحو ذلك، فهذا قبيح لوجهين: أحدهما أنه كذب، والآخر أنه إيذاء.

وهذا بخلاف قوله: يا ظالم ونحوه، فإن ذلك يسامح به لضرورة المخاصمة، مع أنه يصدق غالباً، فقل إنسان إلا وهو ظالم لنفسه ولغيرها.

فصل [في سبب كراهة القول: ما معي خلق إلا الله]

قال النحاس: كره بعض العلماء أن يقال: ما كان معي خلق إلا الله.

قلت سبب الكراهة بشاعة اللفظ من حيث أن الأصل في الاستثناء أن يكون متصلاً، وهو هنا محال، وإنما المراد هنا الاستثناء المنقطع، تقديره ولكن كان الله معي، مأخوذ من قوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤] ويُنْبَغِي أن يقال بدل هذا: ما كان معي أحد إلا الله سبحانه وتعالى، قال: وكره أن يقال: اجلس على اسم الله، وليقل: اجلس باسم الله.

فصل [كراهة الحلف بالعبادة]

حكى النحاس عن بعض السلف، أنه يكره أن يقول الصائم: وحق هذا الخاتم الذي على فمي، واحتجَّ له بأنه إنما يختم على أفواه الكفار، وفي هذا الاحتجاج نظر، وإنما حجته أنه حلف بغير الله سبحانه وتعالى، وسيأتي النهي عن ذلك إن شاء الله تعالى قريباً، فهذا مكروه لما ذكرنا، ولما فيه من إظهار صومه لغير حاجة، والله أعلم.

فصل [كراهة ألفاظ الجاهلية]

١٠٦٩ - روي في «سنن» أبي داود [٥٢٢٧] عن عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، أو غيره، عن عمران بن الحصين رضي الله عنهما قال: كنا نقول في الجاهلية: أنعم الله بك عيناً، وأنعم صباحاً. فلما كان الإسلام نهينا عن ذلك^(١).

(١) قال المنذري: هذا حديث منقطع. قتادة: لم يسمع من عمران بن حصين.

قال عبد الرزاق: قال معمر: يكره أن يقول الرجل: أنعم الله بك
عيناً، ولا بأس أن يقول: أنعم الله عينك.

قلت: هكذا رواه أبو داود عن قتادة، أو غيره، ومثل هذا الحديث
قال أهل العلم: لا يحكم له بالصحة، لأن قتادة ثقة، وغيره مجهول، وهو
محتمل أن يكون عن المجهول فلا يثبت به حكم شرعي، ولكن الاحتياط
للإنسان اجتناب هذا اللفظ لاحتمال صحته، ولأن بعض العلماء يحتج
بالمجهول، والله أعلم.

فصل في النهي عن أن يتناجى

الرجلان إذا كان معهما ثالث وحده

١٠٧٠ - روينافى «صحيحى» البخارى [٦٢٩٠]، ومسلم [٢١]
عن ابن مسعود رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا
يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الْآخِرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ مِنْ أَجْلِ أَنْ ذَلِكَ
يُحْزِنُهُ» (١).

١٠٧١ - وروينافى «صحيحيهما» [عند البخارى (٦٢٨٨)،
ومسلم (٢١٨٣)] عن ابن عمر رضى الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال:
«إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ».

ورويناه فى «سنن» أبى داود [٤٨٥٢] وزاد: - قال أبو صالح
الراوى - عن ابن عمر: فقلت لابن عمر: فأربعة؟ قال: لا يضرك.

(١) يتناجى اثنان: يتكلمان سراً. يحزنه: يؤله ويزعجه. والنهى للتحريم.

فصل في نهى المرأة أن تخبر زوجها، أو غيره بحسن بدن امرأة أخرى إذا لم تدع إليه حاجة شرعية من رغبة في زواجها ونحو ذلك

١٠٧٢ - رويننا في «صحيحي» البخاري [٥٢٤٠] ومسلم عن
ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ
فَتَصِفُهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا» (١).

فصل [حكم القول للمتزوج: بالرفاء والبنين]

يكره أن يقال للمتزوج: بالرفاء والبنين (٢)، وإنما يقال له: بارك الله
لك، وبارك عليك كما ذكرناه في كتاب النكاح [برقم ٧٨٧].

فصل [كراهة موعظة الغضبان حال غضبه]

روى النحاس عن أبي بكر محمد بن يحيى - وكان أحد الفقهاء
العلماء الأدباء - أنه قال: يكره أن يقال لأحد عند الغضب: اذكر الله تعالى
خوفاً من أن يحمله الغضب على الكفر، وكذا لا يقال له: صلِّ على
النبي ﷺ خوفاً من هذا (٣).

(١) لم نجده في مسلم.

لا تبأشِر المرأة المرأة: أي لا تفضي بشيء من جسدها إلى جسد صاحبته من غير
حائل، وهذا الحديث من باب سد الذرائع فإن ذلك قد يفضي إلى مفسد دينية،
ومثل وصف محاسنها وصف قبائحها؛ فإن ذلك غيبة محرمة.

(٢) وإنما كان ذلك مكروهاً لأنه من عادات أهل الجاهلية والفاظهم، فسن النبي ﷺ غيره مما هو
خير منه.

(٣) وهذا من باب سد الذرائع، فإن كل ما أدى إلى محرم فهو محرم.

فصل [كراهية أن يقول الإنسان :

الله يعلم ما كان كذا، أو كان]

من أقبح الألفاظ المذمومة، ما يعتاده كثيرون من الناس إذا أراد أن يحلف على شيء فيتورّع عن قوله: والله، كراهية الحنث، أو إجلالاً لله تعالى وتَصَوُّناً عن الحلف، ثم يقول: الله يعلم ما كان كذا، أو لقد كان كذا ونحوه، وهذه العبارة فيها خطر، فإن كان صاحبها متيقناً أن الأمر كما قال فلا بأس بها، وإن كان تشكك في ذلك فهو من أقبح القبائح، لأنه تعرّض للكذب على الله تعالى، فإنه أخبر أن الله تعالى يعلم شيئاً لا يتيقن كيف هو. وفيه دقيقة أخرى أقبح من هذا، وهو أنه تعرّض لوصف الله تعالى بأنه يعلم الأمر على خلاف ما هو، وذلك لو تحقق كان كفراً، فينبغي للإنسان اجتناب هذه العبارة.

فصل [كراهية تعليق الدعاء على المشيئة]

ويكره أن يقول في الدعاء: اللهم اغفر لي إن شئت، أو إن أردت، بل يجزم بالمسألة.

١٠٧٣ - روينافى «صحيحى» البخارى [٦٣٣٩]، ومسلم [٢٦٧٩] (٩) عن أبى هريرة رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّهُ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ» (١).

(١) قال العلماء: سبب كراهته أنه لا يتحقق استعمال المشيئة إلا في حق من يتوجه عليه الإكراه، والله تعالى منزّه عن ذلك، وهو معنى قوله: ﷺ: «فإنه لا مستكره له»، ومثله قوله: «لا يتعاضمه شيء».

وفي رواية لمسلم [(٢٦٧٩) (٨)] : « وَلَكِنْ لِيُعْزِمَ وَلِيُعْظِمَ الرَّغْبَةَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أُعْطَاهُ » .

١٠٧٤ - وروينا في «صحيحيهما» [البخاري (٦٣٣٨) ، ومسلم (٢٦٧٨)] عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيُعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ ، وَلَا يَقُولَنَّ : اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي فَإِنَّهُ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ » .

فصل [حكّم الحلف بغير أسماء الله وصفاته]

ويكره الحلف بغير أسماء الله تعالى وصفاته سواء في ذلك : النبي ﷺ ، والكعبة ، والملائكة والأمانة ، والحياة ، والروح ، وغير ذلك . ومن أشدهما كراهة : الحلف بالأمانة .

١٠٧٥ - وروينا في «صحيحي» البخاري [٦٦٤٦] ، ومسلم [١٦٤٦] عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : « إِنْ اللَّهُ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ » .

وفي رواية في الصحيح : « فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَحْلِفْ إِلَّا بِاللَّهِ أَوْ لِيَسْكُتْ » .

وروينا في النهي عن الحلف بالأمانة تشديداً كثيراً ، فمن ذلك :

١٠٧٦ - ما روينا في «سنن» أبي داود [٣٢٥٣] - بإسناد صحيح - عن بريدة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا » (١) .

(١) فليس منا : أي على هدينا وطريقتنا ، أو ليس على ملتنا إن اعتقد في الأمانة من التعظيم ما يعتقد في الله سبحانه وتعالى وصفاته .

فصل [كراهة الحلف في البيع ونحوه]

يكره إكثار الحلف^(١) في البيع ونحوه، وإن كان صادقاً.

١٠٧٧ - رويناف في «صحيح» مسلم [١٦٠٧] عن أبي قتادة رضي الله عنه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ فَإِنَّهُ يَنْفَقُ ثُمَّ يَمْتَحِقُ»^(٢).

فصل يكره أن يقال: قوس قزح لهذه التي في السماء^(٣)

١٠٧٨ - رويناف في «سنة الأولياء» [٣٠٩/٢] لأبي نعيم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: «لَا تَقُولُوا قَوْسَ قُزَحٍ، فَإِنَّ قُزَحَ شَيْطَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: قَوْسُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَهُوَ أَمَانٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ»^(٤).

قلت: قُزَحٌ بضم القاف وفتح الزاي، قال الجوهرى [٣٩٦/١] وغيره: هي غير مصروفة ونقوله العوام: قدح بالبدال وهو تصحيف.

فصل [كراهة التحدث بالمعصية]

يكره للإنسان إذا ابتلي بمعصية أو نحوها أن يخبر غيره بذلك، بل

(١) لأن الحلف يرد غالباً في معرض الذم قال عز شأنه: ﴿وَلَا تَطْعَمْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ﴾ وقال ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾، ولقوله ﷺ: «إنما الحلف حنث أو ندم». أخرجه ابن حبان (٤٣٦٠).

(٢) ينفق، ثم يمحق: أي ينفق السلعة، ثم يمحق البركة.

(٣) قوس قزح: قوس ينشأ في السماء، ويكون في ناحية الأفق المقابلة للشمس، ويرى فيه ألوان الطيف المتتابعة: البنفسجي، النيلي، الأزرق، وغيرها.

(٤) حديث ضعيف، في سنده زكريا بن حكيم الخطبي البصري، وهو ضعيف.

وإنما نهى عن قول: «قوس قزح» لأنه كان من قول أهل الجاهلية، وعاداتهم فكرة ذلك، وأمر أن يقال: «قوس الله» ليرفع قدرها، كما يقال: بيت الله، وقوله: «فإن قزح شيطان» قال في «النهاية»: أي من أسماء الشيطان. أمان لأهل الأرض: أي من الغرق.

ينبغي أن يتوب إلى الله تعالى ، فيقلع عنها في الحال، ويندم على ما فعل ويعزم أن لا يعود إلى مثلها أبداً؛ فهذه الثلاثة هي أركان التوبة لا تصح إلا باجتماعها، فإن أخبر بمعصيته شيخه أو شبهه ممن يرجو بإخباره أن يعلمه مخرجاً من معصيته، أو ليعلمه ما يسلم به من الوقوع في مثلها، أو يعرفه السبب الذي أوقعه فيها، أو يدعوله، أو نحو ذلك فلا بأس به، بل هو حسن، وإنما يكره إذا انتفت هذه المصلحة.

١٠٧٩ - روينافى «صحيحى» البخارى [٦٠٦٩]، ومسلم

[٢٩٩٠] عن أبى هريرة رضى الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كُلُّ أُمَّتِي مُعَافِيٌّ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْمُجَاهِرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا، ثُمَّ يُصْبِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ، فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَلَيْهِ» (١).

فصل [تحريم الإفساد بين الأهل]

يحرم على المكلف أن يحدث عبداً الإنسان أو زوجته أو ابنه أو غلامه ونحوهم بما يفسدهم به عليه إذا لم يكن ما يحدثهم به أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر. قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢]، وقال تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ (٢) [ق: ١٨].

١٠٨٠ - وروينافى «كتابى» أبى داود [٢١٧٥] والنسائى [فى

(١) معافى: أى معفو عن ذنبه. المجاهرين: الذى يظهرون معاصيهم ويتبجحون بها من غير حياء.

(٢) الرقيب: الحافظ. العتيد: الحاضر.

«الكبرى» كما في «التحفة» (١٤٨١٧) [عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ خَبَبَ زَوْجَةَ امْرِئٍ أَوْ مَمْلُوكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا» (١)].

قلتُ: خَبَبَ بخاء معجمة، ثم باء موحدة مكررة، ومعناه: أفسده وخذَعَهُ.

فصل [يقول: أنفقت في الطاعة، ولا يقول: غرمت]

ينبغي أن يقال في المال المخرج في طاعة الله تعالى: أنفقت وشبهه، فيقال: أنفقت في حجتي ألفاً، وأنفقت في غزوتي ألفين، وكذا أنفقت في ضيافة ضيفاني، وفي ختان أولادي، وفي نكاحي، وشبه ذلك؛ ولا يقول ما يقوله كثيرون من العوام: غرمت في ضيافتي، وخسرت في حجتي، وضيعت في سفري. وحاصله: أن أنفقت وشبهه يكون في الطاعات. وخسرت وغرمت وضيعت ونحوها يكون في المعاصي والمكروهات، ولا تستعمل في الطاعات.

فصل [نهى المأموم عن إعادة تلاوة إمامة]

مما ينهى عنه ما يقوله كثيرون من الناس في الصلاة إذا قال الإمام: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٣] فيقول المأموم: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾. فهذا مما ينبغي تركه والتحذير منه، فقد قال صاحب «البيان» من أصحابنا: إن هذا يبطل الصلاة إلا أن يقصد به التلاوة، وهذا الذي قاله، وإن كان فيه نظر، والظاهر أنه لا يوافق عليه، فينبغي أن يجتنب، فإنه وإن لم يبطل الصلاة، فهو مكروه في هذا الموضع، والله أعلم.

(١) حديث حسن.

فصل [النهي عن قول : المكوس حق]

مما يتأكد النهي عنه والتحذير منه ما يقوله العوامّ وأشباههم في هذه المكوس التي تؤخذ ممن يبيع، أو يشتري ونحوهما، فإنهم يقولون: هذا حقّ السلطان، أو عليك حقّ السلطان، ونحو ذلك من العبارات المشتملة على تسميته حقاً، أو لازماً ونحو ذلك، وهذا من أشدّ المنكرات وأشنع المستحدثات، حتى قد قال بعض العلماء: من سمى هذا حقاً فهو كافرٌ خارجٌ عن ملة الإسلام، والصحيح أنه لا يكفر إلا إذا اعتقده حقاً مع علمه بأنه ظلم؛ فالصواب أن يقال فيه: المكس، أو ضريبة السلطان أو نحو ذلك من العبارات، وبالله التوفيق.

فصل [حكم السؤال بوجه الله]

يكره أن يسأل بوجه الله تعالى غير الجنة.

١٠٨١ - روينافى «سنن» أبي داود [١٦٧١] عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يسأل بوجه الله إلا الجنة»^(١).

فصل [حكم من سأل بالله وتشفع به]

١٠٨٢ - روينافى «سنن» أبي داود [١٦٧٢]، والنسائي [٢٥٦٧] - بأسانيد «الصحيحين» - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من استعاذ بالله فأعيدوه، ومن سأل بالله تعالى فأعطوه، ومن دعاكم فأجيبوه، ومن صنع إليكم معروفاً فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئونه؛ فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه».

(١) حديث ضعيف، في سننه سليمان بن معاذ ضعفه غير واحد من العلماء.

فصل [كراهة قول أطلال الله بقاءك]

الأشهر أنه يكره أن يقال: أطلال الله بقاءك. قال أبو جعفر النحاس في كتابه «صناعة الكتاب»: كره بعض العلماء قولهم: أطلال الله بقاءك، ورخص فيه بعضهم.

قال إسماعيل بن إسحاق: أول من كتب أطلال الله بقاءك الزنادقة.

وروي عن حماد بن سلمة رضي الله عنه أن مكاتبة المسلمين كانت من فلان إلى فلان، أما بعد: سلامٌ عليك، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو، وأسأله أن يصلي عليّ ومحمّدٍ وعلي آلِ محمّد، ثم أحدثت الزنادقة هذه المكاتبات التي أولها: أطلال الله بقاءك.

فصل [جواز قول: فداك أبي وأمي]

المذهب الصحيح المختار أنه لا يكره قول الإنسان لغيره: فداك أبي وأمي، أو جعلني الله فداك، وقد تظاهرت على جواز ذلك الأحاديث المشهورة في «الصحيحين» وغيرهما، وسواء كان الأبوان مسلمين أو كافرين، وكره ذلك بعض العلماء إذا كانا مسلمين. قال النحاس: وكره مالك بن أنس رحمه الله: جعلني الله فداك، وأجسازه بعضهم. قال القاضي عياض: ذهب جمهور العلماء إلى جواز ذلك، سواء كان المفدّى به مسلماً أو كافراً.

قلت: وقد جاء من الأحاديث الصحيحة في جواز ذلك ما لا يحصى، وقد نبهت على جملٍ منها في «شرح صحيح مسلم» [١٨٤/١٥].

فصل [حكم بعض الألفاظ]

ومما يذم من الألفاظ: المراء والجدال والخصومة.

قال الإمام أبو حامد الغزالي [١١٧/٣] - رحمه الله - : المراء طعنك في كلام الغير لإظهار خلل فيه لغير غرض سوى تحقير قائله وإظهار مزيتك عليه .

قال : وأما الجدال فعبارة عن أمر يتعلق بإظهار المذاهب وتقريرها .

قال : وأما الخصومة فلججاج في الكلام ليستوفي به مقصوده من مال أو غيره، وتارة يكون ابتداء، وتارة يكون اعتراضاً؛ والمراء لا يكون إلا اعتراضاً. هذا كلام الغزالي .

واعلم أن الجدال قد يكون بحق، وقد يكون بباطل، قال الله تعالى : ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت : ٤٦] ، وقال تعالى : ﴿وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل : ١٢٥] ، وقال تعالى : ﴿مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [غافر : ٤] فإن كان الجدال للوقوف على الحق وتقريره كان محموداً، وإن كان في مدافعة الحق، أو كان جدالاً بغير علم كان مذموماً، وعلى هذا التفصيل تُنزل النصوص الواردة في إباحته وذمه، والمجادلة والجدال بمعنى، وقد أوضحت ذلك مبسوطاً في «تهذيب الأسماء واللغات» [٤٨/٢] .

قال بعضهم : ما رأيت شيئاً أذهب للدين، ولا أنقص للمروءة، ولا أضيع للذة ولا أشغل للقلب من الخصومة .

فإن قلت : لا بد للإنسان من الخصومة لاستبقاء حقوقه .

فالجواب : ما أجاب به الإمام الغزالي أن الدم المتأكد إنما هو لمن

خاصم بالباطل، أو بغير علم: كوكيل القاضي، فإنه يتوكل في الخصومة قبل أن يعرف أن الحق في أي جانب هو، فيخاصم بغير علم.

ويدخل في الذم أيضاً من يطلب حقه لكنه لا يقتصر على قدر الحاجة، بل يظهر اللدد^(١) والكذب للإيذاء والتسليط على خصمه، وكذلك من خلط بالخصومة كلمات تؤذي، وليس له إليها حاجة في تحصيل حقه، وكذلك من يحملة على الخصومة محض العناد لقهر الخصم وكسره، فهذا هو المذموم، وأما المظلوم الذي ينصر حجته بطريق الشرع من غير لدد وإسراف، وزيادة لجاج^(٢) على الحاجة من غير قصد عناد ولا إيذاء، ففعله هذا ليس حراماً، ولكن الأولى تركه ما وجد إليه سبيلاً، لأن ضبط اللسان في الخصومة على حد الاعتدال متعذر، والخصومة تُوغر الصدور، وتهيج الغضب وإذا هاج الغضب حصل الحقد بينهما حتى يفرح كل واحد منهم بمساءة الآخر، ويحزن بمسرتة، ويطلق اللسان في عرضه، فمن خاصم فقد تعرض لهذه الآفات، وأقل ما فيه اشتغال القلب حتى إنه يكون في صلواته وخاطره متعلق بالمحاجة والخصومة، فلا يبقى حاله على الاستقامة؛ والخصومة مبدأ الشر، وكذا الجدال والمراء. فينبغي ألا يفتح عليه باب الخصومة إلا لضرورة لا بد منها، وعند ذلك يحفظ لسانه وقلبه عن آفات الخصومة.

١٠٨٣ - رويناف في «كتاب» الترمذي [١٩٩٤] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «كفى بك إثماً ألا تزال مُخاصماً»^(٣).

(١) اللدد: اشتداد الخصومة، والجدل مع الميل عن الحق.

(٢) اللجاج: التهادي في الخصومة، والملازمة لها.

(٣) إسناده ضعيف؛ وقال الترمذي: غريب.

وجاء عن علي رضي الله عنه قال: إن للخصومات قُحماً.
قلت: القُحْم بضم القاف وفتح الحاء المهملة: هي المهالك.

فصل [كراهة التععر والتشديق والسجع في الكلام]

يكره التععير^(١) في الكلام بالتشديق، وتكلف السجع والفصاحة والتصنع بالمقدمات التي يعتادها المتفاسحون وزخارف القول، فكل ذلك من التكلف المذموم، وكذلك تكلف السجع، وكذلك التحري في دقائق الإعراب، ووحشي اللغة^(٢) في حال مخاطبة العوام؛ بل ينبغي أن يقصد في مخاطبته لفظاً يفهمه صاحبه فهماً جلياً، ولا يستثقله.

١٠٨٤ - روي في «كتابي» أبي داود [٥٠٠٥]، والترمذي [٢٨٥٣] عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْبَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَتَخَلَّلُ الْبَقْرَةُ»^(٣). قال الترمذي: حديث حسن.

١٠٨٥ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٦٧٠] عن ابن مسعود رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» قالها ثلاثاً. قال العلماء: يعني بالمتنطعين: المبالغين في الأمور.

١٠٨٦ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٢٠١٨] عن جابر رضي الله

(١) التععر والتعير: التشديق بالكلام وإخراجه من قعر - أي أسفل - حلقه، والتشديق: التوسع في الكلام من غير احتياط ولا احتراز.

(٢) وحشي اللغة: غريبها، وما قل استعماله منها. ومن هذا القبيل ما يروى عن عيسى بن عمرو النحوي وقد سقط عن حمارة، واجتمع عليه الناس: مالكم تكأكتم علي، كتكأكتكم على ذي جنة، افرنقوا عني.

(٣) يتخلل بلسانه: يتشديق بالكلام ويقحم به لسانه، ويلفه كما تلف البقرة الكلاً بلسانها لفاً.

عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ الثَّرَاوُونَ وَالمُتَشَدِّقُونَ وَالمُتَفِيهِقُونَ» قالوا: يا رسول الله، قد علمنا الثَّرَاوُونَ وَالمُتَشَدِّقُونَ، فما المُتَفِيهِقُونَ؟ قال: «المُتَكَبِّرُونَ». قال الترمذي: هذا حديث حسن.

قال: والثَّرَار: هو الكثير الكلام، وَالمُتَشَدِّق: من يتناول على الناس في الكلام، ويبدو عليهم^(١).

واعلم أنه لا يدخل في الذمّ تحسين ألفاظ الخطب والمواعظ إذا لم يكن فيها إفراط وإغراب، لأن المقصود منها تهيج القلوب إلى طاعة الله عز وجل، ولحسن اللفظ في هذا أثر ظاهر.

فصل [كراهة الحديث بعد العشاء إلا بخير]

ويكره لمن صلى العشاء الآخرة أن يتحدث بالحديث المباح في غير هذا الوقت، وأعني بالمباح الذي استوى فعله وتركه.

فأما الحديث المحرم في غير هذا الوقت، أو المكروه فهو في هذا الوقت أشدّ تحريماً وكراهة.

وأما الحديث في الخير: كمذاكرة العلم وحكايات الصالحين ومكارم الأخلاق، والحديث مع الضيف فلا كراهة فيه، بل هو مستحب، وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة به، وكذلك الحديث للعدر والأموال العارضة لا بأس به. وقد اشتهرت الأحاديث بكل ما ذكرته، وأنا أشير إلى بعضها مختصراً، وأرمز إلى كثير منها.

(١) يبدو: يتسافه عليهم بكلامه البذيء.

١٠٨٧ - رويها في «صحيح» البخاري [٥٦٨]، ومسلم [٦٤٧]
عن أبي بَرزَةَ رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ كان يكره النوم قبل العشاء
والحديث بعدها.

وأما الأحاديث بالترخيص في الكلام للأمر التي قدمتها فكثيرة.

١٠٨٨ - فمن ذلك حديث ابن عمر في «الصحيحين» [البخاري
(٥٦٤)، ومسلم (٢٥٣٧)]: أن رسول الله ﷺ صلى العشاء في آخر
حياته، فلما سلم قال: «أرأيتم ليلتكم هذه، فإن على رأس مئة سنة لا
يبقى ممن هو على ظهر الأرض اليوم أحد»^(١).

١٠٨٩ - ومنها حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه في
«صحيحيهما» [البخاري (٥٦٧)، ومسلم (٦٤١)]: أن رسول الله ﷺ
اعتم بالصلاة حتى ابهار الليل، ثم خرج رسول الله ﷺ فصلّى بهم، فلما
قضى صلاته قال لمن حضره: «على رسلكم أعلمكم، وأبشروا أن من
نعمة الله عليكم أنه ليس من الناس أحد يصلي هذه الساعة غيركم»، أو
قال: «ما صلى أحد هذه الساعة غيركم»^(٢).

١٠٩٠ - ومنها حديث أنس في «صحيح» البخاري [٥٧٢]: أنهم
انتظروا النبي ﷺ فجاءهم قريباً من شطر الليل، فصلّى بهم: يعني العشاء
قال: ثم خطبنا فقال: «ألا إن الناس قد صلّوا ثم رقدوا، وإنكم لن تزالوا
في صلاة ما انتظرتُم الصلاة»^(٣).

(١) أريتكم ليلتكم هذه: أي أخبروني عنها، فاحفظوها واحفظوا تاريخها.

(٢) اعتم بالصلاة: أخرها حتى اشتد ظلمة الليل. ابهار الليل: انتصف. على رسلكم: أي
تأنوا ولا تستعجلوا.

(٣) شطر الليل: نصفه. رقدوا: ناموا.

١٠٩١ - ومنها [عند البخاري (١١٧)، ومسلم (٧٦٣)] حديث ابن عباس رضي الله عنهما، في مبيته في بيت خالته ميمونة قوله: إن النبي ﷺ صَلَّى العشاء، ثم دخلَ فحدّث أهله. وقوله: «نام الغُليم»^(١).

١٠٩١/١ - ومنها [عند البخاري (٦٠٢)، ومسلم (٢٠٥٧)] حديث عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما، في قصة أضيافه واحتباسه عنهم حتى صَلَّى العشاء، ثم جاء وكلمهم، وكلم امرأته وابنه، وتكرّر كلامهم [برقم ٨١٣] وهذان الحديثان في «الصحيحين» ونظائر هذا كثيرة لا تنحصر وفيما ذكرناه أبلغ كفاية. والله الحمد.

فصل [حكم تسمية العشاء عتمة]

يكره أن تُسمّى العشاء الآخرة العتمة. للأحاديث الصحيحة المشهورة في ذلك، ويكره أيضاً أن تُسمّى المغرب عشاء.

١٠٩٢ - روي في «صحيح» البخاري [٥٦٣] عن عبد الله بن مُغفَل المزني رضي الله عنه - وهو بالغين المعجمة - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَغْلِبَنَّكُمْ الأعرابُ على اسمِ صَلَاتِكُمُ المَغْرِبِ»^(٢) قال: ويقول الأعرابُ: هي العشاء.

وأما الأحاديث الواردة بتسمية العشاء عتمة.

١٠٩٣ - كحديث [البخاري (٦٥٣)، ومسلم (٤٣٧)] «لو يَعْلَمُونَ ما في الصُّبْحِ والعَتَمَةِ لأتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا»^(٣).

(١) الغليم: تصغير غلام، أراد به ابن عباس رضي الله عنهما. والتصغير للشفقة.
(٢) في الحديث النهي عن اتباع الأعراب في تسميتهم المغرب عشاء، فإن النبي ﷺ سَمَّاهَا مغرباً، وتسميته أولى من تسميتهم.
(٣) حبواً: زحفاً على يديه وركبتيه، أو على يديه وبطنه.

فالجواب عنها من وجهين : أحدهما : أنها وقعت بياناً لكون النهي ليس للتحريم بل للتنزيه . والثاني : أنه خوطب بها من يخاف أنه يلتبس عليه المراد لو سماها عشاءً .

وأما تسمية الصبح غداة فلا كراهة فيه على المذهب الصحيح ، وقد كثرت الأحاديث الصحيحة في استعمال «غداة» وذكر جماعة من أصحابنا كراهة ذلك ، وليس بشيء ، ولا بأس بتسمية المغرب والعشاء عشاءين ، ولا بأس بقول العشاء الآخرة . وما نقل عن الأصمعي أنه قال : لا يقال : العشاء الآخرة فغلط ظاهر .

١٠٩٤ - فقد ثبت في «صحيح» مسلم [٤٤٤] أن النبي ﷺ قال : «أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بِخُورًا فَلَا تَشْهَدُ مَعَنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ» . وثبت من ذلك كلام خلأثق لا يحصون من الصحابة في «الصحيحين» وغيرهما ، وقد أوضحت ذلك كله بشواهده في «تهذيب الأسماء واللغات»^(١) وبالله التوفيق .

فصل [حرمة إفشاء السر]

ومما ينهى عنه إفشاء السرِّ، والأحاديث فيه كثيرة، وهو حرام إذا كان فيه ضرر أو إيذاء .

١٠٩٥ - روي في «سنن» أبي داود [٤٨٦٨] ، والترمذي [١٩٥٩] عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بِالْحَدِيثِ ثُمَّ التَّفَّتَ فِيهِ أَمَانَةٌ»^(٢) قال الترمذي : حديث حسن .

(١) لم نجده في مطبوعة المنيرة ولعله سقط أو سهو .

(٢) قال ابن علان : المعنى أن حديثه عندك أمانة ، إذا التفت بوجهه فلا تضع أمانته ، فكيف إذا غاب .

فصل [لا يسأل الرجل عن سبب ضربه امرأته]

يكره أن يسأل الرجل: فيم ضرب امرأته من غير حاجة.
قد روينا في أول هذا الكتاب في حفظ اللسان الأحاديث الصحيحة
في السكوت عما لا تظهر فيه المصلحة.

١٠٩٥/١ - وذكرنا [برقم ٩٨٢] الحديث الصحيح [في الترمذي
٢٣١٧]: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ».

١٠٩٦ - وروينا في «سنن» أبي داود [٢١٤٧]، والنسائي [في
«الكبرى» كما في «التحفة» (١٠٤٠٧)] وابن ماجه [١٩٨٦] عن عمر بن
الخطاب رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لَا يُسْأَلُ الرَّجُلُ فِيمَ ضَرَبَ
امْرَأَتَهُ» (١).

فصل [حكم قول الشعر]

أما الشعر:

١٠٩٧ - فقد روينا في «مسند» أبي يعلى الموصلي
[٨/(٤٧٦٠)] - بإسناد حسن - عن عائشة رضي الله عنها قالت: سئل
رسول الله ﷺ عن الشعر فقال: «هُوَ كَلَامٌ حَسَنُهُ حَسَنٌ، وَقَبِيحُهُ قَبِيحٌ».

قال العلماء: معناه: أن الشعر كالنثر، لكن التجرد له والاقتصار
عليه مذموم. وقد ثبتت الأحاديث الصحيحة بأن رسول الله ﷺ سمع
الشعر، وأمر حسان بن ثابت بهجاء الكفار.

١٠٩٨ - وثبت [عند البخاري (٦١٤٥)]، وأبي داود (٥٠١٠)] أنه
ﷺ قال: «إِنَّ مِنَ الشُّعْرِ حِكْمَةً».

(١) قال ابن حجر: حديث صحيح.

١٠٩٩ - وثبت [عند البخاري (٦١٥٥)، ومسلم (٢٢٥٧)] أنه ﷺ قال: «لأن يمتليء جوف أحدكم قيحاً خيراً له من أن يمتليء شِعراً» وكل ذلك على حسب ما ذكرناه.

فصل [النهي عن الفحش وبذاءة اللسان]

ومما ينهى عنه الفحش، وبذاءة اللسان والأحاديث الصحيحة فيه كثيرة معروفة. ومعناه: التعبير عن الأمور المستقبحة بعبارة صريحة، وإن كانت صحيحة، والمتكلم بها صادق، ويقع ذلك كثيراً في ألفاظ الوقاع ونحوها. وينبغي أن يستعمل في ذلك الكنايات، ويعبر عنها بعبارة جميلة يفهم بها الغرض، وبهذا جاء القرآن العزيز، والسنن الصحيحة المكرّمة، قال الله تعالى: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفْتُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧] وقال تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: ٢١] وقال تعالى: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٧] والآيات والأحاديث الصحيحة في ذلك كثيرة.

قال العلماء: فينبغي أن يستعمل في هذا وما أشبهه من العبارات التي يُستحيا من ذكرها بصريح اسمها الكنايات المفهومة، فيكنى عن جماع المرأة بالإفشاء والدخول والمعاشرة والوقاع ونحوها، ولا يصرّح بالنيك والجماع ونحوهما، وكذلك يُكنى عن البول والتغوط: بقضاء الحاجة والذهاب إلى الخلاء، ولا يصرّح بالخراة والبول ونحوهما، وكذلك ذكر العيوب: كالبرص والبخر والصنان وغيرها يعبر عنها بعبارات جميلة يفهم منها الغرض، ويلحق بما ذكرناه من الأمثلة ما سواه.

واعلم أن هذا كله إذا لم تدع حاجة إلى التصريح بصريح اسمه، فإن دعت حاجة لغرض البيان والتعليم وخيف أن المخاطب لا يفهم

المجاز، أو يفهم غير المراد صرّح حينئذ باسمه الصريح ليحصل الإفهام الحقيقي، وعلى هذا يحمل ما جاء في الأحاديث من التصريح بمثل هذا، فإن ذلك محمول على الحاجة كما ذكرنا، فإن تحصيل الإفهام في هذا أولى من مراعاة مجرد الأدب، وبالله التوفيق.

١١٠٠ - رويناف في «كتاب» الترمذي [١٩٧٧] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلَا اللَّعَّانِ، وَلَا الْفَاحِشِ وَلَا الْبَذِيءِ» قال الترمذي: حديث حسن.

١١٠١ - وروينا في «كتابي» الترمذي [١٩٧٤]، وابن ماجه [٤١٨٥] عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ، وَمَا كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ» قال الترمذي: حديث حسن.

فصل [في برّ الوالدين، وكفّ الأذى عنهما]

يحرم انتهار الوالد والوالدة وشبههما تحريماً غليظاً قال الله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا. وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ الآية [الإسراء: ٢٤ - ٢٥].

١١٠٢ - وروينا في «صحيحي» البخاري [٥٩٧٣] ومسلم [٩٠] عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «من الكبائر شتم الرجل والديه، قالوا: يا رسول الله، وهل يشتم الرجل والديه؟ قال: «نعم، يسبُّ أبا الرجل فيسبُّ أباه، ويسبُّ أمه فيسبُّ أمه».

١١٠٣ - وروينا في «سنن» أبي داود [١٥٣٨]، والترمذي [١١٨٩]
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان تحتي امرأة، وكنت أحبها، وكان
عمر يكرهها، فقال لي: طَلَّقْهَا، فأبيت، فأتى عمر رضي الله عنه
النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال النبي ﷺ: «طَلَّقْهَا». قال الترمذي: حديث
حسن صحيح.

باب النهي عن الكذب وبيان أقسامه

قد تظاهرت نصوص الكتاب والسنة على تحريم الكذب في
الجملة، وهو من قبائح الذنوب، وفواحش العيوب. وإجماع الأمة منعقد
على تحريمه مع النصوص المتظاهرة، فلا ضرورة إلى نقل أفرادها، وإنما
المهم بيان ما يستثنى منه، والتنبيه على دقائقه، ويكفي في التنفير منه
الحديث المتفق على صحته. وهو:

١١٠٤ - ما روينا في «صحيحيهما» [البخاري (٣٣)]، ومسلم
(٥٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «آيَةُ
الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ».

١١٠٥ - وروينا في «صحيحيهما» [البخاري (٣٤)]، ومسلم (٥٨)
عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال:
«أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ
خَصْلَةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا
عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ».

وفي رواية مسلم: «إِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ» بدل «وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ».

وأما المستثنى منه:

١١٠٦ - فقد روينا في «صحيحي» البخاري [٢٦٩٢] ومسلم

[٢٦٠٥]، عن أم كلثوم^(١) رضي الله عنها، أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنْمِي خَيْرًا، أَوْ يَقُولُ خَيْرًا»^(٢). هذا القدر في «صحيحيهما».

وزاد مسلم في رواية له: قالت أم كلثوم: ولم أسمعها يرخص في شيء مما يقول الناس إلا في ثلاث: يعني الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، والمرأة زوجها. فهذا حديث صريح في إباحة بعض الكذب للمصلحة، وقد ضبط العلماء ما يباح منه.

وأحسن ما رأيته في ضبطه، ما ذكره الإمام أبو حامد الغزالي رحمه الله [في «الإحياء» ١٣٧/٣] فقال: الكلام وسيلة إلى المقاصد، فكل مقصود محمود يمكن التوصل إليه بالصدق والكذب جميعاً، فالكذب فيه حرام لعدم الحاجة إليه، وإن أمكن التوصل إليه بالكذب، ولم يمكن بالصدق، فالكذب فيه مباح إن كان تحصيل ذلك المقصود مباحاً، وواجب إن كان المقصود واجباً؛ فإذا اختفى مسلم من ظالم وسأل عنه: وجب الكذب بإخفائه، وكذا لو كان عنده أو عند غيره وديعة، وسأل عنها ظالم يريد أخذها، وجب عليه الكذب بإخفائها، حتى لو أخبره بوديعة عنده فأخذها الظالم قهراً، وجب ضمانها على المودع المخبر، ولو استحلفه عليها، لزمه أن يحلف ويورِّي في يمينه، فإن حلف ولم يورِّ حنث على الأصحّ، وقيل: لا يحنث، وكذلك لو كان مقصود حرب، أو إصلاح ذات البين، أو استمالة قلب المجني عليه في العفو عن الجناية لا

(١) وهي بنت عقبة بن أبي معيط القرشية أخت عثمان بن عفان لأمه. تزوجها زيد بن حارثة، فمات عنها، ثم الزبير بن العوام فطلقها، ثم عبد الرحمن بن عوف فمات عنها، ثم تزوجها عمرو بن العاص فمات عنه، في خلافة علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٢) فينمي خيراً: يقول قولاً متضمناً للخير. قال في «النهاية»: نमित الحديث أنمي: إذا بلغته على وجه الإصلاح، وطلب الخير.

يحصل إلا بالكذب، فالكذب ليس بحرام، وهذا إذا لم يحصل الغرض إلا بالكذب، والاحتياط في هذا كله أن يورّي؛ ومعنى التورية: أن يقصد بعبارة مقصوداً صحيحاً ليس هو كاذباً بالنسبة إليه، وإن كان كاذباً في ظاهر اللفظ، ولو لم يقصد هذا بل أطلق عبارة الكذب فليس بحرام في هذا الموضع.

قال أبو حامد الغزالي: وكذلك كل ما ارتبط به غرض مقصود صحيح له أو لغيره، فالذي له: مثل أن يأخذه ظالم ويسأله عن ماله ليأخذه، فله أن ينكره، أو يسأله السلطان عن فاحشة بينه وبين الله تعالى ارتكبتها، فله أن ينكرها ويقول: ما زنت، أو ما شربت مثلاً، وقد اشتهرت الأحاديث بتلقين الذين أقرؤوا بالحدود الرجوع عن الإقرار، وأما غرض غيره، فمثل أن يسأل عن سرّ أخيه فينكره ونحو ذلك، وينبغي أن يقابل بين مفسدة الكذب والمفسدة المترتبة على الصدق؛ فإن كانت المفسدة في الصدق أشدّ ضرراً فله الكذب، وإن كان عكسه، أو شكّ حرم عليه الكذب؛ ومتى جاز الكذب فإن كان المبيح غرضاً يتعلق بنفسه فيستحبّ ألا يكذب، ومتى كان متعلقاً بغيره لم تجز المسامحة بحقّ غيره، والحزم تركه في كل موضع أبيع إلا إذا كان واجباً.

واعلم أن مذهب أهل السنة أن الكذب هو الإخبار عن الشيء، بخلاف ما هو، سواء عمدت ذلك أم جهلته، لكن لا يَأْثَمُ في الجهل، وإنما يَأْثَمُ في العمد، ودليل أصحابنا تقييد النبي ﷺ:

١١٠٧ - [كما في البخاري (١٢٩١)، ومسلم (٣)] «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

باب الحثّ على التثبت فيما يحكيه الإنسان والنهي عن التحديث بكل ما سمع إذا لم يظنّ صحته

قال الله تعالى : ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ، إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ
وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦] وقال تعالى : ﴿مَا
يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨] وقال تعالى : ﴿إِنَّ رَبَّكَ
لَبِالْمِرْصَادِ﴾^(١) [الفجر: ١٤].

١١٠٨ - وروينا في «صحيح» مسلم [٥] عن حفص بن عاصم
التابعي الجليل، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «كفى
بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع»^(٢) ورواه مسلم من طريقين:
أحدهما هكذا. والثاني: عن حفص بن عاصم عن النبي ﷺ مرسلًا لم
يذكر أبا هريرة، فتقدم رواية من أثبت أبا هريرة، فإن الزيادة من الثقة
مقبولة، وهذا هو المذهب الصحيح المختار الذي عليه أهل الفقه
والأصول والمحققون من المحدثين، أن الحديث إذا روي من طريقين:
أحدهما مرسل والآخر متصل، قدم المتصل وحكم بصحة الحديث،
وجاز الاحتجاج به في كل شيء من الأحكام وغيرها، والله أعلم.

١١٠٩ - وروينا في «صحيح» مسلم [٥] عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قال: بحسب المرء من الكذب أن يحدث بكل ما
سمع^(٣).

(١) لبالمرصاد: يرقبهم ويحصى ما يكون منهم، ليحاسبهم عليه، وأصل المرصاد: المكان يرقب
فيه العدو.

(٢) كفى بالمرء: أي كفى المرء فالباء زائدة، دخلت على المفعول للتأكيد. ويكره الحديث بكل
ما سمع لأنه لا يخلو حينئذ عن الإخبار بما لم يكن، وإن لم يكن متعمداً الكذب.

(٣) بحسب: يكفيه، والحديث موقوف على عمر، ولكنه بمعنى المرفوع.

وروينا في «صحيح» مسلم [٥] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مثله .

والآثار في هذا الباب كثيرة .

١١١٠ - وروينا في «سنن» أبي داود [٤٩٧٢] - بإسناد صحيح - عن أبي مسعود، أو حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بُئْسَ مَطِيَّةُ الرَّجُلِ زَعَمُوا»^(١).

قال الإمام أبو سليمان الخطابي فيما رويناه عنه في «معالم السنن» [٢٥٤/٥]: أصل هذا الحديث أن الرجل إذا أراد الظعن في حاجة، والسير إلى بلد ركب مطية وسار حتى يبلغ حاجته، فشبّه النبي ﷺ ما يقدم الرجل أمام كلامه ويتوصل به إلى حاجته من قولهم: «زعموا» بالمطية، وإنما يقال: زعموا في حديث لا سند له ولا ثبت، إنما هو شيء يحكى على سبيل البلاغ، فذم النبي ﷺ من الحديث ما هذا سبيله، وأمر بالتوثق فيما يحكيه والتثبت فيه، فلا يرويه حتى يكون معزواً إلى ثبت، هذا كلام الخطابي، والله أعلم.

باب التعريض والتورية

اعلم أن هذا الباب من أهم الأبواب، فإنه مما يكثر استعماله وتعم به البلوى، فينبغي لنا أن نعتني بتحقيقه، وينبغي للواقف عليه أن يتأمله ويعمل به، وقد قدمنا ما في الكذب من التحريم الغليظ، وما في إطلاق اللسان من الخطر، وهذا الباب طريق إلى السلامة من ذلك.

(١) حديث مرسل فإن أبا قلابة الجرمي لم يسمع من حذيفة ولا من أبي مسعود. قال ابن علان: الحاصل من الحديث أنه ينبغي تبديل هذه اللفظة «زعموا» فيما أن يحقق الكلام فينسبه إلى قائله أو يسكت.

واعلم أن التورية والتعريض معناهما: أن تطلق لفظاً هو ظاهر في معنى، وتريد به معنى آخر يتناوله ذلك اللفظ، لكنه خلاف ظاهره، وهذا ضرب من التغرير والخداع.

قال العلماء رحمهم الله: فإن دعت إلى ذلك مصلحة شرعية راجحة على خداع المخاطب، أو حاجة لا مندوحة عنها إلا بالكذب، فلا بأس بالتعريض، وإن لم يكن شيء من ذلك فهو مكروه، وليس بحرام، إلا أن يتوصل به إلى أخذ باطل، أو دفع حق، فيصير حينئذ حراماً، هذا ضابط الباب.

فأما الآثار الواردة فيه، فقد جاء من الآثار ما يبيحه، وما لا يبيحه، وهي محمولة على هذا التفصيل الذي ذكرناه، فمما جاء في المنع:

١١١١ - ما روينا في «سنن» أبي داود [٤٩٧١] - بإسناد فيه ضعف، لكن لم يضعفه أبو داود - فيقتضي أن يكون حسناً عنده كما سبق بيانه عن سفيان بن أسيد - بفتح الهمزة - رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كَبُرَتْ خِيَانَةٌ أَنْ تُحَدِّثَ أَخَاكَ حَدِيثاً هُوَ لَكَ بِهِ مُصَدِّقٌ، وَأَنْتَ بِهِ كَاذِبٌ» (١).

وروينا عن ابن سيرين رحمه الله أنه قال: الكلام أوسع من أن يكذب ظريف (٢).

مثال التعريض المباح ما قاله النخعي رحمه الله: إذا بلغ الرجل

(١) ليس كل ما سكت عنه أبو داود حسناً فهذا حديث ضعيف كما قال المصنف لأن فيه بقية بن الوليد ضعيف، وضبارة بن مالك الحضرمي وأبوه مجهولان. كُبرت: عظمت.

(٢) طرق الكلام كثيرة، فبإمكان المرء أن لا يكذب ما دامت له مندوحة عنه بالتورية والكناية والمعاريف.

عنك شيء قلته، فقل: الله يعلم ما قلت من ذلك من شيء، فيتوهم السامع النفي، ومقصودك الله يعلم الذي قلته.

وقال النخعي أيضاً: لا تقل لابنك: أشتري لك سكرًا؟ بل قل: رأيت لو اشتريت لك سكرًا؟ وكان النخعي إذا طلبه رجل قال للجارية: قولي له: اطلبه في المسجد. وقال غيره: خرج أبي في وقت قبل هذا. وكان الشعبي يخط دائرة ويقول للجارية: ضعي اصبعك فيها وقولي: ليس هو هنا.

ومثل هذا قول الناس في العادة لمن دعاه لطعام: أنا على نية موهماً أنه صائم، ومقصوده على نية ترك الأكل. ومثله: أبصرت فلاناً؟ فيقول: ما رأيته: أي ما ضربت رثته، ونظائر هذا كثيرة.

ولو حلف على شيء من هذا، ووَرَى في يمينه لم يحنث، سواء حلف بالله تعالى أو حلف بالطلاق أو بغيره، فلا يقع عليه الطلاق ولا غيره، وهذا إذا لم يُحَلِّفْه القاضي في دعوى؛ فإن حَلَّفَه القاضي في دعوى، فالاعتبار بنية القاضي إذا حلفه بالله تعالى، فإن حلفه بالطلاق فالاعتبار بنية الحالف، لأنه لا يجوز للقاضي تحليفه بالطلاق، فهو كغيره من الناس، والله أعلم.

قال الغزالي [٣/١٤٠]: ومن الكذب المحرّم^(١) الذي يوجب الفسق، ما جرت به العادة في المبالغة كقوله: قلت لك مئة مرة، وطلبتك مئة مرة ونحوه، فإنه لا يراد به تفهيم المرات، بل تفهيم المبالغة، فإن لم يكن طلبه إلا مرة واحدة كان كاذباً، وإن طلبه مرّات لا يعتاد مثلها في

(١) نص كلام الغزالي رحمه الله: ومن الكذب الذي لا يوجب الفسق ما جرت به العادة في المبالغة... وهي - كما ترى - مخالفة لعبارة المصنف.

الكثرة لم يَأْتِمْ، وإن لم يبلغ مئة مرة، وبينهما درجات، يتعرض المبالغ للكذب فيها.

قلت: ودليل جواز المبالغة، وأنه لا يعدُّ كاذباً:

١١١٢ - ما روينا في «الصحيحين» [في مسلم (١٤٨٠)] أن النبي ﷺ قال: «أما أبو جهنم فلا يضع العصا عن عاتقه، وأما معاوية فلا مال له» (١). ومعلوم أنه كان له ثوب يلبسه، وأنه كان يضع العصا في وقت النوم وغيره، وبالله التوفيق.

باب ما يقوله ويفعله من تكلم بكلام قبيح

قال الله تعالى: ﴿وَأِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ [فصلت: ٣٦] وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١] وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ، وَمَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ . أُولَٰئِكَ جَزَاءُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾ (٢) [آل عمران: ١٣٥ - ١٣٦].

١١١٣ - وروينا في «صحيح البخاري» [٤٨٦٠]، ومسلم [١٦٤٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى فَلَئِقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أَقَامِرُكَ فَلْيَتَّصِدَّقْ» (٣).

(١) تقدم برقم ٩٩٧، ولم نجده في «صحيح البخاري».

(٢) نزغ: أصل النزغ: النخس، والمراد ما يلقيه الشيطان في صدر الإنسان، ويوسوس به. طائف: شيء ألم بهم، والطائف: ما كان كالخيال يُلمُّ بالشخص. فاحشة: فعلة قبيحة.

(٣) إنما أمره أن يقول: لا إله إلا الله إذا حلف باللات والعزى لأنه تعاطى صورة تعظيم =

واعلم أن من تكلم بحرام، أو فعله وجب عليه المبادرة إلى التوبة، ولها ثلاثة أركان: أن يقلع في الحال عن المعصية، وأن يندم على ما فعل، وأن يعزم ألا يعود إليها أبداً، فإن تعلق بالمعصية حق آدمي وجب عليه مع الثلاثة رابع، وهو رد الظلّامة إلى صاحبها، أو تحصيل البراءة منها، وقد تقدم بيان هذا.

وإذا تاب من ذنب فينبغي أن يتوب من جميع الذنوب؛ فلو اقتصر على التوبة من ذنب صحت توبته منه؛ وإذا تاب من ذنب توبة صحيحة كما ذكرنا، ثم عاد إليه في وقت، أثم بالثاني، ووجب عليه التوبة منه، ولم تبطل توبته من الأوّل؛ هذا مذهب أهل السنة خلافاً للمعتزلة في المسألتين، وبالله التوفيق.

باب في ألفاظ حُكي عن جماعة

من العلماء كراهتها وليست مكروهة

اعلم أن هذا الباب مما تدعو الحاجة إليه لئلا يغترّ بقول باطل ويعول عليه.

واعلم أن أحكام الشرع الخمسة، وهي: الإيجاب، والندب، والتحريم، والكراهة والإباحة^(١)، لا يثبت شيء منها إلا بدليل، وأدلة

= الأصنام الذي يشبه الكفر حين حلف بها. قال العلماء: ولا ينعقد يمينه بهذا الحلف، ولا كفارة عليه، بل يجب عليه التوبة والاستغفار، وقال أبو حنيفة: تجب الكفارة فيه. والأمر بالصدقة محمول على الندب تكفيراً لخطيئته، ولا بد من التوبة والاستغفار أيضاً، والله أعلم.

(١) وجه الحصر في الأحكام الخمسة أن الخطاب إن اقتضى الفعل اقتضاءً جازماً فإيجاب، أو اقتضاءً غير جازم فندب، أو اقتضى الترك اقتضاءً جازماً فتحريم، أو غير جازم فكراهة، وإن لم يقتضِ فعلاً ولا تركاً فإباحة. وأما الصحيح والفاقد والباطل فمن خطاب الوضع

الشرع معروفة^(١)، فما لا دليل عليه لا يلتفت إليه، ولا يحتاج إلى جواب، لأنه ليس بحجة، ولا يُشْتغَل بجوابه؛ ومع هذا فقد تبرع العلماء رحمهم الله، في مثل هذا بذكر دليل على إبطاله، ومقصودي بهذه المقدمة أن ما ذكرت أن قائلاً كرهه ثم قلت: ليس مكروهاً، أو هذا باطل أو نحو ذلك، فلا حاجة إلى دليل على إبطاله، وإن ذكرته كنت متبرعاً به، وإنما عقدت هذا الباب لأبين الخطأ فيه من الصواب لئلا يُغْتَرَّ بجلالة من يضاف إليه هذا القول الباطل.

واعلم أنني لا أسمى القائلين بكراهة هذه الألفاظ لئلا تسقط جلالتهم ويساء الظنُّ بهم، وليس الغرض القدح فيهم، وإنما المطلوب التحذير من أقوال باطلة نقلت عنهم، سواء أصحت عنهم، أم لم تصح، فإن صحت لم تقدح في جلالتهم كما عرف، وقد أضيف بعضها لغرض صحيح: بأن يكون ما قاله محتملاً فينظر غيري فيه، فلعلَّ نظره يخالف نظري فيعتضده نظره بقول هذا الإمام السابق إلى هذا الحكم، وبالله التوفيق.

فمن ذلك ما حكاه الإمام أبو جعفر النحاس في كتابه: «شرح أسماء الله تعالى سبحانه» عن بعض العلماء أنه كره أن يقال: تصدَّق الله عَلَيْكَ، قال: لأن المتصدِّق يرجو الثواب.

قلت: هذا الحكم خطأ صريح، وجهل قبيح، والاستدلال أشدَّ فساداً.

١١١٤ - وقد ثبت في «صحيح» مسلم [٦٨٦] عن رسول الله ﷺ، أنه قال في قَصْرِ الصلاة: «صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَأَقْبَلُوا صَدَقَتَهُ».

= والأولى من خطاب التكليف.

(١) هي الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس، والاستصحاب.

فصل [أقوال في أمور مكروهات]

ومن ذلك ما حكاه النحاس أيضاً، عن هذا القائل المتقدم ذكره أنه كره أن يقال: اللهم أعتقني من النار، قال: لأنه لا يُعتق إلا من يطلب الثواب.

قلت: وهذه الدعوى والاستدلال من أقبح الخطأ، وأرذل الجهالة بأحكام الشرع، ولو ذهبتُ أتبع الأحاديث الصحيحة المصرحة بإعتاق الله تعالى من شاء من خلقه لطال الكتاب طويلاً مُمِلاً.

١١١٥ - وذلك كحديث: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعْتَقَ اللَّهُ تَعَالَى بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهَا عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ» [البخاري (٦٧١٥)، ومسلم (١٥٠٩)].

١١١٦ - وحديث [مسلم (١٣٤٨)]: «مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ أَنْ يُعْتَقَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ».

فصل: ومن ذلك قول بعضهم: يكره أن يقول: افعل كذا على اسم الله، لأن اسمه سبحانه على كل شيء.

قال القاضي عياض رحمه الله وغيره: هذا القول غلط.

١١١٧ - فقد ثبتت الأحاديث الصحيحة [عند مسلم (١٩٦٠)]: أن النبي ﷺ قال لأصحابه في الأضحية: «اذْبَحُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ» أي: قائلين باسم الله.

فصل: ومن ذلك ما رواه النحاس عن أبي بكر محمد بن يحيى قال - وكان من الفقهاء الأدباء العلماء - قال: لا تقل: جمع الله بيننا في مستقرِّ رحمته، فرحمة الله أوسع من أن يكون لها قرار، قال: ولا تقل: ارحمنا برحمتك.

قلت: لا نعلم لما قاله في اللفظين حجة، ولا دليل له فيما ذكره، فإن مراد القائل بمستقر الرحمة: الجنة، ومعناه: جمع الله بيننا في الجنة التي هي دار القرار، ودار المقامة، ومحل الاستقرار، وإنما يدخلها الداخلون برحمة الله تعالى، ثم من دخلها استقرَّ فيها أبداً، وأمن الحوادث والأكدار، وإنما حصل له ذلك برحمة الله تعالى، فكأنه يقول: اجمع بيننا في مستقرِّ ناله برحمتك.

فصل: روى النحاس عن أبي بكر المتقدم أنه قال: لا يقل: اللهم أجرنا من النار ولا يقل: اللهم ارزقنا شفاعَةَ النبيِّ ﷺ، وإنما يشفعُ لمن استوجبَ النار.

قلت هذا خطأ فاحش، وجهالةٌ بيّنة، ولولا خوف الاغترار بهذا الغلط وكونه قد ذكر في كتب مصنفة لما تجاسرت على حكايته، فكم من حديث في الصحيح، جاء في ترغيب المؤمنين الكاملين بوعدهم شفاعَةَ النبيِّ ﷺ.

١١١٨ - لقوله ﷺ: «مَنْ قَالَ: مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَدَّنُ حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي» وغير ذلك [أخرج نحوه مسلم (٣٨٤)].

ولقد أحسن الإمام الحافظُ الفقيهُ أبو الفضل عياض رحمه الله في قوله: قد عرف بالنقل المستفيض سؤال السلف الصالح رضي الله عنهم شفاعَةَ نبينا ﷺ، ورغبتهم فيها قال: وعلى هذا لا يلتفت إلى كراهة من كره ذلك لكونها لا تكون إلا للمذنبين، لأنه ثبت في الأحاديث في «صحيح» مسلم [٢٢٠] وغيره إثبات الشفاعَةَ لأقوام في دخولهم الجنة بغير حساب^(١)، ولقوم في زيادة درجاتهم في الجنة. قال: ثم كل عاقل

(١) وفيه: «إذا سواد عظيم. فقيل لي: هذه أمثك. ومعهم سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب...».

معترف بالتقصير، محتاج إلى العفو، مشفق من كونه من الهالكين، ويلزم هذا القائل أن لا يدعو بالمغفرة والرحمة، لأنهما لأصحاب الذنوب، وكل هذا خلاف ما عرف من دعاء السلف والخلف.

فصل: ومن ذلك ما حكاه النحاس عن هذا المذكور، قال: لا تقل: توكلت على ربي الربّ الكريم، وقُل: توكلتُ على ربي الكريم. قلت: لا أصل لما قال.

فصل: ومن ذلك ما حكى عن جماعة من العلماء أنهم كرهوا أن يسمى الطواف بالبيت شوطاً أو دوراً، قالوا: بل يقال للمرّة الواحدة طُوفَةً، وللمرتين طُوفَتَان، وللثلاث طُوفَات، وللسبع طُوفاف. قلت: وهذا الذي قالوه لا نعلم له أصلاً، ولعلمهم كرهوه لكونه من ألفاظ الجاهلية، والصواب المختار أنه لا كراهة فيه.

١١١٩ - فقد روينا في «صحيحي» البخاري [١٦٠٢]، ومسلم [١٢٦٦] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «أمرهم رسول الله ﷺ أن يَرْمُلُوا ثلاثة أشواط، ولم يمنعهم أن يأمرهم أن يَرْمُلُوا الأشواط كلها إلا الإبقاء عليهم»^(١).

فصل: ومن ذلك: صمنا رمضان، وجاء رمضان، وما أشبه ذلك إذا أريد به الشهر. واختلف في كراهته؛ فقال جماعة من المتقدمين: يكره أن يقال رمضان من غير إضافة إلى الشهر، رُوي ذلك عن الحسن البصري ومجاهد. قال البيهقي: الطريق إليهما ضعيف.

ومذهب أصحابنا أنه يكره أن يقال: جاء رمضان، ودخل رمضان،

(١) يرمل: يسرع في المشي مع هز الكتفين، والرمل: الهرولة. الإبقاء عليهم: الرفق بهم.

وحضر رمضان، وما أشبه ذلك مما لا قرينة فيه تدلّ على أن المراد الشهر، ولا يكره إذا ذكر معه قرينة تدلّ على الشهر، كقوله: صمت رمضان، وقمت رمضان، ويجب صوم رمضان، وحضر رمضان الشهر المبارك، وشبه ذلك.

هكذا قاله أصحابنا، ونقله الإمامان: أفضى القضاة أبو الحسن الماوردي في كتابه «الحاوي»، وأبو نصر ابن الصباغ في كتابه «الشامل» عن أصحابنا، وكذا نقله غيرهما من أصحابنا عن الأصحاب مطلقاً واحتجوا بحديث:

١١٢٠ - رويناه في «سنن البيهقي» [٢٠١/٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقولوا رمضان، فإن رمضان اسم من أسماء الله تعالى، ولكن قولوا: شهر رمضان». وهذا الحديث ضعيف ضعفه البيهقي، والضعف عليه ظاهر^(١)، ولم يذكر أحد رمضان في أسماء الله تعالى مع كثرة من صنف فيها. والصواب والله أعلم: ما ذهب إليه الإمام أبو عبد الله البخاري في «صحيحه»، وغير واحد من العلماء المحققين أنه لا كراهة مطلقاً كيفما قال، لأن الكراهة لا تثبت إلا بالشرع، ولم يثبت في كراهته شيء، بل ثبت في الأحاديث جواز ذلك، والأحاديث فيه من «الصحيحين» وغيرهما أكثر من أن تحصر.

ولو تفرّغت لجمع ذلك رجوت أن يبلغ أحاديثه مئين، لكن الغرض يحصل بحديث واحد، ويكفي من ذلك كله:

١١٢١ - ما رويناه في «صحيح البخاري» [١٨٩٨]، [١٠٧٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا جاء رمضان

(١) لأن فيه أبا معشر، وقد ضعفه الأكثرون.

فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ». وفي بعض روايات «الصحيحين» في هذا الحديث: «إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ».

وفي رواية لمسلم [١٠٧٩]: «إِذَا كَانَ رَمَضَانُ».

١١٢٢ - وفي الصحيح [عند البخاري ١١٢/٤ تعليقا]: «لَا تَقْدُمُوا رَمَضَانَ».

١١٢٣ - وفي الصحيح [عند البخاري (٨)، ومسلم (١٦)]: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ» منها: «صوم رمضان» وأشباه هذا كثيرة معروفة.

فصل: ومن ذلك ما نقل عن بعض المتقدمين أنه يكره أن يقول: سورة البقرة، وسورة الدخان، والعنكبوت، والروم، والأحزاب، وشبه ذلك؛ قالوا؛ وإنما يقال السورة التي يذكر فيها البقرة، والسورة التي يذكر فيها النساء وشبه ذلك.

قلت: وهذا خطأ مخالف للسنة. فقد ثبت في الأحاديث استعمال ذلك فيما لا يحصى من المواضع كقوله ﷺ:

١١٢٤ - «الآيتان من آخر سورة البقرة، من قرأهما في ليلة كفتاه» وهذا الحديث في «الصحيحين» [البخاري (٥٠٤٠)، ومسلم (٨٠٧)] وأشباهه كثيرة لا تنحصر.

فصل: ومن ذلك ما جاء عن مطرف رحمه الله، أنه كره أن يقول: إن الله تعالى يقول في كتابه؛ قال: وإنما يقال: إن الله تعالى قال كأنه كره ذلك لكونه لفظاً مضارعاً، ومقتضاه الحال، أو الاستقبال، وقول الله تعالى هو كلامه، وهو قديم.

قلت : وهذا ليس بمقبول ، وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة استعمال ذلك من جهات كثيرة ، وقد نبهت على ذلك في «شرح صحيح مسلم» وفي كتاب «آداب القراء» قال الله تعالى : ﴿والله يقول الحق﴾ [الأحزاب : ٤].

١١٢٥ - وفي «صحيح» مسلم [٢٦٨٧] عن أبي ذر قال : قال النبي ﷺ : «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام : ١٦٠].

١١٢٦ - وفي «صحيح» البخاري [٤٥٥٤] في تفسير : ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا﴾ [آل عمران : ٩٢] قال أبو طلحة : يا رسول الله ، إن الله تعالى يقول : ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تَحِبُّونَ﴾ .

* * *

كتاب جامع الدعوات

اعلم أن غرضنا بهذا الكتاب ذكر دعوات مهمة مستحبة في جميع الأوقات غير مختصة بوقت أو حال مخصوص.

واعلم أن هذا الباب واسع جداً لا يمكن استقصاؤه، ولا الإحاطة بمعشاره، لكنني أشير إلى أهم المهم من عيونه. فأول ذلك الدعوات المذكورات في القرآن التي أخبر الله سبحانه وتعالى بها عن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، وعن الأخيار، وهي كثيرة معروفة؛ ومن ذلك ما صحَّ عن رسول الله ﷺ أنه فعله أو علَّمه غيره؛ وهذا القسم كثير جداً تقدم جمل منه في الأبواب السابقة، وأنا أذكر منه هنا جملاً صحيحة تُضمُّ إلى أدعية القرآن وما سبق، وبالله التوفيق.

١١٢٧ - رويننا - بالأسانيد الصحيحة - في «سنن» أبي داود [١٤٧٩]، والترمذي [(٢٩٦٩) و(٣٢٤٧)]، والنسائي [في «الكبرى» كما في «التحفة» (١١٦٤٣)] وابن ماجه [٣٨٢٨] عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

١١٢٨ - وروينا في «سنن» أبي داود [١٤٨٢] - بإسناد جيد - عن

عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يستحبّ الجوامع من الدعاء، ويدعُ ما سوى ذلك.

١١٢٩ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٣٧٠]، وابن ماجه [٣٨٢٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ الدُّعَاءِ»^(١).

١١٣٠ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٣٨٢] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْتَجِيبَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ وَالْكَرْبِ فَلْيُكْثِرِ الدُّعَاءَ فِي الرِّخَاءِ»^(٢).

١١٣١ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦٣٨٩]، ومسلم [٢٦٩٠] عن أنس رضي الله عنه قال: كان أكثر دعاء النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ».

زاد مسلم في روايته قال: وكان أنس إذا أراد أن يدعو بدعوة دعا بها، فإذا أراد أن يدعو بدعاء دعا بها فيه.

١١٣٢ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٧٢١] عن ابن مسعود رضي الله عنه، أن النبي ﷺ كان يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتُّقَى وَالعِفَافَ وَالعِغْنَى». [وتقدم (١٨٣)].

١١٣٣ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٦٩٧] (٣٤) عن

(١) قال السخاوي: حديث حسن غريب، وأخرجه الحاكم ٤٩٠/١ وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) قال السخاوي حديث حسن، وأخرجه الحاكم ٥٤٤/١ وصححه، ووافقه الذهبي. سرّه: أعجبه. الكرب: جمع كربة، وهي الغم الذي يأخذ بالنفس. الرخاء: سعة العيش وحسن الحال. وإكثار الدعاء في حالة الرخاء يدل على صدق العبد في عبوديته، والتجائه إلى ربه في جميع أحواله.

طارق بن أشيم الأشجعي الصحابي رضي الله عنه قال: كان الرجل إذا أسلم، علّمه النبي ﷺ الصلوة، ثم أمره أن يدعو بهذه الكلمات: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وارْحَمْنِي واهْدِنِي وعافِنِي وارزُقْنِي».

وفي رواية أخرى لمسلم [٢٦٩٧] (٣٦) عن طارق: أنه سمع النبي ﷺ، وأتاه رجل فقال: يا رسول الله، كيف أقول حين أسأل ربي؟ قال: «قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وارْحَمْنِي وعافِنِي وارزُقْنِي، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ».

١١٣٤ - وروينا فيه [٢٦٥٤] عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ يَا مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ»^(١).

١١٣٥ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦٦١٦]، ومسلم [٢٧٠٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ، وَشِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ».

وفي رواية عن سفيان أنه قال: في الحديث ثلاث، وزدت أنا واحدة، لا أدري أيتها. . . وفي رواية قال سفيان: أشك أني زدت واحدة منها^(٢).

١١٣٦ - وروينا في «صحيحهما» [البخاري (٦٣٦٧)]، ومسلم

(١) ولفظه فيه: «اللَّهُمَّ مصرف. . .». صرف: حوّل.

(٢) جهد البلاء: بفتح الجيم وروي بضمها فسرّه ابن عمر بقلّة المال، وكثرة العيال مع الجزع وقلة الصبر، وقيل: الحالة الشاقة.

درك الشقاء: أن يدركه الشقاء ويلحق به، والشقاء: الشدة والعسرة والتعاسة. سوء القضاء: ما يوقع الإنسان في المكروه، والمراد بالقضاء الأمر المقضي الذي قد يصيب الإنسان من ورائه سوء ومشقة. شماتة الأعداء: فرح الأعداء ببليّة تنزل بالإنسان.

(٢٧٠٦) [عن أنس رضي الله عنه قال؛ كان رسول الله ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ
إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ، وَالْهَرَمِ، وَالْبُخْلِ، وَأَعُوذُ
بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ».

وفي رواية: «وَضَلَعِ الدِّينَ، وَغَلَبَةِ الرَّجَالِ»^(١).

قلت: ضَلَعِ الدين: شدته وثقل حمله. والمحيا والممات: الحياة
والموت.

١١٣٧ - وروينا في «صحيحيهما» [البخاري (٨٣٤)، ومسلم
(٢٧٠٥)] عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن أبي بكر الصديق
رضي الله عنهم، أنه قال لرسول الله ﷺ: علمني دعاء أدعوه في
صلاتي، قال: «قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ
إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ
الرَّحِيمُ».

قلت: روي «كثيراً» بالمثلثة، و«كبيراً» بالموحدة، وقد قدمنا بيانه
في أذكار الصلاة، فيستحب أن يقول الداعي: كثيراً كبيراً يجمع بينهما،
وهذا الدعاء، وإن كان ورد في الصلاة، فهو حسن نفيس صحيح،
فيستحب في كل موطن، وقد جاء في رواية: «وفي بيتي».

١١٣٨ - وروينا في «صحيحيهما» [البخاري (٣٦٩٨)، ومسلم

(١) العجز: ضد القدرة. الكسل: التثاقل. الجبن: الخوف والتهيب وضعف القلب. الهرم:
أقصى الكبر، والمراد صيرورة الرجل خرفاً بحيث لا يميز بين الأمور المعقولة والمحسوسة
والمنقولة.

فتنة المحيا والممات: قيل: فتنة النزاع، وفتنة القبر. والفتنة: الاختبار والامتحان.
قال ابن علان: هذه كلمة جامعة لمعان كثيرة: وينبغي للمرء أن يرغب إلى ربه في دفع ما
نزل به، ودفع ما لم ينزل، ويستشعر الافتقار إلى ربه في جميع ذلك.

(٢٧١٩) [عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، أنه كان يدعو بهذا الدعاء: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي. اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي وَخَطِيئِي وَعَمْدِي، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» (١).

١١٣٩ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٧١٦] عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ كان يقول في دعائه: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ».

١١٤٠ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٧٣٩] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان من دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَفَجْأَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سُخْطِكَ» (٢).

١١٤١ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٧٣٢] عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: لا أقول لكم إلا كما كان رسول الله ﷺ يقول، كان يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ وَالْهَرَمِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكَّاهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلَاهَا؛ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا» (٣).

(١) المذهب الحق أن النبي ﷺ معصوم من المعاصي كبيرها وصغيرها، وإنما قال ذلك من باب التواضع، وتعليم الأمة كيف يدعون ربهم ويلجؤون إليه.

(٢) زوال نعمتك: تحولها. فجأة نقمتك: بغة انتقامك. سخطك: غضبك.

(٣) تقواها: توفيقها للطاعة. زكها: طهرها من الذنوب، ونقها من العيوب. أنت وليها: مصلحها والمتولي أمرها. لا يخشع: لا يطمئن بذكر الله، ولا يسكن بما قدره وقضاه.

١١٤٢ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٧٢٥] عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «قُلْ: اللَّهُمَّ اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي». وفي رواية: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسَّدَادَ»^(١).

١١٤٣ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٦٩٦] عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، علمني كلاماً أقوله، قال: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيراً، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيراً، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ» قال: فهؤلاء لربي، فما لي؟ قال: «قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي وَعَافِنِي». شك الراوي في «وعافني».

١١٤٤ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٧٢٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةٌ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلْ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ»^(٢).

١١٤٥ - وروينا في «صحيح» البخاري [٧٣٨٣]، ومسلم [٢٧١٧] عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ أَنْبَتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْ تُضِلَّنِي، أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْجَنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ».

١١٤٦ - وروينا في «سنن» أبي داود [١٤٩٣]، والترمذي

(١) سددني: أي وفقني للصواب والاستقامة على ما يرضيك.

(٢) عصمة أمري: ما اعتصم به في جميع أموري، فالمسلم دوماً معتصم بدينه، ممتنع عن مخالفته. وهذا الحديث من جوامع كلمه ﷺ، فقد جمع الخير كله في الدنيا والآخرة.

[٣٤٧٥]، والنسائي [في «الكبرى» كما في «التحفة» (١٩٩٨)] وابن ماجه [٢٨٥٧] عن بريدة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ سمع رجلاً يقول: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، فقال: «لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ تَعَالَى بِالْأَسْمِ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ، وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أُجَابَ».

وفي رواية: «لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ تَعَالَى بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ»، قال الترمذي: حديث حسن.

١١٤٧ - وروينا في «سنن» أبي داود [١٤٩٥] والنسائي [١٣٠٠] عن أنس رضي الله عنه: أنه كان مع رسول الله ﷺ جالساً، ورجل يصلي ثم دَعَا: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْمَنَّانُ بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ. فقال النبي ﷺ: «لَقَدْ دَعَا اللَّهَ تَعَالَى بِاسْمِهِ الْعَظِيمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أُجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ»^(١).

١١٤٨ - وروينا في «سنن» أبي داود [٨٨٠]، والترمذي [٣٤٩٥]، والنسائي [٥٥١٩] وابن ماجه [٣٨٣٨] - بالأسانيد الصحيحة - عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان يدعو بهؤلاء الكلمات: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ شَرِّ الْغِنَى وَالْفَقْرِ» هذا لفظ أبي داود، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

١١٤٩ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٥٩١] عن زياد بن علاقة

(١) قال السخاوي: حديث حسن، وأخرجه الحاكم ٥٠٣/١ وصححه ووافقه الذهبي. المنان: كثير المنة وهي النعمة. والمنان أيضاً من يفخر بنعمته حتى يكدرها، وهذا مذموم في حق المخلوقين، لأنهم لا يملكون رقاب النعم حقيقة، وممدوح بحق الخالق لأنه المالك على الحقيقة.

واختلف العلماء في تعيين الاسم الأعظم ما هو. والجمهور على أنه «الله».

عن عمه ، وهو قطبة بن مالك رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ يقول :
«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ مُنْكَرَاتِ الْأَخْلَاقِ وَالْأَعْمَالِ وَالْأَهْوَاءِ» ، قال
الترمذي : حديث حسن .

١١٥٠ - وروينا في «سنن» أبي داود [١٥٥١] ، والترمذي [٣٤٩٢] ،
والنسائي [٥٤٥٥] عن شَكْلِ بْنِ حُمَيْدٍ رضي الله عنه - وهو بفتح الشين
المعجمة والكاف - قال : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، عَلِمَنِي دَعَاءٌ ، قَالَ : قُلْ :
«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي ، وَمِنْ شَرِّ بَصَرِي ، وَمِنْ شَرِّ لِسَانِي ،
وَمِنْ شَرِّ قَلْبِي ، وَمِنْ شَرِّ مَنِّي» . قال الترمذي : حديث حسن .

١١٥١ - وروينا في «كتابي» أبي داود [١٥٥٤] والنسائي
[٥٤٩٣] - بإسنادين صحيحين - عن أنس رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ
كان يقول : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَرَصِ وَالْجُنُونِ وَالْجُدَامِ ، وَسَيِّءِ
الْأَسْقَامِ» (١) .

١١٥٢ - وروينا فيهما [عند أبي داود (١٥٥٢)] ، والنسائي
[٥٥٣١] عن أبي اليسر الصحابي رضي الله عنه - وهو بفتح الياء المثناة
تحت والسين المهملة - أن رسول الله ﷺ كان يدعو : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ
مِنَ الْهَدْمِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ التَّرْدِي ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْغَرَقِ وَالْحَرَقِ
وَالهَرَمِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ يَتَخَبَّطَنِي الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ ؛ وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ
أَمُوتَ فِي سَبِيلِكَ مُدْبِرًا ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ لَدِيغًا» (٢) هذا لفظ أبي
داود . وفي رواية له : «وَالْغَمِّ» .

(١) سيء الأسقام : قبيح الأمراض والآفات .

(٢) حديث حسن وأخرجه الحاكم ٥٣١/١ وصححه ، ووافقه الذهبي .

أبو اليسر اسمه كعب بن عمرو ، شهد العقبة وبدراً وغيرهما من المشاهد مع رسول
الله ﷺ .

الهدم : سقوط البناء ؛ التردّي : السقوط في مهواة . يتخبطني : يستولي عليّ عند مفارقة
الدنيا ويحول بيني وبين التوبة . مدبراً : فاراً . لديغاً : ملدوغاً .

١١٥٣ - وروينا فيهما [عند أبي داود (١٥٤٧)، والنسائي (٥٤٦٨)] - بالإسناد الصحيح - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُوعِ فَإِنَّهُ بَشَسَ الضَّجِيعُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخِيَانَةِ فَإِنَّهَا بَشَسَتِ الْبَطَانَةَ»^(١).

١١٥٤ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٥٦٣] عن علي رضي الله عنه، أن مكاتباً جاءه فقال: إني عجزت عن كتابتي فأعني، قال: ألا أعلمك كلماتٍ عَلَّمْنِيَهُنَّ رسول الله ﷺ، لو كان عليك مثل جبل [صير] ديناً أداه الله عنك؟ قُلْ: «اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ، وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ»^(٢). قال الترمذي: حديث حسن.

١١٥٥ - وروينا فيه [٣٤٨٣] عن عمران بن الحصين رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ عَلَّمَ أَبَاهُ حَصِيناً كَلِمَتَيْنِ يَدْعُو بِهِمَا: «اللَّهُمَّ الْهِمْنِي رُشْدِي، وَأَعِزَّنِي مِنْ شَرِّ نَفْسِي». قال الترمذي: حديث حسن.

١١٥٦ - وروينا فيهما [أبي داود (١٥٤٦)، والنسائي (٥٤٧١)] - بإسناد ضعيف -^(٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّقَاقِ، وَالنَّفَاقِ، وَسُوءِ الْأَخْلَاقِ»^(٤).

١١٥٧ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٥٢٢] عن شهر بن حوشب

(١) الضجيع: المضاجع الذي ينام معك، والمصاحب الذي لا ينفك عنك استعاذ منه لأنه يمنع استراحة البدن وراحة القلب. الخيانة: إضاعة الحقوق والتفريط بها. البطانة: الخصلة الباطنة، وقيل: خاصة الرجل.

وهذا منه ﷺ طلب للثبات والاستقامة على صفات الكمال في كل الأحوال.

(٢) صير؛ قال في القاموس: جبل بأجاً ببلاد طيء بين سيرا وعبان، وجبيل بعدن أبين.

وفي مطبوعة الترمذي «ثبير»، وهو جبل بمكة، وتقدم برقم ٣٨٣.

(٣) لأن فيه بقية بن الوليد، ودويد بن نافع، قال المنذري: فيها مقال.

(٤) الشقاق: المخالفة والمعادة. النفاق: مخالفة الظاهر للباطن دنيا وديانة.

سوء الأخلاق: الأخلاق المذمومة والقيحة.

قال: قلت لأُمّ سلمة رضي الله عنها: يا أمّ المؤمنين، ما كان أكثر دعاء رسول الله ﷺ إذا كان عندك؟ قالت: كان أكثر دعائه: «يا مُقَلِّبَ القُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ». قال الترمذي: حديث حسن^(١).

١١٥٨ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٤٨٠] عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي جَسَدِي، وَعَافِنِي فِي بَصَرِي، وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»^(٢).

١١٥٩ - وروينا فيه [٣٤٩٠] عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كَانَ مِنْ دُعَاءِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ حُبَّكَ وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ، وَالْعَمَلَ الَّذِي يُبَلِّغُنِي حُبَّكَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ حُبَّكَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي وَأَهْلِي، وَمِنْ الْمَاءِ الْبَارِدِ». قال الترمذي: حديث حسن.

١١٦٠ - وروينا فيه [٣٥٠٥] عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ دَعَا رَبَّهُ وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ، فَإِنَّهُ لَمَّا يَدْعُ بِهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتَجَابَ لَهُ»^(٣). قال الحاكم أبو عبد الله [٥٠٥/١]: هذا صحيح الإسناد.

١١٦١ - وروينا فيه [٣٥١٢] وفي «كتاب» ابن ماجه [٣٨٤٨] عن

(١) أي بشواهدة وتقدم برقم ٢٥٧ فانظره.

(٢) قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

واجعله الوارث مني: سأل الله تعالى أن يُبقي له قوة السمع والبصر إذا أدركه الكبر، وضعف منه القوى، ليكونا وارثي سائر الأعضاء، والباقيين بعدها. والوارث هنا الباقي.

(٣) ذي النون: يونس عليه السلام، والنون: الحوت. وقصته ذكرت في سورة الأنبياء وسورة ﴿قص﴾ وغيرهما.

أنس رضي الله عنه : أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، أيّ الدعاء أفضل ؟ قال : «سَلْ رَبَّكَ العَافِيَةَ والمُعَافَاةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ» ، ثم أتاه في اليوم الثاني فقال : يا رسول الله ، أيّ الدعاء أفضل ؟ فقال له مثل ذلك ، ثم أتاه في اليوم الثالث ، فقال له مثل ذلك ، قال : «فَإِذَا أُعْطِيتَ العَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا ، وَأُعْطِيتَهَا فِي الآخِرَةِ ؛ فَقَدْ أَفْلَحْتَ» . قال الترمذي : حديث حسن .

١١٦٢ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٥١٤] عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه قال : قلت يا رسول الله ، عَلَّمَنِي شَيْئاً أَسْأَلُهُ اللهُ تَعَالَى ، قال : «سَلُوا اللهُ تَعَالَى العَافِيَةَ» فمكثت أياماً ثم جئت فقلت : يا رسول الله عَلَّمَنِي شَيْئاً أَسْأَلُهُ اللهُ تَعَالَى ، فقال : «يَا عَبَّاسُ ، يَا عَمَّ رَسُولُ اللهِ ، سَلُوا اللهُ العَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ» . قال الترمذي : هذا حديث صحيح .

١١٦٣ - وروينا فيه [٣٥٢١] عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : دعا رسول الله ﷺ بدعاء كثير لم نحفظ منه شيئاً ، قلنا : يا رسول الله ، دعوت بدعاء كثير لم نحفظ منه شيئاً ، فقال : «أَلَا أَدُلُّكُمْ مَا يَجْمَعُ ذَلِكَ كُلُّهُ؟ تَقُولُ : اَللّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلَكَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا اسْتَعَاذَكَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ ، وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ وَعَلَيْكَ الْبَلَاغُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللّهِ» . قال الترمذي : حديث حسن .

١١٦٤ - وروينا فيه [٣٥٢٥] عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «الْظُّوْأُ بِيَاذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» .

ورويناه في «كتاب» النسائي [في «الكبرى» في «التحفة» (٣٦٠٢)] من رواية ربيعة بن عامر الصحابي رضي الله عنه ، قال الحاكم [٤٩٨/١] - [٤٩٩] : حديث صحيح الإسناد .

قلت: أَلْطُوا بكسر اللام وتشديد الظاء المعجمة، ومعناه: الزموا هذه الدعوة، وأكثروا منها.

١١٦٥ - وروينا في «سنن» أبي داود [١٥١٠]، والترمذي [٣٥٥١]، وابن ماجه [٣٨٣٠] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يدعو ويقول: «رَبِّ أَعْنِي وَلَا تُعَنْ عَلِيَّ، وَأَنْصُرْنِي وَلَا تَنْصُرْ عَلِيَّ، وَأَمْكُرْ لِي وَلَا تَمْكُرْ عَلَيَّ، وَاهْدِنِي وَيَسِّرْ هُدَايَ إِلَيَّ، وَأَنْصُرْنِي عَلَيَّ مَنْ بَغَى عَلَيَّ، رَبِّ اجْعَلْنِي لَكَ شَاكِرًا، لَكَ ذَاكِرًا، لَكَ رَاهِبًا، لَكَ مَطْوَاعًا، إِلَيْكَ مُخْبِتًا أَوْ مُنِيبًا، تَقَبَّلْ تَوْبَتِي، وَاغْسِلْ حَوْبَتِي، وَأَجِبْ دَعْوَتِي، وَثَبِّتْ حُجَّتِي، وَاهْدِ قَلْبِي، وَسَدِّدْ لِسَانِي، وَاسْلُلْ سَخِيمَةَ قَلْبِي». وفي رواية الترمذي: «أَوَاهَا مُنِيبًا»^(١). قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قلت: السخيمة بفتح السين المهملة وكسر الخاء المعجمة: وهي الحقد وجمعها سخائم، هذا معنى السخيمة هنا.

١١٦٦ - وفي حديث آخر: «مَنْ سَلَّ سَخِيمَتَهُ فِي طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ»^(٢) والمراد بها: الغائط.

(١) أمكر لي؛ المكر: الخدع، وإيقاع الغير بالمكروه، والمراد هنا إبطال مكرهم، ورد خدعهم. بغى: تعدى وطمع. راهباً: خائفاً فزعاً. مطواعاً: كثير الطاعة، مخبتاً: خاشعاً مخلصاً. اغسل حوبتي: امح ذنبي، أوهاً: متضرعاً، وقيل: بكاءً.

(٢) أخرجه الحاكم ١٨٦/١ ولفظه: «من سلَّ سخيمته على طريق عامر من طرق المسلمين». وذكره الهيثمي ٢٠٤/١، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه محمد بن عمرو الأنصاري ضعفه يحيى بن معين، وبقية رجاله ثقات، ويشهد لمعناه حديث مسلم (٢٦٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه: «اتقوا اللعانين، قالوا وما اللعان يا رسول الله قال: الذي يتخلى في طريق الناس أو في ظلهم». اللعانان: الأمران الجالبان للعن. يتخلى: يتغوط.

١١٦٧ - وروينا في «مسند» الإمام أحمد بن حنبل [١٣٧/٦] رحمه

الله و «سنن» ابن ماجه [٣٨٤٦] عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ قال لها: «قولي: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَأَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا سَأَلْتُكَ بِهِ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا اسْتَعَاذَكَ مِنْهُ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَأَسْأَلُكَ مَا قَضَيْتَ لِي مِنْ أَمْرٍ أَنْ تَجْعَلَ عَاقِبَتَهُ رَشَدًا». قال الحاكم أبو عبد الله [٥٢٢/١] هذا حديث صحيح الإسناد.

١١٦٨ - ووجدت في «المستدرک» للحاكم [٥٢٥/١] عن ابن

مسعود رضي الله عنه قال: كان من دعاء رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ، وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بَرٍّ، وَالْفَوْزَ بِالْجَنَّةِ، وَالنَّجَاةَ مِنَ النَّارِ»^(١). قال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم.

١١٦٩ - وفيه [٥٤٣/١] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما

قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: «وَأَذُنُوبَاهُ وَأَذُنُوبَاهُ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ: اللَّهُمَّ مَغْفِرَتُكَ أَوْسَعُ مِنْ ذُنُوبِي، وَرَحْمَتُكَ أَرْجَى عِنْدِي مِنْ عَمَلِي»، فَقَالَ هَاتِمٌ قَالَ: «عُدْ»، فَعَادَ، ثُمَّ قَالَ: «عُدْ» فَعَادَ، فَقَالَ: «قُمْ فَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ»^(٢).

١١٧٠ - وفيه [٥٤٤/١] عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال

(١) موجبات رحمتك: أي الأعمال التي توجب لي رحمتك. غزائم مغفرتك: المغفرة الموكدة.
(٢) قال الحاكم ٥٤٤/١: حديث رواه عن آخرهم مدنيون ممن لا يعرف واحد منهم بجرح، ووافقه الذهبي.

رسول الله ﷺ: «إِنَّ لَهِ تَعَالَى مَلَكًا مُوَكَّلًا بِمَنْ يَقُولُ: يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، فَمَنْ قَالَهَا ثَلَاثًا، قَالَ لَهُ الْمَلَكُ: إِنَّ أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ قَدْ أَقْبَلَ عَلَيْكَ فَسَلْ»^(١)، والله عز وجل أعلم.

باب في آداب الدعاء

اعلم أن المذهب المختار الذي عليه الفقهاء والمحدثون وجماهير العلماء من الطوائف كلها من السلف والخلف رضي الله عنهم: أن الدعاء مستحب، قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] وقال تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾^(٢) [الأعراف: ٥٥] والآيات في ذلك كثيرة مشهورة.

وأما الأحاديث الصحيحة فهي أشهر من أن تشهر، وأظهر من أن تذكر، وقد ذكرنا قريباً في الدعوات ما فيه أبلغ كفاية، وبالله التوفيق.

ورويانا في «رسالة» الإمام أبي القاسم القشيري رضي الله عنه [٢٢١/٣] قال: اختلف الناس في أن الأفضل الدعاء، أم السكوت والرضا؟ فمنهم من قال: الدعاء عبادة للحديث السابق [برقم ١١٢٧]: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»، ولأن الدعاء هو إظهار الافتقار إلى الله تعالى. وقالت طائفة: السكوت والخمود تحت جريان الحكم أتم، والرضا بما سبق به القدر أولى. وقال قوم: يكون صاحب دعاء بلسانه، ورضا بقلبه ليأتي بالأمرين جميعاً.

قال القشيري [٢٢١/٣]: والأولى أن يقال: الأوقات مختلفة ففي بعض الأحوال الدعاء أفضل من السكوت، وهو الأدب، وفي بعض

(١) إسناده ضعيف؛ فيه فضال بن جبير، قال عنه الذهبي: ليس بشيء.

(٢) تضرعاً: تذلاً. خفية: سراً.

الأحوال السكوت أفضل من الدُّعاء وهو الأدب، وإنما يعرف ذلك بالوقت، فإذا وجد في قلبه إشارة إلى الدُّعاء، فالدُّعاء أولى به؛ وإذا وجد إشارة إلى السكوت فالسكوت أولى به وأتم.

قال [«الرسالة» ٢٢٢/٣]: ويصح أن يقال: ما كان للمسلمين فيه نصيب، أو لله سبحانه وتعالى فيه حق، فالدُّعاء أولى لكونه عبادة، وإن كان لنفسك فيه حظٌ فالسكوت أتم.

قال: ومن شرائط الدُّعاء أن يكون مطعمه حلالاً.

وكان يحيى بن معاذ الرازي رضي الله عنه يقول: [«الرسالة» ٢٢٣/٣] كيف أدعوك وأنا عاصٍ؟ وكيف لا أدعوك وأنت كريم؟. ومن آدابه حضور القلب، وسيأتي دليله إن شاء الله تعالى.

وقال بعضهم: المراد بالدُّعاء إظهار الفاقة، وإلا فالله سبحانه وتعالى يفعل ما يشاء.

وقال الإمام أبو حامد الغزالي في «الإحياء» [٣٠٤/١]: آداب الدُّعاء عشرة:

الأول: أن يترصد الأزمان الشريفة: كيوم عرفة، وشهر رمضان، ويوم الجمعة، والثلاث الأخير من الليل، ووقت الأسحار.

الثاني: أن يغتنم الأحوال الشريفة: كحالة السجود، والتقاء الجيوش، ونزول الغيث، وإقامة الصلاة وبعدها. قلت: وحالة رقة القلب.

الثالث: استقبال القبلة ورفع اليدين، ويمسح بهما وجهه في آخره.

الرابع: خفض الصوت بين المخافتة والجهر.

الخامس: ألا يتكلف السجع، وقد فسره به الاعتداء في الدُّعاء،

والأولى أن يقتصر على الدعوات الماثورة، فما كلُّ أحد يحسن الدعاء،
فيخاف عليه الاعتداء.

وقال بعضهم: ادعُ بلسان الذلة والافتقار، لا بلسان الفصاحة
والانطلاق، ويقال: إن العلماء والأبدال لا يزيدون في الدعاء على سبع
كلمات، ويشهد له ما ذكره الله سبحانه وتعالى في آخر سورة البقرة:
﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] إلى آخرها، لم يخبر الله سبحانه في
موضع عن أدعية عباده بأكثر من ذلك.

قلت: ومثله قول الله سبحانه وتعالى في سورة إبراهيم ﷺ [٣٥]:
﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا﴾ إلى آخره^(١).

قلت: والمختار الذي عليه جماهير العلماء أنه لا حَجْر في ذلك،
ولا تكره الزيادة على السبع، بل يستحب الإكثار من الدعاء مطلقاً.

السادس: التضرُّع والخشوع والرَّهبة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا
يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾ [الأنبياء:
٩٠] وقال تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥].

السابع: أن يجزم بالطلب، ويوقن بالإجابة، ويصدق رجاءه فيها،
ودلائله كثيرة مشهورة: قال سفيان بن عيينة رحمه الله: لا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ
من الدعاء ما يعلمه من نفسه، فإن الله تعالى أجاب شرَّ المخلوقين إبليس
إذ: ﴿قَالَ أَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ. قَالَ إِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ﴾ [الأعراف:
١٤ - ١٥].

الثامن: أن يلحَّ في الدعاء، ويكرره ثلاثاً، ولا يستبطنه الإجابة.

(١) وقامها: ﴿وَاجْتَنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾.

التاسع: أن يفتح الدعاء بذكر الله تعالى .

قلت: وبالصلاة على رسول الله ﷺ بعد الحمد لله تعالى والثناء عليه، ويختمه بذلك كله أيضاً.

العاشر: وهو أهمها والأصل في الإجابة، وهو التوبة، وردّ المظالم، والإقبال على الله تعالى .

فصل [في فوائد الدعاء]

قال الغزالي [في «الإحياء» ١/٣٢٨]: فإن قيل: فما فائدة الدعاء مع أن القضاء لا مردّ له؟ .

فاعلم أن من جملة القضاء ردّ البلاء بالدعاء، فالدعاء سبب لردّ البلاء ووجود الرحمة، كما أن الترس سبب لدفع السلاح، والماء سبب لخروج النبات من الأرض؛ فكما أن الترس يدفع السهم فيتدافعان، فكذلك الدعاء والبلاء، وليس من شرط الاعتراف بالقضاء ألاّ يحمل السلاح، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ [النساء: ١٠٢] فقدّر الله تعالى الأمر، وقدّر سببه .

وفيه من الفوائد ما ذكرناه، وهو حضور القلب والافتقار، وهما نهاية العبادة والمعرفة، والله عز وجل أعلم .

باب دعاء الإنسان وتوسله

بصالح عمله إلى الله تعالى

١١٧١ - روينافى «صحيحى» البخارى [٣٤٦٥]، ومسلم

[٢٧٤٣]، حديث أصحاب الغار، عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «انطلق ثلاثة نفر ممن كان قبلكم حتى

أَوَاهُمُ الْمَبِيتُ إِلَى غَارٍ فَدَخَلُوهُ، فَاِنْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الْغَارَ، فَقَالُوا: إِنَّهُ لَا يُنْجِيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللَّهَ تَعَالَى بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ. قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَكُنْتُ لَا أُغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا، وَذَكَرْتُ تَمَامَ الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ فِيهِمْ، وَأَنْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ قَالَ فِي صَالِحِ عَمَلِهِ: «اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ قَدْ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ»، فَاِنْفَرَجَ فِي دَعْوَةِ كُلِّ وَاحِدٍ شَيْءٌ مِنْهَا، وَانْفَرَجَتْ كُلُّهَا عَقِبَ دَعْوَةِ الثَّلَاثِ، «فَخَرَجُوا يَمْشُونَ».

قلت: أُغْبِقُ بِضَمِّ الهمزة وكسر الباء: أَي أَسْقِي.

وقد قال القاضي حسين من أصحابنا وغيره في صلاة الاستسقاء كلاماً معناه: أَنَّهُ يَسْتَحَبُّ لِمَنْ وَقَعَ فِي شِدَّةٍ أَنْ يَدْعُو بِصَالِحِ عَمَلِهِ، وَاسْتَدَلُّوا بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَقَدْ يُقَالُ: فِي هَذَا شَيْءٌ، لِأَنَّ فِيهِ نَوْعاً مِنْ تَرْكِ الْاِفْتِقَارِ الْمَطْلُوقِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَمَطْلُوبُ الدُّعَاءِ الْاِفْتِقَارُ، وَلَكِنْ ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا الْحَدِيثَ ثَنَاءً عَلَيْهِمْ، فَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى تَصْوِيبِهِ ﷺ فَعَلَهُمْ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

فصل [ما جاء عن السلف من الدعاء]

ومن أحسن ما جاء عن السلف في الدعاء: ما حكى عن الأوزاعي رحمه الله تعالى قال: خرج الناس يستسقون، فقام فيهم بلال بن سعد، فحمد الله تعالى وأثنى عليه ثم قال: يا معشر من حضر! أستم مقررين بالإساءة؟ قالوا: بلى، فقال: اللهم إنا سمعناك تقول: ﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ﴾ [التوبة: ٩١] وقد أقررنا بالإساءة، فهل تكون مغفرتك إلا لمثلنا؟ اللهم اغفر لنا وارحمنا واسقنا، فرفع يديه ورفعوا أيديهم فسقوا. وفي هذا المعنى أنشدوا:

أنا المُذنبُ الخَطَّاءُ، والعَفْوُ واسعٌ ولو لم يكنْ ذنبٌ لَمَا وَقَعَ العَفْوُ

باب رفع اليدين في الدعاء

ثم مسح الوجه بهما

١١٧٢ - رويننا في «كتاب» الترمذي [٣٣٨٦] عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا رفع يديه في الدعاء لم يُحطِّهما حتى يمسح بهما وجهه^(١).

١١٧٣ - وروينا في «سنن» أبي داود [١٤٨٥] عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ نحوه - وفي إسناد كل واحد ضعف^(٢) - وأما قول الحافظ عبد الحق رحمه الله تعالى: إن الترمذي قال في الحديث الأول: إنه حديث صحيح، فليس في النسخ المعتمدة من الترمذي أنه صحيح، بل قال: حديث غريب.

باب استحباب تكرير الدعاء

١١٧٤ - رويننا في «سنن» أبي داود [١٥٢٤] عن ابن مسعود رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان يعجبه أن يدعو ثلاثاً، ويستغفر ثلاثاً^(٣).

(١) قال الترمذي: حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث حماد بن عيسى وقد تفرد به. قال الحافظ في «التقريب» حماد بن عيسى ضعيف. لكن حسنه الحافظ في «بلوغ المرام» لشواهده.

(٢) قال أبو داود: فيه محمد بن كعب القرظي وأحاديثه كلها واهية. قال ابن علان: وحكمة رفع اليدين إلى السماء أنها قبلة الدعاء، ومهبط الرزق والوحي والرحمة والبركة، وقال الخطابي: إن من الأدب أن تكون اليدين في حال رفعهما مكشوفتين. ومحل استحباب مسح الوجه بهما في الدعاء خارج الصلاة. أما فيها فلا يسن، بل يكره.

(٣) وإسناده حسن.

بَابُ الْحَثِّ عَلَى حُضُورِ الْقَلْبِ

فِي الدُّعَاءِ

اعلم أن مقصود الدعاء هو حضور القلب كما سبق بيانه [في الفصول أول الكتاب رقم ١٢] والدلائل عليه أكثر من أن تُحصَر، والعلم به أوضح من أن يُذكر، لكن نتبرك بذكر حديث فيه .

١١٧٥ - روي في «كتاب» الترمذي [٣٤٧٩] عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءَ مَنْ قَلْبٌ غَافِلٌ لَاهٍ» إسناده فيه ضعف (١).

بَابُ فَضْلِ الدُّعَاءِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠] وقال تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [القتال: ١٩] وقال تعالى إخباراً عن إبراهيم ﷺ: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾ [إبراهيم: ٤١] وقال تعالى إخباراً عن نوح ﷺ: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [نوح: ٢٨].

١١٧٦ - وروي في «صحيح» مسلم [٢٧٣٢] عن أبي الدرداء رضي الله تعالى عنه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلِ» .

(١) لأن فيه صالحاً المري، قال الذهبي: متروك، لكن له شاهد عند أحمد عن عبد الله بن عمرو بن العاص ١٧٧/٢ بإسناد حسن، فيقوى به.

١١٧٦/١ - وفي رواية أخرى في «صحيح» مسلم [٢٧٣٣] عن أبي الدرداء أن رسول الله ﷺ كان يقول: «دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلِ»^(١).

١١٧٧ - وروينا في «كتابي» أبي داود [١٥٣٥]، والترمذي [١٩٨٠] عن ابن عمرو رضي الله تعالى عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «أَسْرَعُ الدُّعَاءِ إِجَابَةٌ دَعْوَةِ غَائِبٍ لِغَائِبٍ» ضَعْفُهُ الترمذي^(٢).

باب استحباب الدعاء لمن أحسن إليه، وصفة دعائه

هذا الباب فيه أشياء كثيرة تقدمت في مواضعها، ومن أحسنها:

١١٧٨ - ما روينا في «كتاب» الترمذي [٢٠٣٥] عن أسامة بن زيد رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الشَّنَاءِ» قال الترمذي: حديث حسن صحيح. [وتقدم برقم ٨٩٤].

١١٧٩ - وقد قدمنا قريباً في كتاب حفظ اللسان في الحديث الصحيح [رقم ١٠٨٢] قوله ﷺ: «وَمَنْ صُنِعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ»^(٣)، والله أعلم.

(١) بظهر الغيب: أي في غيبة المدعو له، وفي سره لأنه أبلغ في الإخلاص.

(٢) لأن في سنده عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، وهو ضعيف.

(٣) أخرجه أبو داود (١٦٧٢) والنسائي (٢٥٦٧) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وهو حديث صحيح.

باب استحباب طلب الدعاء من
أهل الفضل وإن كان الطالب أفضل من المطلوب منه،
والدعاء في المواضع الشريفة

اعلم أن الأحاديث في هذا الباب أكثر من أن تحصر، وهو مجمع
عليه، ومن أدل ما يستدلُّ به:

١١٨٠ - ما روينا في «كتابي» أبي داود [١٤٩٨]، والترمذي
[٣٥٦٢] عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال: استأذنت
النبيَّ ﷺ في العمرة، فأذن لي وقال: «لا تَسْنَا يا أَخِي مِنْ دُعَائِكَ» فقال:
كلمة ما يسُرُّني أن لي بها الدنيا.

وفي رواية قال: «أشْرِكْنَا يا أَخِي فِي دُعَائِكَ» قال الترمذي: حديث
حسن صحيح^(١)، وقد ذكرناه [برقم ٥٨٨] في أذكار المسافر.

باب نهى المكلف عن دعائه
على نفسه وولده وخادمه وماله ونحوها.

١١٨١ - روينا في «سنن» أبي داود [١٥٣٢] - بإسناد صحيح - عن
جابر رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَدْعُوا عَلَيَّ
أَنْفُسِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَوْلَادِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَيَّ خَدَمِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا
عَلَيَّ أَمْوَالِكُمْ، لا تُؤَافِقُوا مِنَ اللَّهِ سَاعَةً، نِيلَ فِيهَا عَطَاءٌ، فَيُسْتَجَابَ
مِنْكُمْ».

قلت: نِيلَ بكسر النون وإسكان الياء، ومعناه: ساعة إجابة ينالُ
الطالب فيها ويُعطى مطلوبه.

(١) لفظ الترمذي: «أي أخي أشركنا في دعائك، ولا تسنا».

وروى مسلم هذا الحديث في آخر «صحيحه» [٣٠٠٩] وقال فيه:
«لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى
أَمْوَالِكُمْ، لَا تُوَافِقُوا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى سَاعَةً، يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءٌ فَيَسْتَجِيبُ
لَكُمْ» (١).

باب الدليل على أن دعاء المسلم

يجاب بمطلوبه أو غيره وأنه لا يستعجل الإجابة

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ
الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦] وقال تعالى: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾
[غافر: ٦٠].

١١٨٢ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٥٧٣] عن عبادة بن
الصامت رضي الله تعالى عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَا عَلَى الْأَرْضِ
مُسْلِمٌ يَدْعُو اللَّهَ تَعَالَى بِدَعْوَةٍ إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ إِيَّاهَا، أَوْ صَرَفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ
مِثْلَهَا، مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةٍ رَجِمَ»، فقال رجل من القوم: إذا نكث،
قال: «اللَّهُ تَعَالَى أَكْثَرُ» قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

١/١١٨٢ - ورواه الحاكم أبو عبد الله في «المستدرک علی الصحیحین»
[٤٩٣/١] من رواية أبي سعيد الخدري، وزاد فيه: «أَوْ يَدْخِرْ لَهُ مِنَ
الْأَجْرِ مِثْلَهَا».

١١٨٣ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦٣٤٠] ومسلم
[٢٧٣٥] عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، عن النبي ﷺ قال:
«يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، فَيَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي».

(١) النهي للتحريم، والحكمة منه ما ذكر في الحديث، وعلى المسلم أن يصبر في الشدائد،
ويرضى بالقضاء والقدر، فلا يعجل بالدعاء على نفسه وأهله.

كتاب الاستغفار

اعلم أن هذا الكتاب من أهم الأبواب التي يُعْتَنَى بها، ويُحَافَظ على العمل به. وقصدت بتأخيرها التفاؤل بأن يختم الله الكريم لنا به، نسأله ذلك وسائر وجوه الخير لي ولأحبائي وسائر المسلمين، آمين.

قال الله تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ [غافر: ٥٥] وقال تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾^(١) [محمد: ١٩] وقال تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرِ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً﴾ [النساء: ١٠٦] وقال تعالى: ﴿لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ. الَّذِينَ يُقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ. الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالسَّحَرِ﴾ [آل عمران: ١٥ - ١٧]، وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣]، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا

(١) قال بعض المفسرين في قوله تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾: هذا الأمر للتشريع والاستئذان: أي إذا طلب منك الاستغفار مع عصمتك من كل ذنب، فمن باقى الإيمان المتلبسين بشيء من العصيان أولى.

لِدُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿﴾
 [آل عمران: ١٣٥]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ
 يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠] وقال تعالى: ﴿وَأَنْ
 اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ الآية [هود: ٣]، وقال تعالى إخباراً عن
 نوح ﷺ: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾ [نوح: ١٠]، وقال
 تعالى حكاية عن هود ﷺ: ﴿وَيَا قَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ (١)
 الآية [هود: ٥٢]، والآيات في الاستغفار كثيرة معروفة، ويحصل التنبيه
 ببعض ما ذكرناه.

وأما الأحاديث الواردة في الاستغفار فلا يمكن استقصاؤها، لكني
 أشير إلى أطراف من ذلك.

١١٨٤ - وروينا في «صحيح» مسلم [٢٧٠٢] عن الأغر المزني
 الصحابي رضي الله تعالى عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّهُ لَيَغَانُ عَلَيَّ
 قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِثَّةَ مَرَّةٍ» (٢).

١١٨٥ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦٣٠٧] عن أبي هريرة
 رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «وَاللَّهُ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ
 وَأُتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً».

١١٨٦ - وروينا في «صحيح» البخاري [٦٣٠٦] أيضاً، عن
 شداد بن أوس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «سَيِّدُ الاسْتِغْفَارِ أَنْ

(١) في الآيات حث على الاستغفار وإشارة إلى وقوع المغفرة لمن استغفر. قال الشاعر:

لو لم ترد نيل ما أرجو وأطلبه من جود كفيك ما علمتني الطلبا

(٢) ليغان: الغين مثل الغيم؛ والمقصود ما يغشى القلب ويغطيه.

أراد رسول الله ﷺ ما ينوبه أحياناً من السهو عن الذكر، الذي قد لا يخلو منه البشر
 بسبب انشغاله بمصالح الأمة، وأنه لصفاء قلبه، وحضوره مع ربه عد ذلك أمراً ينبغي
 الاستغفار منه.

يَقُولُ الْعَبْدُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ؛ مَنْ قَالَهَا بِالنَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

قلت: أبوء بضم الباء وبعد الواو همزة ممدودة، ومعناه: أقر وأعترف [وتقدم برقم ٢١١].

١١٨٧ - وروينا في «سنن» أبي داود [١٥١٦] والترمذي [٣٤٣٤]، وابن ماجه [٣٨١٤] عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما، قال: كنا نعدُّ لرسول الله ﷺ في المجلس الواحد مئة مرة: «رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ» قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

١١٨٨ - وروينا في «سنن» أبي داود [١٥١٨]، وابن ماجه [٣٨١٩] عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَزِمَ الْاسْتِغْفَارَ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا، وَمِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ»^(١).

١١٨٩ - وروينا في «صحيح» مسلم [٣٧٤٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تُذُنُّوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذُنُّونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ تَعَالَى فَيَغْفِرُ لَهُمْ».

١١٩٠ - وروينا في «سنن» أبي داود [١٥٢٤] عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه: أن رسول الله ﷺ كان يعجبه أن يدعو ثلاثاً،

(١) في إسناده الحكم بن مصعب قال الذهبي: فيه جهالة.

ويستغفر ثلاثاً. وقد تقدم هذا الحديث قريباً [برقم ١١٧٤] في كتاب
جامع الدعوات^(١).

١١٩١ - وروينا في «كتابي» أبي داود [١٥١٤]، والترمذي
[٣٥٥٩] عن مولى لأبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه قال: قال
رسول الله ﷺ: «ما أصرَّ من استغفر، وإنَّ عادَ في اليومِ سبعينَ مرَّةً» قال
الترمذي: ليس إسناده بالقوي^(٢).

١١٩٢ - وروينا في «كتاب» الترمذي [٣٥٤٠] عن أنس رضي الله
تعالى عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تعالى: يا ابن آدم،
إنَّك ما دعوتني ورجوتني غفرتُ لك ما كان منك ولا أبالي، يا ابن آدم، لو
بلغت ذنوبك عنان السماء، ثم استغفرتني غفرتُ لك، يا ابن آدم لو أتيتني
بقراب الأرض خطايا، ثم أتيتني لا تُشرك بي شيئاً لأتيتك بقرابها مغفرةً»
قال الترمذي: حديث حسن.

قلت: عنان السماء بفتح العين: وهو السحاب، واحدها عنانة،
وقيل العنان: ما عن لك منها، أي ما اعترض وظهر لك إذا رفعت رأسك.
وأما قراب الأرض فروي بضم القاف وكسرهما، والضم هو المشهور،
ومعناه: ما يقارب ملاءها، وممن حكى كسرهما صاحب «المطالع».

١١٩٣ - وروينا في «سنن» ابن ماجه [٣٨١٨] - بإسناد جيد - عن
عبد الله بن بسر - بضم الباء وبالسين المهملة - رضي الله تعالى عنه قال:
قال رسول الله ﷺ: «طوبى لمن وجد في صحيفته استغفاراً كثيراً»^(٣).

(١) وإسناده حسن.

(٢) مولى أبي بكر فيه جهالة.

ما أصر: أي ما ثبت ولا لازم لأن الاستغفار يعني الإقلاع عن الذنب والتوبة منه.

(٣) طوبى: الحسنى والخير، وكل مستطاب في الجنة، وقيل: شجرة في الجنة.

١١٩٤ - وروينا في «سنن» أبي داود [١٥١٧]، والترمذي [٣٥٧٧]
عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ:
أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ
وَإِنْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِنَ الرَّحْفِ»^(١). وقال الحاكم [٥١١/١]: هذا حديث
صحيح الإسناد على شرط البخاري ومسلم.

قلت: وهذا الباب واسع جداً، واختصاره أقرب إلى ضبطه،
فنفقصر على هذا القدر منه.

فصل [في حكم استغفر الله]

ومما يتعلق بالاستغفار ما جاء عن الربيع بن خثيم رضي الله تعالى
عنه قال: لا يقل أحدكم: استغفر الله وأتوب إليه فيكون ذنباً وكذباً إن لم
يفعل، بل يقول: اللهم اغفر لي وتب علي.

وهذا الذي قاله من قوله: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ حَسَنٌ. وأما
كراهته استغفر الله، وتسميته كذباً فلا نوافق عليه، لأن معنى استغفر الله:
أطلب مغفرته، وليس في هذا كذب، ويكفي في رده حديث ابن مسعود
المذكور قبله [برقم ١١٩٤].

وعن الفضيل رضي الله تعالى عنه: استغفار بلا إقلاع توبة
الكذابين، ويقاربه ما جاء:
عن رابعة العدوية رضي الله تعالى عنها قالت: استغفارنا يحتاج
إلى استغفار كثير.

وعن بعض الأعراب أنه تعلق بأستار الكعبة وهو يقول: اللَّهُمَّ إِنْ

(١) هذا الحديث أخرجه أبو داود والترمذي عن بلال بن يسار بن زيد عن أبيه عن جده زيد،
وأخرجه الحاكم عن ابن مسعود.

استغفاري مع إصراري لؤم، وإن تركي الاستغفار مع علمي بسعة عفوك لعجز، فكم تتحجب إلي بالنعم مع غناك عني، وكم أتبغض إليك بالمعاصي مع فقري إليك، يا من إذا وعد وفى، وإذا توعد تجاوز وعفا، أدخل عظيم جرمي في عظيم عفوك يا أرحم الراحمين.

باب النهي عن صمت يوم إلى الليل

١١٩٥ - رويانا في «سنن» أبي داود [٢٨٧٣] - بإسناد حسن - عن علي رضي الله عنه قال: حفظت عن رسول الله ﷺ: «لا يُتَمَّ بَعْدَ احتلام، ولا صُمتَ يَوْمٍ إلى اللَّيْلِ» (١).

ورويانا في «معالم السنن» [٢٩٤/٣] للإمام أبي سليمان الخطابي رضي الله عنه، قال في تفسير هذا الحديث: كان أهل الجاهلية من نُسُكهم الصُّمات، وكان أحدهم يعتكفُ اليوم واللييلة فيصمت ولا ينطق، فنُهوا - يعني في الإسلام - عن ذلك، وأمروا بالذكر والحديث بالخير.

١١٩٦ - ورويانا في «صحيح» البخاري [٣٨٣٤] عن قيس بن أبي حازم رحمه الله قال: دخل أبو بكر الصديق رضي الله عنه على امرأة من أحمس، يقال لها زينب، فرآها لا تتكلم، فقال: ما لها لا تتكلم: فقالوا: حَجَّتْ مُصِمَّةً، فقال لها: تكلمي فإن هذا لا يحل، هذا من عمل الجاهلية، فتكلمت.

(١) إسناده ضعيف فقد أعله غير واحد من العلماء، لكن له شواهد عن جابر وأنس وغيرهما يقوى بها، ولهذا حسنه النواوي.

والصمات: الصمت والسكوت طويلاً، ولا يلزم النذر به ولا يعتد بذلك شرعاً.

فصل [أحاديث عليها مدار الإسلام]

فهذا آخر ما قصدته من هذا الكتاب، وقد رأيت أن أضم إليه أحاديث تتم محاسن الكتاب بها إن شاء الله تعالى، وهي الأحاديث التي عليها مدار الإسلام^(١)، وقد اختلف العلماء فيها اختلافاً كثيراً منتشراً، وقد اجتمع من تداخل أقوالهم مع ما ضمته إليها ثلاثون حديثاً.

١١٩٧ - الحديث الأول: حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «إنما الأعمال بالنيات» [أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧)] وقد سبق بيانه في أول هذا الكتاب [رقم ٢].

١١٩٨ - الحديث الثاني: عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ رَدٌّ»^(٢) رويناه في «صحيحي» البخاري [٢٦٩٧]، ومسلم [١٧١٨].

١١٩٩ - الثالث: عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنٌ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنٌ، وَبَيْنَهُمَا

(١) مَدَار: اسم مكان من الدوران، وهي لغة الحركة في السكك، واصطلاحاً: ترتب الشيء على الشيء الذي له صلاحية العلية وجوداً، أو عدماً، أو معاً.
(٢) أحدث: أوجد من قبل نفسه. أمرنا: ديننا الذي نحن عليه. ما ليس منه: أي مما ينافيه، ولا يشهد له شيء من قواعد الشرع وأدلته العامة. ردٌّ: مردود غير مقبول لبطلانه، وعدم الاعتداد به.

أمور مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى ، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ تَعَالَى مَحَارِمُهُ ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ»^(١) رويناه في «صحيحيهما» [البخاري (٥٢) ، ومسلم (١٥٩٩)].

١٢٠٠ - الرابع : عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق : «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً ، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ ، وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ : بِكُتُبِ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ ، إِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا ، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا»^(٢) رويناه في «صحيحيهما» [البخاري (٣٢٠٨) ، ومسلم (٢٦٤٣)].

(١) بين : واضح ، وهو ما نصرَّ الله تعالى أو رسوله أو أجمع المسلمون على حله ، والحرام البين ما نصرَّ الله أو رسوله أو أجمع المسلمون على حرمة . مشتبهات : جمع مشتبه وهو ما ليس واضح الحل ولا الحرمة مما تنازعت الأدلة وتجادبته المعاني والأسباب فبعضها يعضده دليل الحرمة ، وبعضها يعضده دليل الحل . اتقى الشبهات : تركها . استبرأ لدينه : طلب البراءة له من الذم الشرعي . الحمى : الموضع المحمي ، الذي يحجره لماشية ونحوها ، وهذا منه ﷺ ضرب مثل للتنفير عن الشبهات حذراً من الوقوع في محارم الله تعالى .
(٢) يجمع خلقه : يضم وتحفظ مادة خلقه ، وهو الماء الذي يخلق منه . بطن أمه : رحمها . نطفة : النطفة في الأصل الماء القليل ، سمي به المني لأنه ينطف نطفاً أي يسيل سيلاً . =

١٢٠١ - الخامس : عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال :
حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «دَعَّ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ» (١) رويناه في
الترمذي [٢٥١٨] والنسائي [٥٧١١] قال الترمذي : حديث حسن
صحيح .

قوله : يَرِيْبُكَ بفتح الياء وضمها لغتان ، والفتح أشهر .

١٢٠٢ - السادس : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال
رسول الله ﷺ : «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ» رويناه في
«كتاب» الترمذي [٢٣١٧] وابن ماجه [٣٩٧٦] وهو حسن .

١٢٠٣ - السابع : عن أنس رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : «لَا
يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» رويناه في «صحيحيهما»
[البخاري (١٣) ، ومسلم (٤٥)] .

١٢٠٤ - الثامن : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال
رسول الله ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ
الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ ، فَقَالَ تَعَالَى : ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ
الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون : ٥١] ، وقال
تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة :

= علقه : قطعة دم لم تيس . مضغة : قطعة لحم بقدر ما يمضغ . يرسل الملك : يكلف الملك
الموكل بالرحم . فيسبق عليه الكتاب : فيسبق عليه العلم الإلهي ، يعمل بعمل أهل
الجنة : أي فيما يبدو للناس كما جاء مصرحاً به في رواية ، أو أن بعضهم ينقلب من خير إلى
شر ، أو من شر إلى خير . وهذا الحديث فيه بيان لعلم الله السابق في شؤون خلقه ، وليس
دليلاً على إكراههم على إيمان أو كفر ، لأن ذلك ينافي التكليف ، ويبطل حكمة إرسال
الرسول وإنزال الكتب .

(١) دع ما يريبك : أترك ما تشك في حله . وهذا الحديث أصل في بيان قيمة الورع الذي عليه
مدار المتقين .

[١٧٢]. ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبُّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِّي بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟» رويناه في «صحيح» مسلم [١٠١٥] (١).

١٢٠٥ - التاسع: حديث: «لا ضَرَرَ ولا ضِرَارَ» رويناه في «الموطأ» [٧٤٥/٢] مرسلاً، وفي «سنن» الدارقطني [٢٢٧/٤] وغيره من طرق متصلاً، وهو حسن (٢).

١٢٠٦ - العاشر: عن تميم الداري رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ»، قلنا: لمن؟ قال: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ» (٣) رويناه في «صحيح» مسلم [٥٥].

(١) أوله في مسلم: «يا أيها الناس إن . . .» قال القاضي عياض: الطيب في صفة الله تعالى بمعنى المنزه عن النقائص، وأصل الطيب: الزكاة والطهارة والسلامة من الخبث. وقوله: «ثم ذكر الرجل» هذه الجملة من كلام الراوي، والضمير فيه للنبي ﷺ. أشعث: متلبد الشعر مغبره.

(٢) قال أبو عمرو بن الصلاح: هذا الحديث أسنده الدارقطني من وجوه عن عائشة، وابن عباس، وأبي سعيد، وأبي هريرة - ومجموعها يقوي الحديث ويحسنه، وقد تقبله جماهير أهل العلم واحتجوا به. الضرر والضرار بمعنى واحد، وهو خلاف النفع جمع بينهما للتوكيد، وقيل الضرر: إلحاق مفسدة بالغير مطلقاً. والضرار: إلحاقها به على وجه المقابلة، أي كل منها يقصد ضرر صاحبه.

(٣) النصيحة: قول فيه دعوة إلى صلاح، ونهي عن فساد. وقال الخطابي: النصيحة كلمة جامعة: معناها حيازة الحظ للمنصوح له. ومعنى الحديث: عماد الدين وقوامه النصيحة، وهذا كقوله ﷺ: «الحج عرفة» أي عماده ومعظمه عرفة.

فالنصيحة لله: الإيمان به ونفي الشريك عنه، والنصح لكتابه: الإيمان بأنه كلام الله وتنزيله والعمل بمحكمه والتسليم لمتشابهه. والنصيحة لرسول الله: تصديقه والإيمان بجميع ما جاء به. والنصيحة لأئمة المسلمين: معاونتهم على الحق، وطاعتهم فيه، =

١٢٠٧ - الحادي عشر: عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم»^(١) رويناه في «صحيحيهما» [البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧)].

١٢٠٨ - الثاني عشر: عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله دلني على عمل إذا عملته أحبني الله وأحبنى الناس؟ فقال: «ازهد في الدنيا يحبك الله، وازهد فيما عند الناس يحبك الناس»^(٢) حديث حسن رويناه في «كتاب» ابن ماجه [٤١٠٢].

١٢٠٩ - الثالث عشر: عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة»^(٣). رويناه في «صحيحيهما» [البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦)].

= وأمرهم به. ونصيحة عامة للمسلمين: إرشادهم لمصالحهم في آخرتهم ودنياهم.
(١) في الحديث دليل على تحريم الاختلاف لأنه سبب تفرق القلوب وضعف الدين. وكثرة المسائل من غير ضرورة لأنه مشعر غالباً بالتعنت ومفض إليه، وهو حرام.
(٢) في سننه خالد بن عمرو، وهو ضعيف متفق على ضعفه. لكن له شواهد فيتحسن بها. الزهد: الإعراض عن الشيء وتركه، والمراد هنا. قيل: ترك ما عدا الضروريات التي لا بد منها في قوام البدن في المباحات، وقيل: ترك الحرام، وهو واجب. ويطلق أيضاً على ترك الشبهات، ويمكن أن يقال: إن الزهد عدم تعلق القلب بمتاع الدنيا، وترك الانهماك في شهواتها. وسبب محبة الله للزاهد أنه أثر رضاه على هواه، ومحبة الناس له: ترك مزاحمتهم على الدنيا.

(٣) الثيب: المحصن وهو المتزوج. التارك لدينه: المرتد.

١٢١٠ - الرابع عشر: عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة؛ فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله تعالى»^(١) رويناه في «صحيحيهما» [البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢)].

١٢١١ - الخامس عشر: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان»^(٢) رويناه في «صحيحيهما» [البخاري (٨)، ومسلم (١٦)].

١٢١٢ - السادس عشر: عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «لو أعطى الناس بدعواتهم، لادّعى رجال أموال قوم ودماءهم، لكن البينة على المدعي، واليمين على من أنكر»^(٣). هو حسن بهذا اللفظ، وبعضه في «الصحيحين» [البخاري (٤٥٥٢)، ومسلم (١٧١١)].

(١) عصموا: حفظوا ومنعوا. إلا بحق الإسلام: قيل: إلا أن يفعل فعلاً يعاقب عليه الإسلام بالقتل كالزنا بعد الإحصان، والكفر بعد الإيمان، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق.

حسابهم: أي حساب بواطنهم وسرائرهم إذ هو المطلع وحده على ما فيها.
(٢) بني الإسلام: البناء في الأصل موضوع للمحسوسات، فاستعماله في المعاني مجاز علاقته المشابهة. شبه الإسلام ببناء عظيم محكم، وأركانه الآتية بقواعد ثابتة محكمة حاملة لذلك البناء.

(٣) أخرجه البيهقي ٢٥٢/١٠. البينة في اللغة: الحجة الواضحة، والمراد بها الشهود. والمدعي: هو من يذكر أمراً خفياً يخالف الظاهر، لذلك طوبى بالحجة الظاهرة التي تقوي دعواه. والمدعي عليه: هو من يستمسك بالأصل والظاهر فكان جانبه قوياً، فكلف بالحجة الأضعف وهي اليمين. وهذا الحديث يشكل قاعدة عظيمة من قواعد الشريعة ومرجعاً أصيلاً عند الخصومة.

١٢١٣ - السابع عشر: عن وابصة بن معبد رضي الله عنه، أنه أتى رسول الله ﷺ فقال: «جِئْتُ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟» قال: نعم، فقال: «اسْتَفْتِ قَلْبَكَ: الْبِرُّ: مَا أَطْمَأْنَنْتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَأَطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ؛ وَالْإِثْمُ؛ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ» (١) حديث حسن رويناه في «مسندني» أحمد [٢٢٨/٤] والدارمي [٢٤٦/٢] وغيرهما.

١٢١٤ - وفي «صحيح» مسلم [٢٥٥٣] عن النّوأس بن سمعان رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ».

١٢١٥ - الثامن عشر: عن شداد بن أوس رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ وَلْيُجِدْ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ» (٢) رويناه في مسلم [١٩٥٥] والقِتْلَةُ والذَّبْحَةُ بكسر أولهما.

١٢١٦ - التاسع عشر: عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكُلْ خَيْرًا أَوْ

(١) البر: الخير. والإثم: الذنب. استفت قلبك: أي اطلب منه الفتوى. اطمأنت إليه النفس: سكنت وارتاحت. حاك في النفس: أثر فيها ولم يستقر. الخلق: السجية والطبع والمروءة، والخلق الحسن قيل: هو طلاقة الوجه، وكف الأذى، وبذل الندي، وقيل: الإنصاف في المعاملة، والرفق في المجادلة، والعدل في الأحكام. هذا الحديث إنما يصدق على من صفا قلبه واستقامت سيرته، وملأت خشية الله جوانحه، وأما من تعكر صفوه، وفسد قلبه فأنى له أن يستفتيه.

(٢) كتب: أوجب. الإحسان: الإنعام، وإتقان الفعل، وإيقاعه على مقتضى الشرع.

لِيَصْمُتَ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ»^(١) رويناه في «صحيحيهما» [البخاري
(٦٠١٨)، ومسلم (٤٧)].

١٢١٧ - العشرون: عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رجلاً قال
للنبي ﷺ: أوصني. قال: «لا تَغْضَبْ» فردّد مراراً، قال: «لا تَغْضَبْ»^(٢)
رويناه في البخاري [٦١١٦].

١٢١٨ - الحادي والعشرون: عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله
عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا
تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُوداً فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ
عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا»^(٣) رويناه في «سنن»
الدارقطني [١٨٤/٤] بإسناد حسن.

(١) يصمت: يسكت إلا عن خير. وإنما خصّ اليوم الآخر بالذكر لأن الثواب والعقاب
راجعان إلى الإيمان به.

(٢) الغضب: استجابة لانفعال تتميز بالميل إلى الاعتداء. وفي قوله ﷺ: «لا تغضب» من
بدائع الحكم، وفوائد استجلاب المصالح، ودرء المفسد؛ ما لا يمكن عدّه، ولا ينتهي
حدّه.

(٣) فرض فرائض: أي أوجبها وحتم العمل بها. فلا تضيعوها: أي بتركها وعدم المحافظة
عليها. حدّ حدوداً: فصلها وبيّنها. والحدّ لغة: المنع، والشئ الحاجز بين الشيئين الذي
يمنع اختلاط أحدهما بالآخر، وحدود الله: أحكامه وأوامره ونواهيها.
لا تعتدوها: لا تتجاوزوها بالمخالفة. لا تنتهكوها: لا تقربوها. سكت عن أشياء: أي لم
يحكم فيها بوجوب أو حلّ أو حرمة. لا تبحثوا عنها: لا تسألوا عن حالها لأن السؤال عنها
ربما أفضى إلى التكليف الشاق من الحرمة أو الإيجاب.

ويفهم من هذا أنه لا حكم قبل ورود الشرع، وأن الأصل - في الأشياء بعد ورود الشرع -
الإباحة، ومعنى كون السكوت عنها رحمة لنا أنها لم تحرم فيعاقب على فعلها، ولم تجب
فيعاقب على تركها، بل هي عفو لا حرج في فعلها ولا تركها.

١٢١٩ - الثاني والعشرون: عن معاذ رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله، أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار؟ قال: «لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيْسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتُحِجُّ الْبَيْتَ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ: الصَّوْمِ جُنَّةً، وَالصَّدَقَةَ تُطْفِئُ بِهَا الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةِ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ تَلَا: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ حتى بلغ ﴿يَعْمَلُونَ﴾» [السجدة: ١٦] ثم قال: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ كُلِّهِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟» قلت: بلى يا رسول الله، قال: «رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ»، ثم قال: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَلَكَ ذَلِكَ كُلِّهِ؟» قلت: بلى يا رسول الله، فأخذ بلسانه، ثم قال: «كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا»، فقلت: يا نبي الله، وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ فقال: «ثَكَلْتِكَ أُمَّكَ، وَهَلْ يَكُوبُ النَّاسُ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ، أَوْ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟»^(١). رويناه في الترمذي [٢٦١٦] وقال: حسن صحيح.

وذروة السنام: أعلاه، وهي بكسر الهمزة وضمها. وملاك الأمر بكسر الميم: أي مقصوده.

١٢٢٠ - الثالث والعشرون: عن أبي ذرٍّ ومعاذ رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ قال: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَاتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ»^(٢) رويناه في الترمذي [١٩٨٧] وقال:

(١) جنة: وقاية من النار والمعاصي. جوف الليل: وسطه. تتجافى جنوبهم عن المضاجع: ترتفع عنها، وهو كناية عن ترك النوم والقيام إلى الصلاة. ثكلتك أمك: فقدتك. وهذا كلام يجري على اللسان لا يراد به الدعاء.
(٢) اتق الله: خفه وأطعه. السيئة: ما نهى عنها. الحسنة: ما ندب الشارع إليه. تمحها: =

حسن، وفي بعض نسخه المعتمدة: حسن صحيح.

١٢٢١ - الرابع والعشرون: عن العرْباض بن سارية رضي الله عنه قال: وعظنا رسول الله ﷺ موعظة بليغة وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون، فقلنا: يا رسول الله كأنها موعظة مودّع فأوصينا، قال: «أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن - تأمر عليكم - عبد حبشي، فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»^(١) رويناه في «سنن» أبي داود [٤٦٠٧] والترمذي [٢٦٧٦] وقال: حديث حسن صحيح.

١٢٢٢ - الخامس والعشرون: عن أبي مسعود البدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستح فاصنع ما شئت»^(٢) رويناه في البخاري [٥٧٦٩].

= تزيلها، أو تذهب المؤاخدة بها. وهذا مثل قوله تعالى وعز: ﴿إن الحسنات يذهبن السيئات﴾ [هود: ١١٤].

(١) وعظنا: نصحننا وذكرنا. وجلت: خافت. ذرفت: سال دمعها. مودّع: مفارق. تأمر عليكم: تولى إمرتكم والحكم فيكم. وهذا من باب ضرب المثل بغير الواقع أو الجائز على طريق الفرض والتقدير، لأنه لا تصح ولاية العبد. سنتي: أي طريقته القويمة التي هو عليها. سنة الخلفاء: طريقتهم وسيرتهم التي انتهجوها وفق ما كان عليه رسول الله ﷺ. الراشدين: المستقيمين على طريق الحق. المهديين: الموفقين لعمل الخير. عضوا عليها بالنواجذ: تمسكوا بها. النواجذ: الأنياب أو الأضراس. محدثات الأمور: الأمور الحادثة التي لم تكن في عصره ﷺ وعصر أصحابه الكرام، مما يخالف الشرع. البدعة: كل ما أحدث على خلاف ما جاء به الشرع. وفي الحديث أمر بالطاعة واجتماع الكلمة، والتثام الشمل، والمحافظة على ما هو مشروع من الدين، وفيه تحذير من الفرقة والخلاف، وابتداع ما لم يأذن به الله من المناهج والأحكام.

(٢) إن مما أدرك الناس: أي مما وصل إليهم وظنروا به. من كلام النبوة: أي المتقدمة على نبوة =

١٢٢٣ - السادس والعشرون: عن جابر رضي الله عنه: أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ فقال: أرأيت إذا صليت المكتوبات، وصمت رمضان، وأحللت الحلال، وحرمت الحرام، ولم أزد على ذلك شيئاً أدخل الجنة؟ قال: «نعم»^(١) رويناه في مسلم [١٥].

١٢٢٤ - السابع والعشرون: عن سفيان بن عبد الله [الثقفي] رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله، قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً غيرك، قال: «قل: آمنت بالله ثم استقم»^(٢) رويناه في مسلم [٣٨].
قال العلماء: هذا الحديث من جوامع كلمه ﷺ، وهو مطابق لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا: رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [الأحقاف: ١٣].

قال جمهور العلماء رحمهم الله: معنى الآية والحديث: آمنوا والتزموا طاعة الله تعالى.

١٢٢٥ - الثامن والعشرون: حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه في سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان والساعة، وهو مشهور في «صحيح» مسلم [٨] وغيره.

= سيدنا محمد ﷺ. فاصنع ما شئت: وعيد وتهديد لمن ترك الحياء، وهو كقوله تعالى: ﴿اعملوا ما شئتم﴾ [فصلت: ٤٠]. والحياء في اللغة: الحشمة، وانقباض النفس عن القبائح. ويفهم من الحديث: أن الحياء من أشرف الخصال، وأكمل الأحوال. وأنه لم يزل ممدوحاً، ومأموراً به.

(١) رجلاً: قال العلماء: هو النعمان بن قوئل رضي الله عنه. أرأيت: أخبرني. أحللت الحلال: فعلته معتقداً حله. حرمت الحرام: اجتنبته.

وفي الحديث: دليل على أن التزام الفرائض، واجتناب المحرمات كافٍ لدخول الجنة، أما النوافل فهي لزيادة الأجر، وعلو المنزلة في الجنة. نعم إن قصد بتركها الاستخفاف بها، والرغبة عنها كان ذلك حراماً.

(٢) ولفظه: «قل آمنت بالله، فاستقم».

١٢٢٦ - التاسع والعشرون: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كنت خلف النبي ﷺ يوماً فقال: «يا غلام، إني أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله؛ واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف»
رويناه في الترمذي [٢٥١٦] وقال: حديث حسن صحيح.

وفي رواية غير الترمذي زيادة: «احفظ الله تجده أمامك، وتعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة، واعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، وما أصابك لم يكن ليخطئك»، وفي آخره: «واعلم أن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسراً»^(١) هذا حديث عظيم الموقع.

١٢٢٧ - الثلاثون: وبه اختتامها واختتام الكتاب، فنذكره بإسناد مستظرف - ونسأل الله الكريم خاتمة الخير:

(١) رواية غير الترمذي أخرجها عبد بن حميد في «المنتخب» (٦٣٦) بسند ضعيف فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الجديعاني قال عنه أبو حاتم: ضعيف الحديث، والمثنى بن الصباح ضعفه ابن معين أيضاً.

الغلام: هو الصبي من حين يفطم إلى تسع سنين، وكان عمر ابن عباس عشر سنين إذ ذاك. احفظ الله: احفظ دينه واعمل به. يحفظك: أي في الدنيا والآخرة، إذ الجزاء من جنس العمل، وهذا من أحسن الكلام وأبلغه. تجاهك: أمامك أي بالحفظ والرعاية. رفعت الأقلام وجفت الصحف: كناية عن تمام الأمر والفراغ منه والله سبحانه وتعالى عالم بما كان وبما يكون، قضى ذلك وقدره في قديم أزله، فلا يتغير له علم، ولا يجد له جديد، وهذا من بديع الكنايات وأحسنها. الرخاء: اليسر والسعة ضد الشدة. وهذا الحديث أصل كبير في رعاية حقوق الله تعالى، والتفويض لأمره والتوكل عليه، وعجز الخلق وافتقارهم إليه.

أخبرنا شيخنا الحافظ أبو البقاء خالد بن يوسف النابلسي ثم
الدمشقي رحمه الله تعالى قال: أخبرنا أبو طالب عبد الله، وأبو منصور
يونس، وأبو القاسم حسين بن هبة الله بن صصرى، وأبو يعلى حمزة،
وأبو الطاهر إسماعيل، قالوا: أخبرنا الحافظ أبو القاسم علي بن الحسين:
هو ابن عساكر قال: أخبرنا الشريف أبو القاسم علي بن إبراهيم بن
العباس الحسيني خطيب دمشق، قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن
علي بن يحيى بن سلوان، قال: أخبرنا أبو القاسم الفضل بن جعفر قال:
أخبرنا أبو بكر عبد الرحمن بن القاسم بن الفرج الهاشمي قال: أخبرنا أبو
مسهر قال: أخبرنا سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس
الخلواني، عن أبي ذر رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، عن
جبريل ﷺ، عن الله تبارك وتعالى أنه قال:

«يا عبادي، إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً،
فلا تظالموا. يا عبادي إنكم الذين تخطئون بالليل والنهار، وأنا الذي
أغفر الذنوب ولا أباي، فاستغفروني أغفر لكم. يا عبادي كلُّكم جائع إلا
من أطعمته فاستطعموني أطعمكم؛ يا عبادي كلُّكم عارٍ إلا من كسوته
فاستكسوني أكسكم، يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم
كانوا على أفجر قلب رجل واحد لم ينقص ذلك من ملكي شيئاً. يا
عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل
واحد منكم لم يزد ذلك في ملكي شيئاً. يا عبادي لو أن أولكم وآخركم
وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فأعطيت كل إنسان منهم
ما سأل لم ينقص ذلك من ملكي شيئاً إلا كما ينقص البحر أن يغمس
المخيط فيه غمسة واحدة. يا عبادي إنما هي أعمالكم أحفظها عليكم،
فمن وجد خيراً فليحمد الله عز وجل، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا
نفسه».

قال أبو مسهر: قال سعيد بن عبد العزيز: كان أبو إدريس إذا حدّث بهذا الحديث جثا على ركبتيه، هذا حديث صحيح، رويناه في «صحيح» مسلم^(١) [٢٥٧٧] وغيره، ورجال إسناده مني إلى أبي ذر رضي الله عنه كلهم دمشقيون، ودخل أبو ذر رضي الله عنه دمشق، فاجتمع في هذا الحديث جمل من الفوائد:

- منها صحة إسناده ومُتَنه، وعلوّه وتسلسله بالدمشقيين رضي الله عنهم وبارك فيهم.

- ومنها ما اشتمل عليه من البيان لقواعد عظيمة في أصول الدين وفروعه والآداب، ولطائف القلوب وغيرها، والله الحمد.

روينا عن الإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى ورضي عنه قال: ليس لأهل الشام حديث أشرف من هذا الحديث.

(١) ما ساقه المصنف يختلف عمّا في «صحيح» مسلم بعض الشيء من تقديم وتأخير ونقص وزيادة، فليراجع.

حرمت الظلم: الظلم لغة وضع الشيء في غير محله، وعرفاً: التصرف في حق الغير بغير حق، أو مجاوزة الحدّ، وهو بالمعنيين محال في حقه تعالى، والله مقدس ومنزه عن الظلم. لا أبالي: لا أكثرث فالأمر علي يسير. صعيد: مكان من الأرض. المخيط: الإبرة. هذا حديث عظيم فيه البيان بأن الله واحد أحد تفرد بصفات الكمال، والجلال والجمال، والاستغناء عمّا سواه، لا يلحقه محال، ولا يتعرض ما عنده إلى نقص أو زوال، كل ما عداه مفتقر إليه، ومعتمد بوجوده وصفاته عليه، لا يكون شيء إلا بتقديره وتدبيره، فتقدست أسماؤه، وجلت صفاته ليس كمثله شيء وهو السميع البصير.

خاتمة الكتاب

هذا آخر ما قصدته من هذا الكتاب، وقد منَّ الله الكريم فيه بما هو أهل له من الفوائد النفيسة والدقائق اللطيفة من أنواع العلوم ومهماتهما، ومستجدات الحقائق ومطلوباتها. ومن تفسير آيات من القرآن العزيز، وبيان المراد بها، والأحاديث الصحيحة وإيضاح مقاصدها، وبيان نكت من علوم الأسانيد ودقائق الفقه، ومعاملات القلوب وغيرها، والله المحمودُ على ذلك وغيره من نعمه التي لا تحصى، وله المِنَّة أن هداني لذلك، ووفَّقني لجمعه ويسره عليّ، وأعانني عليه ومنَّ عليّ بإتمامه؛ فله الحمد والامتنان والفضل والطَّول والشكران.

وأنا راجٍ من فضل الله تعالى دعوة أخٍ صالحٍ أنتفعُ بها تُقَرِّبُنِي إلى الله الكريم، وانتفاع مسلمٍ راغبٍ في الخير ببعض ما فيه أكون مساعداً له على العمل بمرضاة ربنا.

وأستودع الله الكريم اللطيفَ الرحيمَ منِّي ومن والديَّ وجميع أحبائنا وإخواننا ومن أحسن إلينا وسائر المسلمين أدياننا وأماناتنا وخواتيم أعمالنا، وجميع ما أنعم الله تعالى به علينا، وأسأله سبحانه لنا أجمعين سلوك سبيل الرشاد، والعصمة من أحوال أهل الزيغ والعناد، والدوام على ذلك وغيره من الخير في ازدياد.

وأتضرّع إليه سبحانه أن يرزقنا التوفيق في الأقوال والأفعال

للصَّواب، والجري على آثار ذوي البصائر والألباب، إنه الكريم الواسع
الوَهَّاب، وما توفيقِي إلاَّ بالله، عليه توكلت وإليه متاب، حسبنا الله ونعم
الوكيل، ولا حول ولا قوَّة إلاَّ بالله العزيز الحكيم العليم.

والحمدُ لله ربِّ العالمين أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً، وصلواته
وسلامه الأطيبان الأتمان الأكملان على سيِّدنا مُحَمَّد خير خلقه، كلِّما
ذكره الذَّاكِرُونَ، وغَفَلَ عن ذِكْرِهِ الغَافِلُونَ، وعلى سائر النَّبِيِّينَ وآلِ كُلِّ
وسائرِ الصَّالِحِينَ.

قال جامعُه [أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف بن مُرِّي بن
حسن بن حسين بن حَمْد النواوي]: عفا الله عنه: فرغت من جمعه في
المحرَّم سنة سبع وستين، وست مئة، سوى أحرف ألحقها بعد ذلك،
وأجزت روايته لجميع المسلمين.

تم تحقيق هذا الكتاب والتعليق عليه في
ضحى يوم الاثنين السابع عشر من شهر ذي الحجة الحرام
عام عشر وأربع مئة وألف هـ.

والحمد لله أولاً وآخراً وهو حسبنا ونعم الوكيل
وصلى الله على سيِّدنا محمد سيد الأولين والآخرين
وعلى آله وصحبه أجمعين.

أمين

فَهْرَسُ الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
أبو سعيد	اتق الله فينا فإنما نحن بك فإن استقمتم	٩٧٩	معاوية ابن عمر، وأنس	الله ما أجلسكم إلا ذاك آيون تائبون عابدون لربنا حامدون	٥ ٥٩٠ ٦٠٩ و
ابن عباس	اتقوا بيتاً يقال له الحمام	٥١٢	أبو مسعود	الآيتان من آخر سورة البقرة	٢٦٧،
أبو هريرة	اتقوا اللعانين، قالوا وما اللعانان	٦٢٥	أبو هريرة	من قرأ بهما في ليلة	١١٢٤
عدي	اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة	٩٤٤	كعب	آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد	٩١٦، ١١٠٤
أنس	اتقي الله واصبري	٤٩١	أم خالد	أبشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك	٩٥٨
سهل	أتى بالمنذر إلى رسول الله ﷺ حين ولد فوضعه	٨٠٤	أبو موسى	أبلي وأخلقني	٤٨
عبد الرحمن	أتيت النبي ﷺ وقد كسفت الشمس	٥٠٥	عائشة	ابن لعبيدي بيتاً في الجنة وسمّوه بيت الحمد	٣٤٢، ٤٤١
ابن سمره	أتيت النبي ﷺ يوم الفتح وهو يغتسل	٦٨٨	أبو بكر عتيق الله من النار	أبوبكر عتيق الله من النار	٨٣٠
أم هانئ	أثبت أحد فإنما عليك نبي وصديق وشهيد	٧٦٤	أبو هريرة	أتدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله أعلم	٩٨٦
أبو هريرة	اثنتان في الناس هما بهم كفر الطعن . . والنياحة	٤٤٨، ١٠١٠	أبو ذر	اتق الله حيثما كنت وأتبع السيئة الحسنة	١٢٢٠
جابر	أثيتوا أخاكم . . إن الرجل إذا دخل بيته . .	٦٥٠			

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
المقدام	إذا أحبَّ الرجلُ أخاه فليخبره أنه يحبه	٨٦٢	ابن مسعود	أجل كما يوعك رجالان منكم	٤١٧
عائشة	إذا أخذ <small>ﷺ</small> مضجعه . نفث في يديه وقرأ المعوذات	٢٦٥	سمرة	أحبُّ الكلام إلى الله تعالى أربع سبحة الله	١٤
الوليد بن الوليد	إذا أخذت مضجعتك فقل أعوذ بكلمات الله	٣٨٤	أبو ذر	أحب الكلام إلى الله سبحانه الله وبحمده	١٣
أبو هريرة	إذا أراد أحدكم سفراً فليودع إخوانه فإن	٥٨١	أبو ذر	أحب الكلام إلى الله ما اصطفى الله تعالى لملائكته	٣٦
أنس	إذا أراد أن يطرح ثيابه [قال] باسم الله الذي	٥٤	خالد	أحرام الضب يا رسول الله	٦٢٧
ابن عباس	إذا استعصت دابة أحدكم	٣٦٥	عمران	أحسن إليها فإذا وضعت حملها	٤١٥
علي	إذا استفتح الصلاة قال لا إله إلا أنت	١٢١	ابن عباس	احفظ الله تجده أمامك تعرف إلى الله في الرخاء	١٢٢٦
أبو هريرة	إذا استيقظ أحدكم فليقل: الحمد لله الذي	٣٩	وحشي	اجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله تعالى	٦٣٥
أم سلمة	إذا أصاب أحدكم مصيبة فليقل إنا لله	٤٤٠	عائشة	أخذ رسول الله <small>ﷺ</small> بيدي فإذا القمر	٥٣٤
أبو سعيد	إذا أصبح ابن آدم فإن الأعضاء كلها تكفر	٩٧٩	أنس	أخذ رسول الله <small>ﷺ</small> ابنه إبراهيم فقبله وشمه	٧١٧
أبو مالك	إذا أصبح أحدكم فليقل أصبحنا	٢٢٩	أم عطية	أخذ علينا رسول الله <small>ﷺ</small> في البيعة أن لا ننوح	٤٤٧
عتبة	إذا أضل أحدكم شيئاً	٣٦٤	عمر	أخذت يداك خيراً	٩٠٢
أنس	إذا أعطيت العافية في الدنيا	١١٦١	ربيع	أخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان فقل له	٧٠٤
ابن عباس	إذا أكل أحدكم طعاماً	٦٤٥	أبو هريرة	ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة	١١٧٥
عائشة	إذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله	٦١٨	يزيد بن نعامة	إذا آخى الرجلُ الرجلَ فليسأله عن اسمه واسم أبيه	٨٦٥
البراء	إذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا الله تعالى . .	٧٣١	البراء	إذا أتيت مضجعتك فتوضأ وضوءك . .	٢٦٨

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
عائشة	إذا تشهدت عائشة تقول التحيات الطيبات	١٧٢	أبو هريرة	إذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم	٣
عائشة	إذا تعار من الليل قال لا إله إلا الله الواحد . . .	٢٩٩	عمر	إذا أنا قبضت فاحملوني ثم سلموا	٤٧٧
جابر	إذا تغولت الغيلان فنادوا بالأذان	٦٠٦	عمرو	إذا أنا متُّ فلا تصحبني نائحة ولا نار	٤٧٩
ابن عمرو	إذا جاء الرجل يعود مريضاً فليقل اللهم اشف	٤٠٦	أبو هريرة	إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم	٧٠٠
أبو هريرة	إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت	١١٢١	مسلم بن الحارث	إذا انصرفت من صلاة المغرب فقل اللهم	٢٠٨
جابر	إذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت فهي أمانة	١٠٩٥	ابن مسعود	إذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاة فليناد	٦٠١
أم سلمة	إذا حضرتم المريض أو الميت فقولوا خيراً	٤٣٧	أبو هريرة	إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليفض	٢٦٤
ابن عمر	إذا خفت سلطاناً فقل لا إله إلا الله الخليم الكريم	٣٧٣	أبو هريرة	إذا أويت إلى فراشك فأقرأ آية الكرسي	٢٦٩
أبو حميد أو أبو أسيد	إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي ﷺ	٨٤	ابن عمرو	إذا أويت إلى فراشك فقل أعوذ بكلمات	١/٣٠٦
جابر	إذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله	٦١	بريدة	إذا أويت إلى فراشك فقل اللهم رب السماوات	٣٠٥
أبو هريرة	إذا دخل رمضان . . .	١١٢١	علي وفاطمة	إذا أويتما إلى فراشكما أو إذا أخذتما	٢٦٣
عمر	إذا دخلت على مريض فمره	٤٢٨	أبو سعيد	إذا أيقظ الرجل أهله من الليل إذا تئاب أحدكم فليمسك	٩
أبو سعيد	إذا دخلتم على مريض فنفسوا له في أجله	٤٢٢	أبو سعيد	بيده على	٧٥٥
أنس	إذا دعا أحدكم فليعزم المسألة ولا يقولن	١٠٧٤	ابن عمرو	إذا تزوج أحدكم امرأة أو اشترى خادماً فليقل	٧٧٨
أبو هريرة	إذا دعي أحدكم فليجب فإن كان صائماً فليصل	٦٢٩	أبو هريرة	إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله	١٧٧

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
ابن عمر	إذا سلّم عليكم اليهود فإنما يقول أحدهم السام	٦٩١	عمرو	إذا دفتمونني أقيموا حول قبري قدر ما ينحر	٤٧٣
زيد بن أسلم	إذا سلّم واحد من القوم أجزاء عنهم	٦٧٥	عروة	إذا رأى أحدكم البرق أو الودق	١/٥١٩
أبو هريرة	إذا سمعتم صياح الديكة فاسألوا الله	٨٤٣	أبو سعيد	إذا رأى أحدكم رؤيا يحبها	٣٠٧
ابن عمرو	إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول	١٠٢	أبو هريرة	إذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها فلا يحدث بها	٣١٠
جابر	إذا سمعتم نباح الكلاب ونهيق الحمير	٣٤٤	جابر	إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها فليصق عن يساره	٣٠٩
أبو سعيد	إذا سمعتم النداء فقولوا مثل	٨٤٤	أبو هريرة	إذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها فليقل	٣١١
أبو هريرة	إذا سمعتم نباح الحمير فتعوذوا بالله	١٠١	سهل	إذا رأى أحدكم ما يعجبه في نفسه أو ماله	٩٢٦
أبو هريرة	إذا صلت أحدكم فليبدأ بتحميد فضالة	٨٤٣	عامر بن ربيعة	إذا رأى أحدكم من نفسه وماله وأخيه ما يعجبه	٩٢٧
أبو هريرة	إذا صليت على الميت فأخلصوا له بالدعاء	٢٠٥	ابن عمرو	إذا رأيتم الحريق فكبروا فإن التكبير يطفئه	٨٤٥
ابن شهاب	إذا طال المجلس كان للشيطان فيه نصيب	٤٦٨	المقداد	إذا رأيتم المدّاحين فاحثوا في وجوههم التراب	٧٥٦
أبو رافع	إذا طنت أذن أحدكم فليذكرني وليصل	٩٠٥	أبو هريرة	إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع في المسجد فقولوا	٩٥
أبو موسى	إذا عطس أحدكم فحمد الله تعالى فشمتوه	٨٧٤	أبو هريرة	إذا ردّ الله عز وجل إلى العبد المسلم نفسه من الليل	٣٠٠
ابن عمر	إذا عطس أحدكم فقل له يرحمك الله يقول	٧٤٠	أم رافع	إذا سبّحت قال هذا لي وإذا هللت قال . .	١١٦
سالم بن عبيد	إذا عطس أحدكم فليحمد الله	٧٤٥	أنس	إذا سلّم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم	٦٩٠
		٧٤٦			

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
ابن عمر	إذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء	٨٨٥	أبو هريرة	إذا عطس أحدكم فليشمته جليسه	٧٥٢
بريدة	إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم	٥٥٥	أبو هريرة	إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله على كل حال	٧٤٣
أبو مسعود	إذا لم تستح فاصنع ما شئت	١٢٢٢	أبو هريرة	إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله وليقل له أخوه	٧٣٨
جارية	إذا لم يحفظ اسم الرجل قال يا ابن عبد الله	٨١٥	أبو هريرة	إذا فرغ أحدكم من التشهد الأخير	١٧٧
أبو موسى	إذا مات ولد العبد قال الله لملائكته قبضتم	٣٤٢	ابن مسعود	إذا قال أحدكم سبحان ربي العظيم ثلاثاً	١٣١
حذيفة	إذا مت فلا تؤذونا بي أحداً إني أخاف	٤٤١	ابن عمر	إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما	١٠٥٣
حذيفة	إذا مرّ بآية فيها تسبيح سبح وإذا مرّ بسؤال سأل	٤٥٩	أبو هريرة	إذا قال الرجل هلك الناس فهو أهلكهم	١٠٥٠
ابن عمر	إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا	٤	عمر	إذا قال المؤذن الله أكبر الله أكبر فقال ...	١٠٥١
سهل	إذا نابكم أمر فليسبح الرجال . . .	١٨٥	أبو هريرة	إذا قام أحدكم عن فراشه من الليل ثم عاد	١٠٣
علي	إذا نظر في المرأة قال الحمد لله	٨٧١	علي	إذا قام إلى الصلاة يكون آخر ما يقول التشهد	٣٠١
أبو هريرة	إذا نودي للصلاة أدبر الشيطان وله	٩٨	ابن عمر	إذا قفل من الجيوش أو السريا أو الحج	١٧٩
جابر	إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين	٣٥٦	ابن عمر	إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان	٥٩٧
سعد	إذا وافق ختم القرآن أول الليل	٣١٨	ابن مسعود	إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان	١٠٧١
أبوزميل	إذا وجدت في نفسك شيئاً فقل: (هو الأول)	٣٨٩	أبو هريرة	إذا لبستم، وإذا توضأتم فابدؤوا بأيمانكم	١٠٧٠
علي	إذا وقعت في ورطة فقل بسم الله الرحمن الرحيم	٣١٧	أبو هريرة	إذا لقي أحدكم أخاه فليسلم عليه	٥٣
أنس وجابر	إذا وقعت كبيرة أو هاجت ريح عظيمة	٥١٦			٦٧٩

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
ابن عباس	أسأل الله العظيم ربّ العرش العظيم . .	٤٠٥	أبو مالك	إذا ولج الرجل بيته فليقل اللهم إني	٥٩
ابن عباس	استأذن الحرّ بن قيس لعينة ابن حصن	٩١٥	جندب	اذبحوا على اسم الله	١١١٧
ابن عمر	استحب ابن عمر أن يقرأ على القبر بعد الدفن	٩٥٦	الهيثم	اذكر أحبّ الناس إليك فقال يا محمد	٨٧٥
أم سلمة	استرقوا لها فإن بها النظرة	٩٢٠	ابن عمر	اذكروا محاسن موتاكم	٤٦٣
الأوزاعي	أستغفرُ الله، أستغفرُ الله	١٩٠	سعد	إذن يعقر جوادك وتستشهد في سبيل الله	١١٥
عثمان	استغفروا لأخيكم وسلوا له التثبيت	٤٧٤	عمرو بن ميمون	أذنت عائشة لعمر فقال الحمد لله ما كان شي أهم	٨٤٢
وابصة جرير	استفت قلبك، البر ما أطمأنت واستنصت الناس، ثم قال لا ترجعوا	١٢١٣	صفوان	اذهب بنا إلى هذا النبي فقبلوا يده	٧١٩
ابن عمر	أستودع الله دينك وأمانتك عمك	٥٨٣	عائشة	أذيبوا طعامكم بذكر الله والصلاة	٦٥٨
ابن عمر	أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عمك	٥٨٢	جابر	أرأيت إذا صليت المكتوبات وصمت رمضان	١٢٢٣
عبد الله ابن يزيد	أستودع الله دينكم وأمانتكم وخواتيم	٥٨٤	ابن عمر	أرأيتكم ليلتكم هذه فإن على رأس مئة	١٠٨٨
أبو هريرة	استودعكم الله الذي لا تضيع ودائعه	٥٨٥	ابن عمرو	أربع من كنّ فيه كان منافقاً	١١٠٥
أبو سعيد	الاستئذان ثلاث	٥٨٠	أسامة	ارجع إليها فأخبرها أن لله ما أخذ	٤٥٧
أبو موسى	الاستئذان ثلاث فإن أذن لك	٧٠٢	أبو هريرة	ارجع فصل فإنك لم تصل	٦٧٨
مسلم بن الحارث	أسرّ النبي ﷺ إلى مسلم بن الحارث إذا انصرفت	٢٠٨	أبو هريرة	أرجو أن تكون منهم قاله لأبي بكر	٧٦٢
ابن عمرو	أسرع الدعاء إجابة دعوة غائب	١١٧٧	أنس	اركبها - إنه بدنه - ويملك	١٠٣٩
عائشة	أسقطت من النبي ﷺ سقطاً فسماه عبد الله	٨٣٦	سهل	ازهد في الديننا يحبك الله وازهد فيما في أيدي الناس	١٢٠٨

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
ابن أبي أوفى	اعلموا أن الجنة تحت ظلال	٥٥٩	عمر	الإسلام أن تشهد . .	١٢٢٥
ابن عباس	اعملوا فإنكم على عمل صالح	٨٩٧	أنس	أسلم فنظر إلى أبيه وهو عنده	٦٩٤
علي	اعملوا فكلٌ ميسر لما خلق له	٤٧٢	أبو أمامة	أسمع الدعاء جوف الليل	١٨٧
المطعم	أعوذ بالله السميع العليم من	١٢٣	عمر	الأخر، ودبر الصلوات	٥٨٨
	الشیطان الرجيم			أشركنا يا أخي في دعائك	١١٨٠
ابن عمرو	أعوذ بالله العظيم وبوجهه	٨٦	أبو موسى	اشفعوا إليّ لتؤجروا وليقض	١/٩٥٤
	الكریم وسلطانه		أبو موسى	اشفعوا تؤجروا وليقض الله	٩٥٤
			أنس	أشهد أن لا إله إلا الله	٢٠٠
جیر	أعوذ بالله من الشيطان الرجيم	١٢٢		الرحمن الرحيم	
أبو الدرداء	أعوذ بالله منك . . .	٣٧٥	علي	أصبح رسول الله ﷺ بحمد الله	٣٩٨
عثمان بن	أعوذ بعزة الله وقدرته من	٤٠٣	زيد بن	تعالى بارئاً	٥٢٤
أبي العاص	شر ما أجد		خالد	أصبح من عبادي مؤمن بي	
أم سلمة	اعوذ بك من أن نزل	٥٥	ابن أبي	وكافر	
ابن عمر	اعوذ بك من أسد وأسود ومن	٦٠٨	أوفى	أصبحنا على فطرة الإسلام	٢٣٤
أبو هريرة	اعوذ بكلمات الله التامات	٢١٩	عروة بن	أصبحنا وأصبح الملك لله	٢١٧
	من شر ما خلق		عامر	أصبحنا وأصبح الملك لله	٢٣٥
ابن عمرو	اعوذ بكلمات الله التامات	٣٠٦	الشافعي	والحمد	
	من غضبه			أصدقها الفأل ولا ترد مسلماً	٩٣٠
الوليد بن	اعوذ بكلمات الله التامات من	٣٨٤	ابن عمر	اطلبوا استجابة الدعاء عند	١١٧
الوليد	غضبه وعقابه		ابن	التقاء الجيوش وإقامة	٥٢٣
ابن عمرو	اعوذ بكلمات الله التامة من	٣٠٦	الصدیق	٣٤٤ و	
	غضبه وشر عباده ومن	٣٦٩ و	ابن عباس	اعجبوا من شيخ يُقبل شيخاً	٧٢٠
			أنس	أعشيتموهم قالوا لا فقال	٨١٣
				يا غنثر	
				اعلم أن النصر مع الصبر	١٢٢٦
				أعلمته؟ قال لا قال اعلمه	٨٦٣

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
عمر بن عبسه	أقرب ما يكون الرب من العبد في جوف الليل	٣١٤	ابن عباس	أعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان	٣٩٥، ٩٢٣
أبو هريرة	أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد	١٥٤	بريدة أبو هريرة	اغزوا باسم الله في سبيل الله أغيب رجل عند الله يوم	٥٥٥ ٨١١
معقل عائشة	اقروا يس على موتاكم	٤٣٨	معاذ	أفتان أنت يامعاذ	٩٣٣
أبو هريرة	اقسميها، بارك الله فيكم	٨٩٨	أنس	أفتتح القرآن وختمه هو خير	٣٢٤
أبو هريرة	اقعد فاشرب	٦٣٧	حذيفة	افتتح رسول الله ﷺ البقرة	١٢٩
أنس	أكانت المصافحة في أصحاب النبي ﷺ قال: نعم	٧٢٤	أبو موسى عائشة	افتتح لعثمان وبشره بالجنة	٧٦٧
علي	أكثر دعاء النبي ﷺ يوم عرفة	٥٤٧	محمد بن إبراهيم	افتقدت النبي ﷺ ذات ليلة	١٥١
البراء	أكثر من أن تقول سبحان الملك	٣٨٥	أبو هريرة	أفحسبتم أنما خلقناكم عبثاً فقرأنا فغنمنا وسلمنا	٢٣٧
أبو هريرة	أكثروا ذكر هاذم اللذات	٣٩٧	أبو هريرة	أفشوا السلام بينكم	٦٦٢
عائشة	أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً	٧٩٢	أبو سعيد	أفضل الجهاد كلمة عدل عند	٩٦٨
أبو ذر	ألا أخبرك بأحب الكلام إلى الله	١٣	ابن عمر	أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة .	٥٠١
سعد	ألا أخبرك بما هو أيسر عليك	٢٧	جابر	أفضل الذكر لا إله إلا الله	٢١
معاذ	ألا أخبرك بملاك ذلك كله	٩٨١	جابر	أفضل الصلاة طول القنوت	١٥٦
ابن عباس	ألا أدلك على أعلم أهل الأرض	٩١٢	أبو موسى	أفضل المسلمين من سلم المسلمون من لسانه ويده	٩٧٠
أبو موسى	ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة	٢٦	ابن الزبير	أفطر عندكم الصائمون	٦٤٩
أبو هريرة	ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه	٦٦٢	أنس	أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار	٥٤٣، ٦٤٨
ابن عباس	ألا أدلكم على كلمة تنجيكم من	٢٧٧	أبو سعيد	أفلا أعلمك كلاماً إذا قلته	٢٣٣
أبو أمامة	ألا أدلكم ما يجمع ذلك كله اللهم إني أسالك	١١٦٣	أبو هريرة	أفلا كنتم آذنتموني به	٤٦٢
أنس	ألا أريك برقية رسول الله قال	٤٠٢	المقدام	أفلحت يا قديم إن مت ولم تكن أميراً	٤٦٨
جويرة	ألا أعلمك كلمات تقولينها	١٧	أبو أمامة	أقامها الله وأدامها	١٠٨
أسماء بنت عميس	ألا أعلمك كلمات تقولينهن عند الكرب	٣٦٥	نوفل	اقرأ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ ثم نم على خاتمتها	٢٧٦
علي	ألا أعلمك كلمات علمنيهن رسول الله ﷺ	٣٨٣، ١١٥٤			

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
أبو هريرة	اللهم اجعلني أوجه من توجه	٤٩٦	أبو هريرة	ألا أعلمكم شيئاً تدركون به من	١٩٣
الشافعي	اللهم اجعله لها فرطاً	٢٦٨	أنس	ألا إن الناس قد صلوا ثم رقدوا	١٠٩٠
ابن عباس	اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها	٥١٧	أبو بكر	ألا أنبئكم بأكبر الكبائر	١٠١٥
ابن عباس	اللهم اجعلها لي عندك ذخراً	١٥٨	أبو الدرداء	ألا أنبئكم بخيراً أعمالكم وأزكاها	٣٣
أنس	اللهم أحييني ما كانت الحياة	٤٢٠	ابن عمر	ألا تسمعون؟ إن الله لا يعذب	٤٥٠
عائشة	اللهم ارزقنا حياها وأعدنا من	٦٠٤		بدمع	
عمر	اللهم ارزقني شهادة في سبيلك	٤٢١	أبو هريرة	ألا رجل يضيف هذا رحمه الله	٦٥٤
أنس	اللهم أسألك من فجة الخير	٢٣٨	ابن عباس	ألا وإني نهيت أن أقرأ القرآن	١٣٩
ابن عمر	اللهم استر عوراتي وآمن روعاتي	٢٢٦		راكعاً	
ابن عمرو	اللهم اسق عبادك وبهائمك	٥٠٩	عمر	البس جديداً وعش حميداً	٤٩
أنس	اللهم اسقنا	٥٢٥		ومت شهيداً	
جابر	اسقنا غيثاً مغيثاً مريئاً نافعاً غير	٥٠٨	سعد	ألحدولي لحداً وانصبوا عليّ	٤٧٨
	ضار	٢٩٤	الفضيل	الزم طرق الهدى ولا يضرك	٢٧١
البراء	اللهم أسلمت نفسي إليك	٢٦٨	أنس	الظوا بيا ذا الجلال والإكرام	١١٦٤
أبو هريرة	اللهم اشدد وطأتك على مضر	٨٨٠	أبو الدرداء	العنك بلعنة الله ثلاثاً	٣٧٥
سعد	اللهم اشفِ سعداً اللهم . . .	٤٠٤	ابن عمر	الله أكبر اللهم أهله علينا بالأمن	٥٣١
أبو سعيد	اللهم أصبحت أشهد لك بما	٢٥١	أنس	الله أكبر خربت خيبر إنا إذا	٥٦٠
أبو برزة	اللهم أصلح لي ديني الذي	٦١٠	أنس	الله أكبر فزت ورب الكعبة	٥٧٤
أبو هريرة	اللهم أصلح لي ديني الذي هو	٢٥١	علي	الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً	١١٨
	عصمة أمري	١١٤٤	أنس	اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي	٧٣٣
المقداد	اللهم أطعم من أطعمني واسق	٦٥١		الآخرة حسنة	١١٣١
خادم النبي	اللهم أطعمت وسقيت وأغنيت	٦٤٣	أم سلمة	اللهم أجرني في مصيبي وأخلف	٤٣٩
أبو هريرة	اللهم أطو له البعيد وهون عليه	٥٨٧	مسلم بن	اللهم أجرني من النار سبع	٢٠٨
ابن عمر	اللهم اعصمنا بدينك وطواعيتك	٥٤٦	الحارث	مرات	
معاذ	اللهم أعني على ذكرك وشكرك	١٩٩	أنس	اللهم اجعل خير عمري آخره	٢٠٣
	وحسن عبادتك	٨٦٤	ابن عباس	اللهم اجعل في قلبي نوراً وفي	٨١
عائشة	اللهم أعني على غمرات الموت	٤٣٠	أنس	اللهم اجعل لنا بها قراراً ورزقاً	٦١١
عائشة	اللهم أعوذ برضاك من سخطك	١٥٢	معاوية	اللهم اجعلنا مفلحين	١٠٧

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
أنس	اللهم اكفني ما أهمني وما لا أهتم	٥٧٨	أبو برزة	اللهم أعوذ بك منك ثلاث	٦١٠
أنس	اللهم العن رعلًا وذكوان	٨٧٨	أنس	اللهم أغثنا اللهم أغثنا اللهم	٥٢٥
	وعصية عصت الله	١٠٣٣	أم سلمة	اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع	٤٣٥
عمران	اللهم أهمني رشدي وأعدني من	١١٥٥	عائشة	اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد	٤٨٠
أنس	اللهم إليك توجهت وبك	٥٧٨			٤٨٥ و
	اعتصمت		أبو هريرة	اللهم اغفر لحينا وميتنا، وصغيرنا	٤٦٧
عائشة	اللهم أمتعني بسمعي وبصري	٢٩١			٤٨١
ابن الحمق	اللهم أمتعه بشبابه	٦٥٢	أبو هريرة	اللهم اغفر للحاج ولمن استغفر	٦١٥
	اللهم إليك توجهت ووجهك	٣٢٧	ابن عمر	اللهم اغفر لنا ذنوبنا، وإذا	٨٨
أنس	اللهم إن العيش عيش الآخرة	٥٥٧	عوف	اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف	٤٦٦
واثلة	اللهم إن فلان بن فلانة في ذمتك	٤٧٠	أبو موسى	اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي	١١٣٨
جابر بن	اللهم إن كان عبدك هذا كاذباً	٨٨٢	أبو هريرة	اللهم اغفر لي ذنبي كله دقاً	١٥٥
سمرة	قام رياءً وسمعة		أبو موسى	اللهم اغفر لي ذنبي ووسع لي	٨٠
ابن عمر	اللهم إن كنت قد فعلت ذلك	١١٧١	أبو أمامة	اللهم اغفر لي ذنوبي وخطاياي	٢٠١
	ابتغاء وجهك		علي	اللهم اغفر لي ما قدمت وما	١٧٩
عمر	اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا	٥٠٧	عائشة	اللهم اغفر لي وارحمي وألحقي	٤٣١
		٥٦٣	طارق	اللهم اغفر لي وارحمي واهدني	١١٣٣
		٣٧٢	أم سلمة	اللهم اغفر لي وله وأعقبني منه	٤٣٧
أبو موسى	اللهم إنا نجعلك في نحورهم	٦٠٥	جدة ابن	اللهم اغفر لي وافتح لي أبواب	٨٩
	ونعوذ بك		حسن		
ابن عمر	اللهم إنا نسألك في سفرنا	٥٩٠	أبو حميد	اللهم افتح لي أبواب رحمتك	٨٤
الشافعي	اللهم أمرتنا بدعائك ووعدتنا	٢٩٧	جدة ابن	اللهم افتح لي أبواب فضلك	٨٩
	إجابتك		حسن		
ابن مسعود	اللهم إنا نسألك موجبات	١١٦٨	ابن عباس	اللهم اقسم لنا من خشيتك	٨٤٩
عمر	اللهم إنا نستعينك ونستغفرك	١٦٤	علي	اللهم اكتبه عندك في المحسنين	٤٤٣
				اللهم اكفني بحلالك عن	٣٨٣
				جرامك	١١٥٤

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
ابن عمر	اللهم إنه كان لي أبوان شيخان كبيران	١١٧١	علي	اللهم أنت تكشف المغرم والمأثم	٢٢٧ ، ٢٧٣
أنس	اللهم إنه لا خير إلا خير الآخرة فبارك	٥٧٣	ابن عمر	اللهم أنت خلقت نفسي وأنت تتوفأها	٢٨٥
أنس	اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت	١١٤٧	أبو هريرة	اللهم أنت ربها وأنت خلقتها	٤٦٩
بريدة	اللهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت	١١٤٦	جابر	اللهم أنت ربنا وربهم وقلوبنا	٥٦٥
ابن أبي مليكة عن ابن عمرو	اللهم إني أسألك برحمتك التي وسعت	٥٤٢	أبو الدرداء	اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت عليك توكلت	٢٤٨
أبو الدرداء	اللهم إني أسألك حبك وحب من يحبك	١١٥٩	ثوبان	اللهم أنت السلام ومنك السلام	١٩٠
أبو مالك الاشعري	اللهم إني أسألك خير المولج والمخرج	٥٩	أبو سعيد	اللهم أنت السلام ومنك السلام وإليك	٢٥١
أبو مالك	اللهم إني أسألك خير هذا اليوم فتحه	٢٢٩	عبدالله بن سرجس	اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة	٥٩٢
ابن عمرو	اللهم إني أسألك خيرها وخير ما جبلتها	٧٧٨	أنس	اللهم أنت عضدي ونصيري بك أحاول	٥٦٢
عائشة	اللهم إني أسألك خيرها وخير عائشة	٥١١	علي	اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت، أنت	١١٨
عائشة	اللهم إني أسألك رؤيا صالحة	٢٩٣	ابن عباس	اللهم أنجز لي ما وعدتني ، اللهم آتني	٥٥٨
			عائشة	اللهم إنك عفوتحب العفو فاعف عني	٥٤٤

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
علي	اللهم إني أسألك الهدى والسداد	١١٤٢	ابن عمر	اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة	٢٢٦
عثمان بن حنيف	اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة	٥٢٧	أنس	اللهم إني أسألك العفو والعافية	١٨٢
جابر	اللهم إني استخيرك بعلمك	٣٥٦	أم سلمة	اللهم إني أسألك علماً نافعاً ورزقاً	٢٤١
أنس بن النضر	اللهم إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء	٥٧٥	أم سلمة	اللهم إني أسألك علماً نافعاً وعملاً مقبلاً	٢٠٩
علي	اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك	٢٦٠	أبو أمامة	اللهم إني أسألك من خير ما سألك منه	١١٦٣
أم سلمة	اللهم إني أعوذ بك أن أضل	٥٥	عائشة	اللهم إني أسألك من الخير كله عاجله وآجله	١١٦٧
أبو أمامة	اللهم إني أعوذ بك من إبليس	٩٠	عائشة	اللهم إني أسألك من خير هذه	٦٠٤
أنس	اللهم إني أعوذ بك من البرص	١١٥١	سعد بن مالك	اللهم إني أسألك من خيره وخير	٤٤
سعد	اللهم إني أعوذ بك من الجبن	١٩٦	أنس	اللهم إني أسألك من فجأة	٢٣٨
أبو هريرة	اللهم إني أعوذ بك من الجوع	١١٥٣	ابن مسعود	اللهم إني أسألك موجبات رحمتك	٥٤٦
أنس	اللهم إني أعوذ بك من الخبث	٦٦	ابن مسعود	اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى	١٨٣ ١١٣٢
ابن عمر	اللهم إني أعوذ بك من الرجس	٦٩			
ابن عمر	اللهم إني أعوذ بك من زوال	١١٤٠			

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
زيد بن علاقة	اللهم إني أعوذ بك منكرات الأخلاق	١١٤٩	شكل	اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي	١١٥٠
أبو اليسر	اللهم إني أعوذ بك من الهدم	١١٥٢	عائشة	اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت	١١٣٩
أبو سعيد	اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن	٢٣٣	أبو الدرداء	اللهم إني أعوذ بك من شر نفسي	٢٤٨
ابن عمر	اللهم إني أعوذ بك من وعشاء السفر	٥٩٠	عائشة	اللهم إني أعوذ بك من شرها	٥١٣
علي	اللهم إني أعوذ بوجهك الكريم وبكلماتك التامة	٢٢٧، ٢٧٣	أبو هريرة	اللهم إني أعوذ بك من الشقاق	١١٥٦
ابن عباس	اللهم إني أنشدك عهدك ووعدك	٥٥٨	أنس	اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل	١١٣٦
أبو بكر	اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً	١١٣٧	زيد بن أرقم	اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والجبن	١١٤١
الحسن	اللهم أهدني فيمن هديت . .	١٦٢	عائشة	اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ	١٧٨
علي	اللهم اهدني وسددني في	١١٤٢	علي	اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر ووسوسة	٥٤٧
طلحة	اللهم أهله علينا باليمن والإيمان	٥٣٠	أبو هريرة	اللهم إني أعوذ بك من عمل الشیطان و . . .	٣١١
سعيد بن حكيم	اللهم إياك أرجو ولك أدعو فبلغني	٣٢٧	عائشة	اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين	٢٩١
أبو هريرة	اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك	٩٢٤	عائشة	اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار وعذاب	١١٤٨
أنس	اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا رمضان	٩٠٣، ٥٣٥	أبو بكر	اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر وعذاب	٢٠٤

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
عائشة	اللهم رب محمد اغفر لي ذنبي	٤٨٣	ابن عمرو	اللهم بارك لنا فيما رزقتنا	٦١٦
عائشة	اللهم رب الناس اذهب البأس	٤٠١		وقنا	
أنس	اللهم رب الناس مذهب	٤٠٢	ابن عباس	اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه	٦٤٥
	البأس اشف		عبدالله بن	اللهم بارك لهم فيما رزقتهم	٦٤٧
جابر	اللهم رب هذه الدعوة التامة	١٠٦	بسر	واغفر لهم وارحمهم	
أبو هريرة	اللهم رب هذه الدعوة التامة	١٠٩	ابن عمرو	اللهم باسمك ربي وضعت	٢٨٩
	والصلاة القائمة			جنبني	
أنس	اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة	٣٦٢	أبو هريرة	اللهم باعد بيني وبين خطاياي	١١٩
ابن عباس	اللهم ربنا لك الحمد أنت	٦٥	بلال	اللهم بحق السائلين عليك	٨٢
	قيم السماوات		صهيب	اللهم بك أحاول وبك	٢١٠
أبو سعيد	اللهم ربنا لك الحمد ملء	١٤٢		أصاويل	
عائشة	اللهم زدني علماً ولا تزغ قلبي	٤٣	النواوي	اللهم بك أستعين وعليك	٣٥٤
أنس	اللهم زدني التقوى واغفر لي	٥٧٨		أتوكل	
الشافعي	اللهم سلمه إليك الأشحاء	٢٧٢	أبو هريرة	اللهم بك أصبحنا وبك	٢١٥
ابن أبي	اللهم صل على آل أبي أوفى	٥٢٩	جرير	أمسينا	
أوفى				اللهم ثبته واجعله هادياً	٩٣٢
كعب بن	اللهم صل على محمد عبدك	١٧٥	ابن أخطب	مهدياً	
عجزة	ورسولك			اللهم جملة	٦٥٣
عائشة	اللهم صيباً نافعاً - هنيئاً	٥١٣	أنس	اللهم حوالينا ولا علينا اللهم	٥٢٥
		٥٢٢		على الأكام	
أبو بكر	اللهم عافني في بدني اللهم	٢٣٠	أبو بكر	اللهم خزلني واختر لي	٣٥٧
	عافني في		أسامة	اللهم رب جبريل وإسرافيل	١١٣
عائشة	اللهم عافني في جسدي . . .	١١٥٨	بن زيد	وميكائيل ومحمد	
علي	اللهم عافه - أو اشفه -	٤٠٧	صهيب	اللهم رب السماوات السبع	٦٠٣
الشافعي	اللهم عبدك وابن عبدك	٤٧٠		وما أظللن	
ابن مسعود	اللهم عليك بأبي جهل و . . .	٨٧٩	أبو هريرة	اللهم رب السماوات ورب	٢٧٢
ابن مسعود	اللهم عليك بقريش ثلاث	٨٧٩		الأرض ورب العرش	

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
أنس	اللهم لك الشرف على كل شرف	٦٠٠	أم سلمة	اللهم عندك أحسب مصيبي	٤٤٠
علي	اللهم لك صلاتي ونسكي ومحياي	٥٤٧	أبو هريرة	اللهم فاطر السماوات والأرض	٢٨٦
معاذ بن زهرة	اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت	٥٣٩	أبو مالك	اللهم فاطر السماوات والأرض وأن نقترف	٢٢١
ابن عباس	اللهم لك صمنا وعلى رزقك أفطرتنا	٥٤١	الاشعري حفصة	اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك	٢٧٠
البراء	اللهم لولا أنت ما اهتدينا	٥٧٢	أبو هريرة	اللهم كما أريتنا أوله فأرنا آخره	٩٠٣
عائشة	اللهم متعني بسمعي وبصري	٢٩١	أبو هريرة	اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا	٤٦٧
زوجة النبي	اللهم مصغر الكبير ومكبر الصغير	٣٩٦	عائشة	اللهم لا تحرمنا أجرهم ولا تضلنا	٤٩٠
ابن أبي	اللهم منزل الكتاب سريع الحساب - مجري الحساب - أوفى	٥٥٩	ابن عمر	اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا	٥٢٠
أبو هريرة	اللهم نقني من خطاياي كما	١١٩	أنس	اللهم لا سهل إلا ما جعلته سهلاً	٣٧٩
أم سلمة	اللهم هذا إقبال ليلك وإدبار نهارك . .	٢٥٦	عروة بن عامر	اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت	٩٣٠
الشافعي	اللهم هذا عبدك وابن عبدك	٢٦٨	سلمة	اللهم لقحاً لا عقيماً	٥١٥
الماوردي	اللهم هذا حرمك وأمنك فحرمي	٣٢١	ابن عباس	اللهم لك أسلمت وبك آمنت	٦٥
ابن عمرو	اللهم يا مصرف القلوب صرف قلوبنا	١١٣٤	ابن عباس	اللهم لك الحمد أنت قيم السماوات	٦٥
أنس	اللهم يا مقلب القلوب ثبت قلبي	٥٤٦	أبو سعيد	اللهم لك الحمد أنت كسوتيه . .	١١٤٥
أساء	ألوى رسول الله ﷺ بيده	٦٧٣	علي	اللهم لك الحمد كالذي نقول وخيراً مما	٥٤٧
بنت يزيد	بالتسليم على نسوة	٦٨٥	علي	اللهم لك ركعت وبك آمنت	١٣٣
عائشة	أما أبو الجهم فلا يضع العصا	١١١٢	علي	اللهم لك سجدت وبك آمنت	

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
البراء	أمرنا رسول الله ﷺ بعبادة المريض واتباع . .	٦٦١	أبو هريرة	أما إنك لو قلت حين أمسيت	٢٨٢
أبو أمامة	أمرنا نبينا ﷺ أن نفشي السلام	٦٦٤	عائشة	أما إنه لو سقى لكفاكم	٦٢٣
عقبة	أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ بالمعوذتين	١٩٨	شقيق بن سلمة	أما إنه يمنعني من ذلك أني أكره أن أملككم	٩٠٤
ابن عباس	أمرهم رسول الله ﷺ أن يرملوا ثلاثة أشواط	١١١٩	ابن شماسة	أما بشرك رسول الله ﷺ بكذا . .	٤٢٤
عائشة	أمسح البأس رب الناس بيدك الشفاء	٤٠١	علي	أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى	٧٦٩
عقبة	أمسك عليك لسانك وليسعك بيتك	٩٧٨	أبو هريرة	أما لو قلت حين أمسيت أعوذ بكلمات . . .	٢١٨ ، ٢٨٣
ابن مسعود	أمسينا وأمس الملك لله والحمد لله	٢١٧	بنت قيس	أما معاوية فصعلوك وأما أبو جهم	٩٩٧
هند	إن أبا سفيان رجل شحيح إن أباكما كان يعوذ بها	٩٩٦ ، ٣٩٥	جابر بن سمرة	أما والله لأدعون بثلاث اللهم إن كان عبدك هذا كاذباً	٨٨٢
ابن عباس	إسماعيل وإسحاق	٣٩٥	الحسين	أمان لأمتي من الغرق إذا ركبوا	٥٩٣
ابن عمر	إن أبعده الناس من الله القلب القاسي	٩٧٦	بن علي	أمر المعروف صدقة، ونهي عن المنكر	٢٥
ابن عمر	أن ابن عمر استحب أن بعد الدفن	٤٧٥	أبو ذر	أمر الحيف بالخروج يوم العيد فيشهدن	٣١٩
ابن عمر	أن ابنة لعمر كان يقال لها عاصية فسمّاها جميلة	٨٢٢	عطية	أمر النبي ﷺ خالداً أن يتعوذ عند منامه	٣٠٤
أبو بكر	إن ابني هذا لسيد ولعل الله أن يصلح	١٠٥٦	ابن عمر	أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا	١٢١٠
ابن عمر	إن أحب أسمائكم إلى الله عز وجل عبد الله	٨٠٦	ابن مسعود	أمرنا أن لا نتبع أبصارنا الكوكب إذا نقص	٥١٩
أبو أمامة	إن أحدكم إذا أراد يخرج من المسجد تداعت جنود	٩٠	البراء	أمرنا رسول الله ﷺ بسبع ونهانا عن سبع	٧٤١

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
أبو شريح	إن الله هو الحكم وإليه الحكم فلم تكني أبا الحكم	٨٢٤	ابن مسعود	إن أحدكم يجمع خلقه في	١٢٠٠
ابن عمرو	إن الله يبغض البليغ من الرجال	١٠٨٤	أبو هريرة	إن أخنع اسم عند الله تعالى	٨١١
أبو هريرة	إن الله تعالى يحب العطاس	٧٣٧		رجل تسمى	١٠٥٥
عمارة	إن الله تعالى يقول إن عبدي كل عبدي الذي	٥٦٤	أبو أمامة	إن أرحم الراحمين قد أقبل عليك فسل	١١٧٠
ابن الزبير	إن الله تعالى يكره رفع الصوت بالتثاؤب	٧٤٨	عمرو	إن أفضل ما نعد شهادة أن لا إله إلا الله	٤٢٤
عوف	إن الله تعالى يلوم على العجز	٣٧٨	ابن عمر	إن الله تعالى إذا استودع شيئاً حفظه	٥٧٩
ابن عمر	إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم	١٠٧٥	أبو هريرة	إن الله تعالى أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين	١٢٠٤
أبو أمامة	إن أولى الناس بالله من بدأهم	٦٨٤	عياض	إن الله تعالى أوحى إلي أن تواضعوا	١٠١١
جابر	أن جابراً صلى في ثوب واحد	١٠٤٤	أبو هريرة	إن الله تعالى تجاوز لأمتي ما حدثت به	١٠٠٥
ابن مسعود	إن الجنة طيبة التربة عذبة الماء	٣٤	ابن مسعود	إن الله تعالى جميل يحب الجمال الكبر بطر	١٠١٤
محمد بن يحيى	أن خالد بن الوليد أصابه أرق فشكا ذلك إلى	٣٠٤	أوس	إن الله تعالى حرم على الأرض أجساد الأنبياء	٣٤٧
النعمان	إن الحلال بين وإن الحرام بين إن الدعاء موقوف بين السماء	١١٩٩	أبو هريرة	إن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً وإن . .	١٢٠٤
عمر	إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم	٩٨٧	أبو ثعلبة	إن الله عز وجل فرض فرائض فلا تضيعوها	١٢١٨
أبو بكر	إن ربك سبحانه وتعالى يعجب من عبده إذا قال اغفر لي	٥٨٩	شداد	إن الله تعالى كتب الاحسان على كل شيء	١٢١٥
جابر	إن الرجل إذا أوى إلى فراشه ابتدره ملك وشيطان	٢٨٨	أنس	إن الله تعالى ليرضى عن العبد يأكل الأكلة	٦٣٩
جابر	إن الرجل إذا دخل بيته فأكل طعامه وشرب شرابه	٦٥٠			
بلال بن الحارث	إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى ما يظن	٩٧٤			
أبو هريرة	أن رجلاً زار أخاه في قرية أخرى فأرصد الله تعالى	٧٣٤			

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
عوف	أن رسول الله ﷺ ركع ركوعه الطويل يقول فيه	١٤٩	جابر	أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ رأيت إن صليت	١٢٢٣
ابن عباس	إن النبي ﷺ صلى العشاء ثم دخل فحدث أهله	١٠٩١	ابن عمرو	أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ أي الإسلام خير	٦٥٩
بريدة	أن النبي ﷺ صلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد	١٤٩	ابن عباس	أن رجلاً شكوا إلى رسول الله ﷺ أنه تصيبه الآفات	٢٤٠
ابن مسعود	أن النبي ﷺ علمهم التشهد ثم قال في آخره	١٧٦	أسامة بن أهدري	أن رجلاً يقال له أصرم فقال رسول الله ﷺ ما اسمك	٨٢٣
ابن عمر	أن النبي ﷺ غير اسم عاصية وقال أنت جميلة	٨٢٢	مجاهد	إن الرحمة تنزل عند ختم القرآن	٣٢٣
علي	أن النبي ﷺ قال ستر ما بين أعين الجن	٦٨	أبو هريرة	أن النبي ﷺ أتى ليلة أسري به بقدرين	٣٤١
المطعم	أن النبي ﷺ قال قبل القراءة في الصلاة أعوذ	١٢٢	أم سلمة	أن النبي ﷺ إذا خرج من بيته قال	٥٥
أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ قال لا تجزىء صلاة لا يقرأ فيها بفتحة	١٢٤	علي	أن رسول ﷺ إذا سجد قال اللهم لك سجدت	١٤٨
أسامة	أن النبي ﷺ قال لأسامة يا أسيم	٨٢٨	ابن عمرو	أن النبي ﷺ أمر بتسمية المولود	٨٠٠
أنس	أن النبي ﷺ قال له يا ذا الأذنين	٩٥٠	أم عطية	أن رسول الله ﷺ أمر الحيض بالخروج	٣١٩
ابن عمر	أن النبي ﷺ قال من توضأ ثم قال أشهد	٧٧	يسيرة	أن النبي ﷺ أمرهن أن يراعين بالتكبير. أي : الأنامل	٢٨
عائشة	أن رسول الله ﷺ كان إذا مضجعه نفث في	٢٦٥	أنس	أن النبي ﷺ أوصى رجلاً إذا أخذ مضجعه	٢٨٤
عائشة	أن رسول الله ﷺ كان إذا استيقظ من الليل	٤٣	أبو هريرة	أن النبي ﷺ جهر بالقنوت في قنوت النازلة	١٦٦
عائشة	أن النبي ﷺ كان إذا اشتكى الإنسان الشيء	٢٩٨	أنس	أن رسول ﷺ دخل على أم حرام فنام	٥٥١
		٤٠٠	أبو هريرة	أن النبي ﷺ رخم أسماء جماعة من الصحابة	٨٢٦

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
سعد بن مالك	أن رسول الله ﷺ كان إذا لبس ثوباً سمّاه قميصاً	٤٤	أبو هريرة	أن النبي ﷺ كان إذا أهّمه الأمر رفع رأسه	٣٦١
علي	أن النبي ﷺ كان إذا نظر في المرأة قال	٧٨١	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه جمع	٣٩٩
ابن عمر	أن النبي ﷺ كان إذا وضع الميت في القبر قال	٤٧١	البراء	أن رسول الله ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال باسمك	٢٦٢
حفصة	أن رسول الله ﷺ كان يجعل لطعامه	٥٢	ابن عمر	أن النبي ﷺ كان إذا أوى فراشه كل ليلة جمع كفيه	٢٦٦
أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ كان يدعو الخرباق ذا اليمين	٨٣٣	ابن عباس	أن النبي ﷺ كان إذا حز به أمر قال ذلك	١/٣٥٩
عائشة	أن رسول الله ﷺ كان يدعو في الصلاة اللهم إني أعوذ	١٧٨	أم سلمة	أن النبي ﷺ كان إذا خرج من بيته قال باسم الله	٥٥
عبد الله بن السائب	أن رسول الله ﷺ كان يصلي أربعاً بعد أن تزول	٢٥٤	أبو هريرة	أن النبي ﷺ كان إذا خرج من منزله قال باسم الله	٥٧
ابن مسعود	أن رسول الله ﷺ كان يعجبه أن يدعو ثلاثاً ويستغفر	١١٧٤	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان إذا رأى المطر قال اللهم صبياً نافعاً	٥٢٢
حفصة	أن رسول الله ﷺ كان يعجبه يمينه لطعامه وشرابه	١١٩٠	عائشة	أن النبي ﷺ كان إذا رأى ناشئاً في أفق السماء ترك	٥١٣
ابن عمرو	أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم من الفزع كلمات	٣٦٩	ثوبان	أن النبي ﷺ كان إذا راعه شيء قال هو الله ربي	٣٦٨
ابن عباس	أن رسول الله ﷺ كان يعوذ الحسن والحسين أعيذكما	٩٢٣	علي، ابن أبي أوفى	أن النبي ﷺ كان إذا رفع رأسه قال سمع الله	١٤١
ابن عباس	أن رسول الله ﷺ كان يفعله إلا النظر إلى السماء	٦٤	أبو سعيد	أن رسول الله ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع قال	١٤٢
العرباض	أن النبي ﷺ كان يقرأ المسبحات قبل أن يرقد	٢٧٨	حفصة	أن رسول الله ﷺ كان إذا رقد وضع يده اليمن	٢٧٠
ابن عمر	أن النبي ﷺ كان يقول إذا أخذ مضجعه الحمد لله	٢٨٠	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان إذا سمع المؤذن يشهد	١٠٥

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
علي	أن رسول الله ﷺ وجدته نائماً في المسجد وعليه تراب	٨٣١	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك	١٣٢
ابن عباس	إن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من	١٨٩	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان يقول ركوعه وسجوده سبح	١٣٥ ، ١٤٧
أم سلمة	إن الروح إذا قبض تبعه البصر	٤٣٥	أنس	أن رسول الله ﷺ كان يقول لأخي يا أبا عمير	٩٤٩
أبو هريرة	أن زينب كان اسمها برة فقبل تزكي نفسها	٨١٨	أبو برزة	أن رسول الله ﷺ كان يكره النوم قبل العشاء	١٠٨٧
عائذ	إن شر الرعاء الحطمة	١٠٠٠	أبو سفيان	أن رسول الله ﷺ كتب من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل	٦٩٣
عائشة	إن الشمس والقمر آيتان من	٥٠٢	أنس	أن رسول الله ﷺ لم يزل يقنت في الصباح	١٦١
عمر	إن شئت أنكحتك	٧٨٣	أسامة	أن رسول الله ﷺ لما دخل البيت أتى ما استقبل	٥٤٥
ابن حنيفة	إن شئت دعوت وإن شئت	٥٢٧	فاطمة	أن رسول الله ﷺ لما دنا ولادها أمر أم سلمة	٧٩٤
أبو هريرة	إن الشيطان إذا نودي بالصلاة	٣٧٦	البراء	أن رسول الله ﷺ لما رأى هزيمة المسلمين نزل واستنصر	١/٥٧٤
حذيفة	إن الشيطان يستحل الطعام إلا يذكر اسم الله	٦٢١	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ مرّ بقبرين فقال إنهما ليعذبان	٩٨٥
عمار	إن طول صلاة الرجل وقصر	٩٠٥	جرير	أن رسول الله ﷺ مرّ على نسوة فسلم عليهن	٦٨٦
ابن عباس	أن عبد الله بن عباس قال لعمر حين طعن	٤٢٣	أنس	أن النبي ﷺ مرّ على غلمان يلعبون فسلم	٦٩٨
أبو الدرداء	إن العبد إذا لعن شيئاً صعبت	١٠٢٢	أسماء بنت	أن رسول الله ﷺ مرّ في المسجد يوماً وعصبة من	٦٧٣ ، ٦٨٥
أبو هريرة	إن العبد ليتكلم بالكلمة من	٩٧٣	يزيد	أن رسول الله ﷺ نعى النجاشي إلى أصحابه	٤٦١
أبو هريرة	إن العبد يتكلم بالكلمة ما يتبين	٩٧٢	أبو هريرة		
عمارة	إن عبدي كل عبدي الذي	٥٦٤			
أبو الدرداء	إن عدو الله إبليس جاء بشهاب	٣٧٥			
علي	إن علياً شرب قائماً وقال: رأيت رسول الله فعله	٩٣٨			
عمرو بن	أن عمر بن الخطاب أرسل ابنه عبد الله إلى عائشة	٨٤٢			
ميمون					
عمر	أن عمر بن الخطاب كان إذا قحطوا استسقى بالعباس	٥٠٧			

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
أبي بن كعب أبو بكر	إن من الشعر حكمة	١٠٩٨	أنس	إن العين تدمع والقلب يحزن	٤٥٢
أبو مسعود	إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على	٩٦٧	عطية جابر	إن الغضب من الشيطان وإن	٨٦١
أنس	إن هذا اتبعنا فإن شئت أن تأذن له	٦٣١	الأشج	إن في الليل لساعة لا يوافقها رجل مسلم	٣١٥
سلمة	إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا	٩٢	العرباض	إن كل محدثة بدعة	٢/٤٥٦
سلمة	أنا ابن الأكوع واليوم يوم أنا أعلمكم بالله وأتقاكم	٥٧٠	عبدالله بن أبي مليكة	إن للصائم عند فطره دعوة ما ترد	٥٤٢
سلمة	أنا الذي سميتني أمي حيدرة	٥٦٩	أبو هريرة	إن لله تسعة وتسعين اسماً مئة	٣١٦
سعيد بن زيد	أنا سيد ولد آدم أنا أول	٤٤٥	أبو أمامة	إلا واحداً	١١٧٠
أبو هريرة البراء	أنا كنت آخذ من أرضها	٨٨٣	أبو رافع	إن الله تعالى ملكاً موثقاً بمن يقول يا أرحم الراحمين	٥٢٨
أبو هريرة	أنا الملك أنا الملك من ذا الذي	٣١٣	أبو هريرة	إن لم تستطع أن تقولها في كل	٧١٥
البراء	أنا النبي لا كذب	٤٤٥	أنس	إن ليلة الجمعة ليلة غراء	٣١٥
أبو هريرة	أنا ابن عبد المطلب	٥٦٨	أنس	إن مت مت شهيداً أو قال	٢٨٤
عبد الله بن أسلم	أنت الأول فليس قبلك شيء	٢٧٢	البراء	من أهل الجنة	٧٣١
علي	أنت على الإسلام حتى تموت	٧٧٢	أبو السعد	إن المسلمين إذا التقيا فتصافحا	١٢٢٢
أنس	أنت مني وأنا منك	٧٦٨	ابن عمر	إن مما أدرك الناس من كلام النبوة	٢٤٥
ابن عمر	أنتم من أحب الناس إليّ	٧٧٤	جابر	إن من أحبكم إليّ وأقربكم مني مجلساً	١٠٨٦
أبو هريرة	انطلق ثلاثة نفر ممن كان قبلكم	١١٧١	سعيد بن زيد	إن من أربى الربا الاستطالة	٩٩٠
عمران	انظروا إلى ما يقول سيدكم	١٠٥٨	زيد	في عرض المسلم	٣٤٧
عمران	أنعم الله بك عيناً	١٠٦٩	أوس	إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة	٣٤٧
أبو الدرداء	أنعم صباحاً فلما كان الإسلام	١٠٦٩		فاكثروا عليّ	
	إنكم تدعون يوم القيامة	٨٠٥			

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
أنس	إنه مرَّ على صبيان فسلمَّ عليهم	٦٩٧	عائشة	إنكم شكوتم جدب دياركم	٥١٠
عبد الله بن السائب	إنها ساعة تفتح فيها أبواب السماء فأحب	٢٥٤	عمر	إنما الأعمال بالنيات	٢، ١١٩٧
صفية	إنها صفية	٩٣٧	بريدة	إنما بنيت المساجد لما بنيت له	٩١
ابن عباس	إنهما ليعذبان وما يعذبان في إني أبيت عند ربي	٩٨٥	سهل بن سعد	إنما جعل الاستئذان من أجل	٧٠٣
أنس	إني حاملك على ولد الناقة	٩٥١	سعد	البصر	
المهاجر	إني كرهت أن أذكر الله تعالى	٧١	ابن عمر	إنما مثل صاحب القرآن كمثل	٣٢٧
أبو هريرة	إني لا أقول إلا حقاً	٩٥٢		الإبل المعقلة	
سعد	إني لأعطي الرجل وغيره أحب	٥١٦	ابن عباس	إنما يلبس الحرير في الدنيا من	٩١٣
معاذ	إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد	٨٥٩		لا خلاق له	
أبو هريرة	إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد	٨٥٨	ابن عباس	إنما سئل عن البدثة إذا أزحفت	٧٨٠
أبو سعيد	إني والله لأرقي ولكن والله لقد	٣٩٠	سعد	إنني لأعلم كلمة لا يقوها	٣٦٧
عائشة	أهديت لرسول الله ﷺ شاة قال اقسميها	٨٩٨		مكروب	
أبو موسى	أهلكتم أو قطعتم ظهر الرجل	٧٥٧	ابن عباس	أنه صلى على جنازة فقراً فاتحة	٤٦٥
عائشة	أو أملك أن كان الله نزع منك	٧١٦	عمر	الكتاب	
معاذ	أوصيك يا معاذ لا تدعن في دبر كل صلاة	١٩٩	أنس	إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرؤون	٨٨٥
العرباض	أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن	١٢٢١	ابن عباس	أنه كان إذا تكلم بكلمة أعادها	٦٧٠، ٩٤٨
أبو هريرة	أولا أدلكم على شيء إذا	٦٦٢		ثلاثاً	
أبو أمامة	أولاهما بالله تعالى	٦٨٤	ابن عباس	أنه كان يجعل رجلاً يراقب	٣٢٠
ابن مسعود	أولى الناس بي يوم أكثرهم عليّ	٣٤٦	علي	رجلاً يقرأ القرآن	
عمر	أي أخي أشركنا في دعائك	٦٣٥	علي	إنه لا يحبني إلا مؤمن	٧٧٨
			الأغرالمزني	إنه لعهدُ النبي ﷺ إليّ أنه لا	٧٧٨
				إنه ليغان على قلبي وإني	١١٨٤
				لأستغفر الله في	

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
أبو هريرة	أين كنت يا أبا هريرة	٩٥٩	أبو أمامة	أي الدعاء أسمع؟ قال جوف الليل	١٨٧
الزبير	أيها الخلائق سبحوا الملك القدوس	٢٤٣	أسامة	أي سعد؟ ألم تسمع إلى ما قال أبو حباب	٨٣٨
سهل	أيها الناس إنما صنعت هذا لتأتموا بي	٩٣٦	أبو ذر	أي الكلام أفضل	١٣
ابن أبي أوفى	أيها الناس لا تتمنوا لقاء العدو	٥٥٩	أبو هريرة	إياك والحلوب	٣٨٩
كعب	أيوزيك هوأم رأسك	٢٣٠	أبو هريرة	إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث	١٠٠٤
	حرف الباء		أبو قتادة	إياكم وكثرة الحلف في البيع	١٠٧٧
			ابن مسعود	إياكم والنعي فإن النعي من عمل الجاهلية	٤٦٠
			نبيشة	أيام التشريق أيام أكل وشرب	٥٤٨
جابر	بارك الله عليك	٧٨٦	أم خالد	اثتوني بأم خالد	٤٨
ابن عوف	بارك الله لك في أهلك	٧٨٥	أنس	اثن لعشرة كلوا وسموا الله	٦٢٠
أنس	بارك الله لك في أهلك ومالك	٩١٧	ابن سلام	اثن له وبشره بالجنة	٧٦٣
عبد الله بن أبي ربيعة	بارك الله لك في أهلك ومالك إنما جزاء السلف الحمد	٨٩٥	عائشة	اثنوا له بشس أخو العشييرة	٩٩٢
أبو هريرة	بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما	٧٨٧	سعد	أيعجز أحدكم أن يكسب في كل يوم ألف	٢٤
بلال	باسم الله آمنت بالله توكلت	٨٢	أنس	أيعجز أحدكم أن يكون كأي ضمضم قالوا	٢٤٥
أبو سعيد	باسم الله أرقيك من كل شيء	٤٠٩	أنس	أيعجز أحدكم أن يكون كأي ضمضم كان	١٠٠٨
خادم النبي	باسم الله اللهم أطعمت	٦٤٣	أبو هريرة	أيما امرأة أصابت بخوراً فلا	١٠٩٤
أنس	باسم الله الذي لا إله إلا هو	٥٤	عمر	أيما مسلم شهد له أربعة بخير	٤٨٣
بريدة	باسم الله اللهم إني أسألك	٨٦٩	حذيفة	أين أنت من الاستغفار إني لأستغفر	٨٨٧
أنس	باسم الله اللهم إني أعوذ بك من الخبث	٦٧	سهل	أين الصبي	٤٠٨
			أبو هريرة	أين فلان	٦٥٧

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
ابن عمر	باسم الله وعلى سنة رسول الله	٤٧١	أنس	باسم الله اللهم صل على محمد	٨٧
بكر التابعي	باسم الله وعلى ملة رسول الله	٤٣٦		وإذا خرج	
حذيفة	باسمك اللهم أحيأ وأموت	٣٨٠	أمية	باسم الله أوله وآخره	٦٢٢
وأبو ذر		٢٦١	ابن عمر	باسم الله التحيات لله الصلوات	١٧٣
أبو هريرة	باسمك اللهم وضعت جنبي	٣٠١	عائشة	باسم الله تربة أرضنا بريقة	٤٠٠
عمر	بحسب المرء من الكذب أن	١١٠٩		بعضنا	
	يحدث بكل ما سمع		أبو هريرة	باسم الله التكلان على الله	٥٧
أبو هريرة	بحسب امرئ من الشر أن	٩٩١	أم سلمة	باسم الله توكلت على الله اللهم	٥٥
	يحقر أخاه		أنس	باسم الله توكلت على الله لا	٥٦
علي	البخيل من ذكرت عنده فلم	٣٥٣	عثمان بن	باسم الله ثلاثاً أعوذ بعزة الله	٤٠٣
	يصل علي		أبي العاص	وقدرته	
النواس	البر حسن الخلق والإثم ما	١٢١٤	بكر بن	باسم الله ثم سبح ما دمت	٤٣٦
	حاك		عبد الله	تحمله أي الميت	
وابصة	البر ما أطمأنيت إليه النفس	١٢١٣	علي بن	باسم الله الحمد لله الذي سخر	٥٨٩
جرير	برك رسول الله ﷺ على خيل	٨٩٦	ربيعة	لنا هذا	
	أحمس ورجالها		عثمان	بسم الله الرحمن الرحيم أعينك	٤١٤
أبو هريرة	بركة مع بركة	٩٠٣		بالله الأحد	
أبو موسى	بريء رسول الله ﷺ من	٨٨٤	ابن عمر	باسم الله على نفسي ومالي وديني	٣٨٠
	الصالقة		أبو المليح	باسم الله فإنك إذا قلت ذلك	٨٨٨
أبو موسى	بريء من الصالقة والحالقة	٤٤٦		تصاغر	
	والشاقة	٨٨٤	علي بن	باسم الله فلما استوى على ظهرها	٥٨٩
عبد الله بن	بشر خديجة بيت في الجنة من	٩٥٧	ربيعة		
أبي أوفى	قصب		ابن عباس	باسم الله الكبير نعوذ بالله	٤١٦
عبد الله	بعثني أمي إلى رسول الله ﷺ	٨١٢		العظيم	
ابن بسر	بقطف		عثمان	باسم الله الذي لا يضر مع	٢٢٢
أبو هريرة	بقيت أنا وأنت	٦٣٧		اسمه شيء	
عائشة	بل أنا وأرأساه	٤١٩	أبو الأزهر	باسم الله وضعت جنبي اللهم	٢٧٥
أسامة	بل أنت زرعة	٨٢٣		اغفر لي	

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
أبو وهب	تسموا بأسماء الأنبياء وأحب	٨٠٨	خوات	بلى إنه ما من عبد يمرض	٤٢٩
الجشمي	الأسماء			إلا أحدث	
أنس	تشتهي كعكاً	٤٢٦	ابن عمر	بني الإسلام على خمس . .	١١٢٣
عطاء	تصافحوا يذهب الغلُّ وتهادوا	٧٢٩			١٢١١
الخرساني	تحابوا		عدي	بش الخطيب أنت . قل ومن	١٠٤١
ابن عمرو	تطعمُ الطعام وتقرأ السلام على	٦٥٩	حذيفة	بش مطية الرجل زعموا	١١١٠
أبو موسى	تعاهدوا هذا القرآن فولذي	٣٢٦	ابن مسعود	بشما لأحدهم أن يقول نسيت	٣٣١
	نفس محمد بيده			آية	
معاذ	تعبد الله لا تشرك به شيئاً	١٢١٩	سالم بن	بينما نحن عند رسول الله ﷺ	٧٤٦
أبو هريرة	تعوذوا بالله من جهد البلاء	١١٣٥	عبيد	إذ عطس رجل	
عائشة	تعوذي بالله من شر هذا	٥٣٤			
	الغاسق			حرف التاء	
أبو بكر	تكلمي فإن هذا لا يحل هذا	١١٩٦	أم سلمة	التثاؤب الرفيع والعطسة	٧٤٩
	من عمل			الشديدة	
أبو أمامة	تمام عيادة المريض أن يضع	٤١٢	عائشة	التحيات الصلوات الطيبات	١٧٢
	أحدكم			الزكيات	
عطاء	تهادوا تحابوا وتذهب الشحناء	٧٢٩	عائشة	التحيات الطيبات الصلوات	١٧٢
ابن عباس	توباً توباً لربنا أوباً لا يغادر	٦١٢	أبو موسى	التحيات الطيبات الصلوات لله	١٦٩
	حوباً		عمر	التحيات لله الزكيات لله	١٧١
	حرف التاء		ابن مسعود	التحيات لله والصلوات والطيبات	١٦٧
			عائشة	التحيات لله والصلوات والطيبات	١٧٠
أبو هريرة	ثكلتك أمك أبا هر .	٤٧٥	ابن عباس	التحيات المباركات الصلوات	١٦٨
أبو هريرة	ثلاث دعوات مستجابات	٥٩٤		الطيبات لله	
	لا شك فيهن		جابر	تزوجت بكراً أم ثيباً، هلا	٧٩١
	ثلاث من جمعهن فقد جمع	٦٦٦	جابر	تزوجت يا جابر؟	٨٧٠
عمار	الإيمان		علي	التسبيح أربعاً وثلاثين أو التكبير	٢٦٣
			أبو هريرة	التسبيح للرجال والتصفيق	١٨٦

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
أبو أمامة	جوف الليل الآخر ودبر الصلوات	١٨٧	أبو أمامة	ثلاثة كلهم ضامن على الله عز وجل	٦٠
وابصة	جئت تسأل عن البر والإثم	١٢١٣	أبو هريرة	ثلاثة لا ترد دعوتهم الصائم حتى يفطر	٥٣٧
	حرف الحاء		أبو ذر	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة	١٠١٦
أبو هريرة	حتى يهيم رب المال من يقبل صدقته	١٠٦٢	معاذ بن أنس	ثم أتى آخر فقال السلام عليكم	٦٦٨
علي	حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب الله ورسوله	٩٣٤	أنس	ثم سعد بن جبريل إلى السماء الدنيا	٧٠٦
أبو الدرداء	حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت	٢٤٦	عمر	ثم قال حي على الصلاة قال لا حول ولا	١٠٣
عوف	حسبي الله ونعم الوكيل	٣٧٨	ابن مسعود	ثم ليتخير بعد من المسألة ما شاء	١٧٦
.....	حصنتنا كلنا أجمعين بالحي	٣٤٤	ابن مسعود	ثم يتخير من الدعاء أعجبه إليه	١٧٦
ابن شهاسة	حضرنا عمرو بن العاص وهو في سياقة الموت	٤٢٤	سهل	ثنتان لا تردان أو قلما تردان الدعاء	١١٢ ٥٦١
أبو قتادة	حفظك الله بما حفظت نبيه	٨٩٣		حرف الجيم	
أبو هريرة	حق المسلم على المسلم خمس رد السلام	٧٤٢	أبو موسى	جاء أبو بكر فاستأذن فقال	٧٠٧
أبو هريرة	حق المسلم على المسلم ست	٧٤٢	ابن مسعود	جاء الحق وزهق الباطل	٨٨٦
حذيفة	الحمد لله الذي أحيانا بعد ما	٣٨	ابن مسعود	جاء الحق وما يبديء الباطل	٨٨٦
ابن عمر	الحمد لله الذي أذاقني لذته	٧٣	سعد	جاءني رسول الله ﷺ يعودني	٤١٨
أنس	الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني	٧٢	علي	جعل رسول الله ﷺ ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوماً	٩١١
أبو أيوب	الحمد لله الذي أطعم وسقى وسوغه وجعل	٦٤١	أنس	جعل المهاجرون والأنصار يحفرون الخندق	٥٧٣
أبو سعيد	الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا	٦٤٠	ابن سمرة	جعل النبي ﷺ يسبح ويهلل	٥٠٥
			أنس	جملك الله	٩١٨

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
ابن عمرو	الحمد لله الذي منّ علينا وهداًنا والذي	٦٤٤	أنس	الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا . .	٢٧٤
ابن مسعود	الحمد لله الذي نصر عبده وأعزّ دينه	٤٤٤	معاذ بن زهرة	الحمد لله الذي أعانني فصمت ورزقني فأفطرت	٥٤٠
عائشة	الحمد لله الذي نصرك وأعزك	٦١٣	أنس	الحمد لله الذي أنقذه من النار	٦٩٤
أبو هريرة	الحمد لله الذي هداك للفطرة	٣٤١	أبو هريرة	الحمد لله الذي بعثني سالماً	٤١
ابن مسعود	الحمد لله الذي وهب لنا هذا اليوم	٢٥٢	عائشة	الحمد لله الذي بنعمته تتم الصلوات	٩٢٨
علي	الحمد لله ، اللهم كما حسنت	٨٧١	أبو سعيد	الحمد لله الذي جللنا اليوم عافيته	٢٥١
علي	الحمد لله ثلاث مرات الله أكبر	٥٨٩	أبو هريرة	الحمد لله الذي خلق النوم واليقظة	٤١
ابن عمر وعائشة	الحمد لله على كل حال	٧٤٤	قتادة	الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا وجاء	٥٣٢
ابن عمر	الحمد لله على كل حال اللهم رب كل شيء ومليكه	٢٨٠	أبو هريرة	الحمد لله الذي ردّ عليّ روعي	٣٩
أبو أمامة	الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه غير مكفي	٦٣٨	علي	الحمد لله الذي سخر لنا هذا	٥٨٩
عمر بن ميمون	الحمد لله ما كان شيء أهمّ إليّ من ذلك ، فأتيت	٨٤٢	أنس	الحمد لله الذي سوى خلقي فعدّ له . .	٨٧٢
ابن مسعود	الحمد لله نستعينه ونستغفره	٧٨٤	عمر	الحمد لله الذي كساني ما أوارني به عورتي	٤٧
أسماء صحابي	حملتُ بعبد الله بن الزبير بمكة حوها نذندن	٧٩٧	معاذ بن أنس	الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه	٤٥
مجاهد	خدرت رجل رجل عند ابن عباس فقال اذكر	١٨١	أبو أمامة	الحمد لله الذي كفانا وأروانا غير مكفي ولا مكفور	١/٦٣٨
خارجة	خذاها فلعمري لمن أكل برقية باطل	٣٩٢	ابن عمرو	الحمد لله الذي كفاني وآواني	٦٢
			ابن عمر	الحمد لله الذي كفاني وآواني وأطعمني	٢٨٠

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
عائشة	دخل أبو بكر فكشف عن وجه رسول الله ﷺ	٧٢١	عمران	خذوا ما عليها ودعوها فإنها ملعونة	١٠٢٤
أبو سعيد	دخل رسول الله ﷺ ذات يوم المسجد	٢٣٣	عائشة	خذي فرصة من مسك فتطهري	٩٦٠
أنس	دخل النبي ﷺ على رجل يعود	٤٢٦	أبو ذر	خرجت ليلة من الليالي فإذا رسول الله يمشي	٧١٠
ابن مسعود	دخل النبي ﷺ مكة يوم الفتح وحول الكعبة	٨٨٦	زيد بن أرقم	خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر فأصاب الناس شدة خشع سمعي وبصري ونخي وعظمي	٩٩٥
أبو هريرة	دخلت الجنة فرأيت قصراً فقلت لمن هذا	٧٦٥	علي	خصلتان أو خلتان لا يحافظ عليهما	١٣٤
عائشة	دخلت عائشة على أبي بكر وهو مريض	٤٧٦	ابن عمرو	خطبنا ابن مسعود فقال والله لقد أخذت	١٩٧
البراء	دخلت مع أبي بكر أول ما قدم المدينة	٧١٨	أبو وائل	خل يا عمر فلهي أسرع فيهم	٧٧٩
الحسن	دع ما يريبك إلى ما لا يريبك	١٢٠١	أنس	خلق الله عز وجل آدم على صورته طوله	٣٦٤
النعمان	الدعاء هو العبادة	١١٢٧	أبو هريرة	خير الأعمال الحُلُّ والرحلة	٦٦٠
زيد بن خالد	دعها حتى يلقاها ربها	١٠٦١	أنس	خير الدعاء دعاء يوم عرفه	١/٣٢٤
أبو بكر	دعوات المكروب اللهم رحمتك	٣٦٤	ابن عمرو	خير الدعاء دعاء يوم عرفه	٥٠٠
سعد	دعوة ذي النون إذا دعا ربه وهو في بطن	٣٦٧	سلمة	خير فرساننا اليوم أبو قتادة	٣٢٧
سعد	دعوة ذي النون لا إله إلا أنت	١١٦٠	ابن عمرو	خير ما قلت أنا والنبيون من خير تلقاه وشر توقاه خير لنا	٥٠٠
أبو الدرداء	دعوة المرء المسلم بظهر الغيب مستجابة	١١٧٦	ابن زمل	خيراً رأيت وخيراً يكون	١/٣١٢
تميم	الدين النصيحة قالوا لمن يا رسول الله قال الله	٩١٠	أبو موسى	حرف الدال	٣١٢
		٩٤٢	قيس	دخل أبو بكر على امرأة من أحس	١١٩٦
		١٢٠٦			

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
ابن عباس	رب اجعلني لك شاكراً لك ذاكراً	١١٦٥		حرف الذال	
ابن عباس	رب أعني ولا تُعن عليّ وانصريني	١١٦٥	أبو سعيد	الذاكرون الله كثيراً	٣٢
حذيفة	رب اغفر لي رب اغفر لي	١٥٩	معاوية بن الحكم	ذلك شيء يجدونه في صدورهم فلا	٩٢٩
ابن عباس	رب اغفر لي وارحمني واجبرني	١٦٠	عثمان بن أبي العاص	ذلك شيطان يقال له خنزب فإذا . . .	٣٨٨
ابن عمر	رب اغفر لي وتب عليّ إنك أنت التواب	١١٨٧	أبو هريرة	ذلك صريح الإيمان	١٠٠٦
ابن عمر	رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم إنك	٥٤٦	أبو هريرة	ذلك كفارة لما يكون في المجلس	٨٤٧
عمر	رب الصريمة والغنيمة	١٠٦٣	أبو هريرة	ذهب أهل الدثور بالدرجات العلا	١٩٣
	ربنا تقبل منا إنك أنت السميع	٣١٢		ذهب الظمأ وابتلت العروق	٥٣٨
ابن عباس	ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض	١٤٣	ابن عمر		
أبو هريرة	ربنا ولك الحمد	١٤٠		حرف الراء	
سلمة	الرجل مزكوم	٧٥٠			
ابن مسعود	رحم الله موسى لقد أوذى بأكثر من هذا فصبر	٩٩٣	معاذ	رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة	١٢١٩
عائشة	رحمة الله لقد أذكروني آية كنت	٣٣٢	إياس بن دغفل	رأيت أبا نضرة قبل خد الحسن ابن علي	٧٢٠
أبو هريرة	رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل	٣٥٠	رفاعة	رأيت بضعا وثلاثين ملكاً يتندرونها أيهم	١٤٤
أبو قتادة	الرؤيا الصالحة أو الحسنة من الله والحلم	٣٠٨	أبورافع	رأيت رسول الله ﷺ أذن في أذن الحسن . . .	٧٩٥
	رويدك يا أنجشة سوقك بالقوارير	٣٦٤	عائشة	أرأيت رسول الله ﷺ وهو بالموت وعنده قدح فيه	٤٣٠
أبو هريرة	الريح من رُوح الله تأتي بالرحمة وتأتي	٥١٢	ابن عمرو	رأيت رسول الله ﷺ يعقد التسبيح	٢٩
			البراء	رأيت النبي ﷺ ينقل معنا التراب يوم الأحزاب	٥٧٢

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
أنس	سبحان الله يا أم الربيع	٩٦١		حرف الزاي	
	القصاص في كتاب القصاص				
عوف	سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء	١٣٦ ، ١٤٩	ابن عباس	زوجة رسول الله ﷺ ولم ينكح بكرة غيرك	٤٢٥
أبو سعيد	سبحانك ربك رب الغزة عما يصفون	٢٠٢	أنس	زودك الله التقوى وغفر ذنبك	٥٨٦
حذيفة	سبحان ربي الأعلى	١٤٥	ابن عمر	زودك الله التقوى ووجهك في الخير	٦١٤
حذيفة	سبحان ربي العظيم	١٣٠			
أبي	سبحان الملك القدوس	٤٢		حرف السين	
		٢٥٩	ابن مسعود	سباب المسلم فسوق	١٠٦٧
كعب	سبحان من يسبح الرعد بحمده	٥٢١	ابن عمر	سبحان الذي سخر لنا هذا	٥٩٠
عائشة	سبحانك اللهم أستغفرك لذنبي	٤٣	ابن الزبير	سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة	٥٢١
عائشة	سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي	١٣٢ ، ١٤٦	أبو هريرة	سبحان الله إن المؤمن لا ينجس	٩٥٩
أبو سعيد	سبحانك اللهم وبحمدك	٧٦	أبو موسى	سبحان الله إنما سمعت شيئاً	٩٦٣
أبو برزة	سبحانك اللهم وبحمدك أشهد	٨٤٧	عمران	سبحان الله بئس ما جزتها أي للناقة	٩٦٢
أبو هريرة	سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت	٨٤٦	جويرية	سبحان الله عدد خلقه ثلاث مرات سبحان . .	١٧
عائشة	سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك	١٢٠	أبو هريرة	سبحان الله العظيم وإذا اجتهد	٣٦١
علي بن ربيعة	سبحانك إني ظلمت نفسي فاغفر لي	٥٨٩	أبو هريرة	سبحان الله العظيم وبحمده	٢١٣
عائشة	سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت	١٥١	ابن سلام	سبحان الله ما ينبغي لأحد أن يقول ما لم	٩٦٤
أبو هريرة	سبق المفردون: الذاكرون الله	٨	جويرية	سبحان الله وبحمده عدد خلقه	١٦
عائشة	سُبُوحِ قُدُوسِ رَبِّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ	١٣٥	عائشة	سبحان الله وبحمده عشراً	٤٢
أنس	سَتر ما بين أعين الجن أن يقول	٥٤	سمرة	سبحان الملك القدوس	
علي	سَتر ما بين أعين الجن وعورات	٦٨		سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله	١٤

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
أبو موسى	سمع النبي ﷺ رجلاً يثني على رجل ويظريه	٧٥٧	عائشة	سجد وجهي للذي خلقه وشق	١٥٧
أبو هريرة	سمعت دفن نعليك في الجنة	٧٧٠	أنس	سل ربك العافية والمعافاة	١١٦١
جابر	سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي	٨٣٧	ربيعي	السلام عليكم أَدْخَلُ؟	٧٠٤
زينب	سموها زينب	٨١٩	أنس	السلام عليكم أهل البيت	٧٨٩
أبو هريرة	سمى رسول الله ﷺ برة زينب	٨١٨	بريدة	السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين	٤٨٩
زينب	سميت برة فقال رسول الله ﷺ	٨١٩	عائشة	السلام عليكم دار قوم مؤمنين	٤٨٥
أبو هريرة	السنة في ركعتين الفجر ﴿قل﴾ يا أيها	١٢٦	أبو هريرة	السلام عليكم دار قوم مؤمنين	٤٩٠ و ٤٨٧
ابن عباس	السنة في ركعتين الفجر ﴿قولوا﴾ أمنا ﴿و﴾ قل ﴿	١٢٦	ابن عباس	السلام عليكم يا أهل القبور يغفر الله	٤٨٨
أبي	السنة في الوتر ﴿سبح اسم ربك﴾	١٢٧	أنس	السلام عليكم يا صبيان	٦٩٨
شداد	سيد الاستغفار: اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت	٢١١	مالك	السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين	٦٣
عروة بن عامر	سئل النبي ﷺ عن الطيرة فقال: أصدقها الفأل	٩٣٠	جابر	السلام قبل الكلام	٦٨٢
	حرف الشين		أنس	سلوا الله العافية في الدنيا والآخرة	١١٠
			العباس	سلوا الله تعالى العافية	١١٦٢
			جابر	سَمَّ ابْنك عبد الرحمن	٨٠٧
			عمر بن أبي سلمة	سَمَّ الله وكلَّ بيمنك	٦١٧
جابر بن سمرة	شكا أهل الكوفة سعد بن أبي وقاص	٨٨٢	أبو هريرة	سمع الله لمن حمده	١٤٠
عائشة	شكا الناس إلى رسول الله ﷺ قحوط المطر	٥١٠	علي وابن أبي أوفى	سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد	١٤١
علي بن ربيعة	شهدت علي بن أبي طالب أتى بدابة	٥٨٩	رفاعة	سمع الله لمن حمده فقال رجل: ربنا ولك الحمد	١٤٤
عمر	الشيخ والشيخة إذا زنيا	٣٧	أبو هريرة	سَمَّ سامع بحمد الله وحسن	٢١٦
			سلمة	سمع النبي ﷺ رجلاً عطس عنده فقال	٧٥٠

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
	حرف الطاء			حرف الصاد	
ابن عمر	طلقها - لزوجته ابن عمر	١١٠٣	نخوات	صحَّ الجسم يا نخوات	٤٢٩
أبو مالك	الطهور شطر الإيمان والحمد لله	١٥	أبو هريرة	صدقك وهو كذوب ذاك شيطان	٢٦٩
عبد الله	طوب لمن وجد في صحيفته	١١٩٣	النواوي	صدقته وبررت	٨٢
ابن بسر	استغفاراً		عمر	صدقة تصدق الله بها عليكم	١١١٤
	حرف العين		عمر	صُرِف عنا السوء منذ أسلمنا	٩٠٢
			أسامة	الصلاة أمامك	٩٣٩
			زيد بن خالد	صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية	٥٢٤
أبو هريرة	عجب الله عز وجل من فعالكما	٧٧٣	وائلة	صلى بنا رسول الله ﷺ على رجل من المسلمين	٤٧٠
فضالة بن عبيد	عجل هذا ثم دعاه فقال له إذا صلى أحدكم	٣٥٤	ابن عباس	صلى رسول الله ﷺ على جنازة	٤٦٥
أنس	عرضت علي أجور أمي حتى القذاة يخرجها	٣٢٨	حذيفة	صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة فافتتح بالبقرة	١٢٩
عمران	عشر عشرون ثلاثون أي : عن أجر السلام	٦٦٧	أبو هريرة	الصيام جنة فإذا صام أحدكم فلا	٥٣٦
أنس	عطس رجلان عند النبي ﷺ فشمت أحدهما	٧٣٩		حرف الضاد	
ابن عمر	علمنا رسول الله ﷺ أن نقول الحمد لله على كل حال	٧٤٤	أبو هريرة	ضحك الله عز وجل أو عجب من	٧٧٣
ابن مسعود	علمنا رسول الله ﷺ خطبة الحاجة الحمد لله نستعينه	٧٨٤	أمية بن مخشي	ضحك النبي ﷺ ثم قال ما زال الشيطان يأكل معه	٦٢٢
أبو مالك	علمنا - يا رسول الله كلمة نقولها إذا أصبحنا	٢٢١	أبو سعيد	ضحك النبي ﷺ قد أصبتم	٣٩٠
الحسن بن علي	علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في الوتر اللهم	١٦٢	عثمان بن أبي العاص	اقسموا لي معكم ضع يدك على الذي تألم من جسدك	٤٠٣
ابن عباس	على الخبير سقطت	٧٨٠			

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
أنس	فإذا أعطيت العافية في الدين	١١٦١	أبو موسى	على رسلكم أعلمكم وأبشروا	١٠٨٩
أبو موسى	فإذا رأيتم شيئاً من ذلك فافزعوا	٥٠٣	أبو هريرة	أن من نعمة	٥٨٧
المغيرة	إلى ذكر الله	٥٠٤	أبو هريرة	عليك بتقوى الله تعالى والتكبير	٥٩٩
ابن عتيق	فإذا رأيتموها فادعوا الله وصلوا	٢٥٣	شريح بن هانيء	على كل شرف	٩١١
عائشة	فإذا وجبت فلا تبكين باكية	٨٣٥	رجل	عليك بعلي بن أبي طالب	٦٧٧
ابن عباس	فاكتني بابنك عبد الله	١٣٧	جرير	فأسأله فإنه كان	٨٩١
ابن مسعود	فأما الركوع فعظموا فيه الرب	١٥٣	بريدة	عليك السلام وعلى أبيك السلام	٦٧٧
ابن عمر	فإن كان مفطر فليأكل وإن	٦٣٠	زوجة النبي	عليكم باتقاء الله وحده لا	٨٩١
عائشة	كان صائماً دعاً	٤	أبو هريرة	شريك له والوقار	٩٤١
زارع	فإن لله تعالى سيارات من	١٥٧	ابن عباس	عمداً صنعته يا عمر	٣٩٦
ابن عمر	الملائكة يطلبون	٧١٣	عائشة	عندك ذريرة . . . قولي اللهم	٩١٩
عائشة	فتبارك الله أحسن الخالقين	٧١٤	أبو هريرة	مصغر الكبير	٩٢١
عائشة	فجعلنا نتبادر من رواحنا فنقبل	٣٨٠	ابن عباس	العين حق	٩٢١
عائشة	يد النبي ﷺ	٦٧٣	أبو هريرة	العين حق ولو كان شيء سابق	٩٢١
ابن عمر	فدنونا يعني من النبي ﷺ فقبلنا	٦٢٢	زينة	القدر	٩٢١
بنت يزيد	فر من المجذوم فرارك	١٠٤٤	أبو داود	حرف الغين	٧٢
أمية بن مخشي	فسلم علينا رسول الله ﷺ	٧٢٥	ابن عمر	غفرانك	٩٨٦
جابر	فضحك النبي ﷺ ثم قال	٦٣٥	ابن عمر	الغنية ذكرك أخاك بما يكره	٨١٩
كعب بن مالك	ما زال الشيطان يأكل	٩١٤	ابن عمر	غير النبي ﷺ اسم برة وسهاها	٨٢٥
وحشي	فعلت هذا ليراني الجهال مثلكم	٥٧١	ابن عمر	زينة	٨٢٥
ابن مسعود	فقام إلي طلحة بن عبيد يهرول	٩١٤	ابن عمر	غير النبي ﷺ اسم العاصي	٨٢٥
البراء	حتى صافحني	٥٧١	ابن عمر	وعزيز وعتلة	٨٢٥
البراء	فلعكم تفترقون قالوا نعم قال	٥٧١	ابن عمر	غير النبي ﷺ اسم عاصية	٨٢٥
البراء	فاجتمعوا	٥٧١	ابن عمر	وقال أنت جميلة	٨٢٥
البراء	فمن يعدل إذا لم يعدل الله	٥٧١	ابن عمر	حرف الفاء	٤٢٩
البراء	فنزل رسول الله ﷺ ودعا	٥٧١	ابن عمر	ف الله بما وعدته فقلت	٤٢٩
البراء	واستنصر	٥٧١	ابن عمر	ف الله بما وعدته فقلت	٤٢٩

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
أبو هريرة	قبل النبي ﷺ الحسن بن علي	٧١٥	جابر	فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك	٨٧٠
أبو سعيد	قد أصبتم اقسما واضربوا	٣٩٠	سهل	فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً	٩٠٨
	لي معكم سهماً		أبو بكر	في كم كفتتم النبي ﷺ	٤٧٦
أنس	قد جاءكم أهل اليمن وهم	٧٢٦	أبو هريرة	فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم	٤٩٤
	أول من جاء بالمصافحة			وهو قائم	
أبو هريرة	قد عجب الله من صنعكم	٦٥٥			
عائشة	قدم زيد المدينة ورسول الله	٧٢٢		حرف القاف	
	في بيتي				
ابن عباس	قدم عيينة بن حصن على الحر	٩٥٦	أنس	قال الله تعالى يا ابن آدم إنك	١١٩٢
	ابن قيس فاستأذن			ما دعوتني ورجوتني	
صحابي	قرأ عليه النبي ﷺ فاتحة الكتاب	٣٩١	أنس	قال رجل يا رسول الله الرجل	٧٢٨
ابن مسعود	قسم رسول الله قسمة فقال	٩١٤		منا يلقي أخاه أينحني	
	رجل من الأنصار	٩٩٣	أنس	قال رسول الله لعائشة يا عائش	٨٢٧
أنس	القصاص القصاص	٩٦١		ولأنجشة يا أنجش	
سفيان	قل آمنت بالله ثم استقم	١٢٢٤	المقدام	قال رسول الله للمقدام يا قديم	٨٢٩
ابن عباس	قل إذا أصبحت باسم الله على	٢٤٠	أبو ذر	قال النبي ﷺ يقول الله تعالى	١١٢٥
	نفسى وأهلي			﴿من جاء بالحسنة...﴾	
أبو سعيد	قل إذا أصبحت وإذا أمسيت	٢٣٣	أنس	قال لي رسول الله يا بني إذا	٥٨
	اللهم إني أعوذ			دخلت على أهلك فسلم	
الوليد	قل أعوذ بكلمات التامات من	٣٨٤	عائشة	قام رسول الله إلى زيد يجر	٧٢٢
	غضبه			ثوبه فاعتنقه وقبله	
سعد	قل اللهم اغفر لي وارحمني	٢٣	أبو الدرداء	قام رسول الله يصلي فسمعناه	٣٧٥
	واهدني وارزقني			يقول أعوذ بالله منك	
طارق	قل اللهم اغفر لي وارحمني	١١٣٣	عتبان	قام النبي ﷺ يصلي فقالوا أين	٩٩٩
	وعافني			مالك فقال رجل	
علي	قل اللهم اكفني بحلالك عن	٣٨٣	أبو موسى	قبضتم ثمرة فؤاده فيقولون نعم	٣٤٢
	حرامك				٤٤١

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
عائشة	قولي اللهم إني أسألك من الخير كله عاجله	١١٦٧	شكل بن حميد	قل اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي	١١٥٠
زوجة النبي	قولي اللهم مصغرا كبيرا ومكبرا	٣٩٦	أبو بكر	قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً	١٨٠
بنت النبي	قولي حين تصبحين سبحان الله وبحمده	٢٣٢	علي	قل اللهم اهديني وسددني	١١٤٢
عائشة	قولي السلام على أهل الديار من المؤمنين	٤٨٦	زيد بن ثابت	قل اللهم غارت النجوم وهدأت العيون	٣٠٣
أبو سعيد	قوموا إلى سيدكم أو خيركم	١٠٥٧	أبو هريرة	قل اللهم فاطر السماوات والأرض	٢٢٠
			أبو مالك	قل اللهم فاطر السماوات والأرض	٢٢١
	حرف الكاف		جابر	قل اللهم مغفرتك أوسع من	١١٦٩
			سفيان	قل ربي الله ثم استقم	٩٧٥
			ربيعي	قل السلام عليكم أدخل	٧٠٤
أنس	كان أصحاب رسول الله ﷺ يتماشون فإذا استقبلتهم	٦٨٠	ابن عمرو	قل كما يقولون فإذا انتهيت فسل تعطه	١١١
قيس	كان أصحاب رسول الله يكرهون الصوت عند القتال	٥٦٧	سعد	قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له	٢٣
أنس	كان أنس بن مالك إذا ختم القرآن جمع أهله	٣٢١	أبو موسى	قل لا حول ولا قوة إلا بالله	٢٦
ابن عمر	كان تحتي امرأة وكنت أحبها	١١٠٣	ابن خبيب	قل هو الله أحد والمعوذتين حين	٢١٤
سلمة	كان خير فرساننا اليوم أبو قتادة	٥٧٦	قتادة	قلت لأنس أكانت المصافحة	٧٢٤
أنس	كان رجل يمر بالنبي ﷺ يرعى دواب أصحابه	٦٦٩	أبو بكر	في أصحاب النبي قلها إذا أصبحت وإذا أمسيت	٢٢٠
عائشة	كان رسول الله إذا أخذ مضجعه نفث في يديه	٢٦٥	علي	قم أبا تراب قم أبا تراب	٨٣١
حذيفة	كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يرقد يقول	٢٧١	جابر	قم فقد غفر الله لك	١١٦٩
والبراء	كان النبي ﷺ إذا أراد أن يودع الجيش قال:	٥٨٥	عوف بن مالك	قمت مع رسول الله ﷺ ليلة فقام فقرأ سورة البقرة	١٣٦
عبد الله الخطمي			عائشة	قولي اللهم إنك عفوتحب العفو فاعف عني	٥٤٤

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
أنس	كان رسول الله ﷺ إذا تكلم بالكلمة أعادها ثلاثاً	٦٧٠	أبو سعيد	كان رسول الله إذا استجد ثوباً سمّاه	٤٦
ابن عباس	كان رسول الله ﷺ إذا حزبه أمر	١/٣٥٩	علي	كان رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاة قال	١٢١
أم سلمة	كان رسول الله ﷺ إذا خرج من بيته قال باسم الله	٥٥	عائشة	كان رسول الله ﷺ إذا استيقظ من الليل قال لا إله إلا الله	٤٣
ابن عمر	كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء قال اللهم إني	٦٩	سلمة	كان رسول الله ﷺ إذا اشتدت الرياح يقول اللهم لقمحاً	٥١٥
أنس	كان رسول الله ﷺ إذا دخل رجب قال	٥٣٥	عائشة	كان رسول الله ﷺ إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات	٣٩٩
جدة	كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد حمد الله تعالى	٨٩	أنس	كان رسول الله ﷺ إذا أصبح قال اللهم إني قد وهبت	٢٤٥
عبد الله	كان رسول الله إذا دخل المسجد قال: باسم الله . .	٨٧	عائشة	كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة قال سبحانك	١٢٠
أنس	كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد يوم الجمعة أخذ	٤٩٦	ابن عمر	كان النبي ﷺ إذا افطر قال ذهب الظمأ	٥٣٨
أبو هريرة	كان رسول الله ﷺ إذا رأى الهلال قال هلال خير	٥٣٣	أبو أيوب	كان رسول الله ﷺ إذا أكل أو شرب قال الحمد لله	٦٤١
أبو سعيد	كان رسول الله ﷺ إذا رجع من النهار إلى بيته يقول	٦٢	بريدة	كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً على جيش	٥٥٥
عمر	كان رسول الله ﷺ إذا رفع يديه في الدعاء	١١٧٢	ثوبان	كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من صلاته أستغفر	١٩٠
عبد الله بن سرجس	كان رسول الله ﷺ إذا سافر يتعوذ من وعشاء السفر	٥٩١	عائشة	كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه قال اللهم متعني	٢٩١
عبد الله بن سرجس	كان رسول الله ﷺ إذا سافر يقول اللهم أنت الصاحب	٥٩٢	أنس	كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه الحمد لله	٢٧٤
عائشة	كان رسول الله ﷺ إذا سمع المؤذن يتشهد	١٠٥	عائشة	كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه جمع كفيه	٣٩٩

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
مخشي عائشة	يأكل فلم يسم حتى كان رسول الله ﷺ في غزو فلما دخل استقبلته	٦١٣	معاوية ابن مسعود	كان رسول الله ﷺ إذا سمع يقول حي على الفلاح كان رسول الله ﷺ إذا شرب في الإناء تنفس	١٠٧ ٦٤٦
جابر	كان رسول الله ﷺ لا ينام حتى يقراء ﴿الم تنزيل الكتاب﴾	٣٣٧	أبو هريرة	كان رسول الله ﷺ إذا عطس وضع يده على فمه	٧٤٧
عائشة	كان رسول الله ﷺ لا ينام حتى يقراء بني إسرائيل والزمير	٢٧٩	أنس	كان رسول الله ﷺ إذا غزا قال اللهم أنت عضدي	٥٦٢
ابن عمر	كان النبي ﷺ وجيوشه إذا علو الثنايا كبروا	٥٩٠ ٥٩٦	أبو سعيد المغيرة	كان النبي ﷺ إذا فرغ من طعامه كان رسول الله ﷺ إذا فرغ من صلاته قال لا إله إلا الله	٦٤٠ ١٩١
عائشة	كان رسول الله ﷺ يأكل طعاماً في ستة من أصحابه	٦٢٣	علي	كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يكون آخر ما	١٧٩
ابن مسعود	كان رسول الله ﷺ يتخولنا بالموعظة مخافة السامة	٩٠٤	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل يتجهد قال اللهم	٦٥
أبو سعيد	كان رسول الله ﷺ يتعوذ من من الجان وعين الإنسان	٩٢٢	أنس	كان رسول الله ﷺ إذا قضى صلاته مسح جبهته بيده	٢٠٠
عائشة	كان رسول الله ﷺ يتكىء في حجري وأنا حائض	١٠	ابن عمر	كان رسول الله ﷺ إذا قفل من الحج أو العمرة	٥٩٧
أبو هريرة	كان رسول الله ﷺ يدعوني أبوهر	٤٧٥	جارية	كان رسول الله ﷺ إذا لم يحفظ اسم الرجل	٨١٥
ابن عباس	كان رسول الله ﷺ يرفع يديه في الدعاء	١١٧٣	عائشة	كان رسول الله ﷺ إذا هب من الليل كبر عشرأ وحمد	٤٢
عائشة	كان رسول الله ﷺ يستحب الجوامع من الدعاء	١١٢٨	أنس	كان رسول الله ﷺ إذا نظر وجهه في المرأة	٨٧٢
أنس	كان رسول الله ﷺ يسلم على الصبيان	٦٩٧	ابن عمر	كان رسول الله ﷺ إذا ودع رجلاً أخذ بيده	٥٨٣
أبو قتادة	كان رسول الله ﷺ يطول الأولى من الصبح وغيرها	١٢٨	أمية بن	كان رسول الله ﷺ جالساً ورجل	٦٢٢
عائشة	كان رسول الله ﷺ يعجبه	٥٠			

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
أبو موسى	كان اليهود يتعاطسون عند رسول الله ﷺ	٧٥٣	حذيفة	التيمن في شأنه كله كان رسول الله ﷺ يقول بين السجدين رب اغفر لي	١٥٩
سهل	كانت أبا تراب أحب أسماء علي إليه	٨٣٢	أبو هريرة	كان رسول الله ﷺ يقول سمع الله لمن حمده ثم يقول	١٤٠
الشعبي	كانت الأنصار إذا حضروا قرؤوا عند الميت	١/٤٣٨	عائشة	كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول في ركوعه سبحانك	١٤٦
ابن عباس	كانت جويرية اسمها برة	٨٢٠	عائشة	كان رسول الله ﷺ يكرم صواحبات خديجة	٢٤٥
سهل	كانت لنا - فينا - عجوز تأخذ من أصول السلق	٦٨٧	عائشة	كان رسول الله ﷺ ينفث على نفسه في المرض الذي	١/٣٩٩
عائشة	كانت يد رسول الله ﷺ اليمنى لظهوره وطعامه	٥١	ابن الزبير	كان رسول الله ﷺ يهمل بهن دبر كل صلاة	١٩٢
	كانوا يستحبون أن يقرؤوا هؤلاء السور . .	١٧٠	عائشة	كان رسول الله ﷺ يؤتى بالصبيان فيدعو لهم ويحنكهم	٧٩٧
النخعي	كانوا يعلمونهم إذا أووا إلى فراشهم	٢٩٥	ابن عباس	كان ابن عباس يجعل رجلاً يراقب رجلاً يقرأ	٣٢٠
سفيان بن أسد	كبرت خيانة أن تحدث أخاك حديثاً	١١١١	البخاري	كان عمر يكبر في قبته بمنى	٢٩٢
جابر	كذبت لا يدخلها فإنه شهد بدراناً	١٠٤٢	البخاري	كان ابن عمر وأبو هريرة يخرجان إلى السوق . . يكبران	٢٩٢
عائشة	كشف أبو بكر عن وجه رسول الله ﷺ ثم أكب عليه	٧٢١	أنس	كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ فمرض فأتاه يعوده	٦٩٦
أنس	كفارة وطهور	٤١١	عائشة	كان كلام رسول الله ﷺ كلاماً فصلاً يفهمه	٩٤٧
عائشة	كفن النبي ﷺ في ثلاثة أثواب	٤٧٦	أبو الدرداء	كان من دعاء داود اللهم إني أسألك حبك	١١٦٨
أبو هريرة	كفى بالمرء إثماً كذباً أن يحدث	١١٠٨	جابر	كان يعلمنا رسول الله ﷺ الاستخارة في الأمور كلها	٣٥٦
ابن عباس	كفى بك إثماً ألا تزال مخلصاً	١٠٨٣			
أبو هريرة	كلُّ أمي معافي إلا المجاهرين	١٠٧٩			
أبو هريرة	كلُّ أمر ذي بالٍ لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أقطع	٣٤٠			
أبو هريرة	كلُّ أمر ذي بالٍ لا يبدأ فيه	١/٣٤٠			

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
	اللبن فيجيء			ببسم الله	
	كنا نعد لرسول الله ﷺ في المجلس	١١٨٧		كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه	٢/٣٤٠
	مئة مرة رب اغفر لي			بالحمد لله فهو أقطع	
عمران	كنا نقول في الجاهلية أنعم الله	١٠٦٩		كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه	٣/٣٤٠
رفاعة	كنا يوماً نصلي وراء النبي ﷺ	١٤٤	أبو هريرة	كل أمر لا يبدأ فيه بحمد الله	٧٨١
	فلما رفع رأسه			فهو أجزم	
أبو هريرة	كنا نرى رسول الله ﷺ أبا هر	٤٧٥	جابر	كل باسم الله ثقة بالله وتوكلاً	٦٣٦
كعب	كنت آتي رسول الله ﷺ فأسلم	٦٩٦	سلمة	كل بيمينك قال لا أستطيع	٦٣٤
	عليه فأقول				٨٨١
ابن عباس	كنت أعرف انقضاء صلاة	١٨٨	أبو ذر	كل تسبيحة صدقة وكل تحميدة	٢٥
	رسول الله ﷺ		أبو هريرة	كل خطبة ليس فيها تشهد	٧٨٢
ابن عباس	كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك	١٨٩		فهي كاليد	
	إذا سمعته		أبو هريرة	كل سلامي من الناس عليه	٩٤٥
علي	كنت رجلاً مذاءً فاستحيت	٧٩٣		صدقة	
	أن أسأل رسول الله		سمرة	كل غلام رهينة بعقيقته تذبح	٨٠١
رجل من	كنت رديف النبي ﷺ فعثرت	٨٨٨	خارجة	كل فلعمري من أكل برقية	٣٩٣
الصحابة	دابته		أم حبيبة	كل كلام ابن آدم عليه لا له إلا	٩٨٠
جارية	كنت عند النبي ﷺ وكان إذا	٨١٥	أبو هريرة	كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد لله	٣٤٠
	لم يحفظ اسم الرجل			فهو أجزم	٧٨١
أبو هريرة	كني النبي ﷺ أبا هريرة	٨٤١	أبو هريرة	كل المسلم على المسلم حرام	٩٩١
البراء	كيف أنت يا بنية وقبل خدتها	٧١٨		عرضه وماله	
	يعني أبا بكر		عمر بن	كل مما يليك	٦٣٢
رجل من	كيف تقول في الصلاة؟ قال	١٨١	أبي سلمة		
الصحابة	أشهد		أبو هريرة	كلمتان خفيفتان على اللسان	١٢
علي	كيف قلت... اللهم عافه	٤٠٧	أنس	كلوا وسموا الله تعالى	٦٢٠
	حرف اللام		جابر	كنا إذا صعدنا كبرنا وإذا نزلنا	٥٩٥
			الهيثم	كنا عند ابن عمر فخذرت رجله	٨٧٥
سلمة	لا استطعت قاطها لمن لم يأكل	٦٣٤	المقداد	كنا نرفع للنبي ﷺ نصيبه من	٦٧١

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
أبو هريرة	لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا	١٠١٣	أنس	بيمينه كبراً	٨٨١
أبو ذر	لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك	٧٣٠، ٩٤٦	ابن عمر	لا - أفيلتزمه ويقبله قال: لا	٧٢٣
أبو هريرة	لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا	٦٦٢	ابن عباس	لا إله إلا الله الحليم الكريم	٣٧٣
ابن عمر	لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين	٤٩٣	بريدة	سبحان الله	٣٤٤، ٣٤٩
أم سلمة	لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير	٤٣٥	عبد الله بن	لا إله إلا الله العظيم الحليم،	٣٥٩
جابر	لا تدعوا على أنفسكم ولا	١١٨١	جعفر	لا إله إلا الله العلي العظيم	٢٤٤
عائشة	تدعوا على أولادكم	٤٨٤	عائشة	لا إله إلا الله الكريم العظيم	٣٦٣
زيد بن	لا تسبوا الأموات فإنهم قد	١٨٦٥	المغيرة	سبحانه	
خالد	لا تسبوا الذيك فإنه يوقظ للصلاة	٥١٤	ابن الزبير	لا إله إلا الله الواحد القهار	٢٩٩
أبي	لا تسبوا الرّيح فإن رأيتم ما تكرهون	١٠٦٤	ابن عمر	رب السماوات	
جابر	لا تسبوا الحمى فإنها تذهب	١٠٤٨/١	عائشة	لا إله إلا الله وحده لا شريك له	١٩١
أبو هريرة	لا تسموا العنب الكرم	٨٠٩	سعد	لا إله إلا الله وحده لا شريك له	١٩٢
سمرة	لا تسمين غلامك يساراً ولا رباحاً	١٠٢٥	علي	لا إله إلا الله وحده لا شريك له	٥٩٧
أبو برزة	لا تصاحبنا راحلة عليها لعنة	١٠١٢	عائشة	لا إله إلا أنت سبحانك اللهم	٤٣، ٢٩٨
وائلة	لا تظهر الشماتة لأخيك فيرحمه	١٢١٧	سعد	أستغفرك	
أبو هريرة	لا تغضب	١٠٩٢	سعد	لا إله إلا أنت سبحانك إني	١١٦٠
ابن مغفل	لا تغبنكم الأعراب على اسم صلاتكم	٦٦٣	علي	كنت من	
المزني	لا تقارنوا فإن النبي ﷺ نهي عن القران	١١٢٢	علي	لا إله إلا أنت سبحانك ظلمت نفسي	١٢١
ابن عمر	لا تقدموا رمضان	٨٨٨، ٨٨٩	ابن عباس	لا بأس طهور إن شاء الله	٤١٠
صحابي	لا تقلّ تعس الشيطان فإنك إذا قلت ذلك تعاضم	٨٨٩	ابن مسعود	لا تباشر المرأة المرأة فتصفها لزوجها	١٠٧٢
			أبو هريرة	لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام	٦٨٩
			جابر	لا تتمنوا لقاء العدو فإنكم	٥٩٥
			أبو هريرة	لا تجزىء صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب	١٢٤
			أبو هريرة	لا تجعلوا قبري عيداً وصلوا عليّ	٣٢٤

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
أبو بكر	لست منهم أي من الذين	٧٦٠	أبو سعيد	لا يقعد قوم يذكرون الله إلا	٦
الشافعي	لعلك تسبُّ الرِّيح	٥١٨	وأبو هريرة	خفتهم الملائكة	
ابن مسعود	لعن الله آكل الرُّبَا	١٠٢٧	أبو هريرة	لا يقلُّ أحدكم أظعم ربك . . .	١٠٦٠
جابر	لعن الله الذي وسمه	١٠٣٧	أبو هريرة	لا يقلُّ أحدكم ربي	١/١٠٦٠
أبو هريرة	لعن الله السارق يسرق البيضة	١٠٣٠	ابن مسعود	لا يقول أحدكم نسيت آية كذا	٣٣٠
عون	لعن الله المصورين	١٠٢٨	أبو هريرة	لا يقولن أحدكم اللهم اغفر لي	١٠٧٣
ابن عمر	لعن الله من اتخذ شيئاً فيه	١٠٣٨		إن شئت	
	الروح غرضاً		عائشة	لا يقولن أحدكم جاشت نفسي	١٠٤٧
علي	لعن الله من غير منار الأرض	١٠٢٩	سهل	لا يقولن أحدكم خبت نفسي	١٠٤٦
علي	لعن الله من لعن والديه	١٠٣١	أبو هريرة	لا يقولن أحدكم عبدي فكلكم	٢/١٠٦٠
ابن مسعود	لعن الله الواصلة والمستوصلة	١٠٢٦		عبيد الله	
ابن عباس	لعن الله اليهود حرمت عليهم	١٠٣٤	أبو هريرة	لا يقولن أحدكم عبدي وأمتي	٣/١٠٦٠
	الشحوم		أبو أيوب	لا يكن بك سوءٌ يا أبا أيوب	٩٠١
أبو هريرة	لعن الله اليهود والنصارى	١٠٣٥	أبو الدرداء	لا يكون اللعانون شفعاء ولا	١٠١٩
	اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد		عوف بن	لا يمر رسول الله ﷺ بآية رحمة	١٣٦
ابن عباس	لعن رسول الله ﷺ المتشبهين	١٠٣٦	مالك	إلا وقف وسأل	
	من الرجال		الشافعي	لا ينبغي لأحد أن يسب الرياح	١/٥١٨
أبو سعيد	لعن رسول الله ﷺ النائحة	٤٤٩	أبو هريرة	لا ينبغي لصديق أن يكون لعاناً	١٠١٨
	والمستمعة		ثوبان	لا يؤمُّ عبد قوماً فيخصُّ نفسه	١٦٥
ثابت	لعن المؤمن كقتله	١٠١٧		بدعوة	
أسماء	لقد أمر رسول الله ﷺ بالعتاقة	٥٠٦	أنس	لا يؤمن أحدكم حتى يجب	١٢٠٣
	في كسوف الشمس			لأخيه ما يجب لنفسه	
أنس	لقد دعا الله تعالى باسمه	١١٤٧	أنس	لأن أجلس مع قوم يذكرون الله	٢٥٥
	العظيم		أبو هريرة	لأن أقول سبحان الله والحمد لله	١٨
بريدة	لقد سألت الله بالاسم الذي	١١٤٦	أبو هريرة	لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً	١٠٩٩
	إذا سئل به			خير له	
معاذ	لقد سألت عن عظيم وإنه	٩٨١	مجاهد	لبيك إن العيش عيش الآخرة	٣٢١
جويرة	لقد قلتُ بعدك أربع كلمات	١٦	ابن عباس	لتعلموا أنها سنة أي قراءة فاتحة	٤٦٥

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
	على جبل لزال		عائشة	لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر	٩٨٨
ابن عباس	لوراجعته - إنما أنا أشفع	٩٥٥	عبد الله بن جعفر	لقنني رسول الله هؤلاء الكلمات لا إله إلا الله	٣٦٣
أبو مسعود علي	لو ضرب بسيفه في الكفار لو كان عليك مثل جبل صير ديناً أداه عنك	٣٢٢ ، ٣٨٣	أبو سعيد وأبو هريرة	لقنوا موتاكم لا إله إلا الله	٤٣٣ ، ٤٣٤
ابن عباس	لويُعطي الناس بدعواهم لأدعى رجلاً	١٢١٢	ابن مسعود	لقيت إبراهيم ﷺ ليلة أسري	٣٤
أبو هريرة	لويعلم الناس ما في النداء والصف	٩٧	عمر	لقيت عثمان فعرضت عليه حفصة	٧٨٣
أبو هريرة	لويعلمون ما في الصبح والعتمة لأتوهما	١٠٩٣	البراء	لكن رسول الله ﷺ لم يفِرْ لقد رأيتاه وهو	٥٧١
ابن عباس	لولا أنا محرمون لقبلائنا منك	٨٩٩	رجل من الصحابة	لكن قل باسم الله فإنك إذا قلت	٨٨٨
ابن مسعود	ليس بذاك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب	٨٥٦	أنس	لم يزل رسول الله ﷺ يقنت في الصبح	١٦١
ابن يونس	ليس رجل يكون على دابة	٦٠٢	ابن عمر	لم يكن رسول الله ﷺ يدع هؤلاء الدعوات	٢٢٦
أبو هريرة	ليس الشديد بالصرعة إنما	٨٥٥	كعب	لم يكن رسول الله ﷺ يريد غزوة إلا وري	٥٥٦
أبو هريرة	ليس شيء أكرم على الله من الدعاء	١١٢٩	أبو موسى	لما جلس النبي ﷺ على بئر البستان	٧٠٧
أم كلثوم	ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس	١١٠٦	أنس	لما عُرج بي مرتت بقوم لهم أظفار من نحاس	٩٨٩
ابن عمرو	ليس منا من تشبه بغيرنا	٦٧٢	أنس	لما قدموا المدينة نزل ابن عوف على سعد	٩١٧
ابن مسعود	ليس منا من ضرب الخدود	١٠٦٦	ابن عباس	لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال: باسم الله	٧٩٠
ابن مسعود	ليس منا من لطم الخدود	٤٤٥	ابن مسعود	لو أن رجلاً موقناً قرأ بها	٣٩٤
ابن مسعود	ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذيء	١٠٢١ ، ١١٠٠			
أبو هريرة	ليسترجع أحدكم في كل شيء ليلة الجمعة ليلة غراء	٣٨٢ ، ٣١٥			
أنس					
أبي	ليهنك العلم أبا المنذر	٧٧١			

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
أبو سعيد	ما خرج رجل من بيته إلى الصلاة	٨٣		حرف الميم	
أم سلمة	ما خرج رسول الله ﷺ من بيتي إلا رفع طرفه	٥٥	معاوية	ما أجلسكم . . آله	٥
المطعم	ما خلف أحد عند أهله أفضل من ركعتين	٥٧٧	أبو شريح	ما أحسن هذا فمالك من الولد	٨٢٤
الصنعاني	ماذا . . أما إنك لو قلت حين أمسيت أعوذ بكلمات	٢٨٢	ابن عمرو	ما أخرجك يا فاطمة من بيتك	٤٥٥
صحابي	ما زال الشيطان يأكل معه	٦٢	أبو هريرة	ما أخرجكما من بيوتكما هذه الساعة	٦٥٧
من أسلم	مازلت اليوم على الحال التي فارقتك عليها	١٦	علي	ما أرى أحداً يعقل دخل في الإسلام ينام حتى يقرأ	١/٢٩٤
أمية	ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن	٢٣٢	أسامة بن	ما اسمك؟ قال أصرم قال بل أنت زرعة	٨٢٣
جويرية	ما شيء أجده في صدري	٣٨٩	أخدري	ما اسمك؟ قال حزن فقال أنت سهل	٨٢١
بعض	ما ظنك باثنين الله ثالثهما	٧٥٩	سعيد بن	ما أضرم من استغفر وإن عاد في اليوم سبعين مرة	١١٩١
بنات النبي	ما عاب رسول الله ﷺ طعاماً قط إن اشتهاه أكله	٦٢٥	المسيب	ما اصطفي الله تعالى لملائكته سبحان ربي وبحمده	٣٦
أبوزميل	ما على الأرض مسلم يدعو الله عباده	١١٨٢	مولي	ما أظن فلاناً وفلاناً يعرفان من ديننا	٩٩٤
أبو بكر	ما العمل في أيام أفضل	٤٩٩	عائشة	ما أنعم الله على عبد نعمه من أهل ومال	٣٨١
أبو بكر	من العمل في عشر	٤٩٨	أنس	ما بين قبري ومنبري روضة من رياض	٥٥٠
أبو هريرة	ما فعل كعب بن مالك فقال	١٠٠١	أبو هريرة	ما تستقبل الشمس فيبقى شيء من	٢٥٣
ابن مسعود	ما قرأت في أذنه؟ قال قرأت	٣٩٤	عمر بن	ما تعدون الصرعة فيكم قلنا	٨٥٦
عائشة	ما كان رسول الله ﷺ منذ صحبته ينام	٢٩٢	عبسة	ما جلس قوم مجلساً لم يذكروا الله	٨٥٢
أنس	ما كان الفحشى في شيء إلا شأنه	١١٠١	ابن مسعود		
			أبو هريرة		

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
أبو هريرة	لم يذكروا الله ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون	٨٥٠	علي	ما كنت أرى أحداً يعقل ينام قبل أن	٢٩٤
شداد	ما من مسلم يأوي إلى فراشه فيقرأ سورة	٢٨٧	عمرو بن ميمون	ما لديك؟ قال الذي تحب يا أمير المؤمنين	٨٤٢
البراء	ما من مسلمين يلتقيان	٧٢٧	أبو هريرة	ما لعبيد المؤمن عندي جزاء إذا قبضت	٤٤٢
ابن حزم	ما من مؤمن يعزي أخاه بمصيبة إلا	٤٥٦	جابر	مالك يا أم السائب تزفزين	١٠٦٤
أم رافع	ما من يوم أكثر أن يعتق الله تعالى فيه عبداً	١١١٦	أبو هريرة	ما من أحد يسلم علي إلا ردّ الله عليّ روحي	٣٤٩
علي	ما منكم من أحد إلا قد كُتب مقعده	٤٧٢	جابر	ما من امرئ يخذل امرأ مسلماً في موضع	١٠٠٢
ابن عباس	ما نجا منه أحد	٣٨٩	ابن عباس	ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله	١/٤٩٨
أبو هريرة	ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما ما هيئت الریح إلا جثا النبي	١٢٠٧	أبو هريرة	ما من رجل ينتبه من نومه فيقول الحمد لله	٤١
ابن عباس	ما يمنع أحدكم إذا عسر عليه أمر معيشته	٥١٧	الزبير	ما من صباح يصبح العباد إلا منادٍ ينادي صرخ صرخ	٢٤٣
ابن عمر	ما يمنعك أن تزورنا أكثر مما ما يمنعك أن تسمعي ما أوصيك	٣٨٠	أم سلمة	ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول إنا لله وإنا	٤٣٩
ابن عباس	ما يمنعك أن تسمعي ما أوصيك	٧٣٦	أبو الدرداء	ما من عبد مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب	١١٧٦
أنس	ماء زمزم لما شرب له	٢٣٩	عائشة	ما من عبد يقول عند ردّ الله تعالى روحه عليه	٤٠
جابر	متى كان هذا مسيرك مني مثل الذي يذكر ربه والذي	٥٤٩	عثمان	ما من عبد يقول في صباح كل يوم ومساء كل	٢٢٢
أبو قتادة	مرّ رجل بالنبي ﷺ وهو يبول	٨٩٣	أنس	ما من عبدين متحابين في الله تعالى	٧٣٢
أبو موسى	مرّ على غلمان فسلم عليهم	٢٢	أبو هريرة	ما من قوم جلسوا مجلس	٨٥٣
ابن عمر	مرّ على مجلس فيه أخلاط . . . فسلم	٧٠			
أنس	مرّ علينا رسول الله ﷺ في نسوة فسلم	٦٩٧			
أسامة	مرّ علينا رسول الله ﷺ في نسوة فسلم	٦٩٢			
أسماء	مرّ علينا رسول الله ﷺ في نسوة فسلم	٦٨٥			
بنت يزيد	مرّ علينا رسول الله ﷺ في نسوة فسلم	٦٨٥			

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
أبو موسى	من أصابه همٌّ، أو حزن فليدع بهذه	٣٧٠	بنت يزيد	مرّ في المسجد ﷺ يوماً وعُصبة من النساء قعود	٦٧٣
ابن عباس	من أطعمه الله طعاماً فليقل اللهم بارك	٦٤٥	أبو ذر	المسبل والمنان والمنفق سلعته	١٠١٦
أبو هريرة	من أعتق رقبة أعتق الله بكل عضو منها عضواً منه	١١١٥	أبو هريرة	المستبان ما قالاً فعلى البادية	١٠٦٨
معاذ بن أنس	من أكل طعاماً فقال الحمد لله الذي	٦٤٢	أبو أيوب	المستشار مؤتمن	٩٤٣
أبو أمامة	من أوى إلى فراشه طاهراً وذكر الله	٢٩٠	أبو هريرة	مسح الله عنك يا أبا أيوب ما تكره	٩٠٠
أم خالد عبادة	من ترون نكسو هذه الخميصة من تعارّ من الليل فقال لا إله إلا الله	٤٨	زيد الجهنبي	المسلم أخو المسلم لا يخونه ولا يكذبه	٩٩١
أبو أمامة	من تمام العبادة أن تضع يدك على المريض	٢٩٧	كعب بن عجرة	مطرنا بنوء كذا	٥٦٧
ابن عمر	من توضع فإحسّن الوضوء	٤١٢	علي	معقبات لا يخيب قائلهن أو فاعلهن	١٩٤
أنس	من توضع فقال أشهد أن لا إله إلا الله	٧٧	سفيان	ملاّ الله قبورهم وبيوتهم ناراً كما شغلونا	٨٧٧
عمر	من توضع فقال أشهد أن لا إله إلا الله	٧٨	عبدالرحمن	ملك الأملاك مثل شاهان شاه	٨١١
أبو هريرة	من جلس في مجلس فكثر فيه لغطه	٧٥	ابن شبل	من أجاب السلام فهو له ومن لم يجب	٧٠١
عثمان	من جهز جيش العسرة فله الجنة	٧٧٦	علي	من أحب أن يكتال بالمكتال الأوفى	٨٤٨
أبو هريرة	من حدث حديثاً فعطس عنده فهو حق	٧٥٤	عائشة	من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد	١١٩٨
أبو هريرة	من حُسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه	٩٨٢	عامر بن واثلة	من أحدث فينا حدثاً أو آوى محدثاً	١٠٣٢
	١/١٠٩٥ و ١٢٠٢		سعيد	من أخذ شبراً من الأرض ظلماً طوقه إلى سبع أرضين	٨٨٣
			أبو هريرة	من أراد أن يسافر فليقل:	٥٨٠
			الشافعي	من استرضي فلم يرض فهو	٥٥٠
			ابن عمر	من استعاذ بالله فأعيذوه	١٠٨٢

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
سعد	من قال حين يسمع المؤذن أشهد أن	١٠٤	أبو هريرة	أعطيها ولو من عاد مريضاً أو زار أخاً	٧٣٥
سعد	من قال حين يسمع المؤذن رضيت بالله رباً و	١٠٤	ابن عباس	له في الله من عاد مريضاً لم يحضر	٤٠٥
سعد	من قال حين يسمع المؤذن وأنا أشهد	١٠٤	أبو برزة	أجله فقال عنده من عزى ثكلى كُسي بُرداً	٤٥٤
جابر	من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة	١٠٦	ابن مسعود	في الجنة من عزى مصاباً فله مثل أجره	٤٥٣
عبد الله بن غنم	من قال حين يصبح اللهم ما أصبح بي من نعمة	٢٢٥	عبيد الله	من العقوق أن تسمي أباك باسمه	٨١٧
أنس	من قال حين يصبح أو يمسي اللهم أني أصبحت	٢٢٤	أبو رافع	من غسل ميتاً فكنتم عليه غفر الله له أربعين	٤٦٤
معقل بن يسار	من قال حين يصبح ثلاث مرات أعوذ بالله	٢٣٦	ابن عباس	من قال إذا أصبح اللهم إني أصبحت منك في	٢٤٢
ابن عباس	من قال حين يصبح فسبحان الله حين تمسون وحين	٢٣١	أبو عياش	من قال إذا أصبح لا إله إلا الله الله وحده	٢٢٨
أبو هريرة	من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله	٢١٢	بريدة	من قال إذا أصبح وإذا أمسى ربي الله توكلت	٢٤٤
أبو الدرداء	من قال حين يصبح هذه الكلمات لم يصبه	٢٤٩	ابن مسعود	من قال أستغفر الله الذي لا إله إلا هو	١١٩٤
عثمان	من قال حين يفرغ من وضوئه من قال حين يمسي رضيت	٧٩	عثمان	[من قال أشهد] أن لا إله إلا الله ثلاث مرات	٧٩
ثوبان	من قال حين يمسي رضيت بالله رباً و	٢٢٣	أنس	من قال باسم الله توكلت على الله لا حول ولا	٥٦
ابن زمل	من قال رأيت رؤيا . . قال خيراً رأيت	٣١٢	أبو سعيد	من قال حين يأوي إلى فراشه أستغفر الله	٢٨١
ابن عمرو	من قال رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً	٣٠	كعب	من قال حين يسمع الرعد سبحان من	٣٠٣

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
علي	من قرأ آية الكرسي عند	٨٧٣	جابر	من قال سبحان الله وبحمده	٣٥
أبو هريرة	من قرأ آية الكرسي وأول ﴿حم﴾	٣٣٩		غرست له	
	غافر ثم هم ذلك اليوم		أبو هريرة	من قال سبحان الله وبحمده	٢٠
أبو قتادة	من قرأ آية الكرسي وخواتم	٣٦٦		في يوم مئة مرة	
	البقرة عند الكرب أغاثه الله		أنس	من قال صبيحة يوم الجمعة	١١٤
أنس	من قرأ أربعين آية أو خمسين	٣٣٣		قبل صلاة الغداة	٤٩٥
عائشة	من قرأ بعد صلاة الجمعة	٤٩٧	أنس	من قال صبيحة يوم الجمعة	٢٥٠
	﴿قل هو الله أحد﴾			قبل الغداة أستغفر	
أبو هريرة	من قرأ ﴿حم﴾ المؤمن إلى	٢٤٧	أبو ذر	من قال في دبر صلاة الصبح	٢٠٧
	﴿إليه المصير﴾ وآية			وهو ثانٍ رجله	
ابن مسعود	من قرأ سورة (الواقعة) في كل	٣٣٦	أبو الدرداء	من قال في كل يوم حين يُصبح	٢٤٦
	في كل ليلة لم تصبه			وحين يمسي	
أبو هريرة	من قرأ سورة (الدخان) في	١/٣٣٥	أبو سعيد	من قال لا إله إلا الله والله	٤٠٨
	ليلة أصبح مغفوراً له		وأبو هريرة	أكبر صدقه ربه	
أبو هريرة	من قرأ عشر آيات لم يكتب	٣٣٤	أبو أيوب	من قال لا إله إلا الله وحده لا	١٩
	من الغافلين			شريك له له الملك	
أبو هريرة	من قرأ في ليلة ﴿إذا زلزلت	٣٣٨	عمارة بن	من قال لا إله إلا الله وحده	٢٥٨
	الأرض﴾ كانت له		شبيب	لا شريك له له الملك	
أنس	من قرأ في يوم وليلة خمسين	٣٣٣	أبو هريرة	من قال لا إله إلا الله وحده	٢٠
	آية لم يكتب من			لا شريك له . . .	
حميد	من قرأ القرآن ثم دعا آمن على	٣٢٤	سعد	من قال مثل ما يقول المؤذن	١١١٨
الأعرج	دعائه أربعة آلاف			حلت له شفاعتي	
سعد	من قرأ القرآن ثم نسيه لقي الله	٣٢٩	أنس	من قال يعني إذا خرج من	٥٦
	يوم القيامة			بيته باسم الله	
أبو هريرة	من قرأ ﴿يس﴾ في يوم وليلة	٣٣٥	أبو سعيد	من قالها في مرضه ثم مات	٤٠٨
	ابتغاء وجه الله غفر له		وأبو هريرة	لم تطعمه النار	
أبو هريرة	من قعد مقعداً لم يذكر الله	٢٩٦		من قتل معاهداً لم يرح	٤١٠
	تعالى فيه كانت عليه	٨٥١		رائحة الجنة	

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
سهل	من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله	١٨٤	معاذ	من كان آخر كلامه لا إله إلا	٤٣٢
عمر	من نام عن حزبه من الليل أو عن شيء	١١٠	أبو بكر	إلا الله دخل الجنة	٨٩٠
خولة	من نزل منزلاً ثم قال أعوذ بكلمات الله التامات	٣٢٥	جابر	من كان يعبد محمداً فإن محمداً	٥١٢
جابر	من نسي أن يسمي على طعامه فليقرأ ﴿قل﴾	٦٠٧	أبو هريرة	قد مات	٩٦٩
أبو ذر	من هذا؟ فقلت أبو ذر	٦٢٤	أبو هريرة	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام	٦٥٦
أبو هريرة	من نفس عن مؤمن كربة	٧١٠	أبو هريرة	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم	٥٢٦
الحارث	من هذا؟ قلت أبو قتادة	٩٠٩	ابن أبي أوفى	من كانت له حاجة إلى الله تعالى أو إلى أحد	١١٠٢
أبو قتادة	من هذا؟ قلت أبو قتادة قال	٨١٦	ابن عمرو	من الكبائر شتم الرجل والديه	٨٥٧
أم هانئ	من هذه فقلت أنا أم هانئ	٧١١	معاذ بن أنس	من كظم غيظاً وهو قادر على أن ينفذه	٧١٥
أنس	من هؤلاء يا جبريل؟ قال	٨٩٣	أبو هريرة	من لا يرحم لا يرحم	٤٧
عائشة	من وجد من هذا الوسواس فليقل آمنا بالله وبرسوله	٧٠٩	عمر	من لبس ثوباً جديداً فقال الحمد لله	٤٥
ابن عباس	من وضع هذا؟ قال اللهم فقهِه في الدين	٩٨٩	معاذ بن أنس	من لبس ثوباً فقال الحمد لله الذي كساني	١١٨٨
أبو هريرة	من وقاه الله تعالى شر ما بين لحييه	٣٨٧	ابن عباس	من لزم الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجاً	١٠٢٣
الحسين	من ولد له مولد فأذن في أذنه	٨٩٢	ابن عباس	من لعن شيئاً ليس له بأهل رجعت	١١٥
سهل	من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه	٩٧٧	سعد	من المتكلم أنفاً	١٤٤
أبو هريرة	من يضيف هذا الليلة رحمه الله	٧٩٦	رفاعة	من المتكلم قال أنا قال رأيت	٨٤٠
ابن عباس	الموت فزع فإذا بلغ أحدكم وفاة أخيه	٩٧١	أبو سيفان	من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل	

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
	حرف الهاء			المؤذنون أطول الناس أعناقاً	٩٩
عائشة	هذا جبريل يقرأ عليك السلام	٦٧٦	معاوية	يوم القيامة	
أنس	هذا حمد الله تعالى وإنك لم	٧٣٩	أبو هريرة	المؤمن القوي خير وأحب	٣٧٧
ابن عمرو	هذا قبر أبي رغال	٨٣٩		إلى الله	
أسامة	هذه رحمة جعلها الله تعالى	٤٥١	ابن عمر	الميت يعذب ببكاء أهله	٢٤٥
	في قلوب عباده			حرف النون	
معاذ بن	هكذا تكون الفضائل	٦٦٨		ناس من أمتي عُرضوا علي	٥٥١
أنس			أنس	غزاة في	
جرير	هل أنت مريحي من ذي الخليفة	٨٩٦		نام الغليم	١٠٩١
زيد بن	هل تدرون ماذا قال ربكم؟	٥٢٤	ابن عباس	نامت العيون وغارت النجوم	٣٠٢
خالد	قالوا الله ورسول		أبو الدرداء	وأنت حي قيوم	
أنس	هل تشتهي شيئاً؟ تشتهي كعكاً	٤٢٦		نحن الذين بايعوا محمداً	٥٧٣
كعب	هل حرك شفثيه برد السلام أم	٦٩٦	أنس	نزل رسول الله على أبي،	٦٤٧
عم خارجة	هل قلت غير هذا	١/٣٩٢	عبد الله بن	فقربنا إليه طعاماً	
جابر	هلاً تزوجت بكراً تلاعبها	٧٩١	بُسر	نزل رسول الله ودعا واستنصر	٥٧١
جابر	هلاً جارية تلاعبها وتلاعبك	٨٧٠	البراء	نزلت ﴿ولا تجهر﴾ في الدعاء	٧
قتادة	هلال خير ورشد هلال خير	٥٣٢	عائشة	نعم	١٢٢٣
ابن مسعود	هَلْكَ المتنطعون قالها ثلاثاً	١٠٨٥	جابر	نعم الأدم الخل، نعم الأدم	٦٢٨
أبو سعيد	هموم لزممني وديون يا رسول	٢٣٣	جابر	نعم البيت الحرام يدخله المسلم	٩٣١
	الله	٣٨٣	أبو هريرة	نعم يسب أبا الرجل فيسب أباه	١١٠٢
ثوبان	هو الله، الله ربي لا شريك له	٣٦٨	ابن عمرو	نهاني رسول الله ﷺ أن أقرأ	١٣٨
عائشة	هو كلام حسنه حسن وقبيحه	١٠٩٧	علي	راكعاً	
ابن عباس	هي يا أبي الخطاب فوالله	٩١٥		نهى رسول الله ﷺ عن كلامنا	٦٩٦
	ما تعطينا الجزل	٩٥٦	كعب	نهى رسول الله ﷺ عن النعي	٤٥٩
أبو هريرة	هي تحيتك وتحية ذريتك	٦٦٩	حذيفة	نهى ﷺ عن تسمية بركة	٨١٠
أبو موسى	هي ما بين أن يجلس الإمام	١/٤٩٤	جابر		
	إلى أن يقضي الصلاة				

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
أبو أيوب	وخيرهما الذي يبدأ بالسلام	٦٨٣		حرف الواو	
ابن الحسن	وصلى الله على النبي ﷺ	١٦٣			
أسامة	وضع رسول الله ﷺ وجهه	٥٤٥	أبو هريرة	وإذا خرج فليسلم على النبي ﷺ وليقل اللهم	٨٥
العرباض	وعظنا رسول الله ﷺ موعظة مودع فأوصانا	١٢٢١	ابن مسعود	وإذا سجد فليقل سبحان ربي الأعلى ثلاثاً	١٥٠
أبو هريرة	وقد وجدتموه قالوا نعم	١٠٠٦	عائشة	وارأساه؟ فقال النبي ﷺ بل أنا وارسأه	٤١٩
عوف	وقه فتنة القبر وعذاب القبر	٤٦٦		والذي فلق الحبة وبرأ النسمة والذي نفسي بيده لتأمرون بالمعروف	٧٧٨
أبو هريرة	ولا يقل أحدكم ربي وليقل	١٠٦٠	علي	والذي نفسي بيده لتأمرون بالمعروف	٩٦٦
أبو هريرة	وكلني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان	٢٦٩	حذيفة	والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم	٣٨٩
أنس	ولد لأبي طلحة غلام فأتيت به النبي ﷺ فحنكه	٨٠٣	أبو هريرة	والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم والله أنى لاستغفر الله وأتوب	١١٨٩
جابر	ولد لرجل منا غلام فسأه القاسم	٨٠٧	أبو هريرة	والله إني لأول رجل من العرب رمى بسهم	٧٧٧
أبو موسى	ولد لي غلام فأتيت به النبي ﷺ فسأه إبراهيم	٧٩٩	سعد	والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه	٩٠٩
أنس	ولد لي الليلة غلام فسميته باسم أبي	٨٠٢	أبو هريرة	والله لقد أخذت من في رسول الله ﷺ	١٠٠٧
أبو هريرة	ولكن ليعزم وليعظم الرغبة فإن الله لا يتعاظمه شيء	١٠٧٣	ابن مسعود	وأن نقترف سوءاً على أنفسنا أو نجرةً إلى مسلم	٧٧٩
صحابي	وما وجع أخيك؟ فابعث به إليّ	٣٩١	أبو مالك	وجبت، هذا أنثيتم عليه خيراً	٨٤٢
أبو سعيد	وما يدريك أنها - رقية - الفاتحة	٣٩٠	الأشعري	وجع أبو موسى وجعاً فغشي عليه	٨٨٤
أنس	وما يمنعني من ذلك وهو ينصرف بأجر	٦٦٩	أنس	وجهت وجهي للذي فطر السماوات	١١٨
ابن عمر	ومن صنع إليكم معروفاً	١١٧٩	أبو بردة		
كعب	ونهى رسول الله ﷺ عن كلامنا	٦٩٦	ابن عمر		
أنس	وهل تلد الإبل إلا النوق	٩٥١			

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
أبو أمامة	يا أرحم الراحمين	١١٧٠	أبو بكرة	ويحك قطعت عنق صاحبك إن	٧٥٨
ابن عمر	يا أرض ربي وربك الله أعوذ بالله من شرك	٦٠٨	أبو سعيد	ويلك ومن يعدل إذا لم يعدل	١٠٤٠
أم رافع	يا أم رافع إذا قمت إلى الصلاة فسبحي الله تعالى عشراً	١١٦	حرف الياء		
ابن عباس	يا أم المؤمنين تقدمين على فرط صدق	٤٢٥	محمد بن النضر	يا آدم إذا أصبحت فقل ثلاثاً.	٣٤٣
ابن عباس	يا أمير المؤمنين ولا كل ذلك	٤٢٣	أبو سعيد	يا أبا أمامة ما لي أراك جالساً	٢٣٣
أنس	يا أنس إذا هممت بأمر فاستخر ربك	٣٥٨	ابن عمر	يا أبا بطن إنما نغدو من أجل	٦٦٥
أبو موسى	يا أيها الناس أربعوا على أنفسكم فإنكم لا	٥٩٨	أبو بكر	يا أبا بكر لا تبك إن آمن الناس عليّ في صحبته	٧٦١
عبد الله	يا أيها الناس أفسحوا السلام وأطعموا	٦٦٣	عائذ بن عمرو	يا أبا بكر لعلك أغضبتهم لئن كنت أغضبتهم	١٠٤٥
ابن سلام	يا بني إذا دخلت على أهلك فسلم	٥٨	ابن عباس	يا أبا حسن كيف أصبح رسول الله ﷺ فقال	٨٦٨
أبو أمامة	يا جبريل بم بلغ معاوية هذه المنزلة	٨٥٤	طلق	يا أبا الدرداء قد احترق بيتك	٢٤٨
أبو هريرة	يا حيّ يا قيوم	٣٦١	أنس	يا أبا عمير ما فعل النغير	٨٣٤
أنس	يا حيّ يا قيوم برحمتك أستغيث	٣٦٠	عبد الرحمن	يا أبت إني أسمعك تدعو كل غداة	٩٤٩
أنس	يا حيّ يا قيوم بك أستغيث فأصلح لي	٢٣٩	ابن أبي بكرة	يا أبتاه أما بشرك رسول الله بكذا أما بشرك	٤٢٤
أنس	يا ذا الأذنين	٩٥٠	ابن شياسة	يا ابن آدم إنك ما دعوتني يا ابن الخطاب لا تكونن عذاباً على أصحاب	١١٩٢
محمد بن النضر	يا ربّ شغلتي بكسب يدي فعلمني شيئاً	٣٤٣	أنس	يا ابن عبد الله يقوله : لمن لم يحفظ اسمه	٩٦٣
أبو هريرة	يا رسول الله ادع الله أن يهدي أم أبي هريرة	٧١٢	أبو موسى	يا ابن عوف إنها رحمة	٨١٥
			جارية		٤٥٢
			أنس		

الراوي	الحديث	الرقم	الراوي	الحديث	الرقم
المسبيب سعد	يا عمّ قل لا إله إلا الله . . . يا عمر ما لقيك الشيطان سالكاً فجأً	٦٩٥ ٧٦٦	أبو طلحة الوليد بن الوليد	يا رسول الله إن الله تعالى قال ﴿لن تنالوا البر﴾ يا رسول الله إني أجد وحشة قال إذا	١١٢٦ ٣٨٤
أنس	يا ابن عوف إنها رحمة ثم اتبعتها بأخرى	٤٥٢	أنس	يا رسول الله الرجل منا يلقي يا رسول الله علمنا كلمة نقولها إذا أصبحنا	٧٢٣ ٢٢١
عائشة	يا عويش قولي اللهم اغفر لي ذنبي	٨٦٠	أبو مالك	يا رسول الله مالك عن فلان والله إني لأراه مؤمناً	٩٤٠
ابن بسر	يا غدر	٨١٢	سعد	يا سلمان شفى الله سقمك وغفر ذنبك	٤١٣
ابن عباس	يا غلام إني أعلمك كلمات	١٢٢٦	سلمان	يا صاحب السبتيتين ألق سبتيتك	٤٩٢ ٨١٤
ابن عمر	يا غلام زدك الله التقوى	٦١٤	ابن الخصاصية	يا عاجز في هذا اليوم يسأل فيه غير الله	٢٩١
عمر بن أبي سلمة	يا غلام سمّ الله تعالى وكُلْ بيمينك	٦٣٢	سالم	يا عباد الله احبسوا فإن يا عبادي أني حرمت الظلم على نفسي	٦٠١ ١٢٢٧
ابن عمر	يا غلام قبل الله حجك وغفر ذنبك	٦١٤	ابن مسعود أبو ذر	يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم . .	١٢٢٧
أبو بكر	يا غنثر	١٠٤٣	أبو ذر	يا عباس يا عم رسول الله سلوا الله العافية	١٢٢٧
ابن قرة	يا فلان أيما كان أحب إليك يا قديم الإحسان يا من إحسانه إحسانه فوق كل إحسان	٤٥٨ ٣٤٥	العباس	يا عثمان تعوذ بها فما تعوذتم يا علي ألا أعلمك كلمات إذا وقعت في ورطة	٦٠١ ١٢٢٧
كعب	يا كعب بن مالك أبشر	٩٥٨	عثمان علي	يا عمّ صلّ أربع ركعات تقرأ ألا أصيلك أحبوك ألا	١١٦٢
أنس	يا مالك يوم الدين وإياك أستعين	٣٧٤ ٥٦٦	أبو رافع	يا عمّ صلّ أربع ركعات تقرأ ألا أصيلك أحبوك ألا	٤١٤ ٣٧١
أبو سعيد	يا محمد أشتكيت؟ قال: نعم	٤٠٩	أبو رافع	يا عمّ صلّ أربع ركعات تقرأ ألا أصيلك أحبوك ألا	١١٦٢
أبو أمامة	يا محمد أشهد خبازة معاوية ابن معاوية	٨٥٤	أبو رافع	يا عمّ صلّ أربع ركعات تقرأ ألا أصيلك أحبوك ألا	٤١٤ ٣٧١
ابن مسعود	يا محمد أقرئ أمتك مني السلام وأخبرهم	٣٤	أبو رافع	يا عمّ صلّ أربع ركعات تقرأ ألا أصيلك أحبوك ألا	٥٢٨
معاذ	يا معاذ والله إني لأحبك أوصيك	١٩٩ ٨٦٤	أبو رافع	يا عمّ صلّ أربع ركعات تقرأ ألا أصيلك أحبوك ألا	٥٢٨

الراوي	الحديث	الراوي	الرقم	الحديث	الرقم
مالك	سبحان ذي الجبروت		أم سلمة	يا مقلب القلوب ثبت قلبي	٢٥٧
أبو هريرة	يقولون الكرم إنما الكرم قلب المؤمن	١٠٤٨	ابن عمرو	على دينك	١١٥٧
أبو هريرة	ينزل الله سبحانه وتعالى إلى السماء الدنيا	٣١٣	أبو هريرة	يأتي أحدكم الشيطان في منامه فينومه قبل	١٩٧
أبو هريرة	ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا	٣١٣	علي	يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق كذا	٣٨٦
أبو موسى	يهديكم الله ، ويصلح بالكم	٧٥٣	علي	يجزيء عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم	٦٧٤
	تم بحمد الله وتوفيقه		سلمة	يرحمك الله هذا رجل مزكوم	٧٥٠
	في رمضان ١٤١١ هـ		سعد	يسبح مئة تسبيحة فتكتب له ألف حسنة	٢٤
			أبو هريرة	يُستجاب لأحدكم ما لم يعجل	١١٨٣
			ابن شبل	يسلم الراكب على الراكب	٤١٧
			أبو هريرة	يُسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد	٦٩٩
			أبو هريرة	يُسلم الصغير على الكبير والماشي على القاعد	٦٩٩
			ابن رفاعة	يُشمت العاطس ثلاثاً فإن زاد	٧٥١
			أبو ذر	يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة	٢٥
			أبو هريرة	يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو	٣٧
			أبو هريرة	يقول الله تعالى ما لعبيد المؤمن عندي جزاء	٤٤٢
			أم سلمة	يقول إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم أجرني	٤٣٩
			عوف بن	يقول رسول الله ﷺ في ركوعه	١٣٦

فهرس الشعر والرجز

٣٤٦ و ٣٤٥	أنا ابن عبد المطلب	أنا النبي لا كذب
٢٦٠	رزية مالٍ أو فراق حبيب	وما الدهر إلا هكذا فاصطبر له
٦٣٨	من جود كفيك ما علمتني الطلبا	لو لم ترد نيل ما أرجو وأطلبه
٣٤٧	على الإسلام ما بقينا أبداً	نحن الذين بايعوا محمداً
٣٤٧	على الجهاد ما بقينا أبداً	نحن الذين بايعوا محمداً
	ومقام الفتى على الذل عارُ	قيل لي قد أساء إليك فلان
٥٥٠	ديةُ الذنب عندنا الاعتذار	قلت قد جاءنا وأحدث عُذراً
٤٨٩	فإن لم يقل يا عتب لم يذهب الخدر	وتخدر في بعض الأحيين رِجله
٣٤٦	واليوم يوم الرضع	أنا ابن الأكوخ
	فطاب من طيهن القاع والأكم	يا خير من دفنت بالقاع أعظمه
٣٣٦	فيه العفاف وفيه الجود والكرم	نفسى الفداء لقبر أنت ساكنه
	من الخلود ولكن سنة الدين	إني معزيك لا أني على ثقة
٢٥٧	ولا المعزي ولو عاشا إلى حين	فما المعزي بباق بعد ميته
	لا يلدغتك إنه ثعبان	احفظ لسانك أيها الإنسان
٥٣٤	كانت تهاب لقاءه الشجعان	كم في المقابر من قتيل لسانه
	ولا تصدقنا ولا صلينا	اللهم لولا أنت ما اهتدينا
	وثبت الأقدام إن لاقينا	فأنزلن سكينه علينا
٣٤٦	إذا أرادوا فتنة أبينا	إن الالى قد بغوا علينا
	كصون اللسان عن النطق به	وسمعك صن عن سماع القبيح
٥٣٩	شريك لقائله فانتبه	فإنك عند سماع القبيح
٣٤٥	أنا الذي سمتني أمي حيدرته
٣٣٩	فاغفر للأنصار والمهاجرة	اللهم إن العيش عيش الآخرة

٣٤٧	فبارك في الأنصار والمهاجرة	اللهم إنه لا خير إلا خير الآخرة
	اليوم نضربكم على تنزيله	خلوا بني الكفار عن سبيله
٣٦٣	ويذهل الخليل عن خليله	ضرباً يزيل الهام عن مقيله
	لنفسى عن ذنوب بني أمية	لعمرك إن في ذنبي لشغلاً
	تناهى علم ذلك، لا إليه	على ربي حسابهم إليه
٥٣٤	إذا ما الله أصلح ما لديه	وليس بضائري ما قد أتوه
٦٣٢	ولم لم يكن ذنب لما وقع العفو	أنا المذنب الخطاء والعفو واسع

دليل الموضوعات التفصيلي

٤٢	١٤ - فصل في أحوال تعرض للذاكر	٥	مقدمة التحقيق
٤٢	١٥ - فصل حكم التلفظ بالذكر	٧	كتاب الأذكار
٤٢	١٦ - فصل الكتب في عمل اليوم والليلة	٩	علمنا في الكتاب
	١٧ - فصل اعتماد المؤلف على الكتب	١٠	المؤلفات في الدعوات والأذكار
٤٤	المشهورة	١٣	ترجمة النواوي
٤٥	باب ما جاء في فضل الذكر غير مقيد بوقت	١٧	من نتاجه العلمي
٥٤	باب ما يقول إذا استيقظ من منامه	١٨	ثناء العلماء عليه
٥٦	باب ما يقول إذا لبس ثوبه	٢٠	مناصحته الحكام
٥٧	باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً أو نعلأ	٢١	وفاته
	باب ما يقول لصاحبه إذا	٢٣	مقدمة المؤلف
٥٨	رأى ثوباً جديداً	٢٧	١ - فصل في الأمر بالإخلاص والنيات
٥٨	باب كيفية لباس الثوب والنعل	٣١	٢ - فصل في العمل في فضائل الأعمال
٥٩	باب ما يقول إذا خلع ثوبه لغسل ونوم	٣١	٣ - فصل حكم العمل بالحديث الضعيف
٦٠	باب ما يقول حال خروجه من بيته	٣٢	٤ - فصل استحباب الجلوس في حلق الذكر
٦١	باب ما يقول إذا دخل بيته	٣٣	٥ - فصل في كيفية الذكر
	باب ما يقول إذا استيقظ من الليل وخرج	٣٤	٦ - فصل العبادة ذكر
٦٣	من بيته	٣٤	٧ - فصل في فضل الذكر
٦٤	باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء	٣٦	٨ - فصل بيان حكم الذكر للمحدث والخبب
٦٥	باب النهي عن الذكر والكلام على الخلاء	٣٨	٩ - فصل في آداب الذاكر
	باب النهي عن السلام على الجالس	٣٩	١٠ - فصل في بيان صفة موضع الذكر
٦٦	لقضاء الحاجة	٤٠	١١ - فصل كراهة الذكر في بعض الأحوال
٦٦	باب ما يقول إذا خرج من الخلاء	٤٠	١٢ - فصل في حضور القلب في الذكر
٦٧	باب ما يقول إذا أراد صب ماء الوضوء	٤١	١٣ - فصل حكم قضاء الذكر

٨٩	فصل حكم الجهر بالتكبير	٦٧	باب ما يقول على وضوئه
٩٠	فصل عدد تكبيرات الصلاة	٦٨	فصل ما يقول في ابتداء الوضوء بعد التسمية
٩٠	باب ما يقوله بعد تكبير الإحرام	٦٩	فصل ما يقول عقب الوضوء
٩٢	فصل في ما ورد في أدعية التوجه	٧٠	فصل في أدعية أعضاء الوضوء
٩٣	باب التعوذ بعد دعاء الاستفتاح	٧١	باب ما يقول على اغتساله
٩٤	فصل في حكم التعوذ	٧٢	باب ما يقول على تيممه
٩٤	فصل في محل التعوذ	٧٢	باب ما يقول إذا توجه إلى المسجد
٩٥	باب القراءة بعد التعوذ	٧٣	باب ما يقوله عند دخول المسجد والخروج منه
٩٦	فصل في حكم اللحن في الفاتحة	٧٥	باب ما يقول في المسجد
٩٦	فصل فيمن لا يحسن الفاتحة	٧٦	فصل في نية الاعتكاف
٩٧	فصل استحباب السورة بعد الفاتحة		باب إنكاره ودعائه على من ينشد ضالة
٩٧	فصل مقدار القراءة في الصلاة	٧٦	في المسجد أو يبيع فيه
٩٩	فصل تدارك ما فاتته من الركعة الأولى		باب دعائه على من ينشد في المسجد شعراً
٩٩	فصل تطويل القراءة في الركعة الأولى	٧٧	ليس فيه مدح للإسلام
١٠٠	فصل مكان الجهر والإسرار في الصلاة	٧٨	باب فضيلة الأذان
١٠١	فصل في سكتات الإمام	٧٨	باب صفة الأذان
١٠١	فصل في استحباب آمين	٧٩	باب صفة الأذان
١٠٢	فصل إذا مر بآية رحمة أو عذاب في الصلاة	٨٠	فصل حكم الأذان والإقامة
١٠٣	باب أذكار الركوع	٨٠	فصل آداب الأذان والإقامة
١٠٤	فصل التسبيح في الركوع	٨١	فصل لا يشرع الأذان إلا للصلوات المكتوبة
١٠٦	فصل حكم القراءة في الركوع	٨١	فصل في وقت الإقامة والأذان
١٠٧	باب ما يقوله في رفع رأسه من الركوع	٨١	فصل في حكم أذان المرأة وإقامتها
١٠٨	فصل الجمع بين الأذكار الواردة	٨٢	باب ما يقول من سمع المؤذن والمقيم
١٠٩	باب أذكار السجود	٨٤	فصل حكم إجابة المؤذن
١١١	فصل أيهما أفضل القيام والسجود	٨٥	باب الدعاء بعد الأذان
١١٢	فصل في أذكار سجود التلاوة	٨٦	باب ما يقول بعد ركعتي سنة الصبح
	باب ما يقول في رفع رأسه من السجود	٨٦	باب ما يقول إذا انتهى إلى الصف
١١٣	وفي الجلوس بين السجودتين	٨٧	باب ما يقول عند إرادته القيام إلى الصلاة
١١٤	فصل حكم جلسة الاستراحة	٨٧	باب الدعاء عند الإقامة
١١٥	باب أذكار الركعة الثانية	٨٨	كتاب أذكار الصلاة
١١٥	باب القنوت في الصبح	٨٨	باب ما يقوله إذا دخل في الصلاة
١١٦	فصل موضع دعاء القنوت وألفاظه	٨٨	باب تكبير الإحرام

١٧٨	باب الدعاء في جميع ساعات الليل كله	١١٩	فصل حكم رفع اليدين في القنوت
١٧٩	باب أسماء الله الحسنى	١٢٠	باب التشهد في الصلاة
١٨١	كتاب تلاوة القرآن	١٢١	فصل في ألفاظ التشهد
١٨١	فصل في المحافظة على قراءة القرآن	١٢٤	فصل ما يجزىء في التشهد
١٨٤	فصل في الأوقات المختارة للقراءة	١٢٥	فصل حكم ترتيب ألفاظ التشهد
١٨٤	فصل في آداب الختم وما يتعلق به	١٢٥	فصل الإسرار في التشهد
١٨٦	فصل استحباب الدعاء بعد الختم	١٢٦	باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد
١٨٧	فصل فيمن نام عن حزبه ووظيفته المعتادة	١٢٧	باب الدعاء بعد التشهد الأخير
	فصل في الأمر بتعهد القرآن والتحذير	١٣٠	باب السلام للتحلل من الصلاة
١٨٧	من تعريضه للنسيان		باب ما يقوله الرجل إذا كلمه إنسان وهو في الصلاة
	فصل في مسائل وآداب ينبغي للقارئ	١٣١	باب الأذكار بعد الصلاة
١٨٨	الاعتناء بها	١٣٢	باب الحث على ذكر الله تعالى بعد صلاة الصبح
١٨٩	فصل في أحكام السواك	١٣٧	باب ما يقال عند الصباح وعند المساء
١٨٩	فصل في آداب قراءة القرآن	١٣٩	باب ما يقال في صبيحة الجمعة
١٩٠	فصل في القراءة في المصحف	١٥٤	باب ما يقول إذا طلعت الشمس
١٩١	فصل في رفع الصوت أو خفضه بالتلاوة	١٥٥	باب ما يقول إذا استقلت الشمس
١٩١	فصل تحسين الصوت عند قراءة القرآن	١٥٦	باب ما يقول بعد زوال الشمس إلى العصر
١٩٢	فصل كيفية التلاوة	١٥٦	باب ما يقوله بعد العصر إلى غروب الشمس
١٩٢	فصل من بدع القراءة	١٥٧	باب ما يقوله إذا سمع أذان المغرب
١٩٣	فصل حكم تسمية السور	١٥٨	باب ما يقوله بعد صلاة المغرب
١٩٣	فصل النهي عن قول نسيت آية كذا	١٥٨	باب ما يقرؤه في صلاة الوتر وما يقوله بعدها
١٩٤	فصل في آداب التلاوة		باب ما يقول إذا أراد النوم
١٩٤	فصل تلاوة القرآن أفضل الأذكار	١٥٩	باب كراهة النوم من غير ذكر الله تعالى
١٩٧	كتاب حمد الله تعالى	١٦٠	باب ما يقول إذا استيقظ في الليل وأراد النوم
١٩٩	فصل حمد الله في ابتداء كل أمر	١٧١	باب ما يقول إذا قلق في فراشه فلم ينم
١٩٩	فصل حمد الله ركن في خطبة الجمعة	١٧١	باب ما يقول إذا كان يفزع في منامه
١٩٩	فصل استحباب ختم الدعاء بحمد الله	١٧٣	باب ما يقول إذا رأى في منامه ما يحب أو يكره
٢٠٠	فصل حمد الله عند حدوث النعم	١٧٥	باب ما يقول إذا قصت عليه رؤيا
٢٠٠	فصل حمد الله عند موت قريب	١٧٥	باب الحث على الدعاء والاستغفار في النصف الثاني من الليل
٢٠١	فصل أفضل صيغ الحمد	١٧٧	
٢٠٢	كتاب الصلاة على رسول الله ﷺ		
٢٠٤	باب أمر من ذكر عنده النبي ﷺ	١٧٧	

٢٣١	كتاب أذكار المرض والموت	٢٠٥	باب صفة الصلاة على رسول الله ﷺ
٢٣١	باب استحباب سؤال أهل المريض عنه	٢٠٦	فصل الجمع بين الصلاة والسلام
٢٣٢	باب ما يقوله المريض ويقال عنده	٢٠٦	فصل رفع الصوت بالصلاة على النبي ﷺ
٢٣٢	ويقرأ عليه وسؤاله عن حاله		باب استفتاح الدعاء بالحمد لله
	باب استحباب وصية أهل المريض بالإحسان	٢٠٦	والصلاة على النبي ﷺ
٢٣٧	إليه والصبر على أمره		باب الصلاة على الأنبياء وآلهم تبعاً
	باب ما يقوله من به صداع	٢٠٧	لهم صلى الله عليهم وسلم
٢٣٧	أو حمى وغيرهما		فصل الترضي على الصحابة
٢٣٨	باب جواز قول المريض أنا شديد الوجع	٢٠٨	والترحم على التابعين
	باب كراهة تمني الموت لضر نزل	٢٠٩	فصل حكم الصلاة على لقمان ومريم
٢٣٩	أو خوف فتنة	٢١٠	كتاب الأذكار والدعوات للأمور العارضات
	باب استحباب دعاء الإنسان بأن يكون	٢١٠	باب دعاء الاستخارة
٢٣٩	موته في البلد الشريف	٢١٢	أبواب الأذكار في أوقات الشدة
٢٤٠	باب استحباب تطيب نفس المريض	٢١٢	باب دعاء الكرب والدعاء عند الأمور المهمة
٢٤٠	باب الثناء على المريض بمحاسن أعماله	٢١٥	باب ما يقوله إذا راعه شيء أو فزع
٢٤١	باب ما جاء في تشهية المريض	٢١٥	باب ما يقوله إذا أصابه هم أو حزن
٢٤٢	باب طلب العواد الدعاء من المريض	٢١٦	باب ما يقوله إذا وقع في هلكة
٢٤٢	باب وعظ المريض بعد عافيته وتذكيره	٢١٦	باب ما يقول إذا خاف قوماً
٢٤٣	باب ما يقوله من أيس من حياته	٢١٧	باب ما يقول إذا خاف سلطاناً
٢٤٦	باب ما يقوله بعد تغميض الميت	٢١٧	باب ما يقول إذا نظر إلى عدوه
٢٤٧	باب ما يقال عند الميت	٢١٨	باب ما يقول إذا عرض له شيطان
٢٤٨	باب ما يقوله من مات له ميت	٢٢٠	باب ما يقول إذا غلبه أمر
٢٤٩	باب ما يقوله من بغله موت صاحبه	٢٢١	باب ما يقول إذا استصعب عليه أمر
٢٥٠	باب ما يقوله إذا بلغه موت عدو الإسلام	٢٢١	باب ما يقول إذا تعسرت عليه معيشته
٢٥٠	باب تحريم النياحة على الميت	٢٢٢	باب ما يقوله لدفع الآفات
٢٥٣	باب التعزية	٢٢٢	باب ما يقوله إذا أصابته نكبة
٢٥٥	فصل تعميم التعزية	٢٢٢	باب ما يقوله إذا كان عليه دين عجز عنه
٢٥٥	فصل الجلوس للتعزية	٢٢٣	باب ما يقوله من بلي بالوحشة
٢٥٦	فصل ألفاظ التعزية	٢٢٤	باب ما يقوله من بلي بالوسوسة
	فصل في الإشارة إلى ما جرى من	٢٢٦	باب ما يقرأ على المعتوه والملدوغ
٢٦٠	الطاعون في الإسلام	٢٢٩	باب ما يعوذ به الصبيان وغيرهم
٢٦١	باب جواز إعلام أصحاب الميت بموته	٢٣٠	باب ما يقال على الخراج والبشرة

باب ما يقوله إذا نزل المطر وخيف منه الضرر	٣٠٥	باب ما يقوله إذا نزل المطر وخيف منه الضرر	٢٦٣	باب ما يقال في حال غسل الميت وتكفينه	
باب أذكار صلاة التراويح	٣٠٦	باب أذكار صلاة التراويح	٢٦٤	باب أذكار الصلاة على الميت	
باب أذكار صلاة الحاجة	٣٠٦	باب أذكار صلاة الحاجة	٢٧٠	فصل حكم السلام في صلاة الجنائز	
باب أذكار صلاة التسبيح	٣٠٧	باب أذكار صلاة التسبيح	٢٧٠	باب ما يقوله الماشي مع الجنائز	
كتاب الأذكار المتعلقة بالزكاة	٣١٠	كتاب الأذكار المتعلقة بالزكاة	٢٧١	باب ما يقوله من مرت به جنازة أو رآها	
فصل حكم النية عند إخراج الزكاة	٣١٢	فصل حكم النية عند إخراج الزكاة	٢٧١	باب ما يقوله من يدخل الميت قبره	
فصل الدعاء عند إخراج الزكاة	٣١٢	فصل الدعاء عند إخراج الزكاة	٢٧٢	باب ما يقوله بعد الدفن	
كتاب أذكار الصوم	٣١٣	كتاب أذكار الصوم	٢٧٣	فصل في تلقين الميت	
باب ما يقول إذا رأى الهلال والقمر	٣١٣	باب ما يقول إذا رأى الهلال والقمر		باب وصية الميت أن يصلي عليه إنسان	
باب الأذكار المستحبة في الصوم	٣١٥	باب الأذكار المستحبة في الصوم	٢٧٥	بعينه أو يدفن أو يكفن وغيره	
باب ما يقول عند الإفطار	٣١٦	باب ما يقول عند الإفطار	٢٧٨	باب ما ينفع الميت من قول غيره	
باب ما يقول إذا أفطر عند قوم	٣١٧	باب ما يقول إذا أفطر عند قوم	٢٧٩	باب النهي عن سب الأموات	
باب ما يدعو به إذا صادف ليلة القدر	٣١٧	باب ما يدعو به إذا صادف ليلة القدر	٢٨١	باب ما يقوله زائر القبور	
كتاب أذكار الحج	٣١٩	كتاب أذكار الحج	٢٨٣	باب نهى الزائر من رآه يبكي جزعاً	
فصل من أحكام التلبية	٣٢١	فصل من أحكام التلبية		باب البكاء والخوف عند المرور بقبور	
فصل ما يقول إذا وصل إلى حرم مكة	٣٢١	فصل ما يقول إذا وصل إلى حرم مكة	٢٨٤	الظالمين ونحوه	
فصل ما يقول إذا رأى الكعبة	٣٢٢	فصل ما يقول إذا رأى الكعبة	٢٨٥	كتاب الأذكار في صلوات مخصوصة	
فصل في أذكار الطواف	٣٢٢	فصل في أذكار الطواف	٢٨٧	فصل الأكتار من الذكر بعد صلاة الجمعة	
فصل في الدعاء في الملتزم	٣٢٣	فصل في الدعاء في الملتزم	٢٨٧	باب الأذكار المشروعة في العيدين	
فصل في الدعاء في الحجر	٣٢٤	فصل في الدعاء في الحجر	٢٨٨	فصل ويستحب التكبير ليلتي العيدين	
فصل في الدعاء في البيت	٣٢٤	فصل في الدعاء في البيت	٢٨٩	فصل مواضع التكبير	
فصل في أذكار السعي	٣٢٥	فصل في أذكار السعي	٢٨٩	فصل التكبير في صلاة العيد	
فصل في الأذكار التي يقولها في		فصل في الأذكار التي يقولها في	٢٩٠	باب الأذكار في العشر الأول من ذي الحجة	
خروجه من مكة إلى عرفات	٣٢٧	خروجه من مكة إلى عرفات	٢٩٢	باب الأذكار المشروعة في الكسوف	
فصل في أذكار ودعوات عرفات	٣٢٧	فصل في أذكار ودعوات عرفات	٢٩٣	فصل تطويل القراءة في الكسوف	
فصل في أذكار الإفاضة من عرفة إلى مزدلفة	٣٢٩	فصل في أذكار الإفاضة من عرفة إلى مزدلفة	٢٩٤	باب الأذكار في الاستسقاء	
فصل في أذكار المزدلفة والمشعر الحرام	٣٣٠	فصل في أذكار المزدلفة والمشعر الحرام	٢٩٨	باب ما يقوله إذا هاجت الرياح	
فصل في أذكار الدفع من المشعر الحرام	٣٣١	فصل في أذكار الدفع من المشعر الحرام	٣٠١	باب ما يقوله إذا انقضى الكوكب	
فصل في أذكار منى يوم النحر	٣٣١	فصل في أذكار منى يوم النحر	٣٠١	باب ترك الإشارة والنظر إلى الكوكب والبرق	
فصل في أذكار منى أيام التشريق	٣٣٢	فصل في أذكار منى أيام التشريق	٣٠٢	باب ما يقول إذا سمع الرعد	
فصل الإكثار من الذكر بعد الفراغ من الحج	٣٣٢	فصل الإكثار من الذكر بعد الفراغ من الحج	٣٠٣	باب ما يقول إذا نزل المطر	
فصل فيما يقوله إذا شرب ماء زمزم	٣٣٣	فصل فيما يقوله إذا شرب ماء زمزم	٣٠٣	باب ما يقوله بعد نزول المطر	

٣٦٤	باب ما يقوله على الدابة الصعبة	٣٣٣	فصل في أذكار الوداع
٣٦٥	باب ما يقوله إذا رأى قرية يريد دخولها	٣٣٤	فصل في أذكار زيارة قبر رسول الله ﷺ
٣٦٦	باب ما يدعو به إذا خاف ناساً	٣٣٧	كتاب أذكار الجهاد
٣٦٦	باب ما يقول المسافر إذا تغولت الغيلان	٣٣٧	باب استحباب سؤال الشهادة
٣٦٧	باب ما يقول إذا نزل منزلاً	٣٣٨	باب حث الإمام أمير السرية على تقوى الله
٣٦٨	باب ما يقول إذا رجع من سفره	٣٣٩	باب بيان السنة للإمام أن يوري بغزاته
٣٦٨	باب ما يقول المسافر بعد صلاة الصبح	٣٣٩	باب الدعاء لمن يقاتل وذكر ما ينشطهم
٣٦٩	باب ما يقول إذا رأى بلدته	٣٣٩	على القتال
٣٦٩	باب ما يقول إذا قدم من سفره فدخل بيته	٣٤٠	باب الدعاء والتضرع والتكبير عند القتال
٣٦٩	باب ما يقال لمن يقدم من سفر	٣٤٥	باب النهي عن رفع الصوت عند القتال
٣٧٠	باب ما يقال لمن يقدم من غزو	٣٤٥	باب قول الرجل في حال القتال أنا فلان
٣٧٠	باب ما يقال لمن يقدم من حج وما يقوله	٣٤٦	باب استحباب الرجز في حال المبارزة
٣٧١	كتاب أذكار الأكل والشرب	٣٤٧	باب استحباب إظهار الصبر والقوة لمن جرح
٣٧١	باب ما يقول إذا قرب إليه طعامه	٣٤٨	باب ما يقول إذا ظهر المسلمون وغلبوا عدوهم
٣٧١	باب استحباب قول صاحب الطعام لضيفانه كلوا	٣٤٩	باب ما يقول إذا رأى هزيمة في المسلمين
٣٧٢	باب التسمية عند الأكل والشرب	٣٤٩	باب ثناء الإمام على من ظهرت منه براعة
٣٧٤	فصل من أحكام التسمية عند الأكل والشرب	٣٤٩	في القتال
٣٧٥	باب لا يعيب الطعام والشراب	٣٥٠	باب ما يقوله إذا رجع من الغزو
٣٧٦	باب جواز قوله لا أشتهي هذا الطعام	٣٥١	كتاب أذكار المسافر
٣٧٦	باب مدح الأكل الطعام الذي يأكل منه	٣٥١	باب الاستخارة والاستشارة
٣٧٦	باب ما يقوله من حضر الطعام وهو صائم	٣٥١	باب أذكاره بعد عزمه على السفر
٣٧٧	باب ما يقوله من دعي لطعام إذا تبعه غيره	٣٥٣	باب أذكاره عند إرادته الخروج من بيته
٣٧٧	باب وعظه وتأديبه من يسيء في أكله	٣٥٥	باب أذكاره إذا خرج
٣٧٩	باب استحباب الكلام على الطعام	٣٥٧	باب استحباب طلبه الوصية من أهل الخير
٣٧٩	باب ما يقوله ويفعله من يأكل ولا يشبع	٣٥٧	باب استحباب وصية المقيم المسافر
٣٧٩	باب ما يقول إذا أكل مع صاحب عاهة	٣٥٧	بالدعاء له في مواطن الخير
	باب استحباب قول صاحب الطعام	٣٥٨	باب ما يقوله إذا ركب دابته
٣٨٠	لمن رفع يده كل	٣٦٠	باب ما يقول إذا ركب سفينة
٣٨٠	باب ما يقول إذا فرغ من الطعام	٣٦١	باب استحباب الدعاء في السفر
٣٨٤	باب دعاء المدعو والضيف لأهل الطعام	٣٦١	باب تكبير المسافر إذا صعد الثنايا
٣٨٦	باب دعاء الإنسان لمن سقاه ماءً أو لبناً	٣٦٣	باب استحباب الحداء للسرعة
٣٨٧	باب دعاء الإنسان وتحريضه لمن يضيف ضيفاً	٣٦٤	باب ما يقول إذا انفلتت دابته

٤١٤	فصل يكفي رد السلام على الجماعة مرة واحدة	٣٨٨	باب استحباب ترحيب الإنسان بضيفه
٤١٥	فصل السلام على جماعة	٣٨٧	باب الثناء على من أكرم ضيفه
٤١٥	فصل السلام عند الدخول إلى البيت	٣٨٩	باب ما يقوله بعد انصرافه عن الطعام
٤١٦	فصل السلام عند مفارقة المجلس	٣٩٠	كتاب السلام والاستئذان والتشميت
٤١٦	فصل حكم السلام على من ظن أنه لا يرد عليه	٣٩٠	باب فضل السلام والأمر بإفشائه
٤١٧	باب الاستئذان	٣٩٣	باب كيفية السلام
٤١٩	فصل من آداب الاستئذان	٣٩٦	فصل استحباب تكرير السلام
٤٢٠	فصل التعريف بنفسه عند الاستئذان	٣٩٦	فصل رفع الصوت بالسلام
٤٢١	باب في مسائل تتفرع على السلام	٣٩٧	فصل في رد السلام على الفور
٤٢١	مسألة: في تحية الخارج من الحمام	٣٩٧	باب ما جاء في كراهة الإشارة بالسلام
٤٢٢	مسألة: التحية بغير السلام عليكم	٣٩٧	باب حكم السلام
٤٢٢	فصل حكم تقبيل يد الغير وخذفه	٣٩٨	فصل وجوب الرد على من بلغه السلام
٤٢٥	فصل تقبيل وجه الميت	٣٩٩	فصل إذا بلغه سلام من غائب
٤٢٦	فصل في المصافحة	٤٠٠	فصل السلام على الأصم
٤٢٨	فصل في آداب المصافحة	٤٠٠	فصل السلام على الصبي
٤٢٩	فصل كراهة الانحناء للغير	٤٠١	فصل يكرر السلام في كل لقاء
٤٣٠	فصل جواز القيام لأصحاب الفضل	٤٠٢	فصل إذا سلما معا
٤٣٠	فصل زيارة الصالحين	٤٠٢	فصل حكم من قال: وعليكم السلام
	فصل في استحباب طلب الإنسان	٤٠٣	فصل استحباب البدء بالسلام قبل الكلام
٤٣١	من صاحبه أن يزروه	٤٠٤	فصل في فضل البدء بالسلام
٤٣١	باب تشميت العاطس وحكم الثاؤب	٤٠٤	باب الأحوال التي يستحب فيها السلام
٤٣٣	فصل يستحب للعاطس أن يحمد الله	٤٠٦	فصل في أحكام رد السلام
٤٣٥	فصل حكم تشميت العاطس إذا لم يحمد الله	٤٠٧	باب من يُسلم عليه ومن لا يسلم عليه
٤٣٥	فصل إذا قال العاطس لفظاً غير الحمد لله	٤٠٨	فصل حكم بدء أهل الذمة بالسلام
٤٣٦	فصل العطاس في الصلاة	٤١٠	فرع في السلام على أخلاط من الناس
٤٣٦	فصل من آداب العطاس	٤١١	فرع حكم السلام على المشرك في الكتاب
٤٣٧	فصل بيان الحكم إذا تكرر العطاس	٤١١	فرع فيما يقول: إذا عاد ذمياً
٤٣٨	فصل يشمت العاطس من سمعه	٤١٢	فصل السلام على المبتدع
٤٣٩	فصل فيما إذا عطس يهودي	٤١٢	فصل السلام على الصبيان
٤٣٩	فصل العاطس عند الحديث	٤١٣	باب في آداب ومسائل من السلام
٤٤٠	فصل من آداب الثائب	٤١٤	فصل كراهة تخصيص طائفة من الناس بالسلام
٤٤٠	باب المدح	٤١٤	فصل حكم السلام في الأماكن المزدحمة

باب مدح الإنسان نفسه وذكر محاسنه	٤٤٥	باب جواز الكنى واستحباب المخاطبة بها	٤٧٠
باب في مسائل تتعلق بما تقدم	٤٤٧	باب كنية الرجل بأكبر أولاده	٤٧١
مسألة: في إجابة من ناداك بلييك	٤٤٧	باب كنية الرجل الذي له أولاد بغير أولاده	٤٧١
مسألة: حكم التفدية	٤٤٧	باب النهي عن التكني بأبي القاسم	٤٧٢
مسألة: من آداب كلام المرأة	٤٤٧	باب جواز تكنية الكافر والمبتدع والفاسق لحاجة	٤٧٣
كتاب أذكار النكاح	٤٤٩	باب جواز تكنية الرجل بأبي فلانة...	٤٧٤
باب عرض الرجل بنته على أهل الفضل	٤٥٠	كتاب الأذكار المتفرقة	٤٧٦
باب ما يقوله عند عقد النكاح	٤٥٠	باب استحباب حمد الله تعالى والثناء عليه	٤٧٦
باب ما يقال للزوج بعد عقد النكاح	٤٥٢	باب ما يقول إذا سمع صياح الديك	
فصل حكم القول بالرفاء والبنين	٤٥٣	ونهيق الحمار	٤٧٧
باب ما يقول الزوج إذا دخلت عليه امرأته	٤٥٣	باب دعاء الجالس في جمع لنفسه ومن معه	٤٧٩
باب ما يقال للرجل بعد دخول أهله عليه	٤٥٤	باب كراهة القيام من المجلس قبل أن يذكر الله	٤٧٩
باب ما يقوله عند الجماع	٤٥٤	باب الذكر في الطريق	٤٨٠
باب ملاعبة الرجل امرأته	٤٥٥	باب ما يقول إذا غضب	٤٨١
باب بيان أدب الزوج مع أصهاره	٤٥٥	باب استحباب إعلام الرجل من يحبه	٤٨٣
باب ما يقال عند الولادة وتألم المرأة بذلك	٤٥٦	باب ما يقول إذا رأى مبتلىً بمرض	٤٨٤
باب الأذان في أذن المولود	٤٥٦	باب استحباب حمد الله تعالى للمسؤول	٤٨٥
باب الدعاء عند تحنيك الطفل	٤٥٧	باب ما يقول إذا دخل السوق	٤٨٦
كتاب الأسماء	٤٥٨	باب استحباب قول الإنسان لمن تزوج	
باب تسمية المولود	٤٥٨	أصببت أو أحسنت	٤٨٧
باب تسمية السقط	٤٥٩	باب ما يقول إذا نظر في المرأة	٤٨٧
باب استحباب تحسين الاسم	٤٦٠	باب ما يقول عند الحجامة	٤٨٨
باب بيان أحب الأسماء إلى الله تعالى	٤٦٠	باب ما يقول إذا طنت أذنه	٤٨٨
باب استحباب التهئة	٤٦١	باب ما يقول إذا خدرت رجله	٤٨٩
باب النهي عن التسمية بالأسماء المكروهة	٤٦١	باب جواز دعاء الإنسان على ظالمه	٤٨٩
باب ذكر الإنسان من يتبعه باسم قبيح	٤٦٣	باب التبري من أهل البدع	٤٩٢
باب نداء من لا يعرف اسمه	٤٦٤	باب ما يقوله إذا شرع في إزالة المنكر	٤٩٣
باب النهي الولد والمتعلم أن ينادي أباه ومعلمه	٤٦٥	باب ما يقوله من كان في لسانه فحش	٤٩٣
باب استحباب تغيير الاسم	٤٦٥	باب ما يقوله إذا عثرت دابته	٤٩٣
باب جواز ترخيم الاسم	٤٦٨	باب يستحب لكبير البلد أن يسكن الناس	
باب النهي عن الألقاب التي يكرهها صاحبها	٤٦٨	ويعظمهم عند موت الوالي ونحوه	٤٩٤
باب جواز اللقب الذي يحبه صاحبه	٤٦٩	باب الدعاء لمن صنع معروفًا	٤٩٥

٥١٩	باب المزاح	٤٩٧	باب استحباب مكافأة المهدي بالدعاء
٥٢٠	باب الشفاعة	٤٩٧	باب الاعتذار ممن أهدى هدية فردها للمعنى شرعي
٥٢٢	باب استحباب التبشير والتهنئة	٤٩٨	باب ما يقول لمن أزال عنه أذى
٥٢٤	باب جواز التعجب بلفظ التسبيح والتهليل	٤٩٨	باب ما يقول إذا رأى الباكورة من الثمر
٥٢٦	باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٤٩٩	باب استحباب الاقتصاد في الموعظة والعلم
٥٢٨	كتاب حفظ اللسان	٥٠٠	باب فضل الدلالة على الخير والحث عليها
٥٢٨	فصل حفظ اللسان عن الكلام إلا بخير	٥٠١	باب حث من سئل علماً لا يعلمه أن يدل
٥٣٤	باب تحريم الغيبة والنميمة	٥٠٢	باب ما يقول من دعي إلى حكم الله
٥٣٧	باب بيان مهمات تتعلق بحد الغيبة	٥٠٣	فصل ما يقوله من وجهت إليه نصيحة
٥٣٩	فصل حرمة الغيبة وسماعها	٥٠٣	باب الإعراض عن الجاهلين
٥٤٠	باب بيان ما يدفع به الغيبة	٥٠٥	باب وعظ الإنسان من هو أجل منه
٥٤٠	باب بيان ما يباح من الغيبة	٥٠٦	باب الأمر بالوفاء بالعهد والوعد
٥٤٤	باب أمر من سمع غيبة شيخه أن يردّها	٥٠٧	باب استحباب دعاء الإنسان لمن عرض عليه ماله
٥٤٦	باب الغيبة بالقلب	٥٠٧	باب ما يقوله المسلم للذمي إذا فعل به معروفاً
٥٤٨	باب كفارة الغيبة والتوبة منها	٥٠٨	باب ما يقوله إذا رأى من خاف أن يصيبه بعينه
٥٥١	باب في النميمة	٥١١	باب ما يقول إذا رأى ما يحب وما يكره
٥٥٢	باب النهي عن نقل الحديث إلى ولاية الأمور	٥١١	باب ما يقول إذا نظر إلى السماء
٥٥٣	باب النهي عن الطعن في الأنساب	٥١١	باب ما يقول إذا تطير بشيء
٥٥٣	باب النهي عن الافتخار	٥١٢	باب ما يقول عند دخول الحمام
٥٥٣	باب النهي عن إظهار الشماتة	٥١٢	باب ما يقول إذا اشترى دابة أو قضى ديناً
٥٥٤	باب تحريم احتقار المسلمين والسخرية منهم	٥١٣	باب ما يقول من لا يثبت على الخيل
٥٥٥	باب غلظ تحريم شهادة الزور	٥١٣	باب نهى العالم أن يحدث الناس بما لا يفهمونه
٥٥٦	باب النهي عن المن بالعطية	٥١٤	باب استنصات العالم حاضري مجلسه
٥٥٦	باب النهي عن اللعن	٥١٤	باب ما يقوله المقتدى به إذا فعل شيئاً مخالفاً
٥٥٨	فصل في جواز لعن أصحاب المعاصي	٥١٥	باب ما يقوله التابع للمتبع
٥٦٠	فصل تحريم لعن المسلم	٥١٦	باب الحث على المشاورة
٥٦١	فصل قول من لعن من لا يستحقه	٥١٨	باب الحث على طيب الكلام
٥٦١	فصل تنبيه المؤدب ببعض الألفاظ	٥١٨	باب استحباب بيان الكلام وإيضاحه
٥٦٣	باب النهي عن انتهار الفقراء		
٥٦٣	باب في ألفاظ يكره استعمالها		
٥٦٤	فصل كراهة تسمية العنب كراماً		
٥٦٥	فصل كراهة تعيب الناس		

٥٨٣	فصل كراهة الحلف في البيع	٥٦٦	فصل عدم التشريك بين الله وخلقه
٥٨٣	فصل يكره قول قوس قزح	٥٦٧	فصل المنعم الله وحده
٥٨٣	فصل كراهة التحدث بالمعصية	٥٦٧	فصل حكم من قال إذا فعل فهو يهودي
٥٨٤	فصل تحريم الإفساد بين الأهل	٥٦٧	فصل النهي أن يقول المسلم يا كافر
٥٨٥	فصل يقول أنفقت في الطاعة	٥٦٨	فصل حكم من أكره على كلمة الكفر
٥٨٥	فصل نهى المأموم عن إعادة تلاوة إمامه	٥٦٩	فصل حكم المكروه على الإسلام
٥٨٦	فصل النهي عن قول: المكوس حق	٥٦٩	فصل حكم النطق بالشهادتين على الحكاية
٥٨٦	فصل حكم السؤال بوجه الله	٥٧٠	فصل النهي عن تسمية أحد خليفة الله
٥٨٦	فصل حكم من سأل بالله وتشفع به	٥٧١	فصل الزجر عن تسمية شاهان شاه
٥٨٧	فصل كراهة قول أطال الله بقاءك	٥٧٢	فصل في لفظ السيد
٥٨٧	فصل جواز قول فداك أبي وأمي	٥٧٣	فصل في أدب مخاطبة المملوك ومالكة
٥٨٨	فصل حكم بعض الألفاظ	٥٧٥	فصل كراهة قول مولاي
٥٩٠	فصل كراهة التقعر والتشدق والسجع	٥٧٥	فصل في النهي عن سب الريح
٥٩١	فصل كراهة الحديث بعد العشاء إلا بخير	٥٧٥	فصل يكره سب الحمى
٥٩٣	فصل حكم تسمية العشاء عتمة	٥٧٦	فصل في النهي عن سب الديك
٥٩٤	فصل حرمة إفشاء السر	٥٧٦	فصل في النهي عن الدعاء بدعوى الجاهلية
٥٩٥	فصل لا يسأل الرجل عن سبب ضرب امرأته	٥٧٦	فصل حكم تسمية المحرم صفراً
٥٩٥	فصل قول الشعر	٥٧٦	فصل حكم الدعاء بالمغفرة لغير المسلم
٥٩٦	فصل النهي عن الفحش وبذاءة اللسان	٥٧٧	فصل حكم سب المسلم
٥٩٧	فصل في بر الوالدين وكف الأذى عنهما	٥٧٧	فصل كراهة استعمال الألفاظ المذمومة
٥٩٨	باب النهي عن الكذب وبيان أقسامه		فصل في سبب كراهة القول ما
٦٠١	باب الحث على التثبت فيما يحكيه الإنسان	٥٧٨	معي خلق إلا الله
٦٠٢	باب التعريض والتورية	٥٧٨	فصل كراهة الحلف بالعبادة
٦٠٥	باب ما يقوله ويفعله من تكلم بكلام قبيح	٥٧٨	فصل كراهة ألفاظ الجاهلية
٦٠٦	باب ألفاظ حكى العلماء كراهتها	٥٧٩	فصل في النهي عن أن يتناجى الرجلان
٦٠٧	فصل أقوال في أمور مكروهات		فصل في نهى المرأة عن وصف
٦١٤	كتاب جامع الدعوات	٥٨٠	بدن امرأة أخرى
٦٢٧	باب في آداب الدعاء	٥٨٠	فصل حكم القول للمتزوج بالرفاء
٦٣٠	فصل في فوائد الدعاء	٥٨٠	فصل كراهة موعظة الغضبان
٦٣٠	باب دعاء الإنسان وتوسله بصالح عمله	٥٨١	فصل كراهية أن يقول الله يعلم ما كان كذا
٦٣١	فصل ما جاء عن السلف من الدعاء	٥٨١	فصل كراهة تعليق الدعاء على المشيئة
٦٣٢	باب رفع اليدين في الدعاء ثم مسح الوجه بهما	٥٨٢	فصل حكم الحلف بغير أسمائه تعالى

٦٤٨	السادس عشر: لو يعطى الناس بدعواهم	٦٣٢	باب استحباب تكرير الدعاء
٦٤٩	السابع عشر: جئت تسأل عن البر	٦٣٣	باب الحث على حضور القلب في الدعاء
٦٤٩	الثامن عشر: إن الله تعالى كتب الإحسان على	٦٣٣	باب فضل الدعاء بظهر الغيب
٦٤٩	التاسع عشر: من كان يؤمن بالله واليوم	٦٣٤	باب استحباب الدعاء لمن أحسن إليه
٦٥٠	العشرون: لا تغضب	٦٣٥	باب استحباب طلب الدعاء من أهل الفضل
٦٥٠	الحادي والعشرون: إن الله تعالى فرض	٦٣٥	باب نهى المكلف عن دعائه
	فرائض فلا		على نفسه وولده
٦٥١	الثاني والعشرون: لقد سألت عن عظيم		باب الدليل على أن دعاء المسلم
٦٥١	الثالث والعشرون: اتق الله حيثما كنت	٦٣٦	يجاب ولا يستعجل
	الرابع والعشرون: أوصيكم بتقوى الله	٦٣٧	كتاب الاستغفار
٦٥٢	والسمع والطاعة	٦٤١	فصل في حكم استغفر الله
	الخامس والعشرون: إن مما أدرك الناس	٦٤٢	باب النهي عن صمت يوم إلى الليل
٦٥٢	من كلام النبوة	٦٤٣	فصل أحاديث عليها مدار الإسلام
	السادس والعشرون: أرايت إذا صليت . . .	٦٤٣	الحديث الأول: إنما الأعمال بالنيات
٦٥٣	أدخل الجنة قال نعم	٦٤٣	الثاني: من أحدث في أمرنا هذا
٦٥٣	السابع والعشرون: قل آمنت بالله ثم استقم	٦٤٣	الثالث: إن الحلال بين وإن الحرام بين
	الثامن والعشرون: الإيمان والإسلام	٦٤٤	الرابع: إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه
٦٥٣	والإحسان والساعة	٦٤٥	الخامس: دع ما يريبك إلى ما لا يريبك
	التاسع والعشرون: يا غلام إني أعلمك	٦٤٥	السادس: من حسن إسلام المرء
٦٥٤	كلمات احفظ الله	٦٤٥	السابع: لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه
	الثلاثون: يا عبادي إني حرمت الظلم	٦٤٥	الثامن: إن الله طيب ولا يقبل إلا طيباً
٦٥٤	على نفسي . . .	٦٤٦	التاسع: لا ضرر ولا ضرار
	خاتمة الكتاب	٦٤٦	العاشر: الدين النصيحة
٦٥٧	فهرس الأحاديث والآثار	٦٤٧	الحادي عشر: ما نهيتكم عنه فاجتنبوه
٦٥٩	فهرس الأشعار	٦٤٧	الثاني عشر: ازهد في الدنيا يحبك الله
٧١٤	دليل الموضوعات التفصيلي	٦٤٧	الثالث عشر: لا يحل دم امرئ مسلم
٧١٦	فهرس الموضوعات الإجمالي	٦٤٨	الرابع عشر: أمرت أن أقاتل الناس
٧٢٧		٦٤٨	الخامس عشر: بني الإسلام على خمس

فهرس الموضوعات الإجمالي ألف بائي

٨٧ - ٧٨	أذكار الأذان والإقامة وأحكامها
٧١	أذكار الاغتسال
٣٨٩ - ٣٧١	أذكار الأكل والشرب وأدابها
٢٣٠ - ٢١٠	أذكار الأمور العارضات: استخارة، خوف، رقى، وحشة، وغيرها.
١٧٨ - ١٣٢	الأذكار بعد الصلاة، والصبح، والمساء والليل
٢٥٣	أذكار التعزية
٧٢	أذكار التيمم
٣٥٠ - ٣٣٧	أذكار الجهاد
٣٣٦ - ٣١٩	أذكار الحج والعمرة والزيارة
٣١٢ - ٣١٠	أذكار الزكاة
٥٤	أذكار الصبح
١٣١ - ٨٨	أذكار الصلاة وأحكامها
٣٠٧ - ٢٨٥	أذكار صلوات مخصوصة: جمعة، عيد، كسوف، استسقاء، تروايح، حاجة، تسبيح.
٣١٧ - ٣١٣	أذكار الصوم
٦٦ - ٦٤	أذكار قضاء الحاجة
٢٨٤ - ٢٣١	أذكار المرض والموت والجنائز
٣٥١	أذكار المسافر
٤٥٥ - ٤٤٩	أذكار النكاح
٤٧٦	أذكار وأداب متفرقة
٧٨ - ٧٢	أذكار وأحكام المسجد
٧٠ - ٦٧	أذكار الرضوء
٦٤٣	أحاديث عليها مدار الإسلام

٤٥٦	أحكام المولود
٢٧	الإخلاص والنيات»
٦٣٧	الاستغفار
٤٣١ - ٤١٧	الاستئذان والمصافحة والزيارة
١٧٩	أسماء الله الحسنى
٤٧٤ - ٤٥٨	الأسماء والكنى وأحكامها
٥٦٣	ألفاظ يكره استعمالها
٥٧٧	ألفاظ مذمومة الاستعمال
٥٢٦	الأمر بالمعروف
١٩٤ - ١٨١	تلاوة القرآن وآدابها
٢١٥ و ١٧٥	تميمة الصبيان وتعويذهم
٢٢٩ و	
٦٣٦ - ٦١٤	جامع الدعوات وآدابه
٥٢٨	حفظ اللسان
٢٠١ - ١٩٧	حمد الله تعالى
٤٣٠	زيارة الصالحين
٤١٦ - ٣٩٠	السلام وأحكامه
٢٠٧ - ٢٠٢	الصلاة على رسول الله ﷺ
٢٦٠	الطاعون الذي وقع
٤٤٠ - ٤٣١	العطاس وأحكامه
٣١	العمل في فضائل الأعمال وحكم الحديث الضعيف
٥٤٨ - ٥٣٤	الغيبة وأحكامها
٣٢	فضل الذكر
٤٤٥ - ٤٤٠	المدح
٥٢٤ - ٥١٩	المزاح والشفاعة والتعجب
٥٥١	النميمة
٢٥٠	النياحة على الميت

تم تصحيح الكتاب ووضع فهرس موضوعاته
في ضحى الحادي والعشرين من رمضان ١٤١١ هـ
أعاده تعالى على الأمة الإسلامية
بالسعادة والسيادة أمين



